وقال الإمام

المبادئ العظمى

لفضيلة
الإمام العلامة نور الدين

علي جمعة
مفتي الديار المصرية

وقال الإمام

المبادئ العظمى

لفضيلة

الإمام العلامة نور الدين

علي جمعة

مفتي الديار المصرية

الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع والنشر
تراثنا ...... أمانة في أعناقنا

الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع والنشر

جميع حقوق الطبع والنشر والترجمة محفوظة
لشركة الوابل الصيّب
للإنتاج والتوزيع والنشر
٧٠٤٧ شارع ١٧ - المقطم - القاهرة - مصر
تليفون: ٢٩٨٥٠٨٩١ (٢٠٢+)
(٢٠٢+) ٢٩٨٥٠٨٢٤
(٢٠٢+) ٢٥٠٥٧٨٣٠
(٢٠٢+) ٢٦٦٧٣٣٩٣
محمول ٠١٨١٧٥٥٥٦٦ (٢٠٢+)
E-Mail: Info@Alwabell.com
www.alwabell.com
www.alimamalallama.com
www.alygomaa.com
www.aligomaa.net

الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع والنشر
تراثنا ...... أمانة في أعناقنا

الكتاب:	وقال الإمام.
المؤلف:	د/ علي جمعة محمد.
الطبعة:	الأولى.
سنة الطبع:	٢٠١٠م.
الناشر:	الوابل الصَّيِّب للإنتاج والتوزيع والنشر.
رقم الإيداع:	٢٠٠٩/٢٤٠٥٢
الترقيم الدولي:	٩٧٧-٦٢١٤-٢٨-٢

فهرسة أثناء النشر
الهيئة المصرية العامة لدار الكتب المصرية
إعداد/ إدارة الشئون الفنية

جمعة، علي.
وقال الإمام/ تأليف علي جمعة. -ط١ .- القاهرة: الوابل الصَّيِّب للإنتاج والتوزيع والنشر/ ٢٠٠٩م.
ص٣٦٢؛ ٢٤سم.
تدمك ٩٧٧٦٢١٤٢٨٢٠
١ - الثقافة الإسلامية.
أ - العنوان.
٢١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةُ النَّاشِرِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الأكرمين، ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فَيَسُرُّ «الوابل الصَّيِّب للإنتاج والنشر والتوزيع» أن تَزُفَّ إلى القرَّاء الكرام هذا الكتابَ القيِّم والسِّفْرَ الْمَاتِع لسماحة الإمام العلَّامة الدكتور/ علي جمعة - «مفتي الديار المصرية»، والذي تناول فيه بنظرٍ ثاقبٍ وفِكْرٍ مُسْتَنِيرٍ عددًا مِن المبادئ والأُسس التي تُوصِلُ المسلمَ إلى سُبُلِ الاقتدار على الجمع بين الأصالة والمعاصرة، من خلال التعرُّض الدَّقيق لعددٍ من الموضوعات التي هي من الأهمية بمكانٍ لِفَهْمِ القرآن الكريم، والهدي النَّبوي الشَّريف، وكذلك فَهْمِ هذا التُّراث العظيم الذي تركه لنا سلفُنا الصَّالح، وكيفية الاستفادة منه، مع الإشارات والإلماعات إلى مناهج الفَهْم التي كانت مستقرَّةً في أذهانهم؛ فَفَهِموا بها الدين فَهْمًا صحيحًا، وأقاموا حضارةً عظيمةً، وتعايشوا مع غيرهم، وبلَّغوا دين الله لمن بعدهم، إلى غير ذلك من الموضوعات الفكرية والسُّلوكيَّة والدَّعوية المهمة، والتي يتجلَّى للقارئ فيها أهمية الإلمام بهذه الموضوعات من أجل فَهْمٍ واعٍ للأصول والمصادر، وأيضًا من أجل حُسْنِ التعامل مع الواقع على أُسُسٍ ربَّانية، بعيدًا عن الإفراط والتفريط.

ولَمَّا كانت تلك الموضوعات بهذه الأهمية، والتي أظهرت جوانبَ عظيمةً من عِلْمِ مولانا مفتي الدِّيَار المصرية في مختلف العلوم الدِّينية والدُّنيوية دلَّت على رسوخه

وإمامته- تشرَّفت الدَّار باقتراح هذا العنوان «وقال الإمام» حتى يكون دالًّا على مضمونه.

كما تشرَّفت بخدمة نص الكتاب، وتخريج الآيات والأحاديث، والتعريف بالأعلام والمصطلحات والأماكن وضبط ذلك، وكذلك التنسيق والإخراج الفني؛ إسهامًا منها في خدمة الكتاب؛ ليخرج في أجمل صورة وأبهى حُلَّة تقرُّ بها عينُ القارئ الكريم.

والله من وراء القصد، والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات.

الناشر

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ

يعيش المسلم في العصر الحديث وقد اشتدت حاجته إلى كثير من العلم حتى لا يقع في التناقض بين التراث بنتاجه الثري الواسع، ومفهومه الذي يرتبط بلا شك في مساحة منه بالزمن الذي نتج فيه، وبين المصادر الشرعية: القرآن والسنة، وبين أحداث العصر وشبهات المحيطين بنا، ومقتضيات الزمان الذي نحيا فيه، ومقاصد الشرع ومصالح الخلق، وخاصية عالمية الإسلام وأنه الكلمة الأخيرة للعالمين من رب العالمين.

يحتاج المسلم إلى كل ذلك العلم حتى يحترم التراث ولا يسعى كما سعى بعضهم إلى الهروب منه، أو تجاهله، أو تجاوزه، أو العمل على هدمه، بل يقف منه موقف العالِم به يعتز به ويسعى لإدراك مناهجه وعدم الوقوف عند مسائله التي كانت لزمنها والتي تغيَّت تحقيق المقاصد في حينها، أو التي حققت المصالح حينئذ بالتعامل مع عناصر الزمان والمكان والأشخاص والأحوال؛ فبنت حضارةً لا زلنا نأكل الطيِّبَ من ثمارها، ونرفع رؤوسنا في العالمين فخرًا بهذه الحضارة التي جعلت تاريخ الأمة نظيفًا له رونقٌ وبهاء، وجعلته خاليًا من أيِّ احتلالٍ أو ظلم أو إبادة للشعوب، أو اضطهاد للبشر أو محاكم للتفتيش أو ظلم للمرأة، إلى آخر الجرائم التي مارسها الإنسان ضد أخيه الإنسان عبر التاريخ، فالحضارة الإسلامية جعلت من العبيد حكامًا، وذلك في فترة طويلة حكم فيها دولة الإسلام المماليك، في سابقة لم تشهدها البشرية منذ بدء الخليقة إلى الآن، فهي حضارة راقية احترمت

الإنسان وأعلت شأنه دون نظر إلى لونه أو طبقته، وليس من السهل أن نترك نتاجها ولا من المعقول أن نتجاهلها.

ويحتاج المسلم إلى العلم حتى يدرك الفرق بين **المناهج والمسائل** فيستخلص المناهج من خلال فهمه العميق للمسائل، ويحتاج إلى العلم حتى يعرف كيف يكمل هذه المناهج ويُتِمَّها، ويبني ما يحتاج إليه فيها على منوالها، ويحتاج العلم حتى يدرك الواقع المعيش المركب المتطور المتغير المتشابك الصعب، وكيف يصل بين المطلق والنسبي على منهاج النبوة، وكيف يدرك شأنه ويعلم زمانه(1) وكيف يقوم بالشهادة على العالمين بعدما أدرك خصائص الإسلام وآمن به وطبقه والتذ بذلك التطبيق.

ولقد وفقني الله -سبحانه- من غير حول مني ولا قوة إلى أن أدرُسَ علوم الدين على ما تقتضيه العملية التعليمية من أستاذ ومنهج وكتاب وجو علمي ، وأدعو الله أن يهب لي الشروط التي نص عليها الشافعي:

أَخِي لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسِتَّةٍ * سَأُنْبِيكَ عَنْ تَفْصِيلِهَا بِبَيَانِ
ذَكَاءٍ وَحِرْصٍ وَاجْتِهَادٍ وَبُلْغَةٍ * وَإِرْشَادِ أُسْتَاذٍ وَطُولِ زَمَانِ

ثم مَنَّ الله عليَّ فدَرَستُ من علوم الدنيا والواقع، ثم سافرت عبر الأرض في كل الدول، وشاركت في المؤتمرات والندوات، ودَرَّست علوم الشريعة والقانون والاقتصاد، وناقشت أكثر من مئة رسالة علمية، وساهمت في بناء المؤسسات والجامعات، وتوليت المناصب كأستاذ جامعي وعضو لجنة الفتوى وعضو مجمع البحوث الإسلامية وعضو مجمع الفقه التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ثم مفتيًا للديار المصرية.

---

(١) عن أبي ذر ﷺ قال: قلت : يا رسول الله ما كانت صحيفة إبراهيم؟ قال: «**كانت أمثالًا كلها... وعلى العاقل أن يكون بصيرًا بزمانه مقبلًا على شأنه...**» جزء من حديث أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: (٢/ ٧٦) برقم (٣٦١).

ومن هذه الرحلة ترسخ في نفسي:

١- احترام التراث، وتولد في يقيني نظرية واجب الوقت. وأن السلف الصالح قد بذلوا مجهودهم فحافظوا على الإسلام بتوفيق الله، وبنوا حضارة كبيرة ولابد أن نقوم بواجبنا كما قاموا.

٢- احترام الزمان، وأنه دائم التغير، كما ذكرت في كتابي «المدخل»[1]، وأن الاتصالات والمواصلات والتقنيات الحديثة غيرت البرنامج اليومي للإنسان، ولم يعد يعيش أمسه في يومه ولا يومه في غده، فهو إذن يتعامل مع نسبي غاية في النسبية.

٣- وإدراك أن الإسلام دين عالمي ودعوة شاملة، وعلى ذلك فلابد من تقديمه بصورته الحقيقية إلى العالم، ولا نكون حائلًا بين الناس والخالق، ولا نكون بسوء فِعالنا وأقوالنا صادين عن سبيل الله بغير علم، وقد حذرنا القرآن من هذه الصفة فقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفْسِدُونَ﴾ [النحل: ٨٨]، وهذا الشعور مؤثر في الاختيار الفقهي، وذلك بخلاف من حَصَرَ نفسه في مذهب بعينه يريد حمل الناس أطْرًا عليه، ضاربًا بعالمية الإسلام عرض الحائط، ضاربًا بلا مبالاة بل بلا رحمة بالدعوة إلى الله، والتي كان يلزمه أن يجعلها نُصب عينيه، وهو يظن أنه حارس القديم وكاهن التراث، والله يعلم كم يفسد في الأرض بحسن نية، أو بجهل وفساد عقل، وهذا الصنف من الناس كثير.

٤- وحاولت أن أضع معايير الاختيار الفقهي ففتشت في الفقه الوسيع مُفَرِّقًا بين الظني والقطعي، فلا أخرج عن إجماع حقيقي ولا أحقر مجهود السابقين، ولا أقف عنده جامدًا، ؛ بل أستأنس به وأفرح بموافقته، وأجتهد رأيي ولا آلو؛ قيامًا

---

(١) «المدخل» صدرت طبعته الأولى بهذا العنوان عام ١٩٩٦م عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ثم أُعيد طبعه بعنوان «المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية»، بمكتبة دار السلام، بالقاهرة، ٢٠٠١م.

بواجب الشهادة التي أمر الله بها الأمة، فقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: من الآية ١٤٣].

٥- وأنا أتصور لو أن الأكابر من العلماء عبر العصور قد قاموا في عصرنا لذهبوا ذلك المذهب، ولقد رأينا علماء الشرق والغرب من أهل الإسلام وغير الإسلام يثنون على هذه الطريقة وتلقى قبولًا عامًا، وهكذا كان الحال عبر العصور مع العلماء المسلمين الذين فهموا الإسلام فلم يُفرِّطوا فيه ولم يتعصبوا لمذاهبهم، وعلموا أن الإسلام أكبر من المذاهب والأعراف وأكبر من التاريخ والجغرافيا.

وفي ظل هذه الرؤية سنرى سويًا هذه الملتقطات التي سمَّاها الناشر «وقال الإمام» حاولت فيها أن أستخرج الجديد بمناهج القدماء، وحاولت أن أبنيَ وأستكمل تلك المناهج، والتقطت من الأصول والفقه ما فتح الله به ليكون ذلك عونًا لكل مسلم أن يعيش عصره، وأن يحب دينه، وأن يعمر هذا الكون ويشارك في بناء الإنسان وحضارته على أسس ربانية، وأن يدعو إلى الله على بصيرة كما يحب ربنا ويرضى، نسأل الله -تعالى- أن يتقبل هذا العمل وأن ينفع به إنه سميع قريب مجيب الدعاء.

علي جمعة

مفتي الدِّيار المصرية

الْمَدْخَلُ لِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فالقرآن الكريم هو مِحْوَرُ حضارة المسلمين عبر التاريخ، تَنْبَثِقُ منه العلوم والمعارف والآداب والفنون، وتنشأ حوله دوائر العلوم الخادمة التي تُعِينُ على فَهْمِهِ وإدراك مقاصده، وهذه لمحةٌ حول مبادئنا التي تبين كيف نتعاملُ مع الكتاب المكرَّم.

وحتى نتعامل مع القرآن الكريم بطريقة تناسب عظمة القرآن؛ فهناك مداخلُ لذلك:

أولًا: إنَّنا نؤمن بأنَّ هذا الكتابَ كلامُ ربِّ العالمين، وكثيرٌ من البشر لا يعتقدون مثل ما نعتقد، لكننا آمنَّا وصدَّقنا، وقام البرهان القطعيُّ لدينا على ذلك؛ لأنَّنا نعرف اللُّغة العربية؛ ولأنَّنا حَفِظْنَا القرآن الكريم عن ظهر قلب، وتَلَوْنَاهُ بالليل والنهار، وتدبَّرناه تدبُّرًا واسعًا، وقرأنا ما حوله من علوم، وكلما فعلنا ذلك ازداد إعجابنا به، وهذا الإعجاب هو جزءٌ من الإيمان فيزداد إيماننا به، وهذا الإيمان لم يقف عند حد الانبهار والدهشة؛ بل إنَّنا طبَّقنا ما ورد فيه من حقائقَ، وما ورد فيه من سُنَنٍ إلهية، وما ورد فيه من مبادئ قرآنية، وما ورد فيه من قِيَمٍ تتصل بمنظومة أسماء الله الحسنى، وما ورد فيه من أحكام شرعية، وما ورد فيه من مقاصدَ عُلْيَا وعظمى اسْتُخْلِصَت بعقول أئمة الأمة ونبغائها عبر التاريخ؛ فأنتج ذلك كلُّه: حِفْظَ النفس، وحفظَ العقل، وحفظ

الدِّين، وحفظ العِرْض الذي هو كرامة الإنسان، وحفظ الْمِلْك الذي هو المال، وأنتج ذلك كُلُّه حضارةً وتَجْرِبَةً بشريَّةً راقية، كُلُّ ذلك جعلنا ننبهر بهذا الكتاب.

ثم إنَّ انبهارنا به أيضًا جاء من أدائه اللُّغَوِيِّ، فقد قارنَّاه بالشعر فلم يكُ شعرًا، وقارنَّاه بالنَّثر فلم يكُ نثرًا، وقارنَّاه بالمحاولات التي حاولها بعضُهم في تقليده من الْمُحْدَثِين ومن الأوائل فوجدناها قد باءت جميعًا بالفشل.

سمعنا أنَّ أَبَا الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيَّ(١) له كتاب «الفصول والغايات» -إن ثبتت نسبة الكتاب إليه- حاول فيه أن يقلد القرآن؛ لكنه لم يُفلح ولم يستطع -هو ولا غيره- أن يأتي بمثل هذا القرآن.

وسمعنا أنَّ ابْنَ الْمُقَفَّعِ(٢) في «الدُّرَّة الْيَتِيمَة» حاول ولكنه لم يستطع.

وسمعنا -كذلك- أنَّ بيرَم التُّونُسِي(٣) صنع أشياء هَزْلِيَّة يحاول أن يحاكي بها

(١) **أَبُو الْعَلَاءِ، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّنُوخِيُّ**: الشاعر الْمُفْلِق، والأديب الكبير، من أفراد الزمان في معرفة اللُّغة وأسرارها، توفي أَبُو الْعَلَاءِ سنة (٤٤٩هـ). وله المؤلفات الفريدة مثل: «رسالة الغفران»، وشرح ديوان أبي تَمَّام واسمه: «ذكرى حبيب»، وشرح لديوان الْبُحْتُرِيِّ واسمه: «عَبَثُ الْوَلِيد»، وشرح لديوان الْمُتَنَبِّي واسمه: «مُعْجِز أَحْمَد»، فضلًا عن دواوينه الخاصة مثل: «سقط الزند»، و«لزوم ما لا يلزم»، كل هذا مع كلام كثير وجدل شديد ما بين المؤرخين؛ فمن رام له بالزندقة إلى منتصر له غاية الانتصار. [وقد جمع بعضُ الباحثين تراجم العلماء لأبي العلاء في مجلد ضخم عنوانُه: «تعريف القدماء بأبي العَلَاء»، طبع في دار الكتب والوثائق القومية، وانظر لزامًا كتاب: «**أَبَاطِيل وَأَسْمَار**» للعلامة محمود محمد شَاكِر].

(٢) **عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُقَفَّعِ**: كان من أئمة الكُتَّاب، وأول من عني في الإسلام بترجمة كتب المنطق، وأصله من الفرس، كان مجوسيًا فأسلم وولي كتابة الديوان للمنصور العَبَّاسِيِّ، وترجم له كتب أَرِسْطُوطَالِيس الثلاثة في المنطق، وكتاب «المدخل إلى علم المنطق»، وترجم عن الفارسية كتاب «كليلة ودمنة» وهو أشهر كتبه، اتُّهِمَ بالزَّندقة، فقتله أمير البصرة «سفيان بن معاوية الْمُهَلَّبِي»، قال عنه الخليل بن أحمد: ما رأيت مثله، وعلمه أكثر من عقله. له ترجمة في «**سير أعلام النبلاء**» للذَّهَبِيِّ: (١١/ ٢٦٠)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ١٤٠).

(٣) **مَحْمُود بِيرَم التُّونُسِي**: شاعر وزجَّال كبير، من أصول تُونُسِيَّة، ولد في الإسكندرية سنة (١٨٩٣م)، وتنقل بين عدة بُلْدَان، وعمل كاتبًا في «أخبار اليوم» ثم في «الجمهورية»، واشتهرت أزجاله في الصحف والمجلات المصرية، وتوفي سنة (١٩٦١م)، وقدَّم أعمالًا إذاعية شهيرة، منها: «سيرة الظاهر بيبرس».

القرآن، لكنه تاب إلى الله وكان يبكي من فعله هذا، وكان يجلس في مقهى «زَيْن الْعَابِدِين» ويقول: «لا أجعل في حلٍّ من يروي عني هذا الذي ذكرته»، ولكنه على الرغم من هذا فقد أخطأ، وكلماته هذه ليس فيها بلاغة ولا فصاحة، إلَّا الضحك والسخرية، وقد تاب بيرم رَحِمَهُ اللهُ توبة نصوحًا، وألَّف رائعته:

نَــادَانِــي لَـبِّـيـتُـهْ * لِـحَــدِّ بَــابْ بِـيـتُـهْ

وسمعنا -أيضًا- أنَّ مُسَيْلِمَةَ[1] صنع مثل ذلك.

وفي النهاية قام قَسٌّ من القساوسة[2] حاول أن يقلد القرآن، فيقول مثلًا: «هذا كتاب الفرقان لو كنتم تعلمون»، فما استطاع أن يخرج عن إطار القرآن، وكأنَّ القرآن الكريم سيطر عليه وقهره، فما استطاع أن يخرج من فَلَكِهِ وأُسْلُوبِهِ ونَسَقِهِ، وظل متأثرًا بالألفاظ والتراكيب القرآنية، وعندما يُدْخِلُ هو كلامًا من عنده يهوي إلى الركاكة والتكلُّف. إذن فالقرآن غالبٌ لا مغلوب.

وهاتِ تلك الكتب واقرأها، واقرأ في مقابلها أيَّ سورة من القرآن، اقرأ صفحة من القرآن واقرأ من «الدُّرَّة اليَتِيمَة» صفحتين أو ثلاثَ صَفَحَات؛ فإنَّك لا تجد مناسبة، ولا تستطيع أن تقارن، ولا تجد في نفسك حاجة أيضًا أن تؤلِّف كتابًا ترد فيه

---

(١) كان مما قاله مُسَيْلِمَةُ وهو يعارض القرآن الكريم: «إنا أعطيناك الجماهر، فصل لربك وجاهر»، قال ذلك في مقابل سورة الكوثر، وقال في مقابل سورة العاديات: «والعاجنات عجنًا، فالخابزات خبزًا». كلام كله هَذَيَانٌ، وكلام لا معنى له، وليس له دعوة ولا قضية ولا إعجاز؛ فسبحان الله! هل يقارن هذا بكلام ربنا سبحانه؟! فكلام مسيلمة هذا هو في الحقيقة تأييد لكون كلام الله تعالى معجزًا، جلَّ كلام الله.

(٢) هو أَنِيس شُورُش: كان بفلسطين، ثم غادرها سنة (١٩٧٤م)، فخرج إلى أمريكا، ثم بعد ذلك ألَّف كتابًا بعد مناظرة مع أحد الدعاة المسلمين المشهورين وهو الشيخ أحمد دِيدَات، فقال مثلًا: ما معنى ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾؟ وما هذا التحدي؟ ثم زعم أنَّ في إمكانه المجيء بمثله، ثم حاول، فأخرج سبعًا وسبعين سورة، كل سورة منها صفحة أو صفحة ونصف، تقرؤها فتجد الركاكة بعينها، حتى كأن الله تعالى قد وفقه أن يجمع الكلمات الركيكة، ويضعها جنبًا إلى جنب؛ فسبحان الله!.

على «الدُّرَّة اليَتِيمَة» مثلًا؛ لأنَّه ليس هناك -أصلًا- ما يستحق الرد، بل تقول فقط: سبحان الله، ولا إله إلا الله، ثم يطمئن قلبك بذكر الله.

لم يحفظ أحدٌ «الفصول والغايات»، ولا «الدُّرَّة اليَتِيمَة»، لم يحفظ أحدٌ هذه التخاريف التي أتى بها ذلك القَسُّ. فكلُّ هذه المحاولات عبر التاريخ تؤكد وتؤيد إعجاز القرآن؛ إذ لم يحفظها أحد ولا يستطيع أن يحفظها، في حين أنَّ القرآن يحفظه الصغير والكبير، والأعجمي والعربي، والمرأة والرجل، والأُمِّيُّ والمتعلم، والجاهل والعالم، فهذه مسألة عجيبة غريبة.

وقد تُرْجِمَ القرآنُ إلى أكثر من مئةٍ وثلاثين لغةً، فلم نسمع على وجه الأرض أنَّ أحدًا ممن تَرْجَمَه حَفِظ كلام ترجمته الذاتية هذه التي ترجمها هو بنفسه، ولكنه يحفَظ القرآن، فما هذا؟! إنَّها كلمةُ الله التي تَصْرُخُ في العالمين.

ثانيًا: نحن نؤمن أنَّ هذا الكتاب ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَـٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصِّلت: من الآية ٤٢]، وأنَّه محفوظٌ بحفظ الله تعالى له، وأنَّ الله -سبحانه وتعالى- تعهَّد بحفظه فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: من الآية ٩]، فبموجبِ هذا نفهمُ النصوصَ القرآنيةَ على مستوى الحرف؛ لأنَّه نصٌّ مصون لا زيادةَ فيه ولا نقصان؛ فلكل كلمة -بل لكل حرفٍ فيه- موضع وحكمة.

وعلى الرغم من أنَّ هناك القراءات المتواترة المتَّفق عليها بَيْن المسلمين -وهي قائمةٌ لا إشكال فيها-، فإنَّ مصاحف الغرب كمصاحف الشرق، حتى إنَّ معهدًا من المعاهد البحثية قام قبل الحرب العالمية الثانية في «برلين» بجمع أكثر من أربعين ألف نسخة من مخطوطات المصحف الشريف، وقدَّم تقريرًا محفوظًا في المكتبة الوطنيَّة في «برلين» إلى الآن، يقول: إنَّه بعد المقارنات التامَّة بين كل هذه

النسخ، فإنَّهم لم يجدوا أيَّ أخطاء، أو أيَّ نوع من أنواع التحريف، وإنَّ هذا كتابٌ محفوظ بكل معنى الكلمة.

وقد اطَّلَعَ على هذا التقرير محمد حَمِيدُ الله[1]، وكتب في مجلة «الأمَّة» مقالًا عن هذا التقرير، ثم أتت الحرب العالمية الثانية فذهب هذا المعهد في برلين، ذهب حتى بنسخ القرآن، الأربعين ألف نسخة التي جُمعت من كل العصور ومن كل مكان، فلم يجدوا فيها اختلافًا.

نعم هناك قراءات شاذة موجودة في الكتب، لكن هل يمتلك أحدُهُم مصحفًا مخالفًا للمصحف المعتمد بقراءاته العشر؟! أبدًا، ولا وجود لهذا عبر التاريخ.

إذن، فالقرآن محفوظ. وهذه حقيقةٌ ثانية نتعامل مع القرآن بموجبها؛ ولذلك فإنَّنا نهتم في التفسير بمستوى الحرف، من «الفاء» و«الواو»... وسائر حروف المعاني، ونحن -أساسًا- نهتم بكل شيء في القرآن؛ لأنَّا نعلم أنَّه ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصِّلت: من الآية ٤٢].

ثالثًا: نحن عندما ندخل إلى القرآن نُفَسِّرُه بإطلاقيةٍ، وهذا جزءٌ من التفسير. و«الإطلاقية» معناها: أنَّه محرَّرٌ من «الزمان» و«المكان»، و«الأشخاص» و«الأحوال»، وهذا معناه أنَّه صفةٌ من صفات الله سبحانه وتعالى، فكأنه قد نَزَلَ الآن.

إذن، فالدعوة إلى «التاريخية» أو «التاريخانية»[2] -مما يستعمل في الأدبيات

---

(١) ولد محمد حَمِيدُ الله في عام (١٣٢٦هـ = الموافق ١٩٠٨م) بمدينة حَيْدَر آباد بالهند، ومن مآثره الكبيرة: كتاب «الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة»، وقد قام بترجمة معاني القرآن الكريم إلى الفرنسية، أسلم على يديه أكثر من ثلاثين ألف فرنسي، توفي الدكتور حَمِيدُ الله في (١٣ شوال عام ١٤٢٣هـ = الموافق ١٧ ديسمبر ٢٠٠٢م) في مدينة «جاكسلفانيا» بالولايات المتحدة الأمريكية، رحمه الله تعالى.

(٢) التَّارِيخَانِيَّة: فَهْمُ الإسلام في حدود الْحِقْبَة الزمنية التي ظهر فيها، وفي ضوء البيئة الاجتماعية والثقافية =

الحديثة- هي دعوةٌ شبيهةٌ ومقارِبةٌ في وجهٍ من الوجوه لقضية «خلق القرآن» التي ظهرت في عصر المأمون، و«خلق القرآن» معناه: أنَّه شيءٌ حَادِث لم يكن قبل ذلك، وما دام حادثًا فهو محصور في بيئته، وبذلك فإنَّه لا يتعدَّى «الزمان» ولا يتجاوز «المكان»، لا يقفز فوق «الأشخاص» و«الأحوال»؛ وعلى ذلك فهو صالحٌ للعصر النبوي، وشبيهِ العصر النبوي، وصالح لأولئك الذين كانوا حول النَّبِيِّ ﷺ، وشبيه مَن كانوا حول النَّبِيِّ ﷺ، فإذا تغيَّرت العصور وخرجت عمَّا كانوا يسيرون فيه، فإنَّه لا يصلح لهذا.

هذه دعوةٌ قد يؤيدها بعضُ مَنْ أَسْمَوْا أنفسهم بالمفكرين المُحْدَثِين الذين أرادوا أن يتحرروا من إطلاقية القرآن، ومن أنَّه متجاوز للزمان والمكان، والأشخاص والأحوال، ولكننا نؤمن بهذه الإطلاقية، ونؤمن أنَّه ليس منحصرًا في تاريخ مُعَيَّن، ولا في زمنٍ مُعَيَّن، ولا في أشخاصٍ مُعَيَّنين، وقد ظهرت طائفة قليلة تؤمن بالنَّبِيِّ ﷺ باعتباره نبيًّا للعرب فقط وليس للعالمين، ونحن نرفض هذا الاتجاه ونرفض هذا الكلام؛ فإنَّه ﷺ قد أرسل للناس كافة بشيرًا ونذيرًا، والله تعالى يقول: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وأخبرنا ﷺ أنه «**كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً**»[1]، فكان ﷺ وإلى يوم الدين هو خاتم النَّبيين والمرسلين، وهو المصطفى المختار، وهو «الْمَسِيًّا» الذي تكلمت عنه الكتب السابقة، فهو باقٍ فينا بقرآنه الذي أوحاه الله إليه. فنحن إذن نفسر القرآن بإطلاقية.

= التي عمل عبرها، مع التأكيد على نسبية قواعده ومفاهيمه وعدم اتساعها؛ لتُطَبَّق على حقب زمنية لاحقة. والتاريخية والتاريخانية بمعنًى. انظر «**مجلة البيان**»، عدد: شهر ذي القعدة (١٤١٨هـ)، مقال بعنوان: «أبعاد التخريب العلماني» بتصرف.

(١) متفق عليه؛ رواه البخاري: (١/ ١٦٨)، برقم: (٤٢٧)، ومسلم: (١/ ٣٧٠)، برقم: (٥٢١)، كلاهما من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما.

رابعًا: نحن نفسر القرآن بلغة العرب، ولغةُ العرب لغةٌ عجيبة وثَرِيَّة، ونحن -بفضل الله- ندرك اللُّغة بخصائصها وقواعدها، وقوانينها وأساليبها، وهذه الأربعة التي هي: «الخصائص» و«القواعد»، و«القوانين» و«الأساليب» تساعدنا دائمًا على فَهْم كلام الله سبحانه وتعالى.

فنحن نتعامل على مستوى الحرف، فنقف عند كل حرف لنفهم دَلالاته.

وَالْحُرُوفُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ: حروفٌ للمباني، وحروفٌ للمعاني. **أما حروفُ المباني** فهي التي تتكون منها الكلمة، وهي ثمانية وعشرون حرفًا، وهي: الألف والباء، والتاء والثاء، والجيم... إلى آخر الحروف التي تنتهي بالياء بهذا الترتيب الهجائي، وهو الذي كان أولًا ترتيبًا أبجديًّا على ترتيب: «أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ»، و«ثخذ ضظغ» هذه، هي الحروف الستة المسماة بـ«الحروف الروادف» أو «الحروف الملحقة»، والتي هي الزيادة على ما كان في اللاتينية والعبريَّة؛ فقد كان في اللاتينية وفي العبرية اثنان وعشرون حرفًا، ولكِنَّ العربيةَ تزيد على ذلك بستة أحرف لا تنطق بها العبرية، ولا تنطق بها اللاتينية، فجعلوها في آخر هذا الترتيب الأبجدي؛ فهناك ترتيب هجائي، وهناك ترتيب أبجدي. هذا كله عن حروف المباني.

أما حروف المعاني، فمنها: ما يكون على حرفٍ واحد، مثل: «الواو»، و«الفاء»، و«الباء»، و«التاء». ومنها ما يكون على حرفين، مثل: «عن»، و«من». ومنها ما يكون على ثلاثة مثل: «إلى»، و«على». ومنها ما يكون على أربعة، مثل: «لعلَّ». ومنها ما يكون على خمسة مثل: «لكنَّا»، ولا تزيد حروف المعاني على ذلك، وكل حرف من حروف المعاني -التي وصلت إلى نحو تسعين حرفًا في لغة العرب- له معنًى أو أكثر، وقد عُدَّت هذه المعاني فكانت نحو ستة وخمسين معنًى، منها:

الابتداء، والغاية، والانتهاء، والتبعيض، والظرفية، والاستعلام، والقسم، والتحضيض، والتمني، والتأكيد... وهكذا.

وهذه الحروف ليست كلها مذكورةً في القرآن الكريم، بل مذكورٌ منها في القرآن نحو أربعة وثلاثين حرفًا، وكل حرف قد يكون له معنًى أو اثنان، أو ثلاثة أو أربعة... إلى تسعةٍ فأكثر، كما فَصَّل ذلك كله ابْنُ هِشَامٍ[1] في كتاب «**مُغْنِي اللبيب عن كتب الأعاريب**»، وبعضها يكون حقيقةً وبعضها يكون مجازًا، ونحن نؤمن بأنَّ الحقيقة والمجاز من أساليب العرب، ونؤمن بالإطلاق والتقييد، فكلما قَلَّت القيود زاد الموجود، فنؤمن إذن بأنَّ هذا الكتاب إذا أردنا أن نفسره فلنفسره باللُّغة العربية.

فإذا كان هذا الكتاب من عند الله أولًا، وإذا كان هو المحفوظ في ذاته ثانيًا، وإذا كان لا بد من الدخول إليه من مدخل الإطلاقية ثالثًا، وإذا كان لا بد من أن نستعمل العربية بخصائصها وقواعدها وقوانينها وأساليبها في التفسير رابعًا - فإنَّنا سنجد أنفسنا نحتاجُ أيضًا إلى:

خامسًا: معرفة ما يُحيط بالنص حين نزوله؛ فإنَّ هذا النص لا نستطيع أن نفسره بحيث نستنبط منه أحكامًا تخالف نصًّا شرعيًّا آخر في الكتاب أو في السنة، ولا نستطيع أن نستنبط منه معنًى يَكِرُّ على مقاصد الشريعة بالبُطْلَان، وكذلك

---

(١) **الإمام جَمَالُ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ هِشَامٍ الأَنْصَارِيُّ**: النَّحْوِي الفاضل، والعلَّامة المشهور، ولد سنة (٧٠٨هـ). قال فيه الحافظ ابن حَجَر: «أتقن العربية ففاق الأقران بل الشيوخ، وحدَّث عن ابن جماعة بالشاطبية، وتخرَّج به جماعة من أهل مصر، وتصدَّر لنفع الطالبين، وانفرد بالفوائد الغريبة، والمباحث الدقيقة، والاستدراكات العجيبة، والتحقيق البارع، والاطِّلاع المفرط، والاقتدار على التصرف في الكلام، والملكة التي كان يتمكن من التعبير بها عن مقصوده بما يريد، مسهبًا وموجزًا، مع التواضع والبر والشفقة ودماثة الخُلُق ورقة القلب. قال لنا ابْنُ خَلْدُونَ: ما زلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية يقال له: ابن هشام أنحى من سِيبَوَيْهِ». اهـ. توفي ليلة الجمعة سنة (٧٦١هـ). انظر: «**الدُّرَر الكَامِنَة**»: (١/ ٢٩١)، و«**بغية الوعاة**»: (٢/ ٥).

لا نستطيع أن نستنبط منه معنًى يقدح في إجماع الأمة، أو أن نستنبط منه معنًى يُضَيِّع مصالحَ الناس، أو أن نستنبطَ منه معنًى تكونُ له مآلات سيئة وليست خيِّرة.

فلا بد إذن من مراعاة سقفٍ معرفيٍّ مكوَّنٍ من: لغة العرب، ومن الإجماع، ومن المقاصد الشرعية، ومن المصالح المَرْعِيَّة، ومن المآلات المعتبرة. فهذا سقفٌ لا نستطيع أن نتعداه، وهو جزءٌ من المدخل لتفسير القرآن الكريم.

سادسًا: لا بد علينا من أن نبني على ما سَبَقَنا؛ ولذلك ينبغي علينا أن نقرأ ما كُتِبَ حول القرآن الكريم في التفاسير المختلفة، والأمر ليس قاصرًا على كتب التفسير، بل يساعد في ذلك كتبُ الحديث، ويساعد في ذلك -خاصَّةً في آيات الأحكام- كُتُبُ الفقه وكتبُ تفسير آيات الأحكام، وتساعد أيضًا في ذلك كتب الأدب وكتب اللُّغة؛ فإنَّ حضارة المسلمين بكليتها قد خَدَمَت هذا الكتاب الذي جعلته محورًا لحضارتها. وهذه علومٌ كثيرةٌ حول ما وهبه الله للناس في تفسير كتاب الله؛ فلا بد من أن نَطَّلِع عليه ونحن نخوض لُجَّةَ التفسير هذه.

سابعًا: إنَّنا نبحث فيه باعتباره كتاب هداية؛ إذ ليس هو بكتاب جغرافيا، ولا بكتابٍ في حقائقَ علمية تجريبية، لكنه على الرغم من ذلك لا يخالف الجغرافيا ولا يخالف الحقائق العلمية.

ثامنًا: هذا كتابٌ لا تنتهي عجائبه، فنحن ندخل فيه ونفسره بما يُقيم الاجتماع البشري، ويطوره ويُمَكِّنُه، ويبني المؤمن؛ فإنَّ: «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ**»(1)؛ ولذلك بحثنا -ونحن نقوم بالتفسير- عن «السُّنَنِ الْإِلَهِيَّةِ» بأقسامها المختلفة، وعن منظومة «الْقِيَم»

---

(1) رواه مسلم: (٤/ ٢٠٥٢)، برقم: (٢٦٦٤)، وابن حبان في «صحيحه»: (١٣/ ٢٩)، برقم: (٥٧٢٢)، وابن ماجه: (٢/ ١٣٩٥)، برقم: (٤١٦٨)، جميعهم من حديث أبي هُرَيْرَةَ ﵁.

والعَلاقات البينية فيها؛ فتبين أنَّ هذه المنظومة قائمةٌ على أسماء الله الحسنى التي توجد في القرآن الكريم. هذه الأسماء تُمثِّل: التجلِّي والتحلِّي والتخلِّي، وتمثل كذلك: الأسماء التي هي للجمال وللجلال وللكمال، وتمثل: التخلُّق والتعلُّق.

فهي منظومة متكاملة -بعَلاقاتها البينية- تمثلها أسماء الله الحسنى، فكيف نُفَعِّل ونُحَوِّل مثل هذه الأسماء إلى واقعٍ معيش، وإلى أخلاقٍ مرضيَّة، وإلى القضاء على الصفات الرَّدِيَّة؟ كيف نحول هذه القيم إلى مناهجَ تربوية؟

تاسعًا: التصور الخلَّاق، تَدَاعي الأفكار، الأسئلة الممتدة.

هي أحد ضوابطنا في التفسير؛ فعندما أنظر في آية من الآيات فإنَّني أسأل نفسي: كيف أطبقها؟ فتقابلني مشكلات، فأنظر في كيفية حل هذه المشكلات؛ بحيث أتمكن من ذلك وأنا في ظلال القرآن وتحت سقف الشريعة، وبينما أنا أقوم بحل تلك المشكلات، فإنه تطرأ أسئلة وتبرز إجراءات؛ فأجيب عنها في صورةٍ متتالية ممتدة فيها تداعٍ للأفكار، والغرض من كلِّ ذلك هو خدمة النص بكيفية تطبيقه على الواقع.

ثم إنَّنَا نبحث عن «السُّنَنِ الإِلَـهِيَّةِ»، وعن «الْمَبَادِئِ الْعَامَّةِ»، وعن «الْقِيَمِ»، وعن «الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ»، وعن «الْقَوَاعِدِ الْفِقْهِيَّةِ» التي تمثل مدخلًا مهمًّا لفَهْمِ القرآن، ومعرفة نسقه في بناء الأحكام، وتلك «الْمَقَاصِدُ الشَّرْعِيَّة» قد استنبطها علماءُ الإسلام وكتبوا فيها ووسَّعوا، على الرغم من أنَّه ليست هناك آية تتكلم عنها، إنَّما تدبروا وتعلموا وتداعت أفكارُهُم؛ فخرجوا بحفظ النفس، والعقل، والدين... إلى آخره.

كذلك القواعد التي بنى عليها الفقهاءُ فِقْهَهُم:

خَمْسٌ مُحَرَّرَةٌ قَوَاعِدُ مَذْهَبٍ * لِلشَّافِعِيِّ بِهَا تَكُونُ بَصِيرَا
ضَرَرٌ يُزَالُ وعَادَةٌ قَدْ حُكِّمَتْ * وَكَذَا الْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَا
وَالشَّكُّ لَا تَرْفَعْ بِهِ مُتَيَقَّنًا * وَخُلُوصُ نِيَّةٍ إِنْ أَرَدْتَ أُجُورَا

هذه القواعد الخمس التي بنى عليها الإمامُ السُّيُوطِيُّ[1] كتابه «الأشباه والنظائر»، وجعل هذه الخمس أمهات القواعد الفقهية، ويتفرع عنها غيرُها من قواعدَ لا تُحصَى ولا تُعَدُّ، هذه القواعد الخمس مكوِّنٌ من المكونات التي ندخل بها لتفسير القرآن الكريم، وهي:

* **الضَّرَرُ يُزَالُ**: فالشريعة لا تأتي بضررٍ أبدًا، ولا ترغب فيه ولا تحبه؛ بل إنَّها تُزيل هذا الضرر.

* **الْعَمَلُ بِالْعُرْفِ**: كما قال تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، فالقرآن صالحٌ لكل زمانٍ ومكان، والعرفُ مُعْتَبر ما لم يخالف أمرًا إلهيًّا أو نبويًّا أُمِرْنَا باتباعه.

* **الْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ**: كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥، ٦]، وقال أيضًا: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ [الحج: من الآية ٧٨].

إذن، فالمشقة تجلب التيسير. وهذه هي روح الشريعة.

---

(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَابِقِ الدِّينِ الْخُضَيْرِيُّ السُّيُوطِيُّ، جَلَالُ الدِّينِ: المسند المحقق المدقق، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، ولد بعد مغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة (٨٤٩هـ)، كان عالمًا مفننًا ذكيًّا، بارعًا في العلوم العقلية والنقلية، وكان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه؛ رجالًا وغريبًا، ومتنًا وسندًا، واستنباطًا للأحكام منه، ولما بلغ أربعين سنة اعتزل الناس، وخلا بنفسه في روضة المقياس على النيل، وتوفي في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى في منزله بروضة المقياس سنة (٩١١هـ)، عن إحدى وستين سنة وعَشَرَة أشهر وثمانية عَشَرَ يومًا، وترجم لنفسه ترجمة مفصلة في كتاب مستقل عنوانه: «التحدث بنعمة الله». انظر: «شذرات الذهب»: (٨/ ٥٠-٥٤) بتَصَرُّف.

* **الشَّكُّ لَا يَرْفَعُ الْيَقِينَ**: وكلُّ ذلك منضبط تحت قوله ﷺ -فيما أخرجه الْبُخَارِيُّ في صدر «صحيحه»-: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى...**»[1]، وهو يفسر قولَهُ تعالى: ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [غافر: من الآية ١٤]، فلا بد علينا من الإخلاص وتوجيه النية لله، ولا بد علينا بأن يكون كل ذلك صافيًا لا تشوبه شائبة.

كُلُّ هذا لا بد من مراعاته أثناء التفسير، ونحن نبحث فيه عن أصول المسائل، وعن عناصر صناعة الحضارة، وعن العَلَاقات بين الأمم، وعن العَلَاقة بين الرجل والمرأة، وعن العَلَاقة بين الإنسان والكون، وعن العَلَاقة بين المخلوق والخالق، وعن كيفية تكوين أصول العبادة، وكيفية تكوين أصول العمران والتَّمَدُّن، وكيفية تكوين أصول التزكية، وكيفية استخراج القيم والمعاني الراقية، من مثل: أحكام الطفولة، ومعاني حفظ البيئة، ومعاني السعي في الأرض بالهدى، وتصحيح صورة الإسلام في العالمين؛ مما ينشئ العَلَاقة بين العبد وربه، وبين العبد والكون، وبين العبد ونفسه.

كُلُّ ذلك له أصول وإجراءات، وهذه الأصول هي التي نحاول أن نستخرجها بالتفصيل من كتاب الهداية الذي هو ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾.

---

(١) متفق عليه؛ رواه البخاري: (١/ ٣)، برقم: (١)، ومسلم: (٣/ ١٥١٥)، برقم: (١٩٠٧)، من حديث عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

الْمَبَادِئُ الْقُرْآنِيَّةُ الْعَامَّةُ

إنَّنا نتعامل مع القرآن الكريم باعتباره كتابًا مُعْجِزًا، لا تنتهي عجائبه، ولا يَخْلُقُ من كثرة الرَّد كما وصفه رَسُولُ اللهِ ﷺ، وأنَّه باقٍ بوصفه معجزة لرسالة النَّبِيِّ ﷺ إلى يوم الدين، وأنَّه محفوظٌ بحفظ الله سبحانه وتعالى له، وأنَّه -في إعجازه وعدم انتهاء عجائبه- يظهر منه في كل عصر ما به تقوم الحُجَّة[1].

فنرى أنَّ كتاب الله معجزٌ مع كل سقفٍ معرفيٍّ، فعندما كان البدويُّ في الصحراء يرى الشمسَ تشرق من المشرق، وتتحرك في حركةٍ ظاهريةٍ في السماء، ثم تَغْرُبُ بعد ذلك في جهة المغرب -كان يفهم من قول الله تعالى: ﴿وَٱلشَّمۡسُ تَجۡرِي لِمُسۡتَقَرّٖ لَّهَاۚ ذَٰلِكَ تَقۡدِيرُ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨] أنَّ الشمس تتحرك؛ إذ إنَّه ليس من أصحاب الرياضة، وليس من أصحاب علوم الفَلَك، وإنَّما هو يتحدث من خلال الظاهر أمامه، والقرآن -وهو يتحدث عن تلك الظاهرة التي يَحْمِلها البدوي على ظاهر الحركة الشمسية- لا يُخرجه من ثقافته هذه، ثم تتقدم العلوم ويثبت علماء

---

(١) أخرج التِّرْمِذِيُّ بسنده عن الحارث الأعور، قال: مررت في المسجد، فإذا الناس يخوضون في الأحاديث، فدخلت على عَلِيٍّ ﷺ، فقلت: يا أمير المؤمنين، ألا ترى أنَّ الناس قد خاضوا في الأحاديث! قال: وقد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أما إنِّي قد سمعت رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ». فقلت: ما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: «كِتَابُ اللهِ، فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنِ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعۡنَا قُرۡءَانًا عَجَبٗا ۝ يَهۡدِيٓ إِلَى ٱلرُّشۡدِ...﴾، مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرُ. «سنن الترمذي»: (٥/ ١٧٢)، برقم: (٢٩٠٦).

الفلك وعلماء الرياضة حجم الشمس الكبير، مما لا يمكن معه أن تكون الأرض هي التي تُحَرِّكُها، بل العكس هو الصحيح؛ فإنَّ الشمس هي التي تُحرِّك الأرض، ويكتشفون ذلك شيئًا بعد شيء، أولًا من الناحية الرياضية، ثم بعد ذلك من الناحية الحسِّية، وكذلك عندما انفصلوا عن الأرض ورأوها بأعينهم، فرأوا أنَّ الأرض هي التي تدور، وأنَّها تدور دورات مختلفة؛ مرةً حول نفسها فتسبب الليل والنهار، ومرةً حولَ الشمس فتسبب الفصولَ الأربعة، ثم رأوا أنَّ القمر هو الذي يدور في فَلَكِهَا، فهو الذي يتحرك حركةً حقيقيةً توافق ما نراه بأعيننا، وإن كانت الشمس والقمر يتحركان نفس الحركة أمام الراصد حركتهما من على الأرض، ولكن حركة القمر حقيقيَّة فهو يتحرك فعلًا، أما الشمس فحركتها حركةٌ ظاهرية.

إلا أنَّ العلماء عندما يكتشفون هذا، يكتشفون أيضًا حركاتٍ للشمس نَفْسِهَا، فالشمس تجري حول نفسها وتدور، والشمس أيضًا تجري في الفضاء، تجري في الْمِجَرَّة نحو نجم يسمى بنجم «Vega»، ونجم «Vega» هذا الذي تتوجه إليه الشمس تُسْرِع في اتجاهه بمقدار حدَّدُوه بـ «١٢ كيلو مترًا في الثانية الواحدة»، فهذه سرعة رهيبة تجري بها الشمس، وتَجُرُّ وراءها المجموعةَ الشمسيةَ كلَّها بكل ما فيها من كواكب ومنها الأرض، كما أنَّها تسبح في الفضاء العظيم، ويصبح جريان الشمس له معنًى آخر، بسقفٍ معرفيٍّ آخر مختلف عن ذلك السقف الذي كان عند الأوائل، ويبقى النص القرآني صادقًا لا يختلف ولا يتخلف عن أي حقيقةٍ كانت؛ وعلى هذا فإنَّ القرآن معجز في صياغته.

وكما أنَّه معجز في صياغته فهناك مجالات أخرى للإعجاز، منها: مجال العلوم الاجتماعية والإنسانية، ومجال الفكر؛ وهنا تبرز قضية «الْمَبَادِئ الْقُرْآنِيَّة».

***

الْفَرْقُ بيْنَ الْمَبَادِئ وَالْحَقَائِق

مَا هِيَ الْمَبَادِئُ الْقُرْآنِيَّةُ؟

للإجابة عن هذا السؤال نقول:

إنَّ القرآن الكريم يتكلم بكلام وبجُمَلٍ مفيدة، هذه الجمل المفيدة قد تكون متعلقة بالعقيدة، مثل قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: من الآية ٩٦]، فهذه جملة مفيدة تصف الرَّبَّ -سبحانه وتعالى- بأنَّه غفور يُكَرِّر الغفران ويسامح، وبأنَّه رحيم يُكَرِّر الرحمة، فالمغفرة والرحمة من صفات الله سبحانه وتعالى. فهذه حقيقة، لكنَّ مَرَدَّها إلى صفات الله تعالى وإلى العقيدة.

كذلك قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]. فهذه حقيقة أيضًا، ولكن في مجال العلوم الكونية.

إذن فهذه حقائق عقائدية، وحقائق كونية.

وهناك حقائق فقهية تُبيِّن الأحكام، كقوله سبحانه: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] فهذا الكلام الجليل نأخذ منه أحكام مواقيت الصلاة، ونأخذُ منه وجوب الصلاة على المؤمن، ويعلمنا فضل قراءة القرآن بالليل، كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]. فكل هذه حقائق وأحكام.

لكن فكرة «المبادئ القرآنية» لها منطلق آخر؛ إذ إنَّ هناك أشياء في القرآن الكريم تُعَدُّ مُلخَّصًا للفكر البشري، وتعد جزءًا من النموذج المعرفي الذي هو في حقيقته الرؤية الكلية للإنسان والكون والحياة وما قبل ذلك وما بعد ذلك، وتعدُّ قسمًا من

موقف الإنسان من العالم، وهذه هي التي نُطْلِقُ عليها «الْمَبَادِئ الْقُرْآنِيَّة».

وكلمة «مبادئ» هي جمعٌ لكلمة مبدأ، و«مبدأ»: مصدرٌ ميمي؛ أي: مصدر يبدأ بحرف الميم، والمصدر الميمي يَصْلُحُ للدَّلالة على الزمان والمكان والحدث. إذن فهذا المصدر -«مبدأ»- يصلح للدَّلالة على نفس البدء؛ أي على الحدث، ويصلح للدَّلالة على زمان البدء، ويصلح للدَّلالة على مكان البدء، بل ويصلح للدَّلالة عليها جميعًا؛ فكلمة «مبدأ» تعني بداية الأمر سواءٌ في نفسه، أو في مكانه، أو في زمانه. فهذا معنى المبدأ.

ونحن نُطْلِقُ «المبدأ» على هذه الجملة القرآنية المفيدة التي لا نريد بها تقرير حقيقة ولا شرح حقيقة، سواء أكانت عقائدية أم كونية...، ولا نريد بها حكمًا ولا أن تشرح حكمًا ولا تأمر به، سواء أكان شرعيًّا أم غير ذلك، ولكنها تعطي لنا مبدأً نسير عليه، تعطي لنا طرف الخيط من أوله، فإذا سِرْنا في ذلك الطريق مع هذا المبدأ، فإنَّنا نكون قد وصلنا إلى التفكير المستقيم؛ فهي تمهيد للحقائق أو للأحكام.

نَمَاذِجُ مِنَ الْمَبَادِئِ الْقُرْآنِيَّةِ

وعندما تأملنا آيات القرآن، وحاولنا أن نستخرج منها هذا المفهوم؛ وجدنا أنَّ الله -سبحانه وتعالى- يقول: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الأنعام: من الآية ١٦٤]، فهذا نموذج لما نسميه بـ: «الْمَبْدَأ الْقُرْآنِي»، حيث إنَّه يتكلم عن شيءٍ ينبغي علينا؛ **أولًا**: أن نؤمن به.

ثانيًا: أن نُطَبِّقَهُ.

ثالثًا: أن نعلم أنَّه في كل المجالات؛ سواءٌ في مجال قانون العقوبات، أو في مجال تربية الطفل، أو في مجال أسس الاجتماع البشري والجماعة البشرية، أو في

مجال العقيدة، أو في أي مجالٍ كان -فنجد المبدأ ساريًا ليس خاصًّا بمجالٍ دون مجال، ولكن المبدأ هو بداية الخيط الذي يمكن أن نسير معه في كل المجالات؛ حتى يوصلنا إلى التفكير المستقيم؛ فهو مُكَوِّن من مكوِّنات العقلِ المسلم.

﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ مبدأ من مبادئ القرآن الكريم في مجال الفكر؛ فإذا أتت لنا أفكار تتكلم عن خطيئة آدم، وأنَّ هذه الخطيئة موروثة، وأنَّها لا تزول عن الإنسان إلَّا بطرقٍ معيَّنة؛ فإنَّ هذا الفكر الذي يُجيز وراثة الخطيئة هو ضد ذلك المبدأ، وهذا المبدأ هو ضد ذلك الفكر؛ ولذلك ترى المُسْلِمَ لا يستطيع -من البداية وبصورةٍ واضحة- أن يقبل فكرة وراثة الخطيئة، فالمبدأ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾.

وعندما يسمع المُسْلِمُ في بعض الثقافات -ومنها الثقافة العربية الجاهلية قبل الإسلام- أنَّه: «خذ ثأرك من جارك»، فإنَّه يرفض هذا المبدأ، ويرفض هذا المَنْحَى، وينفر من هذا التصرف؛ لأنَّ مَبْدَأَهُ الذي كوَّن عقله هو: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾. وعليه، فإنَّ المسلم يأباه ويشعر أنَّ فيه ظُلْمًا، وأنَّه لا يمكن أن نأخذ ثأرنا إلَّا ممن ظَلَمَنا، كل ذلك إذا لم نسلك سبيل الصبر والاحتساب، ولكن إذا سلكنا سبيل الصبر والاحتساب فإنَّنا نصبر على هذا البلاء، ونوسع صدورنا، ونرجو ثواب ربنا، ونتجاوز عن هذا البلاء، وفي ذلك الخير الكثير كما وصف الله سبحانه وتعالى، وكما أمرنا رَسُولُهُ ﷺ في كلامٍ طويل في الصبر على البلاء والأذى من الناس.

إنَّما المبدأ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾.

فهل هذا المعنى يمثل حقيقةً كونية؟ لا.

وهل يَشْتَمِل على أوامر مثل: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾؟ [الإسراء: من الآية ٧٨] أبدًا. إنَّه يتكلم كما لو كان يخبر أنَّه: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾، فلم يقل لنا: أنتم مُكَلَّفُون بألَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى؛ بل جعلها قاعدةً عامَّة، وجعلها مبدأً في كل

المجالات؛ ولذلك فإنَّ الله -سبحانه وتعالى- وصف نفسه بأنَّه لا يُضيعُ أجرَ مَن أحسنَ عَمَلًا، ووصف نفسه فقال: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: من الآية ٤٦]، وأخبرنا بأنَّ ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، وأنَّه لا يَظْلِمُ، ولا يُظْلَمُ عنده أحد، وأنَّه -سبحانه- حَرَّم الظلم على نفسه وجعله بين العباد مُحَرَّمًا، وكل ذلك يَتَّسِقُ مع ذلك المبدأ الذي يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾.

وهذا المبدأ قديم جاء في الشرائعِ كلِّها، فهو -كما في سورة النجم- في صُحُف إبراهيم وموسى، وهو في الكتب السابقة. فهو إذن مبدأٌ لا يَخْتَصُّ به القرآن، ومخالفة ذلك المبدأ -كما نرى- سوف تُدْخِلُ في نطاقٍ واسعٍ من المخالفة حتى في العقائد؛ فإنَّ أديانًا بجملتها لا يستطيع المسلم أن يُصَدِّقَ جزئياتها وما فيها مما وضعه الكهنة لهذه الأديان؛ وذلك بسبب هذه الكلمة الموجزة، والتي هي في نفس الوقت تعد مبدأً عامًّا.

ومن المبادئ القرآنية أيضًا: «الْقِصَاصُ حَيَاةٌ»، يقول سبحانه: ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ [البقرة: من الآية ١٧٩]، فعندما يسمع المسلم هذا المبدأ؛ فإنَّه يَأْنَف من قول الجاهلية: «القتل أنفى للقتل»؛ فإنَّ القِصَاص ليس قتلًا إلَّا في الصورة، بل إنَّه في مقابلة عُدوانٍ ثابتٍ عن طريق القضاء؛ ولذلك فهو موصوف بصفات مهمَّةٍ جدًّا، منها: أنَّه لرد العدوان، وأنَّه ثابت، وأنَّه عن طريق القضاء؛ فلا يكون إلَّا للمُجْرِمِ، وليس على سبيل الثَّأر الذي اخترعه الناس في صعيد مصر مثلًا، بحيث إذا قُتِلَ من عائلتهم واحد، فإنَّهم يقتلون الكبير في العائلة المقابلة، فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ يبين لنا أنَّ ذلك الشخص الكبير لم يقترف ذنبًا حتى يُؤْخَذَ بجَرِيرَة القاتل، والقاتل قد يكون فردًا من أفراد الناس، وليس كبيرًا ولا عظيمًا، وهو في بعض الأحيان مستعدٌّ لِأَن يُضَحِّيَ بنفسه من أجل العائلة، ولكن الظُّلْمَ تمادى بهؤلاء فقتلوا الكبير عندما قُتِلَ منهم أحد.

أما «القِصَاص» فإنَّه بخلاف ذلك، وأتذكر -ونحن نتعمق في هـذا المبدأ- نَّ أحـدَهُم قـد اعترض مرة على قـوله تعـالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾، وقال: هـذه كلماتٌ أربع، فأين هذا الإيجاز والإعجاز الذي تتكلمون نه في القرآن؟ إنَّه من الأَوْلَى أن نقول: «القتل أنفى للقتل» كما كانت تقول العرب؛ ردَّ على هذا مُصْطَفَى صَادِق الرَّافِعِي[1] -رحمه الله تعالى- كما هو منشور في تجميع قالاته التي سُمِّيت بـ «وَحْي الْقَلَم»، وفي هذه المقالات يَرُدُّ على ذلك الزاعم الذي زعم أنَّ هناك ما هو أبلغُ من القرآن، في عبارة: «القتل أنفى للقتل» وأنَّها أَوْلَى من ول الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾، وهي ليست أبلغ حسب بل وأصغر، «فالقتل أنفى للقتل» كلماتٌ ثلاث، لكن قوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ ﴾ كلماتٌ أربع.

يَرُدُّ مُصْطَفَى الرَّافِعِي -وقد ردَّ غيره على هذا أيضًا[2]- قائلًا:

أولًا: إنَّ هذه الكلمة إذا ما أردنا أن نقارنها، فعلينا أن نقارنها بما يقابلها لا بما زيد عليها في المعنى من القرآن الكريم، والذي يقابلها من القرآن الكريم: الْقِصَاص حَيَاةٌ».

ثانيًا: التَّكْرَار في المثل العربي «القتل أنفى للقتل»، فقد تكَرَّر لفظ «القتل»

---

(١) العَلَّامة اللُّغَوِي الكبير مُصْطَفَى صَادِق الرَّافِعِي: من ذرية سيدنا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، من أعيان صر في معرفة أسرار اللسان العربي، وله في النقد الأدبي نَفَسٌ يُذَكِّر بأئمة هذا الشأن من الأقدمين، ويكفي أن ون من تلامذته أمثال العلامة المحقق اللُّغوي محمود محمد شاكر، رحم الله الجميع، وقد توفي الرافعي سنة ١٣٥٠هـ = ١٩٣٧م). من مؤلفاته: «تاريخ آداب العرب»، و«حديث القمر»، و«وحي القلم»، و«على السفود»، تحت راية القرآن». وقد ترجم له الدكتور محمد سعيد العريان ترجمة واسعة في مجلد، عنوانه: «**حياة الرافعي**».

(٢) للحافظ السُّيُوطِيِّ -رحمه الله تعالى- مبحثٌ طويل في كتاب «الإتقان»: (٢/ ١٤٩) ساق فيه عشرين جهًا في تفضيل الآية الكريمة على العبارة المذكورة، وللسيد محمد رَحْمَة الله الْهِنْدِي الْحَنَفِيِّ في كتابه «إظهار ق»: (٣/ ٧٨٢) كلام مفيد ساق فيه ستة أوجه في تفضيل الجملة القرآنية أيضًا.

مرتين، ولم يتبين من الْمَثَلِ كُنه القتلِ الأولِ أو الثاني. أما كلمة «القِصَاصْ» فقد تبين منها أنَّ القتل الأول وقع ظُلْمًا وتعديًا من القاتل على القتيل، وأنَّ القتل الثاني جاء عُقُوبَةً، وهناك فارقٌ بين الظُّلْم والعقوبة.

ثالثًا: «القتل أنفى للقتل» في مُقَابَلَةِ «الْقِصَاص حَيَاة» إذا عَدَدتها أنها كلمات ثلاث، «القتل أنفى للقتل» باعتبار اتصال اللام الأخيرة بالقتل، فإنَّنا نكون أمام كلمتين بإزاء ثلاث، ولكن الحقيقة أنَّ «القتل أنفى للقتل» أربع كلمات وليست ثلاثًا؛ لأنَّ «القتل» واحدة، «أنفى» ثانية، و«ل» حرف جر، وحروف الجر من الكلمات؛ إذن فهي كلمة ثالثة، و«القتل» كلمة رابعة. فليست الكلماتُ ثلاثًا.

رابعًا: «القتل أنفى للقتل»، هذا التعبير خطأ في المعنى؛ لأنَّ القتل لا يمنع القتل، بل يبعث على القتل. أما القِصَاصُ فإنَّه فِعْلًا يوقف ثوران الفتن التي يحاول فيها المظلوم أن يأخذ بثأره من الظالم، والقِصَاص يكون أمام القضاء، ويكون بعد الإثبات، وكذلك بعد إعطاء الإنسان حقوقه في نفي التهمة عن نفسه، ويكون ذلك بالبينات والأيمان وبالأدلة والقرائن، وبغير ذلك مما هو ثابت في المرافعات أمام القاضي الذي يُثْبِتُ أو لا يُثْبِتُ الجريمة التي تستحق القِصَاص.

فالقتل ليس أنفى للقتل؛ بل القتل أَشد إثارة للقتل، بينما القِصَاص شريعةٌ من عند الله؛ ولذلك فيها العفو في مقابل الدِّيَة، وفيها العفو مجانًا، فكم من قتيل يتمنى أهله أن يموت، وكم من قاتلٍ يكون قد قَتَل بدافعٍ ما: إما بدافع الدفاع عن النفس، أو عن العِرْض، أو عن المال، وقد يكون المقتول في بعض الأحيان هو الظالم، والقاتل هو المظلوم؛ ولذلك فإنَّ العفو مجانًا، أو العفو عن طريق دفع الدِّيَة، أو عدم العفو بالمَرَّة والقِصَاص -كلُّ ذلك مُرَكَّبٌ في هذا الكلام الموجز البليغ.

خامسًا: «القتل أنفى للقتل» كلماتٌ فيها عَوَار من ناحية النُّطق، ليس في التَّكْرَار

فقط، بل في استعمال القاف -وهي من حروف الجَهْرِ- من غير أن نستعمل معها شيئًا يخففها، بل إنَّنا كررناها. أما «القِصَاص» فإنَّنا وجدنا في المقابل لها كلمة «حياة»، وكلمة حياة مكونة من الحاء -والحاء مهموسة، وهي أيضًا مُرَقَّقَة-، والياء كذلك، والألف لينة، والهاء تخرج من الفم بطريقة تُخَفِّفُ وقع كلمة القِصَاص التي فيها غِلْظَة وقوة وشدة وحزم، فتخففها كلمة «حياة».

ويأخذ الرجل في بيان هذا المبدأ القرآني: «الْقِصَاصُ حَيَاةٌ».

فهذا المبدأ القرآني يضاف إلى المبدأ الأول، وهناك أكثر من ثلاثين مبدأً في القرآن على هذا النحو، منها: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا﴾ [الشورى: من الآية ٤٠]، وهذا مبدأٌ قرآنيٌّ، وكلمة ﴿مِّثۡلُهَا﴾ تعبر عن المساواة، لكن في بعض الأحيان تتعذر المساواة في العقوبة؛ ولذلك فإنَّ الله -سبحانه وتعالى- يرشدنا حينئذٍ إلى العفو، فإذا أردنا أن نأخذ حقَّنَا فلا نستطيع أن نأخذه بمثل ما قد أوذينا به؛ فعلينا إذن أن نعفوَ. وهذا المعنى تراه في بعض التفاسير، كتفسير القرطبي عند قوله تعالى: ﴿وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞ﴾ [المائدة: من الآية ٤٥][(١)].

فهناك لفظ «الْجَرْح» [بفتح الجيم] وهو مصدر، ولفظ «الْجُرْح» [بضم الجيم] وهو اسم المصدر الناتج عنه؛ لأنَّ العَلاقة بين المصدر واسم المصدر: أن اسم المصدر هو أثر المصدر؛ فلذلك «العطاء» هو المصدر، و«العطية» التي أعطيت في هذا العطاء هي اسم المصدر، و«الْجَرْح» هو المصدر، و«الْجُرْح» هو أثر هذه العملية وهي الْجَرْح. فمبدأ «الْجُرُوح قِصَاص» قد يَسُدُّ القِصَاص نفسه؛ لأنَّ الجرح له طول

(١) ذكر الإمام القُرْطُبِيُّ عند تفسير هذه الآية ثلاثين مسألة، وكان مما قاله في المسألة الثانية والعشرين: «ولا قصاص في كل مخوف ولا فيما لا يوصل إلى القصاص فيه، إلا بأن يخطئ الضارب أو يزيد أو ينقص، ويقاد من جراح العمد إذا كان مما يمكن القود منه». اهـ. انظر: «تفسير القُرْطُبِيّ»: (٦/ ٢٠١).

وعرض وعمق، فهل من الممكن أن نضرب المعتدي بحيث نُحْدِث فيه نفس الجرح؟ نعم يمكن ذلك نظريًّا؛ فهل يمكن عمليًّا؟ إنَّه أمر في غاية الصعوبة؛ وكأنَّ ربَّنا -سبحانه وتعالى- أراد منا العفو ما دمنا لا نستطيع المماثلة، فالنهاية تؤدي إلى إيقاف هذا الانتقام، والتحوُّل إلى الصبر، والتحوُّل إلى العفو، والتحوُّل إلى قَبُول الدِّيات؛ وهكذا يأمرنا من طرفٍ خفيٍّ بالعفو، بعد أن يُهَدِّئ بَالَـنَا، وأنَّ الجروح فيها الْقِصَاص ولكن افعلها بالمماثلة، فإن قلت: لا أستطيع يا رب أن أفعلها بالمماثلة؛ إذن فعليك بالعفو.

فـ «الْمَبَادِئُ الْقُرْآنِيَّةُ» من مبادئنا التي ننادي بها وندعو الناس إليها؛ لأنَّها تُحَوِّلُ القرآن إلى كتاب هداية، ولأنَّها تكشف عن أحد مكوِّنات العقل المسلم، كما أنَّها جزءٌ من النموذج المعرفي، ولأنَّها تجعل القرآن الكريم لا تنتهي عجائبه، كما أخبر رَسُولُ اللهِ ﷺ، وأنَّه لا يَخْلَقُ من كثرة الرَّد، وأنَّه هداية للعالمين -وليس للمسلمين فقط- إلى يوم الدين، ولكن لمن أراد منه الهداية، ولمن دخله لا يريد أن يتلاعب به، وإنما يُعَظِّمُ شأنه.

«الْمَبَادِئُ الْقُرْآنِيَّةُ» من أهم الأشياء التي نبَّهْنا إليها، وكتبنا فيها، وأرشدنا تلامذتنا لأخذ الرسائل العلمية فيها، وقد تمَّ كلُّ ذلك والحمد لله، ويبقى أن تتحول إلى منهجٍ في الْفَهْمِ، وإلى منهجٍ يُدَرَّس لطلاب العلم؛ حتى نُعَلِّم الناس كيف تتعامل مع القرآن الكريم.

السُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ

من مبادئنا: أنَّنا نؤمنُ بسننٍ إلهيَّةٍ خلقها الله -سبحانه وتعالى- يُسَيِّرُ عليها الكون، وجعلها حاكمة لهذا العالم، والعالم هو: ما سوى الله من مُلْكٍ أو مَلَكُوت، من غيبٍ أو شَهَادَة.

وهذه السُّنَن الْإِلَهِيَّة ثابتةٌ لا تتبدَّل ولا تتحوَّل، ﴿فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: من الآية ٤٣].

والسُّنَن الْإِلَهِيَّة قد تكونُ في التاريخ «فهناك سُنَنٌ تَارِيخِيَّة»، وقد تكونُ في الأنفس «فهناك سُنَنٌ نَفْسِيَّة»؛ سواءٌ على مستوى الفرد، أو على مستوى الجماعة، أو على مستوى المجتمع، أو على مستوى الأُمَّة، أو على مستوى العالم.

«وهناك سُنَنٌ كَوْنِيَّةٌ فِي الْآفَاقِ»، وهذه السُّنَنُ قد تكون في الأرض، قد تكون في عالم الحيوان، قد تكون في عالم النبات، قد تكون في السماء، قد تكون في المُلْك الظاهر، وقد تكون في الملكوت الغائب؛ والله -سبحانه وتعالى- هو صاحب هذا الغيب، بل يُطلِق عليه بعضُ العارفين: «غيب الغيب»؛ لأنَّه لا يطلع على كُنْهِهِ مَلَكٌ مقرَّبٌ ولا نبيٌّ مرسلٌ.

وقد أشار الشيخ رَشِيد رِضَا في مجلة «المنار» إلى هذه السُّنَنِ، ودعا إلى أن تُفْرَد بالدَّرس وبالتعليم.

ونَعلَمُ أنَّ توليد العلوم كان من سمات الحضارة الإسلامية، فمثلًا مادة «علوم القرآن» التي ألَّف فيها الزَّرْكَشِيُّ[1] كتابه الماتع «البرهان في علوم القرآن»، هي مادة

(١) أَبُو عَبْدِ اللهِ، بَدْرُ الدِّينِ الزَّرْكَشِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ بَهَادِرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ: تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، =

جديدة جمع فيها أشياء قد تكون مبعثرةً هنا وهناك في علم التفسير، وفي الحديث، وفي أصول الفقه، وفي اللُّغة؛ إلا أنَّه جَمَعَهَا كلَّها في مكانٍ واحد حيثما تعلقت بالقرآن وبدراسة القرآن، جمعها من القراءات، ومن رسم القرآن، ومن ضبط القرآن، وجمعها أيضًا من التاريخ... وألَّف كتابه «البرهان في علوم القرآن» إلا أن هذا الكتاب لم يُعْرَف ولم ينتشر ولم يُدَرَّس، فجاء الإمام السُّيُوطِيُّ وخطرت له نفس الخاطرة ونفس الفكرة؛ فألف كتابه «الإتقان» كما تكلم عن نفسه(1)، وبعدما أَتَـمَّهُ وقع له كتاب «البرهان» للإمام الـزَّرْكَشِيِّ؛ فاستفاد منه وضمَّن كتابه «الإتقان» كثيرًا مما ورد في كتاب «البرهان».

علمٌ جديد، حتى إنَّه لم يستقر في الأكاديميات إلا في القرن العشرين. أما قبل ذلك فلم نسمع أنَّ أحدًا قد درَس أو دَرَّس «البرهان» أو «الإتقان»؛ بل كانت مراجع يُرجع إليها.

= ولد سنة (745هـ)، عني بالاشتغال بالعلم من صغره، فحفظ كتبًا، وأخذ عن الشيخ جمال الدين الأَسْنَوِيِّ، والشيخ سراج الدين البُلْقِينِيِّ ولازمه. له تصانيف كثيرة في عدة فنون، من تصانيفه: «البحر المحيط» في أصول الفقه، و«إعلام الساجد بأحكام المساجد»، و«الديباج في توضيح المنهاج». [انظر: «**الدرر الكامنة**»: (5/ 134)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (6/ 61)].

(1) قال الإمام السُّيُوطِيُّ في «الإتقان»: (1/ 23-27): «ثم خطر لي بعد ذلك أن أؤلف كتابًا مبسوطًا، ومجموعًا مضبوطًا، أسلك فيه طريق الإحصاء، وأمشي فيه على منهاج الاستقصاء، هذا كله وأنا أظن أنِّي متفرد بذلك، غير مسبوق بالخوض في هذه المسالك؛ فبينا أنا أجيل في ذلك فكرًا، أقدم رجلًا وأؤخر أخرى، إذ بلغني أنَّ الشيخ الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزَّرْكَشِيَّ -أحد متأخري أصحابنا الشَّافِعِيِّينَ- أَلَّف كتابًا في ذلك حافلًا، يسمى: «البرهان في علوم القرآن»، فتطلبته حتى وقفت عليه».

ثم ساق السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ خطبة الإمام الزَّرْكَشِيِّ التي في مقدمة «البرهان»، ثم قال: [ولما وقفت على هذا الكتاب؛ ازددت به سرورًا، وحمدت الله كثيرًا، وقوي العزم على إبراز ما أضمرته، وشددت الحزم في إنشاء التصنيف الذي قصدته؛ فوضعت هذا الكتاب العلي الشان، الجلي البرهان، الكثير الفوائد والإتقان، ورتبت أنواعه ترتيبًا أنسب من ترتيب البرهان، وأدمجت بعض الأنواع في بعض، وفصَّلت ما حقه أن يبان، وزدته -على ما فيه من الفوائد والفرائد، والقواعد والشوارد- ما يشنف الآذان، وسميته بـ «الإتقان في علوم القرآن»].

وهكذا الحال في قضية «السُّنَنِ الإِلَهِيَّةِ»، نريد أن تكون عِلْمًا قَائِمًا بذاته، وقد دعا الشيخ رَشِيد رِضَا في مجلة «المنار» -كما أشرنا- إلى أن تصير «السُّنَنُ الإِلَهِيَّةُ» عِلْمًا يدرس في مادةٍ مستقلة، ويلتزم الطلاب بها بوصفها علمًا جديدًا يفتح لهم الآفاق، وتقوم له علومٌ مساعدة تساعده على أن يسير في طريقه؛ ويكون هذا نوعًا من أنواع توليد العلوم الذي تَوَقَّفَ في القرن الرابع الهجري، ولم يخرج بعد ذلك إلا عِلْمَان، وهما: «الْوَضْع» على يد عَضُدِ الدِّينِ الإِيجِيِّ[1]، و«علوم القرآن» على يد الإمام الزَّرْكَشِيِّ، ثم الإمام السُّيُوطِيِّ.

وفي القرن العشرين أصبح يُدَرَّس في الأكاديميات العلمية الشرعية علمُ «الوَضْع»، ويدرس أيضًا «علوم القرآن».

فهل من الممكن أن يستجيب العلماء لدعوة الشيخ رَشِيد رِضَا التي أطلقها منذ أكثر من مِئَة سنة، مع العلم أنَّه لم يُؤلَّف في ذلك إلا مُؤَلَّفات قليلة لا تتعدى المؤلفات العشرة في هذا المجال؛ مما لم يُصَيِّرْهَا -السُّنَن الإِلَهِيَّة- عِلْمًا حتى الآن، وقد كان الْمَرْجُوُّ والْمَقْصُودُ من كلام الشيخ رَشِيد رِضَا أن تتحول هذه المعاني إلى علوم تُدَرَّس، وتكون متفرِّعة -مثلًا- من علم التفسير أو من علوم القرآن، ومعلوم أن تولُّدَ العلومِ وانفصالَها كان من سمات الحضارة الإسلامية، فمثلًا: انفصل علم المواريث من الفقه وأصبح علمًا مستقلًّا بذاته، له المتخصصون فيه الذين قد لا يُتْقِنُون غيره، وكما اسْتَقَلَّ علم القراءات عن علوم القرآن في مجملها

(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ أَحْمَدَ، عَضُدُ الدِّينِ الإِيجِيُّ، الشِّيرَازِيُّ الشَّافِعِيُّ: ينسب إلى بلدة «إيج»، ولد سنة (٧٠٨هـ)، عالم بالأصول والمعاني والعربية والفقه وعلم الكلام، قاضي قضاة المشرق، جرت له محنة مع صاحب كَرْمَان، فحبسه بالقلعة، فمات مسجونًا عام (٧٥٦هـ). من تصانيفه: «المواقف» في علم الكلام، و«شرح مختصر ابن الحاجب» في أصول الفقه، و«الفوائد الغياثية»، و«جواهر الكلام». له ترجمة في: «الدرر الكامنة»: (٢/ ٣٢٣)، و«شذرات الذهب»: (٦/ ١٧٤)، و«البدر الطالع»: (١/ ٣٢٦)، و«الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٦٦).

أو عن التفسير، فإنَّ عالِمَ القراءات لا يستغني أبدًا عن التفسير في توجيه قراءاته وفَهْمِها؛ إلَّا أنَّ علم القراءات قد استقل بنفسه.

وهكذا نرى أنَّ توليد العلوم واستقلالها من سمات الحضارة الإسلامية.

* * *

مَصَادِرُ السُّنَنِ الْإِلَهِيَّةِ

والسُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ نراها في كتاب الله المسطور، وكتابُ الله المسطور هو القرآن الكريم، والقرآن كتابٌ فريدٌ لا مثيل له في قِصَرِه ووجازَتِه، فهو إيجازٌ في إعجاز، كتاب لا مثيل له في حفظه الذي تَكَفَّلَ الله به، فصَدَّق نبيَّه وأيَّده. كتابٌ عجيبٌ في رسمه، عجيبٌ في نظمه، عجيبٌ في انتشاره؛ فهناك أكثر من أربعين مليون إنسان يحفظون الكتاب عن ظهر قلب، يتحدثون بلغاتٍ مختلفة، منهم: التُّرْكِي والْمَلَاوِي، ومنهم: الْفَارِسِي والْعَرَبِي، وكلهم يحفظون كتاب الله كما أُنْزِل.

كتاب الله هو الكتاب المسطور الذي سُطِرَ وحُفِظَ وكُتِب، لا بحولٍ منَّا ولا بقوة، وإنَّما بحول الله وقوته.

وتُؤْخَذُ السُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ أيضًا من كتاب الله المنظور، وكتاب الله المنظور هو ذلك العالَمُ الذي نعيش فيه، نسير في الأرض وننظر ونعتبر ونتأمل، ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا سُبْحَـٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩١]، فكما أُمرنا أن نتدبر الكتاب المسطور، فقد أُمرنا أيضًا أن نتدبر الكتاب المنظور.

وكذلك تُؤْخَذُ السُّنَنُ الْكَوْنِيَّةُ من كتاب الله المقدور «الذي هو الإنسان»، فيرى بعضُهُم أنَّ الإنسان هو كتاب الله أيضًا وفيه جُمِعَ العالَم؛ فهو مقدورٌ لله سبحانه وتعالى، فسمَّوه: «كتاب الله المقدور».

إذن، فالكتب ثلاثة: «الوحي»، و«الوجود»، و«الإنسان الذي يصل بينهما»، إنَّها ائرةٌ لا نعرف قَبِيلَها من دَبِيرِها، ولا بدايتها من نهايتها، يقول تعالى: ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ذِى خَلَقَ ﴾ [العلق: ١] فتكلَّم سبحانه عن الخلق أولًا، ثم بعد ذلك يُعيد طَلَبَ قراءة فيقول: ﴿ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ﴾ [العلق: ٣-٤] يعني الوحي، هو قد لَفَتَ نظر الإنسان إلى الخَلْق حتى يتوصل به إلى صحة الوحي؛ فكتاب الله منظور -وهو الكون- لا يُعارِض؛ بل يتفق اتفاقًا عجيبًا مع كتاب الله المسطور، ذي هو الوحي.

ومرةً أخرى نراه يبدأُ بالوحي، ثم يتكلم عن الوجود: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝ عَلَّمَ قُرۡءَانَ ۝ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ ﴾ [الرَّحمن: ١-٤] فبدأ بتعليم القرآن، ثم بتعليم لإنسان البيان بعدما خلقه في كونه الفسيح.

كتبٌ ثلاثة: «الوحي»، و«الوجود»، و«الإنسان الذي يصل بينهما بالتدبر لتفكر، كما أمرنا ربنا سبحانه وتعالى». هذه هي مصادر السُّنَنِ الإلَهِيَّةِ، سواءٌ كانت في التاريخ، أم في النفس، أم في الآفاق، ﴿ سَنُرِيهِمۡ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلۡأَفَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ ﴾ [فصلت: من الآية: ٥٣].

* * *

سُنَنُ الإلَهِيَّةُ فِي التَّارِيخ

هناك سُنَنٌ إلَهِيَّةٌ في التاريخ؛ لأنَّ التاريخ له نظام ومَسِيرة، والمتأمل في هذه مسيرة يخرج منها ويستنبط سُنَنًا إلهية لا تتخلَّف، منها: هلاك الأمم، ومنها: بقاء أمم، ومنها: سُنَنٌ تتعلق بعِمَارة الأرض، ومنها: سُنَنٌ تتعلق بالأمر بالمعروف لنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله سبحانه وتعالى.

فمن سُنَّة الله أنَّه جعل لكل نبيٍّ عدوًّا، فإذا ما خُتِمَت النبوةُ بسيدنا محمد ﷺ، فإنَّ العلماء -وهم ورثة الأنبياء، والدعاة إلى الله الذين امتثلوا لقوله ﷺ «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»(١)- يقومون مقام النبوة، كما ورد في بعض الأحاديث: «**عُلَمَاءُ أُمَّتِي كَأَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ**»(٢)؛ أي في التبليغ عنه ﷺ، فإذ بهؤلاء الدعاة إلى الله أيضًا يجعل الله سبحانه وتعالى لهم من المجرمين أعداءً، وإذا كان هذا الداعية إنَّما هو داعيةٌ إلى الله سبحانه وتعالى على بصيرةٍ، كما كان رسول الله ﷺ وكانت صحابته: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ [النحل: من الآية ١٢٥]، فإن كان على بصيرةٍ من ربه؛ فإنَّ الله سبحانه وتعالى من سُنَنِه: أن يُقيم له عدوًّا من المجرمين، كما وصفهم الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ ۝ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ۝ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمُ ٱنقَلَبُوا۟ فَكِهِينَ﴾ [المطففين: ٢٩-٣١]، وما أرسل الله سبحانه وتعالى من نبيٍّ إلَّا وجعل له أعداء من المجرمين، فهذه سُنَّة الله سبحانه وتعالى.

وفي التاريخ سُنَنٌ كثيرة، ألَّف فيها السيد بَاقِر الصَّدْر «دروس في السنن التاريخية»، وألَّف فيها أيضًا الشيخ مُحَمَّد الصَّادِق عَرجُون «سنن الله في المجتمع من خلال القرآن»، وألَّف في السُّنَنِ الْإِلَهِيَّةِ بجملتها الأستاذ الدكتور عبد الكريم زيدان «السُّنَن الْإِلَهِيَّة في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية»، وكذلك

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ١٢٧٥)، برقم: (٣٢٧٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) نَصَّ غَيْرُ وَاحِدٍ من العلماء على أنَّه لا أصل له؛ كالزَّرْكَشِيِّ، والسَّخَاوِيِّ، والسُّيُوطِيِّ، والشَّوْكَانِيِّ، ولكن ورد في معناه بعضُ الأحاديث، منها: ما أخرجه أحمد وأصحاب السنن وابن حِبَّان في «صحيحه» عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعًا: «**الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ**»، ولأبي نُعَيْم عن ابن عباس رَفَعَه: «**أَقْرَبُ النَّاسِ مِنْ دَرَجَةِ النُّبُوَّةِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْجِهَادِ**» أخرجه في «فضل العالم العفيف»، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد ضعيف. انظر «كشف الخفا» للعَجْلُونِيِّ، (٢/ ٦٥).

الدكتور سيف عبد الفتاح، فقد ألَّف «مدخل القيم»... وهكذا، فهناك مجموعةٌ كبيرةٌ من المؤلَّفات التي تتكلم عن السُّنَنِ الْإِلَهِيَّةِ.

* * *

السُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ فِي النَّفْسِ

هناك أيضًا السُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ المتعلقة بالنفس، والنَّفْس كلمة قد تشمل الفرد في ذاته، وقد تشمل الجماعة أو المجتمع، بل وقد تشمل الأمة بأكملها؛ فالأمة نفسٌ واحدة ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [المؤمنون: من الآية ٥٢].

إذن، فالنفس كلمة لها درجات: درجة في ذات الإنسان، في الأسرة، في جماعة المسجد، في جماعة المدرسة، في جماعة العمل، في جماعة الجيران، ثم هناك أيضًا بعد ذلك المجتمع الذي له مؤسساته، وله آلامه، وله مشكلاته التي تتعلق بالأمية، وتتعلق بالبطالة، وتتعلق بالحالة الصحية، وتتعلق بمؤسسات الدولة، وتتعلق بمدى الحريات فيها... إلى آخر ما هنالك.

وهناك أيضًا النفس بمعنى تلك الأمة الواحدة التي نراها تجتمع اجتماعًا واحدًا في الحَجِّ إلى بيت الله الحرام من كافة أركان الأرض، ومن جميع الجنسيات، ومن كل اللُّغات.

وهناك أيضًا ما يتعلق بالعالم المحيط بنا، ونحن في عصرٍ قد رُفِعَت فيه الحدود، وسمَّوا ذلك بالعَوْلَمَة؛ فإنَّ الاتصالات والمواصلات والتقنيات الحديثة جعلتنا نعيش في جوار؛ فكلنا نتجاور، يُؤَثِّرُ بعضنا في بعض، تنتقل الأفكار بسرعةٍ فائقة بحيث إنَّها عندما تخرج من فم مُبدعها أو مبتدعها فإنَّها تُسْمَع فورًا، في الْعَالَمِ كُلِّه.

فرويد[1] عندما تكلم عن النفس الإنسانية فإنَّا لا ننكر شيئًا مما قال، ولكنَّنا نقول له: أنت تصف النفس الأمارة بالسوء فقط لا غير، ولكن هناك نفسٌ لوَّامة، وهناك نفسٌ مُلْهَمَة، وهناك نفسٌ مُطْمَئِنَّة، وهناك نفسٌ رَاضِيَة، وهناك نفسٌ مَرْضِيَّة، وهناك نفسٌ كَامِلَة. مَنْ قال لك إنَّ النفس نُسَلِّمها لما تقول؛ لإشباعها من سُعارها الجنسي؟! من قال هذا؟! لم يقل بهذا إلا أنت، في تفسيرك لا في وصفك؛ وصفُك صادق دقيق، لكنَّا لنا قراءة أخرى، هذه القراءة إنَّما تكون من خلال سُنَن الله -سبحانه وتعالى- الكونية، والتي منها: السُّنَن المتعلقة بالنفس.

ومن هنا، ندرك أنَّ معرفة سُنَن الله جزءٌ من معرفة الدين، وهذه المعرفة ضروريةٌ، وتُعَدُّ من الواجبات الدينية؛ لأنَّها تُبَصِّرنا بكيفية السلوك الصحيح في الحياة.

إنَّ السُّنَنَ المتعلقة بالنفس لها قواعدها، ولها كيفية دراستها، وكيفية الاستفادة منها بعد هذه الدراسة.

* * *

السُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ فِي الْآفَاقِ

كذلك السُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ في الآفاق، فقد تطورت كثيرًا من خلال العلوم التجريبية التي مَنَّ الله على الإنسان بمعرفتها في العصور المتأخرة، كثيرٌ من العلماء إذا ما قَرَءُوا

---

(١) سِيجْمُوند فرويد: طبيب نمساوي، رائد مدرسة التحليل النفسي في القرن الماضي، وُلد في (٦ مايو ١٨٥٦م)، أسَّس نظرية سيطرة الدوافع غير الواعية على كثير من السلوك. يرى فرويد أنَّ كل إنسان ولد بغرائز متنوعة، مثل: الدافع لإرضاء الجوع، والدافع لإشباع الاحتياجات الجنسية. وفي الأشخاص الأصحاء عقليًّا تعمل أقسام العقل الثلاثة الـ «هو» والـ «أنا» والـ «أنا العليا» في تناسقٍ تامٍّ، ولكن في بعضهم الآخر فإنَّ هذه الأقسام قد تتعارض؛ فمثلًا قد تُعَارِضُ الذاتُ العليا «السلوك الخُلُقي» كافةَ السلوك الجنسي الـ «هو» والـ «هي»؛ وبهذا تمنع إنجاز دوافع الذات الجنسية، وفي مثل هذه الحالات قد تحدث بعض الاضطرابات النفسية، ويرى فرويد أنَّ إطلاق العنان لرغبات النفس وعدم تسليط السلوك الخُلُقي عليها هو الذي يخلص الإنسان من حدوث أمثال هذه الاضطرابات، توفي فرويد في (٢٣ سبتمبر ١٩٣٩م).

ـتب أولئك الـذين يـستنبطون «الإلحادَ» مما يـرونه في الكـون، فإنّهـم -العلماء- ستنبطون من ذات الرؤية الإيمانَ؛ ولذلك نراهم يؤلفـون كتابًا يسمُّونه مثلًا: «الله تجلى في عصر العلم»، أو آخر يسمُّونه: «العلم يدعو للإيمان»، أو آخر يسمُّونه: الإنسان ذلك المجهول»، في غير ذلك من الكتب الكثيرة التي ترى رؤيةً أخرى، تقرأ قراءةً أخرى لـذات العلم، ومثل: «الطب محراب الإيمان»... إلى آخر هذه كتب التي تقرأ نفس الحقائق ولكن بصورةٍ أخرى.

فـدَارْوِين -مثلًا- عندما يتكلم عن التطـور يُصـدِّقه ذلك العـالِم، ويقول: سبحان الله، كلامك صحيحٌ من ناحية الوصف، لكنه خطأ من ناحية التفسير.

نعـم، فهناك تشابه بين كل هـذه المخلوقات، وهـذا دليلٌ على وحـدانية رب عالمين الذي خلق كل ذلك، ولم يخرج عن خَلْقِه شيء، ﴿هَـٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِى مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [لقمان: من الآية ١١].

وقد جاء أَحَدُ الْمَلَاحِدَةِ وهو يقول: لا يمكن أن يكون لهذا الكون إله. قلنا له: اذا؟ قال: لأنَّا رصدنا في مستنقعات الأمازون هذه الكائنات، فهناك عشرة آلاف ائن حي تُؤخذ من المياه كل يوم، نرصدها بواسطة المِجْهَر «المِيكْرُوسْكُوب»، نقوم بتسجيل بياناتها على الكمبيوتر، والغريب أنَّها تنتهي تمامًا ولا وجود أبدًا لها ند الغروب، وكأنَّها تحل نفسها ثم بعد ذلك تتكون عشرة آلاف أخرى، وفي اليوم ثالث عشرة آلاف أخرى، وفي اليوم الرابع عشرة آلاف أخرى. فإذا كان هذا الكون خالق فهذا عبث! وعلى ذلك، فإذا كنتم تقولون بالخالق، فهذا الخالق ليس حكيم؛ لأنَّ تلك الكائنات تنشأ وتفنى، فما الفائدة من ذلك؟!.

هكذا تَسَاءَلَ الملحد: كيف يخلق كل هذه الأعداد كل يوم؛ فهو يرى أنَّه ليس ناك إله، وأنَّ الأمر هـو: أنَّ الطبيعة تُكوِّن هـذا دون حكمة، ودون وعي، ودون

إدراك، وطبائع قوانين هذه الأشياء تجعلها تنفك في آخر النهار، وانتهى الأمر.

لكن عندما سمع المؤمن منه ذلك، صرخ فقال: «لا إله إلا الله»، الله -سبحانه وتعالى- ما زال خالقًا، وهذا إثباتٌ لهذا، وكان ينبغي عليك أيها الملحد أن تَعِيَ هذا، لا أن تنفي الخالقية التي هي أوضح من الواضحات.

وَلَيسَ يَصِحُّ فِي الأَفْهَامِ شَيْءٌ * إِذَا احْتَاجَ النَّهَارُ إِلَى دَلِيلِ

وكما قال الآخر:

قَدْ تُنْكِرُ الْعَيْنُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ رَمَدٍ * وَيُنْكِرُ الْفَمُ طَعْمَ الْمَاءِ مِنْ سَقَمِ

فربنا -سبحانه وتعالى- لا يزال خالقًا، وتلا عليه قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: من الآية ٢٩] فشأن ربنا الآن هو أن يخلق هذا وهو ما زال خالقًا، فيُحيي ويُميت وهو ما زال يُحيي ويميت سبحانه وتعالى أبدًا، فإذا كُنَّا لا نرى هذا في الكائنات الحيَّة الكبيرة بصورةٍ لافتةٍ للنظر؛ فها أنت قد رأيته في الكائنات الدنيا التي تسميها بـ «الأميبا» وحيدة الخلية أو غيرها؛ فكان ينبغي عليك أن تقول: سبحان الله، لا قوة إلا بالله، هذا خالقٌ قويٌّ قديرٌ حكيمٌ، لا نهاية لقوته ولا لحكمته، لا أن تقول: إنَّ هذا يدل على عدم وجود الإله.

كذلك ألِّف بعضهم في تأثر جماعات النَّمل وجماعات النَّحل بعضها ببعض مع تباعد المكان؛ فإذا تصرَّفَت مجموعةٌ من النمل في الهند -مثلًا- تصرُّفًا معيَّنًا من الهدوء أو من السكينة أو من الاضطراب أو من الهيجان، فإنَّا نرى في أمريكا في ذات الوقت يحدث لزملائها من جنسها ما حدث لها، فما الذي وصَّل هذا بذاك؟ إنه يُنكر وجود الخالق الحكيم من أجل هذه الرؤية، والمؤمن يقرأ نفس الشيء فيقول: سبحان الله.

* * *

ـماذِجُ مِنَ السُّنَنِ الْإِلَهِيَّـةِ

(أ) سُنَّةُ التَّكَامُلِ:

خلق الله -سبحانه وتعالى- الأكوان مختلفة في ظاهرها لكنها متحدة في الهدف ـالغاية، فهذا الاختلاف إنَّما هو للتنوع وليس للتضاد؛ فالليل والنهار يشكلان يومًا ـاحدًا لكل منهما خصائص، والذكر والأنثى لكل منهما خصائص ولكل منهما ـظيفة، والحاكم والمحكوم لكل منهما وظيفة، وكذلك الغني والفقير، وأغلب ـلثنائيات الخَلْقِيَّة أو القَدَرِيَّة؛ الخلقية: كالليل والنهار، والذكر والأنثى. والقدرية: ـكالحاكم والمحكوم، والغني والفقير، سميناها قدرية لنفرقها عن الخلقية، وإن كان ـفيها سعي للإنسان واختيار وكسب، إلا أنَّها من فضل الله وقدره أيضًا.

إنَّ فَهْمَ «سُنَّة التكامل» يجعل المسلمَ يُدْرِكُ أنَّ أصل العَلَاقَة بين الخلق ـهو التكامل وليس الصراع؛ ولذلك يفهم الْعَلَاقَة بين الذكر والأنثى على أنَّها ـعَلَاقَة تكامل، بخلاف التوجه الذي يدعو إلى أنَّ الأصل هو الصراع، وأنَّه يجب ـعلى المرأة أن تصارع الرجل لتحصل على حقوقها، وأنَّ المحكوم يجب أن يصارع ـالحاكم للحصول على حقوقه، وأنَّ الإنسان يجب أن يصارع الكون حتى يحصِّل منه ـمنفعته، على ما استقر في الفكر الإغريقي من فكرة صراع الآلهة وانتصار الإنسان في ـالنهاية عليها.

وفَهْمُ سُنَّة التكامل لا ينفي حدوث الصراع أو إمكانية حدوثه ووقوعه، ـلكن هناك فرق بين أن نجعله أصلًا للخلقة لا يمكن الفرار منه، وبين أن نجعله ـحالة عارضة يجب أن نسعى لإنهائها؛ حتى تستقر الأمور على الوضع الأول الذي ـخلقه الله.

هذا التكامل هو الذي يفرق -عند فهمه- بين المعنى الرُّوحِيِّ للجهاد في

سبيل الله، وبين الحرب التي تُشَنُّ هنا وهناك لأجل المصالح والهيمنة والاستعلاء في الأرض والفساد فيها.

وانظر إلى قوله تعالى في أول سورة النساء: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ ۖ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢]، وقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وقوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف: من الآية ٣٢] تجد سُنَّة التكامل واضحة جليّة بين ثنايا تلك الآيات.

(ب) سُنَّةُ التَّدَافُعِ:

وهي سُنَّةٌ مأخوذة من قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥١].

وهذا التعبير القرآني يبين حقيقة علو القرآن على التفاسير التي خطّها البشر؛ فهو لم يحصر هذا في القتال أو النزاع والخصام -كما ورد في التفاسير- لكنه عبر بالتدافع؛ ليشمل كل أنواع التعاون والاختلاف، بل والصراع والصدام؛ للوصول بكل وسيلة إلى الاستقرار، وتحقيق مراد الله من خلقه: عبادة، وعمارة، وتزكية.

فالتدافعُ سُنَّةٌ إلهيةٌ تبين أنَّ الإنسان لمْ يُخْلَقْ منعزلًا قادرًا على البقاء وحده، بل خلقه الله -سبحانه وتعالى- اجتماعيًّا يحتاج إلى الآخرين وهم يحتاجون إليه، ولا بد أن يعمل في فريق ليصل إلى هدفه؛ من أجل أن يحقق مراد الله من خلقه.

وعملُه في الفريق، وحراكه الاجتماعي، ونشاطه الذاتي يحتاج إلى إدراك سُنَّة التدافع، وإدراك هذه السُّنَّة يتولد منها قوانين كثيرة لضبط هذا النشاط والحراك.

وعليه، فإنَّ عملية فكرية لا بد أن تسبق النشاط. وهو ما افتقده الإنسان العصري؛ حيث سبق النشاطُ الفكرَ، وكان ينبغي أن يسبق الفكرُ النشاطَ، وكذلك لا بد أن يسبق حديثُ القلب الفكرَ، ولهذا موضع آخر نشرح فيه الفرق بين الأمرين.

(جـ) سُنَّةُ التَّوَازُنِ:

وهي سُنَّةٌ قد أشار الله إليها كونيًّا، قال تعالى: ﴿وَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡزُونٖ﴾ [الحجر: من الآية ١٩]، وقيميًّا، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلۡوَزۡنَ بِٱلۡقِسۡطِ وَلَا تُخۡسِرُواْ ٱلۡمِيزَانَ﴾ [الرحمن: ٩]، وقال سبحانه: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ وَٱلۡمِيزَانَ﴾ [الشورى: من الآية ١٧]، وقال تعالى: ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ [الحديد: من الآية ٢٥].

ونرى مرة ثانية أنَّ الاستقرار هو الأساس الذي يجب أن ينتهي إليه النشاط الإنساني بعد التوتر الذي يبدأ به، وإذا تحدثنا عن مثل هذه السُّنَّة سنرى أنَّها سُنَّة كونية وسُنَّة قيمية نستطيع أن نأخذ منها موقفنا من قضايا البيئة، وموقفنا من قضايا الفكر، وموقفنا من مفهوم العدل، خاصةً إذا رأيناها تمتد إلى الآخرة والحساب، وتمثل دالًّا على عدل الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: من الآية ٤٧]، وقال سبحانه: ﴿وَٱلۡوَزۡنُ يَوۡمَئِذٍ ٱلۡحَقُّ﴾ [الأعراف: من الآية ٨] وهو ما لا بد للإنسان أن يتمثل به، ثم يأتي التكليف على وفق هذه السُّنَّة، مشيرًا إلى أنَّ التكليف بالأحكام مرتبطٌ ارتباطًا تامًّا بالسُّنَنِ الإلَهيَّة المحيطة بنا،

وأنَّ تطبيق هذه الأحكام من خلال فهمنا للسُّنَنِ وتفاعلنا معها هو الضامن لتحقيق هدفها والوصول إلى مقاصدها؛ يقول تعالى: ﴿فَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: من الآية ٨٥].

هذه نماذجُ لثلاثٍ من السُّنَنِ الإِلَهِيَّةِ، اكتفينا بها إشارة إلى ما وراءها من سُنَنٍ قد تزيد على خمسين سُنَّة إِلَهِيَّة.

* * *

إنَّ دارسة «**السُّنَن الإِلَهِيَّة**» أصبح واجبًا؛ فمن الممكن أن يفيد الإنسان والإنسانية بنظرة جديدة لمجموعة العلوم الاجتماعية والإنسانية، ويمكن لهذه النظرة أن تفيدنا في تجديدٍ علميٍّ واعٍ للخطاب الديني.

و«**السُّنَن الإِلَهِيَّة**» لها مصادر، ولها حقائق، ولها مفاهيم، وهي أدوات يمكن بها التفسير، ويمكن عمل منظومة منها لتبين سُنَن الله -سبحانه وتعالى- في كونه.

و«**السُّنَن الإِلَهِيَّة**»، مع «المقاصد الشرعية»، مع «منظومة القيم المأخوذة من أسماء الله الحسنى»، مع «المبادئ القرآنية» تمثل وحدةً تندرج تحت مفهوم «النموذج المعرفي».

الْفَلْسَفَةُ اللُّغَوِيَّةُ

إنَّ اهتمامنا باللُّغة العربية نابعٌ من كونها اللُّغةَ التي نزل بها القرآن الكريم، ومن كونها اللُّغةَ التي كُتِبَ بها الحديث الشريف؛ واللُّغة تُعَدُّ الوجه الآخر للفكر، وكلما استقامت اللُّغة استقام الفكر، وليس هناك استقامة للفكرِ دون اسْتِقَامَةٍ للُّغَةِ؛ ولذلك فإنَّ اهتمامنا باللُّغَة العربية له أَثَرُهُ في استقامة الفكر والتفكير المستقيم، وله أثرُهُ في فَهْمِ كتاب الله سبحانه وتعالى، وله أَثَرُهُ في التَّأَثُّر بإعجاز القرآن الكريم، والخشوع والخضوع والسجود لله سبحانه وتعالى عند قراءة هذا الكتاب العظيم، وله أَثَرُهُ أيضًا في الحياة؛ فإنَّ الفكرَ المستقيم إنَّما هو فكرٌ منفتح مبدعٌ لا نهايةَ لإبداعه، وكلما استقام هذا الفكر زاد الإبداع لا الابتداع، وإذا ما شُوِّشَ الفكر حصل الابتداع لا الإبداع.

هناك فلسفةٌ للُّغَةِ خاصَّةً اللُّغة العربية؛ فاللُّغة العربية بها عجائب وغرائب نريد أن نتأملها في نقاطٍ هي أمثلة لما وراءَها، وليست فيها إحاطة للفلسفة اللُّغَوِيَّة؛ فإنَّ اللُّغة لا يحيط بها إلا نبيٌّ، كما ذكر ذلك الإمام الشَّافِعِيُّ في «الرسالة»[1]، إنَّما نتكلم عن نقاطٍ تدلُّ على ما وراءَها، وكيف أنَّ هذه اللُّغة تؤدي إلى التفكير المستقيم، تؤدي إلى تعظيم إعجاز القرآن، تؤدي إلى الفهم الصحيح، تؤدي إلى الإبداع، تؤدي إلى خير الحياة الدنيا في عبادة الله، وعِمارة الأرض، وتزكية النفس.

ولذلك يجب علينا أن نهتمَّ باللُّغَة وبالدراسات اللُّغوية من كل جانب، ونضرب

---

(١) انظر: «الرسالة» للإمام الشَّافِعِيِّ: (١/ ٤٢)، ولفظه: «ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا وأكثرها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي ...».

لذلك أمثلةٌ متتالية وإن لم تكن على سبيل الحصر؛ فلا يمكن أن نحيط بهذه المسألة لاتساع الأمر فيها، والله أعلم بما هنالك.

من هذه النقاط التي تدلُّ على ما وراءها -ونحن نتكلم حول «الفلسفة اللُّغوية»- يتبين لنا أنَّ هناك فَارِقًا بين اللُّغَة المقدسة وبين قُدسية اللُّغَة؛ فاللُّغَة المقدَّسَة هي اللُّغَة التي كُتِبَت بها نصوصٌ مقدسة. وهذه اللُّغَات محصورة، فقد كُتبت «التوراة» في أصلها بالعبرية، وكتبت «الأناجيل» في أصلها بالسُّرْيَانِيَّة [وهي لهجةٌ من لهجات «الآرَامِيَّة»][1]، وكتبت «الْفِيدَا»[2] عند الْهِنْدُوس[3] -وهو كتابٌ مقدَّسٌ عندهم- بالسَّنِسْكِرِيتِيَّة. أما «القرآن» فكتب بالعربية.

هذه كتبٌ مقدَّسةٌ عند البشر، وبعض الناس يقدِّسون اللُّغة التي كتبت بها تلك الكتب، أي يجعلون اللُّغَةَ لغةً مقدَّسةً؛ ولذلك لا بد أن نَطَّلِعَ على خصائص هذه اللُّغة، وعلى قوانين هذه اللُّغة، وعلى مفردات هذه اللُّغة؛ من أجل أن نستعمل ذلك في فَهْمِ النَّصِّ المقدَّس الذي كُتب بهذه اللُّغة.

---

(١) **اللغة الآرامية**: إحدى لغات الشرق الأوسط التي تنتمي إلى مجموعة اللغات السَّامِيَّة كالعربية والعبرية، وتُصنَّف اللغة الآرامية والعبرية ضمن اللغات السامية الشمالية الغربية، ويرجع تاريخ اللغة الآرامية إلى القرن العاشر قبل الميلاد، ولا يزال يتكلم بها أقوام من الآشُورِيِّين النصارى في بقاع متفرقة في كل من سوريا وتركيا والعراق وإيران، كما أنَّ انتشارها في رقعة جغرافية متسعة؛ جعل لها لهجات عديدة شديدة التَّنَوُّع.

(٢) «**الْفِيدَا**»: هو كتاب «الْهِنْدُوسِيَّة» المقدَّس، يقال: إنَّه أقدم من التوراة بآلاف السنين، وإنَّه دُوِّنَ في زمنٍ مُوغِلٍ في القِدَم، ربما يرجع إلى ثلاثين ألف سنة مضت، وتعكس نُصُوصُهُ حياة الآرِيِّين في الهند في عهدهم القديم ومقرهم الجديد، ففيه حلهم وترحالهم، دينهم وسياستهم، وكل شيء عنهم. وقد كُتب «الْفِيدَا» باللغة السَّنْسِكْرِيتِيَّة وهي لغة الهند القديمة.

(٣) **الْهِنْدُوك أو الْهِنْدُوس**: هم من يدينون بالْهِنْدُوسِيَّة. والْهِنْدُوسِيَّة: دينٌ يعتنقه معظم سكان الهند، وقد أطلق عليها ابتداءً من القرن الثامن ق.م اسم: «البرهمية» [نسبة إلى «براهما»]: وهي أسلوبٌ في الحياة أكثر مما هي مجموعة من العقائد والمعتقدات، وتاريخها يوضح استيعابها لشتى المعتقدات والسنن، وليست لها صيغ محددة المعالم؛ ولذا تشمل من العقائد ما يهبط بها إلى عبادة الأحجار والأشجار والحيوان، وما يرتفع إلى التجريدات الفلسفية الدقيقة.

لكن اللُّغة -كما يقول علماؤها- كائنٌ حيٌّ يتطور؛ فنجد الْجَاحِظ[1] يتكلم على أنَّ كلَّ عصرٍ له طريقةٌ في الكلام وله أسلوبه؛ ولذلك فإنَّه مَنْ عاش في الجاهلية ليس كَمَنْ عاش في الإسلام، وليس كَمَنْ عاش بعد ذلك بخمسمئة عامٍ؛ فكلُّ جيلٍ من هذه الأجيال، وكلُّ قومٍ من هؤلاء الأقوام يتكلمون بطريقةٍ مختلفةٍ حتى لو اتَّحدت اللُّغة، فاللُّغة ليس لها قُدسيَّة في ذاتها، فهناك فرق بين اللُّغة المقدَّسة -بمعنى: أنَّ نصًّا مقدَّسًا كُتب بها؛ ومن أجل ذلك لا بد أن نعرفَ خصائصها، ونعرفَ قواعدَها، ونعرفَ قوانينَها؛ من أجل التَّوصل إلى الفهم الصحيح- وبين قُدْسية اللُّغة؛ فإنَّ اللُّغَةَ في ذاتها ليس لها قدسية، بمعنى أنَّها تتغير وتتطور بتطور الأقوام والأشياء... وهكذا.

وهذا الفرق الذي بين اللُّغة المقدسة وقُدسية اللُّغة يشير إليه المفكِّرون والعلماء عَبْر التاريخ.

فالجَاحِظُ يوضح أنَّه إذا قُمتَ في قومٍ، فلا بد أن تتكلمَ بلسانهم وعلى طريقتهم.

وهناك فارقٌ بين لغة الناس اليوم، ولغة امْرِئِ الْقَيْسِ[2] وهو في الجاهلية؛ حيث يقول:

---

(١) **عَمْرُو بْنُ بَحْرِ بْنِ مَحْبُوبٍ الْكِنَانِيُّ، أَبُو عُثْمَانَ، الشهير بالْجَاحِظ**: كبير أئمة الأدب، ورئيس الفرقة الْجَاحِظِيَّة من المعتزلة، مولده ووفاته في البصرة، فلج في آخر عمره، وكان مُشَوَّهَ الخِلْقَة، ومات والكتاب على صدره، قتلته مجلدات من الكتب وقعت عليه. له تصانيف كثيرة، منها: «الحيوان»، و«البيان والتبيين»، و«سحر البيان»، و«التاج»، و«البخلاء»، و«المحاسن والأضداد». انظر: «**وَفَيَات الأَعْيَان**» لابْنِ خِلِّكَانَ: (٣/ ٤٧٠)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٥/ ٧٤-٧٥).

(٢) **امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ حُجْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْكِنْدِيُّ**: من بني آكل المُرار، أشهر شعراء العرب على الإطلاق، يماني الأصل، مولده بنَجْدٍ أو بمخلاف السَّكَاسِكِ باليمن، اشتهر بلقبه، واختلف المؤرخون في اسمه، فقيل: حندج. وقيل: مليكة. وقيل: عدي، وكان أبوه: ملك أسد وغطفان، وأمه: أخت المهلهل الشاعر، فلقنه المهلهلُ الشعرَ، فقاله وهو غلام، بلغه خبر أبيه وهو جالس للشراب؛ فقال: رحم الله أبي، ضيعني صغيرًا وحمَّلني دمه كبيرًا، لا صحو اليوم ولا سكر غدًا، اليوم خمر وغدًا أمر! ونهض من غده فلم يزل حتى ثأر لأبيه من بني أسد، وقال في ذلك شعرًا كثيرًا. انظر: «**طبقات فحول الشعراء**» لابن سَلَّامٍ الْجُمَحِيِّ: (١/ ٥١)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٢/ ١١).

قِفَا نَبْكِ مِنْ ذِكْرَى حَبِيبٍ وَمَنْزِلِ * بِسِقْطِ اللِّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمَلِ
فَتُوْضِحَ فَالْمِقْرَاةُ لَمْ يَعْفُ رَسْمُهَا * لِمَا نَسَجَتْهَا مِنْ جَنُوبٍ وَشَمْأَلِ

فمفردات هذا الكلام من اللُّغة العربية ذاتها التي يتكلم بها الناس اليوم، إلَّا أنَّ كثيرًا من الناس قد لا يفهمه الآن.

تَرَى بَعَرَ الْأَرْآمِ فِي عَرَصَاتِهَا * وَقِيعَانِهَا كَأَنَّهُ حَبُّ فُلْفُلِ
وُقُوفًا بِهَا صَحْبِي عَلَيَّ مَطِيَّهُمْ * يَقُولُونَ لَا تَهْلِكْ أَسًى وَتَجَمَّلِ

إلى آخر ما هنالك من هذه المعلَّقة الرائعة، والتي يَتَنَدَّر بها كثيرٌ من الناس الآن؛ لأنَّهم لا يفهمون شيئًا منها، في مفرداتها وفي تراكيبها وفي أخيلتها.

وَلَيلٍ كَمَوْجِ الْبَحْرِ أَرْخَى سُدُولَهُ * عَلَيَّ بِأَنْوَاعِ الْهُمُومِ لِيَبْتَلِي
فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا تَمَطَّى بِصُلْبِهِ * وأَرْدَفَ أَعْجَازًا وَنَاءَ بِكَلْكَلِ
أَلَا أَيُّهَا اللَّيْلُ الطَّوِيلُ أَلَا انْجَلِي * بِصُبْحٍ وَمَا الْإِصْبَاحُ مِنْكَ بِأَمْثَلِ
مِكَرٍّ مِفَرٍّ مُقْبِلٍ مُدْبِرٍ مَعًا * كَجُلْمُودِ صَخْرٍ حَطَّهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِ

لا يفهم كثيرٌ من النَّاس من ذلك شيئًا إلَّا أنَّه يتكلم باللُّغة العربية، مع أنَّه قد يشعر بإيقاعاتٍ معينة كما شعر أحد المستشرقين بذلك، فقد ذكر لنا الدكتور مَهْدِي عَلَّام: أنَّ أحدَهم أتاه في يومٍ وقال له:

اذكر لي بيتًا من العربية؟ قال: فلم أجد في ذهني إلَّا:

مِكَرٍّ مِفَرٍّ مُقْبِلٍ مُدْبِرٍ مَعًا * كَجُلْمُودِ صَخْرٍ حَطَّهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِ

فقال: «هل هذا حِصَانٌ يَجْرِي؟!» لأنَّه شَعَرَ بإيقاع وَقْعِ الْحِصَانِ على الأرض من طريقة نطق الدكتور مَهْدِي عَلَّام رَحِمَهُ اللهُ لهذا البيت.

إذن، فاللُّغَة العربية تتطور، ولكن في تطورها هذا لا تَمَسُّ اللُّغَة المقدسة التي كتبت بها النصوص المقدسة.

ونستخلص من هذه الحقيقة أمرًا آخر:

نحن نَعْرف أنَّ الكتاب الكريم فيه ستٌّ وستون ألف كلمة تقريبًا، وهذه الكلمات مَرَدُّها إلى ما لا يزيد على ألف وثمانمئة وعشرة من الجذور، فـ «ضَرَبَ»: جذر، تتفرع منه شجرة المشتقات، فيتأتى منه: ضَارِب، ومَضْرُوب، وضَرَّاب، ومَضْرب... إلى آخره.

فلو أتينا بجذور الألفاظ التي وردت في القرآن الكريم، لوجدناها ألفًا وثمانمئة وعشرة من الجذور اللُّغَوِيَّة بما في ذلك الأعلام، مثل: إبراهيم، وإسماعيل، وإدريس أيضًا، فإنَّ هذه الأعلام تدخل معنا في هذا؛ لأنَّ بعض النَّاس لا يعد الأعلام؛ باعتبار أنَّها -أو أغلبها- أعلامٌ أعجمية؛ ولذلك تُمْنَع من الصرف (إذ العَلَم الأعجمي يُمنع من الصرف)؛ لكن لو عددناها أيضًا وجعلنا لها جذورًا، فإنَّه لا يزيد على هذا العدد المذكور. فهذا هو القدر المقدَّس من اللُّغة.

ولو ذهبنا إلى السُّنَّة وفعلنا فيها مثل ذلك، وأحصينا جذور ألفاظها؛ لوجدناها ثلاثة آلاف وستمئة تقريبًا، فكأنَّها ضعف ما في القرآن، والعجيب أنَّ الألف والثمانمئة التي في القرآن موجودة في الثلاثة آلاف والستمئة أيضًا؛ فنستطيع أن نقول: إنَّ ثلاثة آلاف وستمئة جذر تكفي للقرآن والسُّنَّة؛ حيث إنَّ ما ورد في القرآن مضمَّن أيضًا في السُّنَّة النَّبَوِيَّة الشريفة.

والسؤال التالي هو: كم عدد جُذُور اللُّغة العربية؟

لو نظرنا إلى كتاب ضخم كبير جامع مثل «القاموس المحيط»، لوجدنا به نحو

أربعين ألف جذر للغة العربية، وهذا يعني: أنَّ جذور القرآن والسُّنَّة لم يزيدا على (١٠٪) من هذا العدد؛ بل أقل من ذلك.

إذن، فهناك أكثر من (٩٠٪) من اللُّغة يطرأ عليه الإهمال، يطرأ عليه التغيير، يطرأ عليه التَّأخُّر؛ لكن الذي به قِوَام التفكير هو ثلاثة آلاف وستمئة جذر.

ولو أنَّنا رأينا الدراسات اللُّغوية الحديثة التي تُبين كيف نتعلم لغةً كالإنجليزية أو غيرها، لوجدناهم يقولون: إنَّ الإنسان يستطيع أن يتعلم أي لغة إذا أدرك منها ثلاثة آلاف جذر وتسعمئة جملة مفيدة؛ فإنَّك تستطيع بهذا القدر أن تتكلم الإنجليزية، أو الفرنسية، أو الصينية، أو العربية... وهذا القدر يكفي لتَعَلُّم اللُّغة وإتقانها.

إذن، فلقد فُسِّرَ لنا عن طريق الدِّرَاسَات اللُّغَوِيَّة العامة كيف انتشر الإسلام، وكيف انتشرت اللُّغة العربية. إنَّه عن طريق القرآن، هذا القرآن الذي حُفِظَ وتُلِيَ وفُسِّرَ، وتَغَلْغَلَ في الْأَتْرَاك، والْأُرْدُو، والْمَلَايُو... وغيرهم؛ فأصبحت اللُّغة العربية من خلال هذا القدر من الجذور لغةً مقبولةً، فلما أن أرادوا أن يتعلموها لم يجدوا عائقًا كبيرًا أمامهم، لكن لو حاولوا مِنْ غير تَعَلُّمِ القرآن الكريم ومِنْ غير شُيوع السُّنَّة؛ فسيكون هناك عائقٌ كبيرٌ جدًّا في تعلم اللُّغة العربية.

إذن، فالاهتمام بالقرآن يُفيد اللُّغة، واللُّغة تفيد الاهتمام بالقرآن؛ فهما يمثلان دائرةً واحدة لا تنفصل.

* * *

خَصَائِصُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

نحن أمام لغة لها خصوصية ولها تميز، ولها دُسْتُورٌ ونَسَق، والبشر يتكلمون

بأكثر من خمسة آلاف لُغَة، وهذه اللُّغات -كما رَصَدَت اليُونِسْكُو- تموت، لدرجة أنَّهم رصدوا أنَّه في كل خمسة وعشرين يومًا تموت لغة بموت آخِرِ من كان يتكلم بها، ولكنَّ اللُّغَة العربية ليست معدودة في هذا؛ بل هي معدودة من اللُّغات العالمية المتمكِّنة؛ ولذلك أُقِرَّتْ في الأمم المتحدة، وأُقِرَّتْ في مكتبة الكونجرس الأمريكي؛ لأنَّها لغة لها حضارتها ولها ثقافتها، بينما لغات الهنود الحمر -مع لغات كثيرة في الهند- تخبو وتنتهي.

تعالوا بنا لنرى لمحة من خصائص هذه اللُّغة؛ إذ ليس هناك لغة مثل اللُّغة العربية في الرابطة الموجودة بين حروفها، فمثلًا كلمة «مَلَكَ» ثلاثة أحرف: «الميم»، و«اللام»، و«الكاف»، فكل كلمة تتكون من هذه الحروف -بغض النظر عن ترتيبها- لا بد من أنَّها تشترك مع الكلمات الأخرى في معنًى جامع يجمع كل هذه التقلُّبات، فمنها: «الْمَلِك»، ومنها: «الْمَلَاك»، ومنها: «الْمَالِك».

و«الْمَلِك»، و«الْمَلَاك»، و«الْمَالِك» فيها قُوَّةٌ بدرجات مختلفة؛ فالمَلِك من المُلْك، والْمَالِك من المِلْك. ففيهما قوة وسلطان؛ لأنَّ الْمَلِك هو الذي بيده الأمر والنهي، وقيادة المجتمع وتنظيمه، وقيادة الجيوش والدفاع عن الناس، والْمَالِك له قُوَّةٌ أخرى من طرفٍ آخر؛ فإنَّ «المَلِك» يَمْلِك لكنه ليس بمَالِك، فلا يملك بيتي، ولا يملك رقاب الناس. أما «المَالِك» فهو يَمْلِكُ البيت ويكون مخصوصًا به؛ ولذلك فمن هذه الناحية هو أقوى من «المَلِك»، و«المَلِك» من ناحية العلو والرتبة هو أقوى من «الْمَالِك»، ثم تأتي كلمة «الْمَلَاك» وفيها أيضًا نوعٌ من القوة.

وعند تبديل الحروف في تلك الكلمة الثلاثية تنتج سِتُّ صور، منها: «مَكَلَ»، فما معنى مَكَلَ؟ لو بحثنا عن «مَكَلَ» نجد أنَّه لا معنى لها؛ فيسمُّون ذلك بالمُهْمَل، والمُهْمَل في اللُّغة العربية أكثر من الْمُسْتَعْمَل.

ومنها: «لَمَكَ»، وليس عندنا شيء يسمى «لَمَكَ»، فهي من الْمُهْمَل.

ثم: «لَكَمَ» وهي الصورة الثالثة، وهي مستعملة ومفهومة.

ثم: «كَلَمَ»، فمنها الكلام «والكلام قوة»، والسكوت مقابل هذه القوة. و«كَلَمَ» أيضًا تعني: جَرَح، ففيها عدوان وهو فِعْلٌ فيه قوة.

إذن، «مَلَكَ» فيها قوة، و«لَكَمَ» فيها قوة، و«كَلَمَ» فيها قوة، و«لَمَكَ» مهملة، و«مَكَلَ» مهملة.

فنتج من تباديل الكلمة: كلمات مهملة وكلمات مستعملة، والمستعمل منها يجمعه معنى القوة؛ فعندما نقرأ القرآن ونجد أنَّه يتكلم عن الملائكة، فإنَّنا بذلك نتخيلهم أقوياء؛ ولذلك فهم يؤيدون المؤمنين في الحرب، ويثبِّتون الأقدام، وينزلون مُسَوِّمِينَ ومُرْدِفِينَ وأقوياء، يُعينون المؤمنين في حربهم.

ولذلك عندما يَسْمَعُ الْعَرَبِيُّ الْجَاهِلِيُّ ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدثر:٣٠]، فإنَّه مباشرة يقول: «أَلْفٌ مِنَّا لواحد»، فما الذي يجعله يتصور هذا التصور: أنَّ ألف رجل سيذهبون للإمساك بالْمَلَك؟! إنَّه بمجرد سماعه هذه الحروف: «الميم»، و«اللام»، و«الكاف»؛ حدث في قلبه أنَّ القرآن يتكلم عن شيءٍ قوي، والذي دفعه إلى هذا التصور هو: مردود الكلمة ومردود الحروف؛ لأنَّه بطبيعته العربية يستعمل هذه الحروف في شيءٍ قويٍّ.

وخصائص هذه اللُّغة قضية مهمَّةٌ جدًّا، أَلَّفَ فيها أَبُو الْفَتْحِ بْنُ جِنِّي[1] كتابه

(١) أَبُو الْفَتْح عُثْمَانُ بْنُ جِنِّي الْمَوْصِلِيُّ: من أئمة الأدب والنحو، وله شعر، ولد بالْمَوْصِل، وتوفي ببَغْدَادَ عن نحو (٦٥ عامًا)، وكان أبوه مملوكًا رُوميًّا لسليمان بن فهد الأَزْدِيِّ الْمَوْصِلِيِّ. من تصانيفه: رسالة في «مَن نُسِبَ إلى أُمِّه مِنَ الشعراء»، و«شرح ديوان المتنبي»، و«المبهج» في اشتقاق أسماء رجال الحماسة، و«المحتسب» في شواذ القراءات، و«سر الصناعة»، و«الخصائص». انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٢٠٤).

الماتع: «الخصائص»، وقد سمَّاه بذلك لأنَّه يبحثُ في خصائص اللُّغة وظواهرها، وألَّفَ فيها الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ[1] كتابَهُ «الْعَيْن» على هذه الجهة، وجعله مرتبًا على مخارج الحروف؛ فهناك حروف الحَلْق، ثم حروف أقصى اللسان، وطرف اللسان، وأوسط اللسان، ثم الحروف الشفوية، ورتبه بطريقةٍ عجيبةٍ لعلنا نتكلم عنها بعد ذلك، وألَّفَ فيها ابْنُ فَارِسٍ[2] كتابه «معجم مقاييس اللُّغة» بهذه الطريقة، وألَّفَ فيها ابْنُ دُرَيْدٍ[3] كتابه «الْجَمْهَرَة»، وبهذه الطريقة يتأتى جَمْع الكلمات ثم البحث عن الرابط الذي يربطها، وقد تَفَنَّنَ ابْنُ فَارِسٍ في ذلك في «معجم مقاييس اللغة» وأبدع، وفي بعض الأحيان لم يجد رابطًا، لكنها أحيان قليلة جدًّا تكاد تُعَد على أصابع اليد أو اليدين في كل خِضَم اللُّغة العربية[4]؛ فمثلًا وهم يتكلمون عن «هَرَجَ» تساءلوا:

---

(١) **الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ الْفَرَاهِيدِيُّ الأَزْدِيُّ الْيَحْمَدِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ**: ولد سنة (١٠٠هـ)، من أئمة اللُّغة والأدب، وواضع علم العروض، أخذه من الموسيقى، وكان عارفًا بها، وهو أستاذ سِيبَوَيْهِ، ولد ومات في الْبَصْرَة، وعاش فقيرًا صابرًا، كان شَعِثَ الرأس، شَاحِبَ اللون، قَشِفَ الْهَيْئَةِ، متمزق الثياب، متقطع القدمين، مغمورًا في الناس لا يعرف. قال النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: «ما رأى الراءُون مثل الخليل، ولا رأى الخليل مثل نفسه». ويروى عنه أنَّه قال: «إن لم تكن هذه الطائفة -يعني أهل العلم- أولياء لله، فليس لله ولي»، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١٧٠هـ). له: كتاب «العين» في اللُّغة، و«معاني الحروف»، و«جملة آلات العرب»، و«تفسير حروف اللغة»، و«العروض»، و«النقط والشكل». انظر: «**أخبار النَّحْوِيِّين**» لأبي طَاهِرٍ الْمُقْرِئ: (١/ ٥)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٢/ ٣١٤).

(٢) **أَحْمَدُ بْنُ فَارِسِ بْنِ زَكَرِيَّا الْقَزْوِينِيُّ الرَّازِيُّ، أَبُو الْحُسَيْنِ**: من أئمة اللُّغة والأدب، ولد في عام (٣٢٩هـ)، قرأ عليه الْبَدِيعُ الْهَمَذَانِيُّ والصَّاحِبُ ابن عَبَّاد وغيرهما، أصله من قَزْوِينَ، وأقام مدة في هَمَذَانَ، ثم انتقل إلى الرَّيِّ فتوفي بها، وإليها نسبته، وتوفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٣٩٥هـ). من تصانيفه: «مقاييس اللغة»، و«المجمل»، و«جامع التأويل» في تفسير القرآن، و«ذم الخطأ» في الشعر، و«أوجز السِّيَر لخير البَشَر». انظر «**سير أعلام النبلاء**»: (٣٣/ ٩٣).

(٣) **مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دُرَيْدٍ الأَزْدِيُّ**: من أَزْد عمان من قَحْطَان؛ ولد في الْبَصْرَة عام (٢٢٣هـ)، كان من أئمة اللُّغة والأدب، كانوا يقولون: ابْنُ دُرَيْدٍ أشعر العلماء، وأعلم الشعراء، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٣٢١هـ). له تصانيف كثيرة، منها: «الاشتقاق في الأنساب»، و«المَقْصُور والمَمْدُود»، و«الجَمْهَرَة في اللُّغَة». انظر «**تاريخ العلماء النَّحْوِيِّين**»: (١/ ١٩)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ٨٠).

(٤) للعلامة الشيخ عَبْد السَّلَام هَارُون مقالٌ مُهمٌّ عن كتاب «معجم مقاييس اللُّغة» وعبقرية ابْنِ فَارِسٍ في ترتيب مواده، نُشِرَ قديمًا في مجلة «مجمع اللُّغة» سنة (١٩٥١م)، ثم أعيد نشر المقال ضمن كتاب: «قطوف أدبية حول تحقيق التراث: دراسات نقدية في التراث العربي»: (١/ ٢٠١-٢٠٨)، للشيخ عبد السلام رحمه الله تعالى.

ما معناه؟ فأجيب بأنَّ معناه: الاضطراب، والقتل، والفتن، وهو ضد الاستقرار والهدوء. ولكن ماذا عن كلمة «رَهَج»؟ فتوقف اللُّغَوِيُّ للتفكير فيها، فوجد أنَّنا نَصِفُ النَّارَ بأنَّها ذات رَهَجٍ، ولكن ما هو الرَّهَج؟ ثم ماذا عن هَجَرَ؟ فهَجَرَ مثلًا تعني سافر؛ أي باعد، فالهجرة فيها انتقال وفيها حركة، وفيها أَلَم، وفيها اضطراب؛ لأنَّني أترك الوطن وأذهب إلى السفر الذي هو قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَاب، وأذهب إلى بلاد الغُربة التي كان من شأنها أنَّ «**مَنْ مَاتَ غَرِيبًا فقَدْ مَاتَ شَهِيدًا**»[1]، ففيها شيء من الألم؛ ولذلك كان التَّغْرِيبُ نوعًا من أنواع العقوبة، بأن نُغَرِّب العاصي، وأن نعزله، وأن ننفيه نفيًا، فالهجرة هكذا.

وكلمة «جَهَرَ» فيها نفس الحروف، والْجَهْرُ فيه تحريكٌ للصوت وفيه عُلُوٌّ، ويقال: رَجُلٌ جَهْوَرِيُّ الصَّوْتِ؛ لِعُلُوِّ صَوْتِهِ. وهذا العلو قد يكون فيه ضجيج، وقد يكون علو الصوت نوعًا من أنواع الإنذار، أو نوعًا من أنواع التوبيخ، أو نوعًا من أنواع الغضب.

إذن، هناك شيءٌ جامعٌ بين كل هذه المعاني يشمل الحركة، ويشمل الانتقال، ويشمل الاضطراب، فيمكن أن تكون هذه المعاني هي المعاني الجامعة لهذه الحروف؛ فعندما يقول: «نَارٌ ذَاتَ رَهَجٍ» يدلُّ ذلك على الاضطراب؛ لما في حركة النَّار من التماوج والتذبذب، فيسمون هذه الهيئة: «الرَّهَج».

فهذا النَّسَقُ اللُّغَوِيُّ مرتبطٌ في ذهن الْعَرَبِيِّ وفي تكوين شبكة عقله بالهَرْجِ،

---

(١) ورد هذا الحديث من مسانيد أبي هُرَيْرَةَ، وجابر، وابن عباس، وأنس رضي الله تعالى عنهم. أما حديث أبي هُرَيْرَةَ فقد رواه الْبَيْهَقِيُّ في «شعب الإيمان»: (٧/ ١٧٣)، والْقُضَاعِيُّ في «مسند الشهاب»: (١/ ٢٢٧)، وأما حديث جابر فقد رواه أَبُو نُعَيْمٍ في «الحِلْيَة»: (٨/ ٢٠٣)، وأما حديث ابن عباس فقد رواه ابن ماجه: (١/ ٥١٥)، وضعَّف الحافظُ الْعِرَاقِيُّ في «تخريج أحاديث الإحياء» سَنَدَهُ، وأما حديث أنس فقد رواه ابن أبي الدنيا في «جزء تعزية المسلم»: (١/ ٦٣).

وبالجَهْر، وبالهِجْرَة... وهكذا. كذلك هو مرتبط بنفس الحروف في معاني كلماتٍ أخرى لكنها من مجموعتها، ومثل هذا النظر في شبكة دلالات الألفاظ التي تتخرج من حروف واحدة يضع بين يدي المتكلم خريطة المعاني، ويقرب من ذهنه المدلولات.

إذن، عندما كان العربي يسمع ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الصَّافات: من الآية ٩٩] يشعر بأنَّ إبراهيم -وهو يقول هذا- كان مُتألمًا، وكان مُفارقًا للأوطان، وكان بينه وبين قومه نزاع. كان يفهم القرآن على هذا المستوى.

فمعرفة خصائص اللُّغة تساعدنا في الْفَهْمِ، وفي الوقوف على المعاني التي قد لا تكون ظاهرة وقد تَمُرُّ علينا مَرَّ الكِرَام؛ فألفاظ القرآن من غير أن نراعي عُمْقَ دَلَالات الألفاظ فيها تأخذ وضعًا آخر غير الذي تأخذه مع مراعاة هذا العمق، فإذا رأينا هذا العمق شعرنا أكثر بالقرآن، وشعرنا أكثر بقصصه وأحكامه وما فيه، والكلام يطول جدًّا في هذا المعنى.

كذلك من خصائص اللُّغة التي نهتم بها: قضية «القيود» وأثرها في اتساع الدَّلَالة أو ضيقها، كما يقول ابْنُ جِنِّي. انظر إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّمر: من الآية ٩] فلما أن قَلَّتْ القيود كَثُرَ الموجود، فنحن نتفكر في قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ﴾ يعلمون ماذا؟ يعلمون الشريعة، أم يعلمون الحق، أم يعلمون في الكون، أم في أي علمٍ؟ سكت عن ذلك ولم يقيده، فلم يقل أيَّ علم هو. إذن هو مطلق؛ وعلى ذلك فكل العلوم تدخل في ذلك.

خصائص كثيرة ينبغي علينا أن نلتفت إليها؛ من أجل فَهْمِ الكتاب والسُّنَّة، ومن أجل أن نعيش في إعجازهما وفي أحكامهما، ومن أجل المعرفة الدقيقة لتطبيقها في حياتنا الدنيا.

نَظَرِيَّاتُ الْأُصُولِ

من مبادئنا: أَنَّنا ندعو إلى الْغَوْصِ في عُقُولِ الْأَوَّلِين، من الْعُلَمَاءِ الْمُتَّقِين، والْمُفَكِّرِينَ الْمُسْلِمِين، في رحلةٍ نحاول فيها استكشاف منطقهم، ونحاول أن نعرف كيف كانوا يفكرون.

فهم قد كَتَبُوا نِتَاجَ فكرهم كنتائجَ توصلوا إليها، وعلينا اليوم ألَّا نكتفيَ بأن نقرأ نتاج أفكارهم المسطور في الكتب فحسب؛ بل علينا أن نَعْرِفَ كيف توصلوا إليها، وما هي المقدِّمات التي استعملوها حتى بَنَوْا عليها هذه النتائج. نريد أن نَعْرِفَ كيف يفكر الْأُصُولِيُّ، وكيف يفكر الْفَقِيه، وكيف يفكر الْمُحَدِّث، وكيف يفكر الْمُفَسِّر؛ بالإضافة إلى المعلومات الأساسية التي كان يتصور بها الكونَ كلٌّ منهم.

نَظَرَ كَثِيرٌ مِنَ العلماء في الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ وحاولوا أن يستخرجوا منه النظريات الضابطة، وكان الْمُحْدَثُون من أمثال: الشيخ مُحَمَّد أَبِي زَهْرَة[1]، والأستاذ مُصْطَفَى الزَّرْقَا[2]، وغيرهم، قد ساهموا كثيرًا في التأمل في الفقه، والقارئ لهم يرى في كتبهم

---

(١) **مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبُو زَهْرَة**: أشهر علماء الشريعة الإسلامية في عصره، ولد سنة (١٨٩٨م) بالمحلة الكبرى، وتعلم بمدرسة القضاء الشرعي، وتولى تدريس العلوم الشرعية والعربية ثلاث سنوات، وعين أستاذًا محاضرًا للدراسات العليا في جامعة الأزهر، وعضوًا للمجلس الأعلى للبحوث العلمية، وكان وكيلًا لكلية الحقوق بجامعة القاهرة، ووكيلًا لمعهد الدراسات الإسلامية، توفي بالقاهرة سنة (١٩٧٤م). وله مصنفات كثيرة، منها: «أصول الفقه»، و«الأحوال الشخصية»، و«الوحدة الإسلامية». انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ٢٦).

(٢) **الشيخ مُصْطَفَى الزَّرْقَا**: من أبرز علماء الفقه في العصر الحديث، وُلد بمدينة حَلَبَ في سوريا عام (١٣٢٢هـ) في بيت علم وصلاح، فوالده هو الفقيه: الشيخ أَحْمَد الزَّرْقَا، مؤلِّف «شرح القواعد الفقهية»، وجدُّه العلَّامة الكبير: الشيخ مُحَمَّد الزَّرْقَا، وكلاهما من كبار علماء مذهب الأحناف في حَلَبَ الشهباء.

عينته وزارة الأوقاف في الكويت خبيرًا للموسوعة الفقهية، درَّس في عدد كبير من كليات الشريعة في سوريا =

كثيرًا من هذا، فيجد مثلًا: «نظرية الْعَقْد»، و«نظرية الالْتِزَام»، و«نظرية التَّعَسُّف في استعمال الْحَقِّ»، و«نظرية الضَّرُورة»... إلخ، وهؤلاء الأعلام لم يكونوا وحدهم؛ بل أنشأوا مدرسة تضم كثيرًا من الفقهاء المعاصرين، أصبح دَيْدَنُهُمْ الْغَوْصُ في هذا التراث والبحث عن النظريات التي أتى بها الفقهاء المسلمون، ونشرها في ثوبٍ خَلَّابٍ بحيث تسر النَّاظِرِين، وهي -والحمد لله- كثيرة.

وفي كثيرٍ من الأحيان تتشابه هذه النظريات مع الفكر العالمي، وهذا هو الذي شعر به القانونيُّ العظيم: عبد الرَّزَّاق السَّنْهُورِيُّ[1] عندما أراد للتشريع الْمِصْرِيِّ أن يجد قدمًا بين التشريعات الأخرى في القانون العالمي، فأخذ يقرأ أكثر من سِتَّةَ عَشَرَ تشريعًا عالميًّا، منها: التشريع الهندي، والبلجيكي، والفرنسي، والأمريكي، والإنجليزي، وغير ذلك من التشريعات، سواءٌ تلك التي اعتمدت على القانون الثابت، أو على السوابق القضائية، أو التي اعتمدت على غير ذلك؛ فجميع التشريعات إنَّما تتوخى العدل ليس في هذا خلاف، ولكن الخلاف بين كل التشريعات هو في الإجابة عن هذا السؤال: كيف نصل إلى العدل؟ وقد حاول الأستاذ السَّنْهُورِيُّ أن يجيب عن هذا السؤال من خلال تراثنا الفقهي ومبادئنا

= والجامعة الأردنية والخليج، يعتبر حجة في الاجتهاد في قضايا كثيرة، مثل: قضايا البنوك، والتلقيح الاصطناعي، والبيوع الحديثة، توفي عام (١٤٢٠هـ). حصل على جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام (١٤٠٤هـ)؛ تقديرًا لإسهاماته المميَّزة في مجال الدراسات الفقهية، وخاصَّة كتابه: «المدخل إلى نظرية الالتزام في الفقه الإسلامي».

(١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ أَحْمَدَ السَّنْهُورِيُّ: ولد في الإسكندرية عام (١٨٩٥م)، وتخرج بكلية الحقوق جامعة القاهرة سنة (١٩١٧م)، واختير في بعثة إلى فرنسا عام (١٩٢١م)، فحصل على «الدكتوراه» في القانون والاقتصاد والسياسة، وهو كبير علماء القانون المدني في عصره، تولى وزارة المعارف بمصر عدة مرات، ومُنح لقب «باشا»، واختير عضوًا بمجمع اللُّغة العربية (١٩٤٦م)، وعُين رئيسًا لمجلس الدولة بمصر (١٩٤٩-١٩٥٤م)، واضطهد مدة فصبر، ووضع قوانين مدنية كثيرة لمصر والعراق وسوريا وليبيا والكويت، وحصل سنة (١٩٧٠م) على جائزة الدولة التقديرية في العلوم الاجتماعية، توفي بالقاهرة سنة (١٩٧١م). من كتبه: «أصول القانون»، و«نظرية العقد

لإسلامية؛ وبذلك استطاع أن يضع أقدامنا على خريطة العالم الفكرية، وهذا هو ما
ـان يبتغيه الأستاذ السَّنْهُورِيُّ، وأيَّده في ذلك الاتجاه الشيخ مَحْمُود شَلْتُوت[1]
ـندما قدَّم بحثه عن «المسئولية المدنية والجنائية في الشريعة الإسلامية» إلى مؤتمر
ـهاي، وكان بحثًا بديعًا أتى فيه بالجديد الذي لا يعرفه العالَم عن الموضوع، وكان
ـلُّ ذلك من خلال ما تركه لنا الفقهاء المسلمون في هذا التراث الذي بين أيدينا،
ـحينئذٍ تمَّ اعتماد الفقه الإسلامي مصدرًا من مصادر القانون الدولي.

هذه المجهودات التي تمَّت كانت فيها محاولة لما نسميه: «رحلة في ذهن العالِم
ـمسلم». فهل يمكن أن نُفَعِّلَ مثل هذه الرحلة في ذهن علماء الأصول؟

إذا ما حاولنا أن نُفَعِّلَ ذلك في علم الأصول، فسوف نبدأ بالأسئلة الآتية:

كيف فكر الْأُصُولِيُّونَ في مراحلهم المختلفة التي مَرَّ بها هذا العلم؟ فكيف فكر
ـشَّافِعِيُّ -مثلًا- حتى يصل إلى كتاب «الرِّسَالَة»؟ ونفس السؤال يُطرح بنفس
ـصيغة أو بصيغ مختلفة عند الحديث عن الإمام الْغَزَالِيِّ[2]، وكذلك عند الحديث عن

ـ الفقه الإسلامي»، و«شرح القانون المدني في العقود»، و«مصادر الحق في الفقه الإسلامي». انظر: «**الأعلام**»
ـزِّرِكْلِيِّ: (٣/ ٣٤٩، ٣٥٠).

(١) الفقيه المفسر **مَحْمُود مُحَمَّد شَلْتُوت**: شيخ الأزهر، ولد سنة (١٨٩٣م)، التحق بالأزهر ونال شهادة ـعَالِمِيَّة سنة (١٩١٨م)، وتنقل في التدريس إلى أن نقل للقسم العالي بالقاهرة، ثم عُيِّن مُدَرِّسًا بكلية الشريعة، ـهكذا تنقل بين الوظائف المهمة حتى أصبح عضوًا بمجمع اللُّغة العربية (١٩٤٦م)، ثم وكيلًا للأزهر، وفي الثالث ـشر من شهر أكتوبر سنة (١٩٥٨م) صدر القرار الجمهوري بتعيينه شيخًا للأزهر، فكان أول ما قام بتنفيذه هو ـمع البحوث الإسلامية الذي كان يتطلع إليه من قبل. من أهم الأفكار التي نادى بها: «التقريب بين المذاهب»، ـفي رَحِمَهُ اللَّهُ في مساء ليلة الجمعة «ليلة الإسراء والمعراج»، وأدَّى المصلون عليه صلاة الجنازة في (السابع والعشرين ـن شهر رجب سنة ١٣٨٣هـ = الموافق ١٣ من ديسمبر سنة ١٩٦٣م). له مصنفات كثيرة، منها: «فقه القرآن ـلسُّنة»، و«مقارنة المذاهب»، و«منهج القرآن في بناء المجتمع». انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٧/ ١٧٣).

(٢) **مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ**: فقيه شافعي أصولي، متكلم، متصوف، ولد الإمام ـغَزَالِيُّ في «الطَّابَرَان» بخُرَاسَانَ عام (٤٥٠هـ)، رحل إلى بغداد، فالحجاز، فالشام، فمصر وعاد إلى طوس، =

الإمام الرَّازِيّ(١)، وكذلك الإمام الأَسْنَوِيّ(٢)، وغيرهم من أئمة الأصول.

وهكذا على مر التاريخ وإلى يومنا هذا، نريد من هذا الغوص في عقول الأصوليين أن نقف مع كل عَلَم منهم، فنعرف: كيف فكر كلٌّ منهم؟ ولماذا أثار هذه الموضوعات في هذا العلم؟ فإذا غُصْت في علم الأصول، وحاولت أن تُلَمْلِمَ أطرافه ومسائله في كل أبوابه وكتبه من القرآن والسنة، ثم الإجماع والقياس، ثم التعارض والترجيح... وهكذا، حتى تصل إلى كتاب الاجتهاد، إذا فعلنا هذا، وحاولنا أن نرحل هذه الرحلة في ذهن الأصولي؛ فسنجده وكأنَّه قد سأل نفسه أسئلةً منطقيَّةً متتالية، وأراد أن يضع الأدوات التي يستطيع بها أن يُجيب عن هذه الأسئلة.

= توفي -رحمه الله تعالى- سنة (٥٠٥هـ). من مصنفاته: «البسيط»، و«الوسيط»، و«الوجيز»، و«الخلاصة» وكلها في الفقه، وأيضًا: «تهافت الفلاسفة»، و«إحياء علوم الدين». له ترجمة في: «**سير أعلام النبلاء**»: (١٩/ ٣٢٢)، و«**طبقات الشافعية**»: (٤/ ١٠١-١٨٠)، و«**الوافي بالوفيات**»: (١/ ٢٧٧)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيّ: (٧/ ٢٤٧).

(١) **الإمام مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، العَلَّامة فَخْر الدِّين، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْقُرَشِيُّ الْبَكْرِيُّ التَّيْمِيُّ الطَّبَرِسْتَانِيُّ الرَّازِيُّ، ابْنُ خَطِيبِ الرَّيِّ الشَّافِعِيُّ**: من ذرية أبي بكر الصديق ﷺ، ولد سنة (٥٤٣هـ)، كان فريدَ عصره، فاق أهل زمانه في علم الكلام والمعقولات وعلم الأوائل، صاحب التصانيف المفيدة في فنون عديدة، منها: تفسير القرآن الكريم، وعلم الكلام، وأصول الفقه، والمنطق، وكانت له يد طولى في الوعظ باللسان العربي والفارسي، وكان من أهل الدين والتصوف، أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها. توفي يوم الفطر بهَرَاةَ في سنة (٦٠٦هـ). له مصنفات كثيرة، منها: «مفاتيح الغيب» في تفسير القرآن الكريم، و«لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات»، و«معالم أصول الدين»، و«محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين». له ترجمة في: «**طبقات الشافعية الكبرى**»: (٥/ ٣٣)، و«**الفتح المبين في طبقات الأصوليين**»: (٢/ ٤٧)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيّ: (٦/ ٤٢٨).

(٢) **عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسْنَوِيُّ الشَّافِعِيُّ، جَمَالُ الدِّينِ**: كان فقيهًا أصوليًّا، مفسِّرًا، مؤرِّخًا، ولد بأَسْنَا من صعيد مصر سنة (٧٠٤هـ)، قدم القاهرة سنة (٧٢١هـ)، وسمع الحديث واشتغل بأنواع العلوم، وأخذ الفقه عن الزَّنْكَلُونِيِّ والسُّنْبَاطِيِّ والسُّبْكِيِّ والقَزْوِينِيِّ وغيرهم. انتهت إليه رئاسة الشافعية، وولي الحسبة، وتصدى للتصنيف، توفي عام (٧٧٢هـ). من تصانيفه: «المبهمات على الروضة» في الفقه، و«الأشباه والنظائر»، و«الهداية إلى أوهام الكفاية»، و«طراز المحافل»، و«مطالع الدقائق»، و«الجواهر المضيئة في شرح المقدمة الرحبية». له ترجمة في: «**الدرر الكامنة**»: (٢/ ٣٥٤)، و«**شذرات الذهب**»: (٦/ ٢٢٢-٢٢٣)، و«**البدر الطالع**»: (١/ ٣٥٢)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيّ: (٤/ ١١٩).

فإذا بدأنا بالإمام الشَّافِعِيِّ -واضع هذا العلم- فسنجده وكأنَّه قد سأل نفسه: ا هو الدليل؟ وما هي الحُجَّة التي تثبت بها الأحكام؟ فالشَّافِعِيُّ ﷺ تُوفي عام ربعةٍ ومئتين من الهجرة في مطلع القرن الثالث، وهذا معناه: أنَّه هو وأهل زمانه لم تَلَقَّوْا عن رَسُولِ اللهِ ﷺ مباشرة، فكيف تثبت الأحكام؟ وكيف نَطْمَئِن ونثق أنَّ ىذا الذي نصل إليه من أحكام هي مراد الله سبحانه وتعالى؟

١- نَظَرِيَّةُ الْحُجِّيَّةِ

هذا هو السؤال الأول الذي أراد الإمام الشَّافِعِيُّ الإجابةَ عنه: ما هي الحُجَّة؟ أخذ الشَّافِعِيُّ يحاول الإجابة عنه؛ فوجد أنَّ المسلمين بذلوا غاية الْجُهْدِ في الحفاظ على القرآن الكريم، فحَفِظُوه في الصدور بأسانيدَ متصلة ومتواترة ومتكاثرة، وحَفِظُوه كذلك في السطور مكتوبًا؛ بل حافظوا عليه في شكل هذه الكتابة حتى سُمِّيت هذه لكتابة بـ «الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ»، وأصبح رسم المصحف فنًّا برأسه، وعِلمًا بحالِه، وبهذه لصورة التي يستحيل معها الخطأ -ونقول: يستحيل وليس يصعب- بهذه الصورة لتي انْبَنَتْ على هذه المجهودات العظيمة، والتي ليس لها مثيل في البشرية كلِّها؛ يستطيع ناشد الحق أن يثق ثقةً مطلقةً في هذا الكتاب الكريم.

ففي القرآن قراءاتٌ عَشْر، أسانيدها متواترة، وهناك أكثر من تسعين قراءة غير معتمدة؛ لأنَّها لا توافق خط المصحف، أو لأنَّها لا توافق العربية، أو لأنَّها لا توافق الرواية، وعدم الموافقة هذه لم يكن في كل القرآن؛ بل كان فقط في مواطن معنة، ومع هذا لم يعتبروها أو يعتمدوها!.

وأيضًا، فَإِنَّ الحديث في القرآن المجيد ليس خَطِّيًّا؛ بمعنى أنَّه يقول مثلًا: إنَّه في سنة واحد حصل كذا، وفي سنة اثنتين حصل كذا، وفي سنة عشرين سوف يحصل

كذا؛ بل أتى الحديث فيه مُرَكَّبًا، كما أنَّ الحياة أمامه مُرَكَّبَة هي الأخرى وليست خطًّا؛ لأنَّ الإنسان مع الواقع في تَغَيُّرٍ وجَدَلِيَّةٍ مستمرة.

وفوق هذا الذي ذكرناه، فقد كان هذا الكتاب دالًّا في نفسه على صدقه؛ حيث إنَّه صِيغَ بصيغةٍ وكُتِبَ بلغةٍ ليست هي لغة البشر المعتادة، لا في عصره ولا في العصور التالية له.

وأيضًا، فَإِنَّ كل ما تكلم القرآنُ عنه فقد صدق فيه، وليس فيه من عبارةٍ إلَّا وهي توافق جميع الأسقف المعرفية وإن اختلفت.

إذن، فهذا القرآن لا تقوم به الحجة فحسب؛ بل هو معجِزٌ لكل العالمين في كل العصور وفي كل النواحي، سواءٌ في صياغته، أو في أسلوبه، أو في ترتيبه، أو في عرضه. ونتج عن هذا كله أن وافق هذا الكتابُ المسطورُ كتابَ الكون المنظورِ، ووافقهما معًا هذا الكتابُ المقدور «الذي هو الإنسان».

فليس بعد ذلك برهانٌ على أنَّه من عند الله، وعلى أنَّه نُقِلَ إلينا بصورة لافتة للنظر، موثقة معتمدة؛ فنتج عن ذلك كله أنَّه حُجَّة.

ثم تأملوا بعد ذلك في هذا الكتاب -الذي تيقنوا أنَّه حُجَّة- فوجدوا قوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر: من الآية ٧]، ونجد فيه الأمر بطاعة الله تعالى وطاعة رَسُولِهِ ﷺ: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ﴾ [التغابن: من الآية ١٢]، وفيه أيضًا الأمر باتباع النَّبيِّ ﷺ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: من الآية ٣١]، وفيه: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١]؛ فعُلِم من هذا أنَّ السُّنَّةَ أيضًا حُجَّة.

وكذلك فإنَّ السُّنَّة قد نُقِلَتْ بصورةٍ معتمدةٍ موثوقٍ بها، لافتةٍ للنظر؛ مصداقًا للحديث الذي رواه عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «وَاللهِ إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»(١).

وهذا الحديث هو شرح للآية الكريمة: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۞ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ [النَّجم: ٣-٥]؛ فهو ﷺ لا يقول شيئًا من عند نفسه، ولا يخطئ في التبليغ عن ربه: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۞ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۞ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ﴾ [الحاقَّة: ٤٤-٤٦]... إلى آخر ما هنالك من آيات.

والشَّافِعِيُّ في هذا كله في محاولة للإجابة عن السؤال الأول: «ما الحُجَّة؟»، وكانت الإجابة: أنَّ الحجة هي الكِتَابُ والسُّنَّةُ.

٢- نَظَرِيَّةُ التَّوْثِيقِ

وبعد هذا جاء السؤال الثاني: كيف وصل إلينا الكِتَابُ والسُّنَّة؟ وهو سؤال عن التوثيق، وقد تولى الإجابة عنه علماء القراءات والْمُحَدِّثُون.

إذن، فالسؤال الثاني الذي خطر في بال ذلك الأصولي وهو يحاول أن يضع أداةً لاستنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، كان عن «نَظَرِيَّة التَّوْثِيق» بعد النظرية الأولى: «نَظَرِيَّة الْحُجِّيَّة»، وإجابة هذا السؤال كانت مباحث التوثيق الموجودة والمبثوثة في علم أصول الفقه.

٣- نَظَرِيَّةُ الْفَهْمِ

وبعد ثبوت النظريتين السابقتين «الْحُجِّيَّة» و«التَّوْثِيق»، جاء السؤال الثالث

---

(١) أخرجه الترمذي: (٤/ ٣٥٧)، برقم: (١٩٩٠)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وأحمد: (١٤/ ٣٣٩)، برقم: (٨٧٢٣)، كلاهما من حديث أبي هُرَيْرَةَ ﷺ.

عن كيفية فَهْمِ هذه النصوص المنقولة إلينا، وهو ما يمكن أن نسميه بـ «نَظَرِيَّة الْفَهْم». كيف نقرأ الكِتَابَ وَالسُّنَّة؟ وكيف ندرسهما؟

وتحقيقًا لهذه النظرية كان لا بد من الاهتمام باللُّغة العربية على مستوى تركيب الجملة، وعلى مستوى مفرداتها، بل على مستوى الحرف البنائي للكلمة العربية، وعددها -كما هو معلوم- ثمانية وعشرون حرفًا، كانت تُجمعُ قديمًا طبقًا للأبجديات الْعِبْرَانِيَّة والسُّرْيَانِيَّة وغيرها في قولهم: «أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ ضظغ».

ومن هذا الاهتمام ما رأوه من أنَّ الرسم القرآني كان رسمًا فريدًا، فهو في ذاته يحافظ على نفسه ولا يُقاس عليه، فمثلًا: كلمة «إبراهيم» في سورة البقرة ليس فيها ياء بخلافها في كل القرآن؛ حيث أثبتت فيها الياء، وكذلك كلمات مثل «امرأة»، و«رحمة»، و«شجرة» فهي مرة تُكتب بالتاء المفتوحة ومرة أخرى تكتب بالتاء المربوطة، ومن مثل لفظة: «أن لا» مرة تكتب مفصولة: «أن لا»، ومرة أخرى تكتب: «ألَّا» من غير نون... وهكذا. وجدوا عجائبَ في هذه الكتابة فحافظوا عليها كما هي؛ وبهذا ثبت أنَّ القرآن معجزٌ في رسمه كما أنَّه معجزٌ في لفظه.

وبعد حديثهم عن حروف المباني يأتي الحديث عن حروف المعاني[1]، وعددها في اللُّغة العربية قد يصل إلى نحو تسعين حرفًا، المذكور في القرآن منها نحو أربعة وثلاثين حرفًا فقط، وتجد الحديث عن هذه الحروف ومعانيها مبسوطًا في كتب اللُّغة، مثل «مغني اللبيب» لابن هِشَام، وغيره.

أما الْأُصُولِيُّون فقد بحثوا فقط نحوًا من أحد عشر حرفًا تقريبًا؛ لأنَّها تتعلق باستنباط الأحكام الفقهية الواردة في الكتاب، كلُّ ذلك من أجل «نَظَرِيَّة الْفَهْم».

(١) ومن أمثلتها: حروف العطف، وحروف الجر، وأدوات التشبيه، وحروف القسم... وغيرها.

ومن الأشياء التي بحثوها أيضًا في محاولتهم الإجابة عن سؤال «نظرية الفهم» مسائلُ: السباق، والسياق، ودَلالات الألفاظ، والمجاز، والحقيقة، والاشتراك، وخصائص اللُّغة، وأيضًا تكلموا عن العموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، وعن الاستثناء، وعن المخصصات، وعن الخاص والعام، وكيف يكون هذا التخصيص وما أحواله. كل ذلك من أجل أن يكون الْفَهْمُ لما بين أيديهم من نصوصٍ فَهْمًا سليمًا، والأعجب من ذلك أنَّهم قد أَتَوْا بأشياءَ لم يتكلم عنها أهل اللُّغة، مع أنَّ اللُّغة مصدرها النقل عن العرب! لكنهم فكروا فأوجدوا هذه الأدوات المساعِدة على الْفَهْم، والتي يتمكنون بها من استنباط الأحكام الشرعية؛ فزادوا على مقالة اللُّغويين: العموم، والخصوص، والإطلاق... إلخ(١).

---

(١) قال في مقدمة «الإبهاج شرح المنهاج»: (١/ ٥) -بعد أن أطال في ذكر شرف علم أصول الفقه-: «فإن قلت: قد عظَّمت أصولَ الفقه، وهل هو إلا نُبَذٌ جمعت من علوم متفرقة؛ نُبْذَةٌ من النحو، وهي: الكلام في معاني الحروف التي يحتاج إليها الفقيه، والكلام في الاستفتاء، وما أشبه ذلك، ونُبْذَةٌ من علم الكلام، وهي: الكلام في الحسن والقبيح، والكلام في الحكم الشرعي وأقسامه، وبعض الكلام في النسخ وأفعاله، ونحو ذلك، ونُبْذَةٌ من اللُّغة، وهي: الكلام في معنى الأمر والنهي، وصيغ العموم، والمجمل والمبين، والمطلق والمقيد، وما أشبه ذلك، ونُبْذَةٌ من علم الحديث، وهي: الكلام في الأخبار. والعارف بهذه العلوم لا يحتاج إلى أصول الفقه في الإحاطة بها، فلم يبق من أصول الفقه إلَّا الكلام في الإجماع «وهو من أصول الدين أيضًا»، وبعض الكلام في القياس والتعارض مما يستقل به الفقيه؛ فصارت فائدة الأصول بالذات قليلة جدًّا، بحيث لو جرد الذي ينفرد به ما كان إلَّا شيئًا يسيرًا؟! قلت: ليس كذلك، فإنَّ الإصوليين دَقَّقُوا في فَهْمِ أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللُّغويون؛ فإنَّ كلام العرب متسعٌ جدًّا والنظر فيه متشعب؛ فكتبُ اللُّغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتاج إلى نظر الأصول واستقراء زائد على استقراء اللُّغَوِي، مثاله: دلالة صيغة «افعل» على الوجوب، و«لا تفعل» على التحريم، وكون كل وإخوتها للعموم، وما أشبه ذلك مما ذكر السائل أنَّه من اللُّغة، فلو فتشت كتب اللُّغة لم تجد فيها شفاء في ذلك، ولا تعرضًا لما ذكره الأصوليون، وكذلك كتب النحو لو طلبت معنى الاستثناء، وأنَّ الإخراج هل هو قبل الحكم أم بعد الحكم، ونحو ذلك من الدقائق التي تعرض لها الأصوليون، وأخذوها باستقراء خاص من كلام العرب وأدلة خاصة لا تقتضيها صناعة النحو؛ فهذا ونحوه مما تكفل به أصول الفقه، ولا ينكر أنَّ له استمدادًا من تلك العلوم، ولكن تلك الأشياء التي استمدها منها لم تذكر فيه بالذات؛ بل بالعرض، والمذكور فيه بالذات ما أشرنا إليه مما لا يوجد إلَّا فيه، ولا يصل إلى فهمها إلَّا من يلتف به؛ فإن قلت: قد كان العلماء في الصحابة والتابعين وأتباع التابعين من أكابر المجتهدين، ولم يكن هذا العلم حتى جاء الشَّافِعِيُّ وصنف فيه، فكيف تجعله شرطًا =

وعلى ذلك فالنظرية الثالثة هي: كيف نفهم الْكِتَاب والسُّنَّة؟

٤ - نَظَرِيَّةُ الْقَطْعِيِّ وَالظَّنِّيِّ

هناك مسائلُ اتفق جميع العلماء على قول واحد فيها ولم يُوجد من يخالفهم. وهناك مسائل أخرى لم يتفقوا فيها على قول واحد بل اختلفوا فيها، ومع ذلك لم ينكر بعضهم على بعضٍ؛ وهو ما يسمى بالقطعي والظني في كلٍّ من الدَّلالة والثبوت؛ فالأول هو ما يسمى بـ «القطعي» والثاني هو ما يسمى بـ «الظني»، كلاهما من حيث الدَّلالة. أما من حيث الثبوت فقد سبق الحديث عنه.

والأول هو ما أُخِذَ منه الإجماع، فكل مسائل الإجماع قطعيةُ الدَّلالة، لا تصح مخالفتها، ومن أمثلته: كون الصلوات المفروضة خمسٌ، وأنَّ الوضوء قبل الصلاة، وأنَّ الزكاة واجبة، وأنَّ الحج هو الركن الخامس.

ومن العجيب أنَّ هذه المسائل المجمع عليها والتي لا يجوز بحالٍ الخلاف فيها أو الخروج على إجماع علماء المسلمين فيها، من العجيب أن يُخالف فيها الآن بعض الناس المساكين الذين لم يذهبوا إلى الأكاديميات العلمية المتخصصة، ويقولون: ما الحاجة إلى أن ندرس في الجامعات؟! ويَنْسَوْنَ أو يَتَنَاسَوْنَ أنَّ من لم يذق مُرَّ التعلم ويصبر على مُرِّه؛ لا يصح له أن يجلس على أريكة الـمُعَلِّمين والمُوَجِّهين، وإلَّا ضَلُّوا وأَضَلُّوا، على نحو ما قال القائل:

وَمَنْ لَمْ يَـذُقْ مُـرَّ التَّعَلُّـمِ سَـاعَـةً * تَجَـرَّعَ ذُلَّ الْجَهْلِ طُـولَ حَيَـاتِهِ
وَمَنْ فَـاتَهُ التَّعْلِيمُ وَقْتَ شَبَـابِهِ * فَكَبِّـرْ عَلَيْهِ أَرْبَعًـا لِـوَفَـاتِهِ
وَذَاتُ الْفَتَى -وَاللهِ- بِالْعِلْمِ وَالتُّقَى * إِذَا لَمْ يَكُـونَـا لَا اعْتِبَـارَ لِـذَاتِهِ

= في الاجتهاد؟! قلت: الصحابة ومن بعدهم كانوا عارفين به بطباعهم، كما كانوا عارفين النحو بطباعهم قبل مجيء الخَلِيل وسِيبَوَيْهِ، فكانت ألسنتهم قويمة وأذهانهم مستقيمة، وفهمهم لظاهر كلام العرب ودقيقه عتيد؛ لأنَّهم أهله الذين يؤخذ عنهم. وأما بعدهم فقد فسرت الألسن وتغيرت الفهوم؛ فيحتاج إليه كما يحتاج إلى النحو». اهـ.

فهناك فَرْقٌ كبير بين الدِّين والمجالات؛ فالدِّين عِلْمٌ يُؤخذ عن العلماء، ا المجالات -كالفنون والآداب والرياضة والسياسة- فلكلٍّ أن يقول ما يراه؛ إذ لها مسائل تحتمل الرأي والرأي الآخر، ومطلوب فيها الإبداع وإطلاق العِنان. نَّا الدين فعِلمٌ، والعلم له منهج وقواعد، وبهذا العلم يمكننا وَضْع الفكر في ضوابط قوالب يمكن نقلها لمن بعدنا.

ولو أنَّنا فرقنا بين العلم والمجالات؛ لَمَا وجدنا هذه الطَّامَّات التي نسمعها بين فَيْنَةِ والْفَيْنَة؛ فأحدهم يُبيح القُبْلَة، أو يُبيح الدخان في نهار رمضان، أو يُبيح كذا كذا... إلى آخر هذا الفكر الْمُشَوَّش، وهذا الفكر نتج من عدم التخصص؛ لأنَّه لم نِ ذهنه بطريقةٍ يتعلم فيها الأدوات؛ بل أراد أن يُحَوِّل الدِّين إلى مجال، تأتيه لخواطرُ فيتكلم كيف يشاء، ثم يغيِّرُ رأيَه في اليوم الثاني، ثم يتأثر به أو لا يتأثر به عضُهم، وإذا أردنا أن نُبَيِّنَ له الصواب ونَدُلَّهُ على الطريق؛ اتُّهمنا بأنَّنا علماء سلطان، وعَلِمَ اللهُ أن ليس هذا إلَّا الشغب الذي يُراد به هَدْمُ المنهج.

‐ نَظَرِيَّةُ الْإِلْحَاقِ

نأتي بعد ذلك إلى النظرية الخامسة، وهي: «الْإِلْحَاق»، وسببها: أنَّ الفقيه لَمَّا راد أن يستنبط لكل فعلٍ بَشَرِيٍّ حُكمًا من الكتاب والسنة لم يجد؛ فكان بين أمرين:

الأول: أن يجعلَ كلَّ شيء مباحًا دون النظر إلى المصلحة أو المقاصد أو المآلات، ا دام أنَّه ليس مذكورًا في الكتاب أو السُّنَّة.

الثاني: أن يُلحق الشبيهَ بشبيهه، والنظيرَ بنظيره؛ ومن هنا جاءت آلية ضخمة وَسَّعُوا فيها جدًّا في كل مراحلها ودرجاتها وخطواتها، وهي «آلية القياس»، ومعناه: لحاق أمر مسكوت عنه بأمر منصوص عليه، فمثلًا حديث: «**لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى**

بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ»(١)؛ فهل يُلحق الفقيهُ بابَ الإجارة مثلًا بالبيع، فيُفتي بأنَّه لا يصح للمسلم أن يُؤجر على إيجار أخيه أم لا؟ «هذا هو القياس».

٦- نَظَرِيَّةُ التَّعَارُضِ وَالتَّرْجِيحِ

بعد ذلك تأتي النُّصوص المتعارضة في ظاهرها، وهذا فنٌّ عظيم من فنون العلم، ألَّف فيه العلماء، فيجتهد الفقيه حتى يعرف أيَّ النَّصَّيْنِ أسبق في الزمان، فيجعله منسوخًا ويجعل الآخر ناسخًا، أو يجمع بينهما، بأن يُوقِع كلًّا من النَّصَّين على حالتين مختلفتين، أو الترجيح بين النَّصَّيْنِ من حيث الصحة والضعف، أو غير ذلك من المسالك المتَّبعة في التعامل مع النصوص المتعارضة، وحتى يتسنَّى للفقيه أن يقوم بذلك، لا بد أن يكون عالمًا بالمقاصد الشرعية، وبالمآلات المرعية، وبالمصالح الإنسانية، وأن يكون عنده من الأدوات ومن العلم ما يُمكِّنه من أن يكون مجتهدًا؛ فوضعوا شروط الاجتهاد.

هذه النظريات إنَّما هي محاولة للقيام برحلة في عقل الأُصُولِيِّ، أردنا منها أن نعرف كيف كُتِب عِلْمُ الأُصُول. إذا فَهِمْنَا هذه النظريات؛ أصبحت دراسة علم الأصول أيسر وأسهل بترتيبها الْحَالِيِّ وبترتيبها الموروث.

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٧٥٢)، برقم: (٢٠٣٣)، ومسلم -واللفظ له-: (٢/ ١٠٣٢)، برقم: (١٤١٢)، كلاهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

النَّسْخ

من مبادئنا: أنَّ هذا القرآن الكريم -وهو كتاب رَبِّ الْعَالَمِين إلى كُلِّ الْعَالَمِين ى يوم الدِّين- كِتَابُ هِدَايَةٍ، وأنَّه يدعو إلى نَسَقٍ مفتوح، وأنَّه مَحْفُوظٌ بحفظ الله ، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وأنَّه صَالِحٌ لكل زمانٍ مكان، وأنَّ الإسلام دِينٌ عالميٌّ يدعو الناس أجمعين إلى كلمةٍ سواء، ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ كِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ﴾ [آل عمران: من الآية ٦٤].

إذن، فهذه مبادؤنا وعقائدنا، ويلزم من ذلك أن نذهب إلى الكتاب وأن نأخذ منه دِاية، ونعلمَ أنَّه ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ كما قال ربنا -سبحانه وتعالى- في صدر سورة بقرة: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]؛ فالله -سبحانه وتعالى- عل هذا الكتاب خاتم الكتب، فإذا كان هناك «عهدٌ قديم» و«عهدٌ جديد»؛ فإنَّ اك «عهدًا أخيرًا» هو الكلمة الأخيرة من الله -سبحانه وتعالى- للناس.

هذه الصفات -صفات الْعَالَمِيَّة، وصفات الْحِفْظ... إلى آخر ما هنالك- علت القرآنَ الكريم معجزةَ رسالة؛ وكل نبيٍّ بُعث إلى قومه كانت تجري على يده جزاتٌ، هذه المعجزات تسمى بمعجزة رسول، وهي التي على مثلها آمن البشر، كذا كان يقول سيدنا رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا أَرْسَلَ اللهُ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا وَجَاءَ مَعَهُ مَا ى مِثْلِهِ آمَنَ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُهُ هُوَ كِتَابُ اللهِ»**[1] فالنَّبِيُّ ﷺ وهو

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٩٠٥)، برقم: (٤٦٩٦)، ومسلم -واللفظ له-: (١/ ١٣٤)، برقم: ١٠)، كلاهما من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

يقول هذا لا ينفي عن نفسه المعجزة؛ فقد جرت على يديه معجزات عَدَّ العلماء منها أكثرَ من ألف معجزة[1]، بل إنَّهم قالوا: «كل معجزةٍ لنَبيٍّ سابق على النَّبِيِّ المصطفى قد جرت على يديه عليه الصلاة والسلام»[2]، وكل هذه المعجزات كانت لقومه؛ ولذلك قال لهم: «**كَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنَا فِيكُمْ؟**»[3]، فإنَّهم يَرَوْنَ المعجزات من مثل: تكثير الطعام، وتسبيح الحصى، وحنين الجِذْع، وشكوى الحيوانات، وسير النباتات إليه، وإنبائه بالغَيْبِ، والإسراء والمعراج، ورَدِّ عين قَتَادَةَ، وشفاء المرضى، وإحياء الموتى...؛ لكن -على كل حال- كانت تلك المعجزات أمام قومه، وبنى ﷺ على ذلك هذا البِنَاء الضخم في صحابته، وأخرجهم من الظلمات إلى النُّور، ومن عصر الجاهلية إلى عصر الإسلام؛ فخرجوا من أجل أن ينشروا النُّور في العالم كله إلى يوم الدِّين، وما زلنا نتكلم عن أصحاب رَسُولِ اللهِ ﷺ، ونستنبط من حياتهم كثيرًا من العِبَر والدروس.

إذن، **فمُعْجِزَةُ الرَّسُولِ** هي التي يراها قومه في حياته كسائر المعجزات التي تقدمت، وأما **مُعْجِزَةُ الرِّسَالَةِ** فهي التي تبقى بعد وفاة الرَّسُولِ، وذلك مثل «القرآن الكريم».

---

(١) ذكر ذلك النَّوَوِيُّ في «شرح مسلم»: (١/ ٢)، وقال شيخ الإسلام ابنُ حَجَر: «وقال الْبَيْهَقِيُّ في «المدخل» بَلَغَتْ -أي معجزاته ﷺ- ألفًا، وقال الزَّاهِدِيُّ من الحنفية: ظهر على يديه ألف معجزة، وقيل: ثلاثة آلاف، وقد اعتنى بجمعها جماعة من الأئمة، كأبي نُعَيْم والْبَيْهَقِيِّ وغيرهما». اهـ. انظر: «فتح الباري»: (٦/ ٥٨٣).

(٢) انظر: «الشِّفَا» للقَاضِي عِيَاض: (١/ ٣٦٩).

(٣) أخرج الْبَيْهَقِيُّ في «دلائل النُّبُوَّة»: (٦/ ٥٣٨)، برقم: (٢٩٠٧)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ إِيمَانًا؟**» قالوا: الْمَلَائِكَةُ. قَالَ: «**وَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟**». قَالُوا: فَالنَّبِيُّونَ. قَالَ: «**وَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ؟**». قَالُوا: فَنَحْنُ. قَالَ: «**وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟**». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَعْجَبُ الْخَلْقِ إِلَيَّ إِيمَانًا لَقَوْمٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يَجِدُونَ صُحُفًا فِيهَا كِتَابٌ يُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهَا**». وروي أيضًا عن سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ موصولًا.

وهذا الدِّين قد لفت النظر إلى الوَحْدَة؛ فمظاهره وشعائره تدعو إليها، والوَحْدَة بمفهومها العميق- ليست فقط في توحيد الإله؛ بل هي أعم من ذلك، فعندنا إلهٌ حدٌ نعبده، ونبيٌّ واحد، وكتابٌ واحد هو القرآن، وشهرٌ واحدٌ للصيام، وقِبْلَةٌ حدةٌ نتوجه إليها، وموسمٌ واحدٌ للحج؛ والحج «عرفة»، وهو أيضًا يومٌ واحدٌ نقف ، لرب العالمين، نذكره وندعوه سبحانه وتعالى.

ولأجل أنَّ نبينا واحد، وهو خاتم النبيين والمرسلين؛ كان لا بد أن يبلغ عنه ويقوم امَه أُناسٌ يبلغون عنه ولو آية، كما قال ﷺ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»[1]، وكذلك كان بد من أن يُحْفَظَ الكتاب؛ لأنَّه لو حُرِّفَ فمن ذا الذي يأتي من بعده ﷺ؟!

ولو أنَّنا فرضنا أنَّ الأنبياء تأتي بعد النَّبِيِّ الخاتم ﷺ لتشتتت الأمَّة؛ فمع كل ب كان سيأتي، كانت ستؤمن به طائفة وتكفر به طائفة، على ما جرت عليه عادةُ شر وسُنَّةُ الله -سبحانه وتعالى- في التاريخ، ولكن رَسُولَ اللهِ ﷺ لما كان واحدًا نت الأمة واحدةً؛ ولذلك لا شرذمة ولا تَفَرُّق ولا تكفير لأهل القِبْلَة؛ وذلك ببب ختمية الرسالة والنبوة، فالنَّبِيُّ ختم الرسالة، وبذلك أصبح القرآن الكريم هو ردَ الوحيدَ للهداية إلى يوم الدين.

ومن هنا، نأتي لموضوع حديثنا وهو موقفنا من قضية «النسخ»:

هناك خريطة تركها السلف الصالح لقضية النَّسْخ؛ فقالوا في تحرير معناه: سْخُ قد نعني به «الإزالة»، وقد نعني به «التخصيص»؛ وعلى هذا دَرَجَت كتب صول الأوائل؛ فقد كانوا يطلقون على التخصيص: «النَّسْخ»، وبعد ذلك صلت المفاهيم بإزاء تلك المصطلحات، فأصبح للنسخ مفهوم، وللتخصيص هومٌ آخر.

(١) سبق تخريجه، ص(٤٠).

والنَّسْخُ الذي تكلم عنه العلماء نَسْخٌ قد يقع في القرآن؛ إما في أحكامه، وإما في تلاوته. وقد يقع أيضًا في السُّنَّةِ؛ إما في أحكامها، وإما في نصِّها. والنَّسْخُ قد يقع فيما بين القرآن والسُّنَّةِ.

وبِنَاءً على هذه الخريطة؛ فإنَّ هناك قرآنًا نَسَخَ سُنَّة، وسُنَّةً قد نسخت قرآنًا. وبِناءً على هذا: إذا أردنا أن نتكلم عن النَّسْخِ، فعلينا أن نتكلم عن هذه الأنواع التي تكلم عنها السلف الصالح.

أولًا: نَسْخُ السُّنَّةِ بِالسُّنَّة

وهذا النَّسْخُ نوعان:

* **النوع الأول**: أن يكون منصوصًا عليه، كما قال ﷺ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ أَلَا فَزُورُوهَا**»[1] فالنَّسْخُ هنا واضح؛ لأنَّه أولًا نهاهم ثم أَذِنَ لهم؛ فإنها تُذَكِّر بالآخرة.

وكقوله ﷺ: «**وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ**»[2] فالنَّهْيُ أولًا كان من أجل الضيوف الذين كانوا يرِدُون، فنهاهم عن ادِّخار اللحوم حتى يُقْرُوا الضَّيْفَ ويكرموه، ثم قال: «**فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ**» فقد نهى ﷺ أولًا، ثم حدث بعد النهي إباحة؛ فحصل النسخ. والمتتبع لمثل هذه الأشياء يجدها محصورة على كل حال في سنة رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* **النوع الثاني**: هو الذي حكم العلماء فيه -عند تعارض ظواهر الحديث-

---

(١) أخرجه مسلم (٢/ ٦٧٢)، برقم (٩٧٧)، من حديث بريدة رضي الله عنه، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ٥٣٢) -واللفظ له- من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) جزء من الحديث السابق تخريجه.

على أحد النَّصَّيْنِ بأنَّه نَاسِخٌ والآخر بأنَّه مَنْسُوخٌ، فعندما ينهى ﷺ عن الصلاة بعد لعصر إلى غروب الشمس، ثم يأتي ويقول: «**يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُنَّ أَحَدًا طَوَّفَ بِهَذَا الْبَيْتِ مِنْ أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ أَنْ يُصَلِّيَ للهِ رَكْعَتَيْنِ**»[١].

ادَّعَى بعضُهم أنَّ هذا الحديثَ قد نَسَخَ الأول، وبعضهم قال: لا، إنَّه يخصصه موضع البيت الحرام، وبعضهم يجمع بينهما زمانًا أو مكانًا فيقدم هذا أو ذاك؛ على كل حالٍ فإنَّه لم يوجد نَصٌّ على أنَّ هناك نسخًا، بخلاف القسم الأول؛ بل إنَّ لعلماء هم الذين فكروا واجتهدوا، فقال بعضهم بأنَّ هناك ناسخًا أو منسوخًا، رفضه بعضهم.

وإذا تتبعنا مَنْ أَلَّفَ في ناسخ الحديث ومنسوخه، فإنَّنا نجد مثلًا: «**الاعتبار في لناسخ والمنسوخ من الأخبار**» للحَازِمِيِّ[٢]، ونجد أنَّ الأحاديث التي قيل بأنَّها اسخة، أو التي قيل بأنَّها منسوخة هي أحاديث قليلة، وذهب بعض المعاصرين إلى نَّ الحديث المنسوخ لا يتعدى عشرة أحاديث أو أحد عشر حديثًا، وأنَّ النَّسْخَ في لحديث إنَّما هو أمرٌ محدود.

انيًا: نَسْخُ الْقُرْآنِ

إذا انتقلنا إلى القرآن، فسنجد أنَّ العلماء يتكلمون عن آيات نُسِخَتْ تِلَاوَتُهَا

(١) أخرجه أبو داود: (١/ ٥٨٢)، برقم: (١٨٩٤)، والترمذي: (٣/ ٢٢٠)، برقم: (٨٦٨)، وقال: حسن صحيح، والنَّسَائِيُّ: (١/ ٢٨٤)، برقم: (٥٨٥)، جميعهم من حديث جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه.

(٢) زَيْنُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مُوسَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ حَازِمٍ الْحَازِمِيُّ، الْهَمَذَانِيُّ، أَبُو بَكْرٍ شَافِعِيُّ: محدِّث، حافظ، مؤرخ، نسَّابة، فقيه. ولد بطريق هَمَذَانَ سنة (٥٤٨هـ)، وحمل إليها ونشأ بها، وسمع حديث ببَغْدَادَ، ورحل إلى بلاد الشَّام والْمَوْصِلِ وبلاد فَارِسَ وأَصْبَهَانَ وهَمَذَانَ وكثير من بلاد أَذْرَبِيجَانَ، ستوطن بَغْدَادَ، توفي رحمه الله سنة (٥٨٤هـ). له مؤلفات كثيرة، منها: «ما اتفق لفظه واختلف مسماه»، و«الاعتبار في ان الناسخ والمنسوخ من الآثار»، و«عجالة المبتدي وفضالة المنتهي». له ترجمة في: «**تهذيب الأسماء**» للنَّوَوِيِّ: ٦٦/١)، «سير أعلام النبلاء»: (٢١/ ١٦٧).

ونُسِخَ حُكْمُهَا، وهناك آيات نُسِخَتْ تِلَاوَتُهَا ولم يُنْسَخْ حُكْمُهَا، وهناك آيات نُسِخَ حُكْمُهَا ولم تُنْسَخْ تِلَاوَتُهَا، وهناك آيات لم تُنْسَخْ لا في تِلَاوَتِهَا ولا في حُكْمِهَا.

والحقيقة أنَّ نَسْخَ التِّلَاوَةِ أمرٌ محل نظر، اعتمد فيه العلماء على بعض المرويات التي رويت في كتبٍ صحيحة، مثل: «صحيح البخاري» أو «صحيح مسلم» أو غيرهما من الكتب المعتمدة، إلَّا أنَّ بعض المحققين، ومنهم: شيخنا الشيخ عبد الله ابن الصديق الْغُمَارِي(١) كان يرفض هذه الفكرة، وهي فكرة أن يكون هناك نسخ تلاوة؛ لأنَّه كتاب حُوفِظَ عليه، ولأنَّه كتاب تَعَدَّى الزمان والمكان، ولأنه كتابٌ الحفظُ فيه من عند الله وليس من عند البشر؛ ولذلك فهناك علامة استفهام حول نسخ التلاوة، وألَّفَ شيخُنا في ذلك كتابًا صغيرًا، أورد فيه الأدلة التي تدل على ضعف القول بنسخ التلاوة، سماه: «ذوق الحلاوة في امتناع نسخ التلاوة».

وكان بعض العلماء عَبْر التاريخ يذهب إلى هذا المذهب، منهم: أبو مسلم الْأَصْبَهَانِيُّ(٢) كما نَقَل عنه الإمام الرَّازِيُّ في تفسيره(٣)، وأبو مسلم الْأَصْبَهَانِيُّ

---

(١) المحدِّث الأُصُولِي السيد أَبُو الْفَضْلِ عَبْد الله ابن العلَّامة أبي عبد الله شمس الدين محمد ابن الولي الكبير سيدي محمد الصِّدِّيق ابن سيدي أحمد بن محمد بن قاسم بن محمد بن محمد بن عبد المؤمن الْغُمَارِيِّ الطَّنْجِيِّ، وُلد في آخر يوم من جمادى الآخرة سنة (١٣٢٨هـ - ١٩١٠م) بطَنْجَةَ، حفظ القرآن والمتون، والتحق بجامعة القرويين، ثم رجع إلى طَنْجَةَ فدرَّس بالزاوية الصديقيَّة، سافر إلى مصر في (١٩٣٠م) والتحق بالأزهر، حصل على عالمية الأزهر في (١٩٣١م)، وتوفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١٤١٣هـ = الموافق ١٩٩٣هـ). له العديد من المؤلفات، منها: «عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في آخر الزمان»، و«إتحاف الأذكياء بجواز التوسُّل بسيد الأنبياء»، و«سمير الصالحين»، و«إعلام النبيل بجواز التقبيل»، و«إتقان الصنعة في بيان معنى البدعة»، و«الإعلام بأنَّ التَّصَوُّفَ من شريعة الإسلام».

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرٍ الْأَصْفَهَانِيُّ، أَبُو مُسْلِمٍ: من أهل أَصْفَهَانَ، ولد سنة (٢٥٤هـ)، كان عالمًا بالتفسير وبغيره من صنوف العلم، وله شعر، ولِي أَصْفَهَانَ وبلاد فَارِس للمقتدر العباسي، واستمر إلى أن دخل ابْنُ بُوَيْه أَصْفَهَانَ سنة (٣٢١هـ) فعزل، وتوفي سنة (٣٢٢هـ). من كتبه: «جامع التأويل» في التفسير، و«الناسخ والمنسوخ». [انظر: «معجم الأدباء»: (٢/ ٣٦٠)، و«الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٥/ ٦٠)، و«معجم المؤلفين»: (٩/ ٩٧)].

(٣) ونص كلام الرَّازِيِّ: «وقال أبو مسلم بن بحر: إنَّه لم يقع. واحتج الجمهور على وقوعه في القرآن بوجوه، أحدها: هذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ أجاب أبو مسلم عنه بوجوه؛

ـه تفسير أنكر فيه النَّسْخ، وكان يُؤَوِّل قَوْلَهُ تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦] بحملها على النَّسْخ بين الشرائع المختلفة، فعندما جاء موسى بالتوراة جاء بعده عيسى وقال: ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: من الآية ٥٠]؛ فنَسَخ بعض الأحكام الثابتة في شريعة موسى، ثم عندما جاء سيد الخلق ﷺ نَسَخَ أيضًا ما قد جاء به موسى وعيسى في شريعته الغَرَّاء الخاتمة، عليه الصلاة والسلام.

إذن، فقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ يحمله أبو مسلم وفريقٌ معه على النَّسْخ بين الشرائع، وهذا الفريق يرى امتناع نسخ التلاوة، بل وامتناع نسخ الأحكام.

وعند التحقيق -كما فعل الدكتور مُصْطَفَى زَيْد[1]- نجد أنَّ الآياتِ التي قيل بنسخها آياتٌ يسيرة لا تتعدى الست آيات، وكل الآيات -عدا الست التي قيل بأنَّها منسوخة أبدًا- قال العلماء عنها: إنَّها ليست بمنسوخة، وحتى هذه الآيات الست أيضًا محل خلاف؛ بل قال كثيرٌ من العلماء بعدم نسخها.

يقول عبد المتعال الْجَبْرِي[2] في مثل هذا التتبع: «إنَّه ما من آيةٍ قيل: إنَّها

الأول: أنَّ المراد من الآيات المنسوخة هي الشرائع التي في الكتب القديمة من التوراة والإنجيل، كالسبت، والصلاة إلى المشرق والمغرب مما وضعه الله تعالى عنا وتعبدنا بغيره، فإنَّ اليهود والنصارى كانوا يقولون: لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم فأبطل الله عليهم ذلك بهذه الآية...». انظر: «مفاتيح الغيب»: (٣/ ٢٠٧)، كما نقله ابْنُ كَثِيرٍ وغيره في تفسير سورة البقرة، آية (١٠٦).

(١) فضيلة العَلَّامَة الأستاذ الدكتور مُصْطَفَى زَيْد: ولد سنة (١٩١٧م) في إحدى قرى محافظة كفر الشيخ، وسلك سبيل طلب العلم بمراحله المختلفة بتفوق واجتهاد إلى أن بلغ أعلى الدرجات العلمية، وكان رئيسًا لقسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة خلال الفترة من عام (١٩٦٠م إلى عام ١٩٧٦م)، وقد درس على يد كثير من كبار أهل العلم، ومنهم: الشيخ أَبُو زَهْرَة، والشيخ علي حسب الله، والشيخ عبد العظيم معاني، والشيخ محمد الزَّفْزَاف، وقد توفي رَحِمَهُ اللَّهُ في شوال (١٣٩٨هـ)، ودفن بِبَقِيع الْغَرْقَدِ إلى جوار قبر الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ. وله مؤلفات كثيرة، منها: «النَّسْخُ في القرآن»، و«دراسات في السنة»، و«المصلحة في التشريع الإسلامي»، و«تفسير سورة الأنفال»، و«تفسير سورة الأحزاب»، و«فلسفة العبادات في الإسلام».

(٢) العالم الدَّاعِيَة المصري عبد المتعال الْجَبْرِي: من أعلام الصحوة الإسلامية، لقي في سبيل دعوته العنت =

منسوخة، إلَّا وقيل: إنَّها ليست بمنسوخة». و«الناسخ والمنسوخ» للسُّيُوطِيِّ أو لابن سَلَّام[1] يؤكد ذلك؛ فليس هناك آية واحدة في الكتاب أجمعوا على أنَّها منسوخة؛ بل هي آراء وأفكار، وليست إجماعاتٍ قطعيةً، فلو أنَّ إنسانًا قال بعدم النسخ؛ فإنَّه بذلك لا يكون قد خالف أي إجماعٍ في هذا المقام.

وقد نقد العلماء المروياتِ التي وردت في نَسْخِ التلاوة؛ فقام السيد عَبْدُ الله بن الصِّدِّيق الْغُمَارِيُّ في «ذوق الحلاوة» بهذا النقد، وبيَّن أنَّه ما من رواية في ذلك إلَّا وفي سندها مقال، وذلك يستوجب عدم القطع بهذا الأمر المهم الذي لسنا في حاجة إليه، وينتج من كل هذا أنَّ آيات القرآن الـ «٦٢٣٦» آية برواية حفص[2] والـ «٦٠٠٠» آية براوية حَمْزَة الزَّيَّات[3] كلها محكمة، وكلها لم يطرأ عليها التغيير ولا الشك ولا

= والظلم، محتسبًا الأجر عند الله -عز وجل-، إلى أن استقر به المقام في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد توفي بعد هجرته إليها بأربعة أعوام، وتوفي رَحِمَهُ اللهُ في عام (١٩٩٥م)، فرحمه الله رحمة واسعة. وقد أثرى المكتبة الإسلامية بالعديد من المصنفات، مثل: «نظام الحكم في الإسلام بأقلام فلاسفة النصارى»، و«المرأة في التصور الإسلامي»، و«الضالون كما صورهم القرآن الكريم». انظر: «**تتمة الأعلام**» لمحمد خير يوسف: (٢/ ٣٢).

(١) **الْقَاسِمُ بْنُ سَلَّامٍ الْهَرَوِيُّ الْأَزْدِيُّ الْخُزَاعِيُّ بالولاء، الْخُرَاسَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، أَبُو عُبَيْدٍ**: من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه، من أهل هَرَاةَ، ولد سنة (١٥٧هـ) وتعلم بها، وكان مؤدِّبًا، ورحل إلى بَغْدَادَ فولي القضاء بطَرَسُوسَ ثماني عَشْرَةَ سنة، ورحل إلى مصر سنة (٢١٣هـ) وإلى بَغْدَادَ، فسمع الناس من كتبه، وحج، فتوفي بمَكَّةَ سنة (٢٢٤هـ)، وكان منقطعًا للأمير عبد الله بن طاهر، كلما ألف كتابًا أهداه إليه، وأجرى له عشرة آلاف درهم. من كتبه: «غريب الحديث»، ألفه في نحو أربعين سنة، وهو أول من صنف في هذا الفن، و«الطهور» في الحديث، و«الأجناس من كلام العرب»، و«أدب القاضي»، و«فضائل القرآن». انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٥/ ١٧٦).

(٢) **حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْأَسَدِيُّ بالولاء، أَبُو عُمَرَ**: قارئ أهل الْكُوفَةِ، ولد سنة (٩٠هـ)، نزل بَغْدَادَ، وجاور بمَكَّةَ، وكان أعلم أصحاب عاصم بقراءته، وهو ابن امرأته وربيبه، ومن طريقه قراءة أهل المشرق، توفي عام (١٨٠هـ). انظر: «**النشر في القراءات العشر**» لابن الْجَزَرِيِّ: (١/ ١٥٦)، و«**غاية النهاية**» لابن الْجَزَرِيِّ أيضًا: (١/ ٢٥٤)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٢/ ٢٦٤).

(٣) **حَمْزَةُ بْنُ حَبِيبٍ الزَّيَّاتُ**: أحد القراء السبعة، قرأ على الأَعْمَش، وجعفر الصَّادِق، ومحمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى وغيرهم، وتصدر للإقراء مدة، وقرأ عليه عدد كثير، كان إمامًا حجة، قيِّمًا بكتاب الله تعالى، حافظًا للحديث، بصيرًا بالفرائض والعربية، كان أبو حنيفة يقول له: (شيئان غلبتنا عليهما: القرآن، والفرائض «أي المواريث»)، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١٥٨هـ). ترجم له ابن سَعْدٍ في «**الطبقات**»: (٦/ ٣٨٥)، وابن قُتَيْبَةَ في «**المعارف**»: ص (٥٢٩)، والذَّهَبِيُّ في «**معرفة القراء الكبار**»: (١/ ١١١).

الريب؛ لأنَّه ﴿لَا رَيۡبَ فِيهِ﴾ [البقرة: من الآية ٢]، وكلها محل هداية، وكلها لها أحكامها.

وقد جاءنا الإمام الزَّرْكَشِيُّ في «البرهان»، ثم مِنْ بعده الإمام السُّيُوطِيُّ في «الإتقان» بنظريةٍ جديدةٍ يفسران فيها قَوْلَهُ تعالى: ﴿أَوْ نُنْسِهَا﴾ مستعينَين في ذلك بالقراءة المتواترة -والقراءات تفسر بعضها بعضًا- ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسأْهَا﴾(١)؛ أي نؤخرها، والنَّسِيءُ: التأخير، كما هو معلومٌ في لغة العرب. وهذه النظرية تقول: إنَّ كثيرًا من الآيات التي يظن بعضهم أنَّها منسوخة هي ليست كذلك؛ بل لها شروط، متى توفرت هذه الشروط كان حكمها ساريًا، وإذا فقدنا شرطًا من هذه الشروط أَجَّلْنَا حكمها إلى الوقت المناسب لها، ولنضرب على ذلك مثالًا:

عندما يعيش المسلمون في عَالَمٍ ليس لهم فيه اليد الطولى، كما عاشوا في الحَبَشَةِ وفي مَكَّةَ، وكما كانوا مختلطين بغيرهم من اليهود ومن المشركين في أوائل العهد المدني، قبل إجلاء اليهود وقبل دخول الناس أفواجًا في دين الله -سبحانه وتعالى- في القسم الثاني من العهد المدني، لما كان الأمر كذلك كان حُكْمُ قوله تعالى: ﴿لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦] حُكْمًا سائرًا؛ لأنَّ المسلم ليس له اليد العليا؛ فلا يستطيع أن يَرْفَعَ الطُّغْيَان، ولا أن يَصُدَّ الْبَغْيَ والْعُدْوَان، ولا أن يُدَافِعَ عن الحق، أو يَقُومَ بحماية القضايا الكبرى.

لكن عندما يكون المسلم مسئولًا عن العالم، فإنَّه يُؤَدِّبُ من يخرج عن النظام العام، وعن حفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ الدين، وحفظ كرامة الإنسان، وحفظ المِلْك، ويأخذ على اليد الظالمة ويضربها ويمنعها عن غيِّها وظُلْمِهَا، وفي ذلك يقول رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**» قالوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَصَرْنَاهُ

---

(١) تنسب هذه القراءة إلى الإمامين: أبي عمرو الْبَصْرِيِّ، والإمام ابن كثير الْمَكِّيِّ. انظر: «تحبير التيسير في القراءات العشر» لابن الْجَزَرِيِّ: (١/ ٢٩٣).

مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟! قال: «**بِأَنْ تَأْخُذُوا عَلَى يَدِهِ، فَهَذَا نَصْرُهُ**»[1].

والمسلم عندما يقاتل أو يصادم قُوَى البغي؛ إنَّما يجعل ذلك في سبيل الله، ومن أجل المصلحة، ومن أجل رفع الطغيان وصد العدوان، وليس من أجل البغي في الأرض، ولا لمصالحَ دنيويةٍ يحصلها لنفسه، ولا لاستعمارٍ مقيتٍ يحمل خيرات البلاد إلى بلاد المسلمين؛ بل إنَّ الحجاز -وهي مَهْدُ الدعوة ومَهْبِطُ الوحي- ظلت فقيرة إلى أن خرج البترول فيها منذ ما لا يزيد على مئة عام، وطوال عمرها وهي فقيرة، لماذا؟ لأنَّ المسلمين لم يحتلوا البلاد ولم يستعمروها.

هذه هي نظرية «النَّسَاء»: أنَّ الآياتِ ليس فيها ناسخ ومنسوخ، وأنَّها كلَّها للهداية، وأنَّ أي واحدةٍ منها تصلح لحالٍ من الأحوال.

هَلْ تَنْسَخُ السُّنَّةُ الْقُرْآنَ؟

ثَمَّـة قولٌ بنَسْخِ السُّنَّـة للقرآن؛ والسُّنَّةُ قد رويت إلينا بطرقٍ آحاد، وقليلٌ منها -لا يتجاوز مئة وعشرين حديثًا- رُوِيَ بالتواتر، وليس في هذه المئة والعشرين أي شيء يُدَّعَى أنَّه يَنْسَخُ القرآن، إنَّما الذي يُدَّعَى أنَّه ينسخ القرآن قد يكون روايةً ضعيفةً، وذلك كقوله سبحانه وتعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: من الآية ١٨١] فيأتي قائلٌ فيقول: إنَّ هذه الآيَةَ قد نُسِخَتْ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**»[2]، ولأنَّ الله -سبحانه وتعالى- عندما أنزل أحكام المواريث في سورة النساء نَسَخَ بذلك آية البقرة، إضافة إلى قول النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٥٥٠)، برقم: (٦٥٥٢)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود: (٣/ ٧٣)، برقم: (٢٨٧٢)، وابن ماجه: (٢/ ٩٠٥)، برقم: (٢٧١٤)، كلاهما من حديث أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه.

ويأتي عالمٌ آخر ومجتهدٌ آخر ويرى أنَّ الأمر ليس كذلك؛ بل يرى أنَّ الوصية المذكورة في هذه الآية على عمومها وبقائها، وذلك من جهتين:

الجهة الأولى: إذا صَدَّقْتَ بالحديث: «**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ**» -وهو مروي عند أبي داود في «سننه» وفيه مقال- وأَخَذْتَ به؛ حَمَلْتَ الآية على الوالدين غيرِ المسلمَين؛ لأنَّ اختلاف الدِّين مانعٌ من موانع الميراث؛ ولذلك يقول صاحب الرَّحْبِيَّة:

وَيَمْنَعُ الشَّخْصَ مِنَ الْمِيرَاثِ * وَاحِدَةٌ مِنْ عِلَلٍ ثَلَاثِ
«رِقٌّ» وَ«قَتْلٌ» وَ«اخْتِلَافُ دِينِ» * فَافْهَمْ فَلَيْسَ الشَّكُّ كَالْيَقِينِ

فـ «الرِّقُّ»، و«القتل»، و«اختلاف الدين» عِلَلٌ تمنع من الميراث؛ فالكافر لا يرث المسلم، والمسلم لا يرث الكافر، وهذا الأمر قد طمأن الناس كثيرًا، وكان له أثرٌ حسن في الدعوة إلى الله وفي انتشار الإسلام؛ حيث إنَّ الشخص إذا أسلم، فإنَّه لا يأخذ معه أموال أبيه ولا عائلته غير المسلمة؛ بل يتركها. وهذا معناه: أنَّ هذا الشخص أسلم لوجه الله، لا يريد جزاءً ولا شكورًا ولا مالًا؛ ولذلك وعلى قاعدة المعاملة بالمثل، فإنَّ الوالد غير المسلم لا يرث من الولد المسلم. فالوصية للوالدين عندما يكون الوالد أو الوالدة من غير المسلمين، فيجوز للإنسان المسلم أن يوصي؛ فتبقى الآية في أحكامها من غير نَسْخٍ، وفي نفس الوقت تُصدق بالحديث.

الجهة الثانية: وهي التي أخذ بها النظام المصري والفقهاء المصريون الذين وضعوا الوصية في سنة (١٩٤٦م) ومن قبلها الميراث في سنة (١٩٢٥م)؛ حيث يَرَوْنَ أنَّ هذا الحديث غَيْرُ صحيح؛ ولذلك ذهبوا إلى أنَّه يمكن الوصيةُ للوارث بشرط ألَّا تزيد على الثلث، فأخذوا بالوصية للوارث، واستدلوا بالآية، ورأوا أنَّها تبقى على عمومها، سواء أكان الوالدين من المسلمين أم من غير المسلمين، وهذا بِناء على أنَّ الحديث فيه مقال.

ومهما يكن من شيء؛ فإنَّ القرآن الكريم عندنا هو كتاب هداية، له اليد الطولى، والكلمة الأولى، والسُّنَّة النَّبَوِيَّة شرحٌ له، وهي التطبيق لكتاب الله سبحانه وتعالى، والسُّنَّة النَّبَوِيَّة لا بد فيها من صحة السَّنَد، ومع أنَّها تُفَصِّلُ مُجْمَلَ الكتاب، لكن لا بد أن نفسرها تحت ظلال القرآن الكريم؛ فلا يصح أن نفسر السُّنَّة بمنأًى وبُعدٍ عن كتاب الله، ولا أن نفسر كتاب الله بمنأًى وبعدٍ عن السنة؛ فكلاهما من عند الله، فهو ﷺ صاحب الوحيين، ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجم: ٣-٤].

إذن، فالنَّسْخُ [تلاوةً وحكمًا] يمكن أن ننزه عنه القرآن، والنَّسْخُ يمكن أن يقع في السُّنَّة، والقرآن يَنْسَخُ السُّنَّة، لكنَّ السُّنَّة لا تقوى على نَسْخِ القرآن؛ وذلك لأنَّ القرآن قد وصل إلينا بطريقٍ متواترٍ قطعي، وأنَّ السُّنَّة وصلت إلينا بطريق الآحاد؛ «والآحاد هو الظن، والمتواتر هو القطع»؛ والظَّنُّ لا يقوى على أن يُلْغِيَ أو يَنْسَخَ أو يُغَيِّرَ القطع.

هذا هو الملخَّص الذي ندخل من خلاله إلى أنَّ القرآن كتابُ هداية، وأنَّ آياته باقية غير منسوخة، وأنَّ هذه الآياتِ يمكن أن يُفقد بعض شروطها في وقتٍ ما؛ فنوقف حكمها كما أوقف سيدُنا عمرُ الحدَّ في عام الرَّمَادَةِ، وكما أوقف إعطاء الزكاة للمؤلَّفَةِ قلوبُهم؛ لِذَهاب المحل، ولكن تبقى الآيات بنفس أحكامها، وتُطبق مرةً أخرى عند عودة شروطها.

تَجْدِيدُ أُصُولِ الْفِقْهِ

إنَّنا نرى أنَّ الدنيا تتطور وتتغير وتتبدل، ونرى أنَّ الواقع ليس ثابتًا؛ فكان لزامًا علينا أن نُجَدِّدَ علومنا؛ فمن سمات الحضارة الإسلامية توليدُ العلوم، فلم يَكْتَفِ المسلمون بالنَّقل كتابًا وسُنَّةً؛ بل إنَّهم فكروا فتدبروا، وقاموا بإنشاء علومٍ كثيرة لخدمة «مِحْوَر الْحَضَارة» الذي هو كتاب الله، وكلمة «مِحْوَر الْحَضَارة» معناها: أنَّ منه المنطلقَ، وأنَّ منه الهداية، وأنَّ منه توليدَ الأفكار، وأنَّه معيارُ التقويم. فهذا معنى المحور.

جعلوا كتاب الله محورَ حياتهم؛ ولذلك فقد أنشأوا علمًا يسمى بـ «عِلْمِ النَّحْوِ» وظيفته: ضبط آخر الكلمة، وعلمًا آخر يسمى بـ «عِلْمِ الصَّرْفِ» يهتم بضبط الكلمة في هيكلها؛ من نحو: اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، واسم الآلة... إلى آخر ما هنالك من اشتقاقات.

جعلوا هناك علمًا آخر لِمَتْنِ اللُّغة، ولدَلالات الألفاظ، وقام الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بتأليف كتابه الماتع «الْعَيْنِ»، وجعله مرتبًا على مخارج الحروف؛ فهناك حروف الحَلْق، ثم حروف طرف اللسان، ووسط اللسان، وأقصى اللسان، ثم الحروف الشفوية، ورتبه بطريقةٍ عجيبةٍ؛ فقد حافظوا على اللُّغة التي كُتِبَ بها هذا النصُّ العظيم، الذي أنزله الله -سبحانه وتعالى- هدايةً للعالمين، وجعله كتابًا خالدًا.

وَلَّدُوا أيضًا علمًا أَسْمَوْهُ بـ «عِلْمِ الْعَقِيدَةِ»، أو «عِلْمِ الْكَلَامِ»، أو «عِلْمِ التَّوْحِيدِ»، أو «أُصُولِ الدِّينِ»، وهكذا تتعدد أسماؤه لشرفه وعلوه، ووضعوا فيه

المعرفة التي اهتم بها الفَلَاسِفَة عبر القرون: كيف يُعلِّم الإنسان؟ ماذا يُعلِّم الإنسان؟ كيف تنتقل المعلومات من الحِسِّ إلى الدماغ؟ كيف تتم عملية التفكير، وهو المسمى بالإنجليزية: الـ «Epistemology»؟ وهذا الـ «Epistemology» نراه في مقدمات علم الكلام، وهم يؤلفون فيه.

وأنشأوا «عِلْمَ الْفِقْه»، ثم بعد ذلك أنشأوا «الْكَامِن» في علم الفقه، وأخرجه الإمام الشَّافِعِيُّ في «الرِّسَالَة»: كيف يفكر المجتهد؟ فصار منهجًا من المناهج العلمية التي قلدها الناس عبر التاريخ، والتي أثَّرت في حضارة أوروبا.

وعلى سبيل المثال: «رُوجرز بيكون»[1] عندما تكلم عن المنهج العلمي، نقل تعريف الإمام الرَّازِيِّ ومدرسته -كالإمام الْبَيْضَاوِيِّ[2] والأَسْنَوِيِّ... وغيرهم- إلى العالم الحسي.

الإمام الْبَيْضَاوِيُّ يقول في تعريف أُصُول الْفِقْه: «معرفة دلائل الفقه إجمالًا، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد»؛ يعني: «مصادر البحث»، و«كيفية البحث»، و«شروط الباحث». وهي الثلاثة التي تكلم عنها «روجرز بيكون» دون أن يشير من أين أخذ هذا.

---

(١) ولد روجرز بيكون سنة (١٢١٤م) في سومرست في إنجلترا، وكان فيلسوفًا وعالمًا، كتب في الفلك والفيزياء والرياضيات والفلسفة وعلم اللَّاهوت، ويُعَدُّ واحدًا من الشخصيات الرائدة في تطوير العلوم في القرون الوسطى، عُرِفَ «بيكون» بصفته مؤسِّسًا للعلوم التجريبية، وأحد الباحثين الأوائل في دراسة «علم البصريات»، وهو فرع في علم الفيزياء يدرس الضوء، وقد ساعد على إرساء القواعد للثورة العلمية التي ظهرت في أوروبا في القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديين.

(٢) **عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، نَاصِرُ الدِّينِ، أَبُو سَعِيدٍ، الْبَيْضَاوِيُّ، الشِّيرَازِيُّ، الشَّافِعِيُّ** -والْبَيْضَاوِيُّ نسبة إلى البَيْضَاء: قرية من عمل شِيرَاز- فقيه، مفسر، أصولي، محدث، ولي قضاء القضاة بشِيرَاز، أخذ الفقه عن والده، ومعين الدين أبي سعيد، وعن زين الدين حجة الإسلام أبي حَامِد الغَزَالِيِّ وغيرهم، توفي عام (٦٨٥هـ). من تصانيفه: «منهاج الوصول إلى علم الأصول»، و«الغاية القصوى في دراسة الفتوى»، و«أنوار التنزيل وأسرار التأويل» وهو المشهور بتفسير الْبَيْضَاوِيِّ، و«شرح مصابيح السُّنَّة». له ترجمة في: «**مرآة الجنان**»: (٤/ ٢٢٠)، و«**طبقات الشافعية**»: (٥/ ٥٩)، و«**معجم المؤلفين**»: (٦/ ٩٧).

المنهج العلمي الذي ملأ الأرض بعد ذلك، معتقدين أنَّ روجرز بيكون هو الذي أتى به؛ فتحديد المصادر، وكيفية البحث، وشروط الباحث، هذه الثلاثة بهذا الترتيب هي بعينها تعريف مدرسة الرَّازِيِّ لأُصُول الْفِقْه.

أنشأوا «أُصُول الْفِقْه»، وأنشأوا أيضًا «عِلْمَ الْأَخْلَاقِ» الذي سُمِّيَ بـ«التَّصَوُّفِ»، وتفاعلوا مع العالم عندما رأوا وعَلِمُوا أنَّ كلامهم لن يصل إلَّا بعد أن يتكلموا لغة العالم، فترجموا «الأرجانون العظيم» لأَرِسْطُو، وأخذوا منه «الْمَنْطِق» بعد أن حذفوا منه أبوابًا؛ لأنَّه كان تسعة أبواب، اكتفَوْا منها بـ«التَّصَوُّر» و«التَّصْدِيق»، وجعلوا هناك مقدماتٍ لغويةً في دلالات الألفاظ المُطابقية، والالتزامية، والوضعية، والتضمنية... إلى آخر ما يذكرونه في المنطق. وتكلموا كلامًا واسعًا في هذا المجال، حتى إنَّهم أضافوا بابًا كاملًا اسمه: «الْمُوَجِّهَات».

إذن، فقد حذفوا وأضافوا وقدَّمُوا وأخَّرُوا ورَتَّبُوا؛ حتى يتواءَمَ هذا المنطقُ مع لغة العرب، وحتى يعبرَ تعبيرًا صادقًا عن ما أرادوا من ترتيب الأفكار ومن ضبطها بهذا القانون؛ فنسبة المنطق للجَنَان كنسبة النَّحْوِ إلى اللِّسَان.

أنشأوا علومًا كثيرة؛ خدمةً لهذا المحور «الْقُرْآن الْكَرِيم»، وتوقف توليد العلوم بعد القرن الرابع أو كاد.

نعم، تَوَلَّدَ علم «الْوَضْع» مثلًا مع الْإِيجِيِّ في القرن السابع، وتَوَلَّدَ أيضًا في أواخر القرن الثامن مع الزَّرْكَشِيِّ قضية «عُلُوم الْقُرْآن»؛ لكن العلوم الكثيرة المتكاثرة من التفسير، ومن العلوم اللُّغوية المختلفة، ومن الفقه، والأصول، والأخلاق، والتوحيد، وعلوم الحديث التي هي أكثر من عشرين نوعًا من أنواع الحديث: الجرح والتعديل، ومصطلح الحديث، والرواية، والدراية... كل ذلك كان في القرون الأربعة الأولى.

وإذا ما أردنا أن نعود مرةً ثانية لمنهج السلف الصالح؛ فعلينا أن نولد العلوم، وأن نُجَدِّدَ هذه العلوم.

ومن هذه العلوم التي نريد تجديدها: علم «**أُصُول الْفِقْه**».

فما الذي نفعله إذن حتى نقوم بذلك؟

أولًا: نريد أن نحذف من أصول الفقه كُلَّ المسائل التي تُعَدُّ عاريةً، وأنَّها جاءت فيه على سبيل الاستطراد، أو على سبيل استكمال الفائدة؛ فإنَّ كثيرًا ما نجد مسائل قد تكون لغويةً، وقد تكون منطقيةً، وقد تكون كلاميَّةً شُحِنَ بها علم الأصول، ولو أنَّنا خلَّينا علم الأصول من هذه الزيادات، وجعلناه مقصورًا على ما وُضِعَ له -من كونه أداة للفَهْم وكيفية البحث؛ لاستنباط الأحكام الشرعية المرعية من مصادرها الموثقة من الكتاب وصحيح السُّنَّةِ- لكان ذلك أجدى.

ثانيًا: نريد أن نقوم برحلة في نظريات أُصُول الْفِقْه، في عقل الفقيه، ونرى كيف يفكر؛ لأنَّنا عندما فعلنا هذا خرجنا بنظريات أسميناها بـ «نَظَرِيَّات الأُصُول».

نريد في «تَجْدِيدِ أُصُولِ الْفِقْهِ» أن نرتب مباحثه طبقًا لهذه النظريات بترتيبها المعروف المشهور، وهو: «الْحُجِّيَّة»، ثم بعد ذلك: «التَّوْثِيق»، ثم بعد ذلك: «الْفَهْم»، ثم بعد ذلك: «الْقَطْعِي والظَّنِّي»، ثم بعد ذلك: «الإِلْحَاق»، وبعد ذلك: «التَّعَارُض والتَّرْجِيح»، وبعد ذلك: «الْمَقَاصِد»، وبعد ذلك: «شُرُوط الْبَاحِث». نريد أن نرتب الأصول على هذه النظريات حتى يكون أدعى للقَبُول وللفَهْم، ويكون فيه منطقٌ واضحٌ، وهنا سوف تتم عملية تقديم وتأخير، وتصنيف وتفصيل وتقسيم لما لدينا من مادةٍ أصوليَّةٍ.

ثالثًا: «تَجْدِيدُ أُصُولِ الْفِقْهِ» يتمثل في إضافة أصول يستطيع بها الفقيه أن يدرك الواقع؛ حيث إنَّ الواقع جزءٌ لا يتجزأ من عملية الفتوى، فالواقع الذي عاشه عُمَرُ

ابْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه (ت٢٣هـ)، أو الإمام مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ (ت ٢٠٤هـ)، أو الإمام إِبْرَاهِيم الْبَاجُورِيُّ[1] شيخ الأزهر (ت ١٢٧٧هـ)؛ أي في أواسط القرن التاسع عشر الميلادي -واقعٌ واحدٌ، وحياةٌ واحدةٌ لا تتغير، فالبَرنامَج اليومي لكل أولئك كان واحدًا. فإذا أراد الإمام الْبَاجُورِيُّ -مثلًا- أن يزور أخًا له أو رَحِمًا له في الإسكندرية؛ فإنه سوف يتخذ من الوسائل ما كان يتخذه سيدنا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فالبَرنامَج واحد، وطريقة نقل الأخبار واحدة، وبعد هذا العصرِ -عصرِ الإمام الْبَاجُورِيِّ؛ أي في النصف الثاني من القرنِ التاسعَ عَشَرَ الميلادي، وفي أواخر القرنِ الثالث عشر وبدايات القرنِ الرابع عشر الهجري- وجدنا العالم يتغير في المواصلات، والاتصالات، والتِّقْنِيَّات الحديثة، وتَغَيُّرُ العالم تَغَيَّر معه الواقع، حتى وصلنا في عصرنا هذا -بعد مئةٍ وخمسين سنة تقريبًا من عصر الإمام الْبَاجُورِيِّ- إلى العولمة؛ فالحدود قد رفعت، وأصبحنا نعيش في جوار، أحداث أمريكا يراها مَنْ في اليابان في نفس اللحظة، فالاتصالات والمواصلات والتِّقْنِيَّات الحديثة جعلتنا جميعًا نطلع على كل شيء فورًا ومباشرةً، فما هذه الحال؟ هذه حالٌ جديدة، حالٌ أنشأت تعقيدًا في العَلَاقات البينية الاجتماعية، أنشأت مفهومًا جديدًا للمصالح، أنشأت مفهومًا جديدًا للقوة، أنشأت مفهومًا جديدًا لسير الحياة، أنشأت عناصر جديدة لا بد علينا من أن ندركها؛ ورأينا أنَّ مجموعة العلوم الاجتماعية والإنسانية نشأت في منتصف القرنِ التاسع عشر من أجل تفسير ذلك الواقع، كـ «عِلْمِ النَّفْسِ»، و«الِاجْتِمَاعِ»، و«الِاقْتِصَادِ»، و«السِّيَاسَةِ»، و«الْإِدَارَةِ»... وغيرها.

---

(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَاجُورِيُّ أو الْبَيْجُورِيُّ: شيخ الجامع الأزهر، فقيه شافعي، ولد في الْبَاجُور أو «الْبَيْجُور» إحدى قرى الْمُنُوفِيَّة بمصر سنة (١١٩٨هـ)، وتعلم في الأزهر، تقلد مشيخة الأزهر سنة (١٢٦٣هـ)، واستمر إلى أن توفي بالقاهرة عام (١٢٧٧هـ). من مؤلفاته: «التحفة الخيرية على الفوائد الشنشورية» في الفرائض، و«تحفة المريد على جوهرة التوحيد»، و«حاشية على شرح ابن قاسم لمتن أبي شجاع» في الفقه. له ترجمة في: «إيضاح المكنون»: (١/ ٢٤٤)، و«معجم المؤلفين»: (١/ ٨٤)، و«معجم المطبوعات»: ص (٥٠٧).

التعامل مع هذا الواقع بمفرداته، وعوالمه المختلفة: عالم الأشياء، وعالم الأشخاص، وعالم الأحداث، وعالم الأفكار؛ بل وعالم النُّظُم أيضًا، هذه العوالم التي تُكَوِّن الواقع -لا يمكن إدراكها على ما هي عليه إلَّا من خلال دراسة؛ حتى نُنزل عليها أحكام الله، وحتى لا نخرج بهذا الإدراك عن المقاصد الشَّرْعِيَّة، ولا عن المصالح الْمَرْعِيَّة.

وللأسف، فَإِنَّ مجموعة العلوم الإنسانية والاجتماعية كانت من نموذجٍ معرفيٍّ آخر غير النموذج المعرفي الإسلامي، فهل بإمكاننا أن ننشئ علومًا اجتماعية وإنسانيةً منطلقةً من النموذج المعرفي الإسلامي؟ وهل بإمكاننا أن نستخدم نتائجَ هذه العلوم، وقواعدَها التي يمكن أن تُستخلص منها؛ فنضعها في أُصُول الْفِقْه كنوعٍ من أنواع تدريب الفقيه على إدراك الواقع؟

هذا هو الذي نعنيه بكلمة «تَجْدِيد أُصُول الْفِقْه»: أن يكون هناك حذف، وإضافة، وإعادة هيكلة، وترتيب، وأن يكون هناك نوع من أنواع معرفة الأداة، وأن نُحَوِّلَ أصول الفقه إلى منهج.

وَالْمَنْهَجُ: هو الرؤية الكلية التي تنبثق عنها إجراءات. وهذا موجود في أُصُول الْفِقْه؛ في استمداده مثلًا، فهو يُسْتَمَدُّ من علم العقيدة والكلام، ويُسْتَمَدُّ من اللُّغة العربية، ويُسْتَمَدُّ من الفقه الإسلامي؛ هذه هي العلوم التي يُسْتَمَدُّ منها أُصُول الْفِقْه.

حتى إنَّ بعضهم يظن أنَّ أُصُولَ الْفِقْهِ عِلْمٌ بَيْنِيٌّ؛ بمعنى أنَّه أخذ شيئًا من هذا، وشيئًا من هذا، وشيئًا من هذا، حتى صار علمًا؛ ولكنَّ الإمامين: التَّاجَ السُّبْكِيَّ(١)

(١) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَافِي بْنِ تَمَّامٍ السُّبْكِيُّ، أَبُو نَصْرٍ، تَاجُ الدِّينِ الأَنْصَارِيُّ: من كبار فقهاء =

والْبَدْرَ الزَّرْكَشِيَّ، وأنا معهم، نرى أنَّ علم أُصُول الْفِقْه هو عِلْمٌ قائم بذاته، وإن كان له -كشأن كل العلوم- استمدادٌ من العلوم الأخرى[1].

أُصُولُ الْفِقْهِ له استمدادٌ، ولكن ينبغي علينا أن نحذف منه ما دخل فيه وليس منه، وأن نضيف إليه أداةً جديدة، وأن نُرَتِّبَ ما فيه، ثم بعد ذلك نعتبره منهجًا.

وأخيرًا، وكما استفدنا من العلوم الإنسانية والاجتماعية، نريد أن يُفيد أُصُولُ الْفِقْهِ بترتيب نظرياته عقلَ المفكر الإنساني والاجتماعي؛ فتَجْدِيدُ أُصُولِ الْفِقْهِ سوف يجعله قادرًا على التأثير في العلوم الإنسانية والاجتماعية، وترتيب أفكار الباحثين فيهما. ومن جهة أخرى يستفيد هو من هذه العلوم في نتائجها؛ من أجل إدراك الواقع بعوالمه المختلفة.

هذا نموذج من تَجْدِيدِ أُصُولِ الْفِقْهِ، وإن كان قد حاول كثيرٌ من الناس أن يقترحوا مقترحاتٍ، إلا أنَّهم لم يقاربوا أُصُولَ الْفِقْهِ. هذه المقترحات جمعتها باحثةٌ في جامعة قُسْطَنْطِينَة/ «الأمير عبد القادر» في الجزائر، وكنت مشرفًا عليها في رسالةٍ جيدة، جمعت أكثر من خمسٍ وثلاثين محاولة للتجديد، لكنها لم تجد أيَّ محاولةٍ منها تقترب من أصول الفقه؛ إنَّما هي مجرد دعوة للتجديد، وليست تَجْدِيد أُصُول الْفِقْهِ.

ولكنْ هذه الخمس والثلاثون محاولة نَقَضَتْهَا وفَنَّدَتْهَا تلك الباحثة في رسالتها، وقد حصلت بتلك الرسالة على درجة «الدكتوراه» من جامعة الأمير عبد القادر تحت

الشافعية، ولد بالقاهرة سنة (٧٢٧هـ)، تفقه على أبيه وعلى الذَّهَبِيِّ، برع حتى فاق أقرانه، درس بمِصْرَ والشَّام، وولي القضاء بالشَّام، كما ولي بها خطابة الجامع الأُمَوِيِّ، كان السُّبْكِيُّ شديدَ الرأي، قويَّ البحث، يجادل المخالف في تقرير المذهب، ويمتحن الموافق في تحريره، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ عام (٧٧١هـ). من تصانيفه: «طبقات الشافعية الكبرى»، و«جمع الجوامع» في أصول الفقه، و«ترشيح التوشيح وترجيح التصحيح» في الفقه. له ترجمة في: «**طبقات الشافعية**» لابن هداية الله الْحُسَيْنِي: ص (٩٠)، و«**شذرات الذهب**»: (٦/ ٢٢١)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٣٢٥).

(١) انظر في ذلك كلامَ الإمام السُّبْكِيِّ في مقدمة «**الإبهاج شرح المنهاج**»: (١/ ٥)، وقد تقدم ذلك في هامش رقم: (١)، ص (٦٩).

عنوان «تَجْدِيد أُصُول الْفِقْهِ»، واسمها: الدكتورة/ جميلة بو خاتم الْعَلَاوِي. وطبعت هذه الرسالة في صورة كتاب بدار الفاروق بالقاهرة، تحت عنوان: «تجديد أصول الفقه».

«**تَجْدِيدُ أُصُولِ الْفِقْهِ**» لا يحتاج إلى أن ندعوَ إليه، فهذه ينبغي أن نتجاوزها إلى العمل. وكثير جدًّا من إخواننا يقول: كيف نطور أو نجدد أُصُولَ الْفِقْهِ، وأُصُولُ الْفِقْهِ غير قابل للتجديد؟

أبدًا، أصول الفقه قَابِلٌ للتجديد في الشكل وفي المضمون أيضًا:

* **أما من ناحية الشكل**: فبالحذف، وبإعادة الهيكلة، وبالأسلوب السهل في العرض، والذي بدأه أمثال الشيخ محمد الْخُضَرِي، وانتهى بشيخنا الشيخ محمد أبي النُّور زُهَيْر[1].

* **وأما من ناحية المضمون**: فينبغي أن تضاف إليه هذه الأداةُ المنهجية من العلوم الاجتماعية والإنسانية، وكذلك يفيد بوصفه منهجًا، وهذه الإفادة ستجعله يؤثر ويتأثر بمجموعة العلوم.

هذا هو المقصود بـ «تَجْدِيد أُصُول الْفِقْهِ»، كتبنا فيه بعض الكتابات، ولكن الأمر في بداياته يحتاج إلى مزيدٍ من الجهد، ويحتاج إلى اقتناعٍ من الشرعيين؛ حتى ننطلق في هذا التوجه، وهذا سوف يؤثر كثيرًا في إنزال الأحكام على الواقع، مع الحفاظ دائمًا على المقاصد الشرعية العظمى، وعلى مصالح الناس والمسلمين، وعلى مراعاة طبيعة هذه الدعوة: من أنَّها دعوة مفتوحة، ليس فيها كَهَنُوت، ولا سِرٌّ، ولا عِرْقِيَّةٌ؛ ولكنها دعوة عَالَمِيَّة.

---

(١) **الشيخ مُحَمَّد أبو النُّور زُهَيْر**: من كبار علماء الأزهر الشريف، وأستاذ أصول الفقه بكلية الشريعة، وعضو لجنة الفتوى، وقد كان عارفًا بالمنطق والمعقول. من مؤلفاته: «أصول الفقه»، وهو بمنزلة حاشية على «شرح المنهاج» للأَسْنَوِيِّ.

تَرْتِيبُ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ الْخَمْسَةِ

من مبادئنا: أن نربط بين ما توصل إليه المُسلمون من نظريات ومن أدوات للإصلاح على أيدي عُلَمَائِهِم وأَعْلَامِهِم، وبين حاضر العالم المتأرجح بين التَّرَدِّي والسقوط على أيدي الحضارةِ الغربيةِ العابثة؛ لأنَّنا على يقينٍ أنَّ للمُسلمين حضارةً قادرةً على أن تُعْطِيَ الجديد للعالم، وأنَّها هي الحضارة الوحيدة المُؤَهَّلَةُ لِأَنْ تُنْقِذَ لعالم من كَبْوَتِهِ، وأن تَهْدِيَ الإنسانية من حيرتها، وتُخرجها من شقوتها، حتى تصل بها إلى برِّ الأمان والسلام.

وَهَـذِهِ العقيدة التي في قُلُوبنا تُحَتِّمُ علينا أن نتأمل في كلام الْمُسْلِمِينَ على ستوى مُفكِّريهم وعُلمائِهِم وفُقَهائِهِم وأُصُولِيِّيهِم ومُفَسِّرِيهِم، وأن نستخرج نها، وأن نُضيف إليها، وأن نقوم بتطويرها وبإعادة صياغتها وعرضِهَا على العالمين.

هذا مبدأٌ من مبادئنا في قضيةٍ مُهِمَّة وهي: قضية «الْمَقَاصِد الشَّرْعِيَّة»، تلك لتي ذكرها الأُصُولِيُّون وهُمْ يتكلمون عن المُناسِبِ[1] في باب «القياس» من صول الفِقْه.

فإذا كان هُناك «أصلٌ» وارِدٌ في الشريعة بنصٍّ في الكِتابِ أو السُّنَّة، فإنَّه يُمْكِنُ نا عن طريق طرح الأسئلة الباحثة عن العِلَّةِ من إعطاء هذا «الحكم» لهذا «الأصل»

---

(١) الْمُنَاسِبُ: «مَا لَوْ عُرِضَ عَلَى الْعُقُولِ تَلَقَّتْهُ بِالْقَبُولِ»؛ يَعْنِي: إذَا عُرِضَ عَلَى الْعَقْلِ أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ إِنَّمَا رِعَ لِأَجْلِ هَذِهِ الْمَصْلَحَةِ يَكُونُ ذَلِكَ الْحُكْمُ مُوصِلًا إِلَى تِلْكَ الْمَصْلَحَةِ عَقْلًا، وَتَكُونُ تِلْكَ الْمَصْلَحَةُ أَمْرًا قْصُودًا عَقْلًا. انظر: «شرح التلويح على التوضيح»: (٣/ ١١٦).

-أن نَصِلَ إلى عددٍ من الغاياتِ، نستطيع أن نَقُولَ: إنَّها مَقَاصِدُ عَامَّةٌ للشرع الشريف. هكذا فعل العلماء حتى وصلوا إلى هذه المقاصد الشرعية الخمسة، وهذهِ العِلَّة قد تَكُونُ منصوصًا عليها في الكِتابِ أو في السُّنَّة، وقد تَكُونُ غيرَ منصوصٍ عليها، وإنَّما تكون مستنبطةً، فَهِمَهَا العُلَماء مِن مُجمل الشريعةِ، ومن التأمل والتَّدبُّر في ذلك النصِّ وغيره.

ومِن خلال التَّأَمُّل في كل الشريعة ونصوصها الجزئية يُمْكِنُ أن نصل إلى غاياتٍ محدَّدَةٍ، فلقد رأى العلماء أنَّ الشريعة في مجملها تحافظ على تلك الغايات، وتهتم بها، وتقدمها على ما سواها، تلك التي أَسْمَوْهَا فيما بعد بـ «الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ». وبالمثال يَتَّضِحُ المقال:

*** مثال أول:**

فلو تأملنا مثلًا في الحديث الذي رواه أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنَائِهَا**»(١).

وهذا حُكْمٌ ثابتٌ بالنَّص، وحين نسأل السؤال الأول: لِمَ أُعطيَ هذا الأصل هذا الحُكم؟ فإنَّنا نصل من خلال التفكير في عِلَّةِ ذلك -يعني الإجابة على سُؤال: لماذا كان البيع على البيع، والخِطبة على الخِطبة ممنُوعًا وحرامًا؟- نصل إلى أنَّ ذلك مِنْ بابِ رَفْعِ النِّزَاعِ والخِصَام بين النَّاس، وتكون هذهِ عِلَّةً للحكم؛ بحيث لو تَوَفَّرَتْ في صُورَةٍ أخرى لم يُنَصَّ عليها في الشرع -مِثل الإيجار على الإيجار- أخذت نفس الحكم الأول المنصوص عليه؛ وذلك لاتحاد العِلَّة.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٧٥٢)، برقم: (٢٠٣٣)، ومسلم: (٢/ ١٠٣٣)، برقم: (١٤١٣)، كلاهما من حديث أبي هريرة ﵁.

إذن، فهُناك ما يُسَمَّى بالأصل، وهُناك ما يُسَمَّى بالعِلَّة، وهُناك ما يُسَمَّى بِحُكْمِ لك الأصل، والعِلَّة ناتِجة مِن أنَّني أسأل: لماذا شرع اللهُ هذا؟

مثال ثانٍ:

الخمر حُكْمُها الحُرْمَة، وحين نسأل: لِمَ حرَّم اللهُ -سُبْحَانَهُ وتعالى- الخمر؟ هذا هو السُّؤال **الأول**: لِمَ؟ يُجِيبُ الفقهاء بأنَّها مُسْكِرَة.

فنسأل سُؤالًا ثانيًا: ولِمَ حرم الله الْمُسْكِر؟ والإجابة: لأنَّهُ يُذهِبُ العقل.

فنسأل ثالثًا: ولِمَ جعل الله ذهاب العقل مُحَرَّمًا؟ ما الذي يمكن أن يحدث إذا غاب العقل؟ فغياب العقل أمرٌ متكرر يحدث لكل النَّاس كل يوم! حيث ينام النَّاس. وقد يتعرض الإنسان لأخذ «الْبَنْج»[1] المسكِر على يد الطبيب في العمليَّات الجراحية، فلِمَ حَرَّمَ الشَّرْعُ تناول الخمر ومعاقرتها؟! فتأتي الإجابة: بأنَّ الله -سُبْحَانَهُ وتَعَالَى- كلَّفَنَا، وجعل العقل مناط التَّكليف؛ ومن أجل ذلك منع الشرعُ أن نُغَيِّب هذا العقل من غير ضرورة. أما في حالة العملية الجراحية فهذا اضطرار، وكذلك النَّوْمُ مَرَدُّهُ إلى الاحتياج والضعف الذّي خلق الله الإنسان عليه، ولكن الله حَرَّمَ على الإنسان أن يَتَعَمَّدَ إفساد عقله متجانفًا للإثم.

وبعد هذا تأتي أسئلة أخرى عن عِلَّةِ التكليف، فلِمَ كَلَّفَنِي الله سُبحانهُ وتعالى؟ الجواب: لأنَّ الله لم يخلقنا عبثًا ولم يتركنا سدًى؛ فقد خلقنا -تعالى- لِحِكَمٍ، منها: العبادة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ومنها: عمارة الأرض: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: من الآية ٦١]،

---

(١) الْبَنْج [بالفتح]: نبات مخدر، وهو من الفصيلة البَاذِنْجَانِيَّة. انظر: «**تاج العروس**»: (٥/ ٤٢٩)، و«**المعجم الوسيط**»: (١/ ٧١).

ومنها: تزكية الأنفس: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ۝ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩، ١٠]. وعن طريق الأسئلة المُتتالية نصل إلى العقيدة الثابتة الراسخة، فالأسئلة المُتتالية كانت منهجًا وصلوا بِهِ إلى المقاصِد كما وصلوا به إلى العقائد.

وليس ما ذكرنا إلَّا مثالًا، وكما قِيل: «الرِّجَالُ لا تقف عند المثال». فلو أخذنا كُلَّ آيةٍ وكُل حُكْمٍ وبحثنا فيه؛ لوجدنا أنَّ هُناك أمرًا مُنَاسِبًا من أجله شُرِع الحُكم.

وهذه الأسئلة التي ذكرنا طرفًا منها في بعض الأحكام كمثال، يسألها الفقيه في كل باب وعند كل حكم؛ فوجدنا ونحنُ نسأل هذِهِ الأسئلة المُتتالية في كُل حُكم: لِمَ حرم الله السَّرِقة؟ لِمَ حرم الله القتل؟ لِمَ حرم الله شُرب الخمر؟ لِمَ حرم الله الزِّنا؟ لِمَ حرَّم الله الرِّبا؟ لِمَ حرَّم الله كذا وكذا... في كُل شيء من المُحرمات، وكذلك في الواجبات: لِمَ أوجب الله الصلاة؟ لِمَ أوجب الله الزَّكاة؟ وهكذا، نجد إجابة على هذِهِ الأسئلة المُتتالية.

وبهذا الاستقراء والتَّتَبُّع لأحكام الشريعة في فروعها الفقهية التي وردت أحكامُها في الكِتَابِ وفي السُّنَّة؛ بل والتي وردت أيضًا عن طريق القياس بإلحاق الشبيه إلى شبيهِهِ، والنظيرِ إلى نظيره، بعدما فعلنا هذا وجدنا أنفُسَنا أمام ما أسماه العُلماء بـ «مَقَاصِد الشَّرِيعَة الْخَمْسَة»، وهِيَ:

أولًا: «الْحِفَاظُ عَلَى النَّفْسِ»، ثانيًا: «الْحِفَاظُ عَلَى الْعَقْلِ»، ثالثًا: «الْحِفَاظُ عَلَى الدِّينِ»، رابعًا: «الْحِفَاظُ عَلَى الْعِرْضِ»، وفي بعض الأحيان يُعبِّرون عنه بالنَّسل بدلًا من العِرْضِ، وأنا أُعبر عنه باللُّغة الحديثة التي تُوافق الأدبيَّات الحديثة، حيث تسميه: «كرامة الإنسان»؛ لأنَّ العِرْضَ هو مفهوم كرامة الإنسان في اصطلاحهم وتعريفهم؛ خامسًا: «الْحِفَاظُ عَلَى المِلْكِ»، وبعضُهُم يقُول: الحِفاظ على المال،

الخلاف لفظي؛ لأنَّ عَلَاقة الإنسان مع المال هِيَ عَلَاقة الملكية.

إذن، خمسة أُمور هِيَ مقاصِدُ عُلْيَا للشريعة.

لتَّرتِيبُ بَيْنَ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ

هناك ترتيبٌ مشهورٌ لمقاصد الشريعة الخمسة، ذكره الشَّاطِبِيُّ[1] ومَنْ قبلَهُ، ذكره كثيرٌ ممن بعدَهُ يُرتِّب هَذِهِ الخمسة على هذا النحو المشهور: «الدِّين، فالنَّفس، العقل، فالعِرْض، فالمال أو المِلك». ونجد أنَّهم قدَّموا الدِّين؛ والسبب الذي عاهم إلى ذلك هو أنَّ الجهادَ هو ذِرْوَةُ سَنَامِ هذا الدِّين، والمجاهد ربما يُقْتَل، ومعنى ذا أنَّه قدَّم الدِّينَ على النَّفس.

بعضُ العُلماء المُعاصرين من أساتِذتِنا يُورِدُ الإجماعَ على هذا التَّرتيب، ونحنُ ؤكِّد أنَّه ليس هُناك أيُّ إجماع على هذا التَّرتيب، فإنَّ الزَّرْكَشِيَّ -مثلًا- قد رتب هذِهِ لمقاصد الخمسة ترتيبًا آخر، ورتَّبها غير الزَّرْكَشِيِّ ترتيبًا ثالثًا، ورتبها غير هؤلاء ترتيبًا ابعًا... وهكذا. فليس هُناك إجماع على ترتيب معين، إلَّا أنَّ هُناك شُيُوعًا موجُودًا في لكُتُب على هذا التَّرتيب الأول؛ لوجهة نظرٍ ذكرها الإمام الشَّاطِبِيُّ في «الموافقات»، ومؤدَّاها: أنَّ الجِهاد يجعل الدِّين مُقدَّمًا على النَّفس. والإجابة على ذلك: أنَّ الشَّرْعَ أمرنا بالقتالِ ولم يأمرنا بقتلِ أنْفُسِنَا، والفرق بين الاثنين كبير؛ فالشرع حين أمرنا بالجهاد جعل الغاية منه أن نَصُدَّ العُدوان، وأن نرفع الطُّغْيَان، وليس القصد منه أن

---

(١) الإمام النَّظَّار إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ اللَّخْمِيُّ، أَبُو إِسْحَاقَ الْغَرْنَاطِيُّ الشَّاطِبِيُّ: الأُصُولِيُّ الكبير، من أئمة المالكية. قال فيه الشيخ أحمد بابا التُّنْبُكْتِيُّ: كان من أفراد محققي العلماء الأثبات، وأكابر متقني الأئمة الثقات، له قدم راسخة في العلوم والإمامة العظمى في الفنون؛ فقهًا، وأصولًا، وتفسيرًا، وحديثًا، وعربيةً... وغيرها؛ مع تحرٍّ عظيم وتحقيق بالغ. اهـ. توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة (٧٩٠هـ). من مؤلفاته: «الموافقات»، و«الاعتصام»، و«المقاصد الشافية في شرح خلاصة الكافية». له ترجمة في: «الأعلام»: (١/ ٧٥)، و«معجم المؤلفين»: (١/ ١١٨).

يموت المجاهد في سبيل الله، مع أنَّه قد يستشهَد، وفي الحديث ما يُؤَيِّدُ هذه الوجهة التي نقول، فقد روى الْبُخَارِيُّ: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ؛ فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُوَيْرِيَةَ**»(١)؛ أي: هجم عليهم في حينِ غفلتهم؛ من أجل حقن الدِّماء، ومن أجل ألَّا يَقتُلَ أحدًا، وإنما يُريدُ ﷺ أن يَكْسِرَ شوكةَ هذا العدو، ويريد النَّبِيُّ ﷺ أن يُحَقِّقَ ذلك دونِ أي خسائِر، وأن يصل إلى هذا الهدف السامي الشريف بطريقةٍ بيضاء، وليس بطريقةٍ حمراء.

ونخلص مما ذكرناه إلى أنَّ القتل ليس هُوَ الْحَتْم والمطلُوب، لكن المأمور به هو الجهاد حتى لو تعرَّضت للقتل، وهُناك فرق بين الأمر بالقتل والأمر بفعلِ شيءٍ أتعرض فيه للقتل.

رُؤْيَةٌ جَدِيدَةٌ لِلتَّرْتِيبِ

أنا أرى أن نبدأ ترتيبًا منطقيًّا نرى فيه أنَّه إذا كان هذا الإنسانُ هُوَ مَحَلَّ رِعَايَةِ الشريعة التي أتَتْ بتلك المقاصِد؛ فإنَّ أول شيءٍ يجب علينا أن نُحافظ عليه هو النَّفْس، فإنَّه إذا ضاعت النَّفْسُ ضاع معها الدينُ والعقلُ وكلُّ شيءٍ، ثم يأتي الحفاظ على العقل الذي هو مناط التكليف في المرتبة الثانية؛ فلا بُد أن نبدأ في المقاصِد بالنَّفس، ثُمَّ بعد حفظِ النَّفس نُحافِظُ على العقل القائم فيها؛ حتى يكون ذلك العقل مناطًا للتكليف، ويأتي بعد ذلك: الحفاظ على الدِّين، والحِفاظ على الدِّينِ -حينئذٍ- معناه: منع الكُفر بالله، ومنع مُخالفة مُراد الله في كونِه؛ وبذلك فإنَّ الدِّين المراد حفظه لن يكون الإسلام وحده؛ بل سيشمل كل الأديان.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٨٩٨)، برقم: (٢٤٠٣)، ومسلم: (٣/ ١٣٥٦)، برقم: (١٧٣٠)، كلاهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ولِذلك عاش المسلمون في كل المجتمعات مع غيرهم من أهل الأديان الأخرى، وتعاملوا معهم بالمبدأ العام: «لهم ما لنا، وعليهم ما علينا»[1]. وهذا مبدأ له من واقع المسلمين ما يدُلُّ عليه، وله من النُّصُوص ما يُؤَيده، منها: قوله ﷺ في حديث أبِي دَاوُد: «**أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[2].

ورابِعًا: يأتي الحفاظ على كرامة الإنسان، والتي نُعبِّر عنها بهذا التَّعبير حتى تشمل حُرْمة تعذيب الجسد، حتى وإن كان هذا من قبيل العُدوان من الحُكُومات التي تعتقل المواطنين وتُعذِّب أجسادهم، مُخالِفةً بذلك القوانين الإقليمية والعالمية، وحقوق الإنسان، ومبادئ العدالة الأولية... إلخ، فكرامة الإنسان مَصُونة، ويجب أن تصان من هذا التَّعذيب، سواء كان بدنيًّا أو نفسيًّا أو معنويًّا... إلخ، فلا يجوز أبدًا المساس بكرامة الإنسان في حُرِّيةِ تعبيرِه، أو في حُرِّيةِ آرائِه، أو في حُرِّيةِ عملِه، أو في حُرِّيةِ انتقالِه، أو في حُرِّيةِ اعتقادِه... إلخ، فكرامة الإنسان كلمة تشمل العِرْض، وتشمل النَّسْل، وتشمل فوق ذلك معنًى جليلًا قد أكدتهُ الشريعة في نُصُوصِهَا.

خامِسًا: يأتي حفظ المال، أو حفظ المِلْك، والتعبير بالمِلْك أفضل عِندي؛ لأنَّ مفهُومَهُ أوسع من المال، فاحترام المِلْك يشمل الملكية الفكرية، ويشمل الخُصُوصية الإنسانية والأُسرية. كُلُّ هذِهِ الأشياء وغيرها تدخل في مفهوم المِلْك، ولكنها لا تدخل في مفهوم المال.

---

(١) هذا المعنى الذي أكثر الفقهاء من ذكره والاستدلال به، إنَّما هو مُسْتَنْبَطٌ من عدة آثار واردة في ذات المعنى، منها: ما أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في «سننه»: (٣/ ١٤٧)، برقم: (٢٠٠)، عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قال: «من كانت له ذمتنا فدمه كدمائنا».

(٢) أخرجه أبو داود: (٢/ ١٨٧)، برقم: (٣٠٥٢)، من حديث عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم، رضي الله عنهم أجمعين.

نرى أنَّ هذا التوسع الذي ذكرناه في معنى كلٍّ من: الْعِرْض، والدِّين، والمال؛ قد قَـرَّبَ للأفهام والأذهـان في العصر الحديث كيف أنَّ هـذِهِ المقاصِد الخمسة تُمثِّلُ الإسلام.

وكما نرى أيضًا أنَّ المقاصِد بهذا التَّرتِيبِ الذي قَدَّمْنَاهُ -وإن كنَّا لم نحافظ فيه على الترتيب المألوف بين الدَّارسين- تقيم النِّظام العام في البِلَاد، وتقيم العدل بين العِبَاد.

وبهذين الأمرين اللذين ذكرناهما -هذا الترتيب وذاك التوسع- أصبح يسيرًا على العالَمِين أن يدركوا أنَّ الإسلام يُوافِقُ النِّظامَ العام والآداب. فهذا النِّظام العام وهذه الآداب ينشدها كل الناس، ولم يختلف عليها أحدٌ؛ فالحِفاظ على النَّفس موجودٌ في كُلِّ القوانين في كُلِّ العالم، يُوافق عليه المسلم وغير المسلم، داخل المجتمع المسلم والمجتمع غير المسلم، وذلك كله مُنْطَلِقٌ من الفطرة التي فطر اللهُ النَّاسَ عليها؛ ومن هنا تعرف سر موافقتها للإسلام الذي اختاره الله للعالمين، فهو دين ودولة، له حضارة، وله نِظامٌ عام، هو ذاته النِّظام العام الذي يُوافق عليه كُلُّ البشر.

وحفظ العقل يكون على مُستوى الأُمَّة من وجُوب التَّعليم، ووجوب المُشاركة، ووجُوب بِناء الحضارة، وحِفظ العقل يكون كذلك على مستوى الفرد؛ ولذلك حرَّم الشرعُ الخمورَ والمخدراتِ؛ لما فيها من اعتداء على ذات المخ والعقل، وأيضًا العقل الذي هو بمعنى التَّعليم؛ ولذلك كان السلف الصالح يقولون: «ما ندمت على شيء ندمي على يوم غربت شمسه، نقص فيه أجلي ولم يزد فيه عملي»[1]، والله تعالى يقول:

---

(١) روي هذا القول عن سيدنا عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵁. وورد نحوه في «الفردوس بمأثور الخطاب»: (٣/ ٦١١) عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁ مرفوعًا: «من استوى يوماه فهو مغبون، ومن كان آخر يومه شرًّا فهو ملعون، ومن لم يكن على الزيادة فكان على النقصان، ومن كان على النقصان فالموت خير له». قال السَّخَاوِيُّ في «المقاصد الحسنة» (١/ ٦٣١): سنده ضعيف.

﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: من الآية ٧٦]، ﴿ وَاتَّقُواْ اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: من الآية ٢٨٢]، ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴾ [طه: من الآية ١١٤]، وأَوَّلُ آيةٍ نزلت: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ ﴾ [العلق: ١].

هذه المقاصد الخمسة لم يحدُث إلى الآن في العالم كُلِّه أنَّ نِظامًا استباح -من ناحيةِ كونِه نِظامًا- أيَّ شيءٍ من هذِهِ الخمسة، وما زالت هذِهِ الخمسة تُمثِّلُ -فعلًا- النِّظام العام لِكُلِّ التَّشريعات التي في الدُّنيا.

فَلْسَفَاتٌ غَيْرُ إِسْلَامِيَّةٍ

نرى اليوم في الغرب صُورًا غريبةً عجيبةً، وانحرافاتٍ جدليَّةً تُبيح المُخدِّرات؛ لكنها لا تبيحها رغبةً في نشرها، وإنَّما أملًا في أن يزهد الناس فيها، بحجة أنَّ الممنوع دائمًا مرغوب، كما في هُولَنْدَا وغيرها من دول الغرب؛ فالهدف من هذا أيضًا هو المنع لكنهم يجربون ذلك بطريقة أخرى يحسبونها أهون وأيسر، ولم يوجد في العالمين حتى الآن نظامٌ يبيح هذه المُخدرات؛ بل الكل يتفق على أنَّها مِنَ البلاء، وأنَّها تُضيع العقل، وأنَّها تُضيع النَّفس، وأنَّها تُضيع الحياة، وأنَّها في النهاية تُسَبِّبُ الانتحار والإدمان الذي يُحطم الإنسان. كُلُّ هذا مُتَّفَقٌ عليه، لكنهم يحسبون أنَّ نشرها داعٍ إلى أن يزهد الناس فيها؛ لأنَّ كُلَّ ممنوع مرغُوب؛ فهي فقط فلسفة وراء الأمر، لكن ما زال الأمر ممنوعًا عند الجميع.

كذلك ما يُقال هُنا يُقال في دعاوي الإجهاض، ودعاوي الشُّذوذ الجنسي، ودعاوي التَّساوي المُطلق... وهكذا، فكله كلام يحمِلُ بين طياته ما ينقُضُهُ، وما يَكِرُّ عليه بالبُطْلَان.

هذه هي وجهة نظرنا في المقاصِد الشرعية العُليا من ناحية ترتيبها، ومن ناحية

مفهومها، ومن ناحية تفعيلها باعتبارها النِّظَام العام. وثَمَّ ناحيةٌ أخرى يطُول الكلامُ فيها، وهي: الفرق بين دين الإسلام وبين حضارة الإسلام؛ فإنَّ حضارة الإسلام قد قُبِلَت من غير المسلمين وهُم على أديانِهم، وعاشوا في ظلالها الوارفة آمنين، وكُلُّ ذلك يخدمُهُ ترتيب المقاصِد مع توسيعِ مفاهيمها.

أُسُسُ الِاخْتِيَارِ الْفِقْهِيِّ

من المبادئ التي نسيرُ عليها، والتي نحب أن نتكلَّم حولها: «أُسُسُ الِاخْتِيَارِ
نهِيِّ»، وهذه كلمةٌ مركَّبة؛ ولذا فهي تحتاجُ إلى شرحٍ طويل؛ لأنَّ المجتهدين
ـدوا، وتعدَّدت رُؤَاهم، وتعدَّدت مدارسهم عبر العصور؛ ففي طبقة الصحابة
ن بعدهم أكثرُ من ثمانين مجتهدًا أو يزيد، والصحابةُ الذين اشتغلوا بالفتوى ربما
ـل عددهم إلى نحو مئةٍ وثلاثين صحابيًّا، عَدَّهم ابْنُ الْقَيِّمِ في كتابه الماتع
ـلام الموقِّعين عن رب العالمين»[1]، فكان منهم المُكْثِرون من الفتوى، وكان
ـم المتوسطون، وكان منهم المُقِلُّون، والمُقِلُّ قد تكون له فتوى واحدة أو اثنتان،
ـا المتوسط فقد تصل فتاواه إلى عشر أو عشرين تقريبًا، أما المُكْثِر فتزيد فتاواه
ـ ذلك، فربما جُمعت فتاواه في جزءٍ مثلًا.

وقد بلغ نحوُ عشرين من الصحابة مرتبةَ الاجتهاد؛ فمنهم الخلفاء الأربعة:
ـ بَكْرٍ، وعُمَرُ، وعُثْمَانُ، وعَلِيٌّ الذي قال فيه عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «قضية ولا
ـحسن لها»؛ لأنَّه كان أقضى الصحابة وأفقهَ الصحابةِ -رضي الله تعالى عنه
ـضاه-، وكذلك كان منهم العَبَادِلَةُ[2]؛ وكلمة عَبَادِلة جمع لكلمة «عَبْد الله»، وهم:

---

(١) انظر: «إعلام الموقعين»: (١/ ١٢).

(٢) قال في «نصب الراية»: (٣/ ١٢١): «العَبَادِلَةُ في اصطلاح أصحابنا «الأحناف» ثلاثة: عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، ـدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، وعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﷺ. وفي اصطلاح غيرهم أربعة: فأخرجوا ابْنَ مَسْعُودٍ، وأدخلوا ابْنَ عَمْرِو الْعَاصِ، وزادوا ابْنَ الزُّبَيْرِ [قاله أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وغيره]، وغلَّطوا صاحب «الصحاح»؛ إذ أدخل ابْنَ مَسْعُودٍ، ـرج ابْنَ الْعَاصِ. قال الْبَيْهَقِيُّ: لأنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ تقدمت وفاته، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، ويلتحق ـنِ مَسْعُودٍ كلُّ من سمي بعبد الله من الصحابة، وهم نحو من مئتين وعشرين رجلًا. [قاله النَّوَوِيُّ وغيره]». =

عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، وعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ -على خلاف فيه-، وعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهم جميعًا، وهؤلاء العبادلة اشتهروا بالفقه، وكان من فقهاء الصحابة أيضًا: زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وفي الحديث أنَّه ﷺ قال: «أَفْرَضُكُمْ زَيْدٌ»[1] فكان زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَفْرَض الصحابة وأكثرهم اشتغالًا بعلم الفرائض «المواريث»، حتى إنَّ الشَّافِعِيَّ قد أخذ مذهب سيدنا زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وقال به كما هو؛ لقول النَّبِيِّ ﷺ «أَفْرَضُكُمْ زَيْدٌ».

فالمجتهدون من الصحابة كانوا كثيرين، ولم يكن الأمرُ قاصِرًا على الرجال؛ بل بلغت بعضُ النساء أيضًا مرتبةَ الاجتهاد كذلك، كعَائِشَةَ الصِّدِّيقَة بنت الصِّدِّيق، وكأُمِّ سَلَمَةَ عليهما السلام؛ بل استدركت عَائِشَةُ على بعض الصحابة،

= قلت: وكان ممن غلَّط صاحب «الصحاح» الْفِيرُوزآبَادِيُّ في «القاموس المحيط»، وقد ردَّ ذلك الإمام الزَّبِيدِيُّ في شرحه على «القاموس» المسمى: «تاج العروس من جواهر القاموس»: (٨/ ٣٤٣)، حيث قال الزَّبِيدِيُّ: «... وهذا -تغليط الْجَوْهَرِيِّ- بناءً منه -صاحب القاموس- على أنَّ الْجَوْهَرِيَّ ذكر في العبادلة ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ، وليس في شيء من أصول «الصحاح» الصحيحة المقروءة ذِكرٌ له ولا تعرض؛ بل اقتصر في «الصحاح» على الثلاثة الذين ذكرهم المصنف «الْفِيرُوزآبَادِيُّ»، وكأنَّ المصنف وقع في نسخته زيادةٌ محرفةٌ أو جامعةٌ بلا تصحيح، فبنى عليها، فكان الأولى أن ينسب الغلطَ إليها، وقد راجعتُ أكثر من خمسين نسخة من «الصحاح» فلم أره ذكر غير الثلاثة، لم يتعرض لغيرهم».

وقد نظم الفقيه القاضي شَرَفُ الدِّينِ الأَرْمَنْتِيُّ أسماء العبادلة الأربعة بقوله:

إِنَّ الْعَبَادِلَةَ الأَخْيَارَ أَرْبَعَةٌ * مَنَاهِجُ الْعِلْمِ فِي الإِسْلَامِ لِلنَّاسِ
ابْنُ الزُّبَيْرِ مَعَ ابْنِ الْعَاصِ وَابْنِ أَبِي * حَفْصٍ الْخَلِيفَةِ وَالْحَبْرِ ابْنِ عَبَّاسِ
وَقَدْ يُضَافُ ابْنُ مَسْعُودٍ لَهُمْ بَدَلًا * عَنِ ابْنِ عَمْرٍو لِوَهْمٍ أَوْ لإِلْبَاسِ

(١) أخرجه التِّرْمِذِيُّ: (٥/ ٦٦٥)، برقم: (٣٧٩١)، وقال: حسن صحيح، وابْنُ مَاجَه: (١/ ٥٥)، برقم: (١٥٤)، والنَّسَائِيُّ في «الكبرى»: (٥/ ٦٧)، برقم: (٨٢٤٢)، والحاكم: (٣/ ٤٢٢)، برقم: (٥٧٨٤)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، كلهم من حديث أَنَسٍ ﷺ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ».

ولها تَفَرُّدات خاصة خالفت فيها الصحابة رضي الله عنهم جميعًا. من هذه التفردات في الفتوى: أنَّها أفتت بجواز بيع كسوة الكعبة، وجَعْلِ ثمن بيعها في مصالح البيت الحرام؛ وهذه لم يَقُل بها أحدٌ من الصحابة قبلها، وقد كانوا يدفنون كسوة الكعبة تعظيمًا لها؛ حتى لا تتعرض للامتهان هنا أو هناك، وظل الأمر على ذلك حتى رأت لسيدة عَائِشَةُ غير ذلك؛ حيث رأت أنْ تُباع الكسوة للناس ليتبرَّكوا بها، ولِتُؤْخذَ أثمان البيع لِتُجْعَلَ في مصالح البيت الحرام[1]. وليس هذا إلَّا مثال مما استدركته أمُّ المؤمنين على الصحابة، وقد جمعها الإمام الزَّرْكَشِيُّ في مُؤَلَّفٍ مستقل، بعنوان: «الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة». ومما ذكرنا تعرف أنَّه قد رُوِيَ عن لصحابة الكرام فِقْهٌ كثير.

ثم جاء بعد جيلِ الصحابة أجيالُ التابعين وتابعيهم، وقد ظهر فيهم كثيرٌ من الفقهاء الأكابر، فمنهم: فقهاء المدينة السبعة[2]، ثم ظهر الإمام لأعظم أَبُو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ (ت ١٥٠هـ)، والإمام الْأَوْزَاعِيُّ[3] (ت ١٥٧هـ)، ثم

---

(١) أخرجه الْبَيْهَقِيُّ في «الكبرى»: (٥/ ١٥٩)، برقم: (٩٥١٢)، والْأَزْرَقِيُّ في «أخبار مَكَّةَ»: (١/ ٣٠٥)، كلاهما من حديث أُمِّ عَلْقَمَةَ رضي الله عنها قالت: دخل شَيْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ الْحَجَبِيُّ على عَائِشَةَ رضي الله عنها، فقال: يا أم المؤمنين، نَّ ثياب الكعبة تجتمع علينا فتكثر، فنعمد إلى آبار فنحتفرها فنعمقها ثم ندفن ثياب الكعبة فيها؛ كي لا يلبسها لجنب والحائض، فقالت له عَائِشَةُ رضي الله عنها: ما أحسنت، ولبئس ما صنعت، إنَّ ثياب الكعبة إذا نزعت منها لم يضرها ن يلبسها الجنب والحائض، ولكن بعها واجعل ثمنها في المساكين وفي سبيل الله. قالت: فكان شَيْبَةُ بعد ذلك رسل بها إلى اليمن فتباع هناك، ثم يجعل ثمنها في المساكين، وفي سبيل الله وابن السبيل. [واللفظ لِلْبَيْهَقِيِّ].

(٢) قال في «**معجم لغة الفقهاء**»: (١/ ٣٤٩): و«الفقهاء السبعة: فقهاء المدينة من التابعين، وهم: عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ (ت ٩٤)، وعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ (ت ٩٤)، والقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (ت ١٠٦)، وسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ (ت ٩١)، وأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ (ت ٩٤)، وسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ (ت ١٠٧)، وخَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ (ت ٩٩)».

(٣) **عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ يُحْمَدَ الْأَوْزَاعِيُّ**: إمام فقيه، محدث مفسر، نسبته إلى الْأَوْزَاعِ من قرى دِمَشْقَ، وأصله من سبي السند، ولد سنة (٨٨هـ)، نشأ يتيمًا وتأدب بنفسه، فرحل إلى اليَمَامَة والبَصْرَة، وأراده المنصور على القضاء فأبى، ثم نزل بيروت مرابطًا وتوفي بها عام (١٥٧هـ). له ترجمة في: «**طبقات الفقهاء**» للشِّيرَازِيِّ: ص (٧٦)، و«سير أعلام النبلاء»: (١٣/ ١٢٥)، و«تهذيب التهذيب»: (٦/ ٢٣٨).

ظهر الإمام مَالِكٌ (ت ١٧٩هـ)، وتَـتَلْمَـذَ عليه الإمامُ الشَّافِعِيُّ (ت ٢٠٤هـ)، ثم الإمام أَحْمَدُ (ت ٢٤١هـ)، ومن هؤلاء المجتهدين: الْحَمَّادَان[1] والسُّفْيَانَان[2]، وغيرهم، حتى رأينا مجموعةً ضخمةً من المجتهدين وَصَل عَدَدُهُم إلى نحو ثمانين مجتهدًا عبر العصور، خاصَّةً أولئك الذين أكثروا عن الصحابة، فلو جمعناهم فلربما قاربوا التسعين.

وكلُّ مجتهدٍ من هؤلاء له أصولُه التي نَظَر بها إلى الكتاب والسُّنَّة، وله أصولُه التي وَثَّقَ بها تلك المصادر، والتي فَهِمَ بها هذه الأحكام واستنبطها، وكان من نتاج ذلك أن تركوا لنا هذا الزَّخَم الوافر من الثروة الفقهية والفكرية؛ وبذلك تكونت عندنا ثروة كبيرةٌ جدًّا من الفقه الإسلامي الذي يملأ تراثنا الزاخر.

والآن بعدما فَهِمْنَا أنَّ هناك مذاهبَ فقهية كثيرة وَرَدت إلينا بصورةٍ مُدَوَّنة لافتة للنظر، يجب علينا أن نعلم أنَّ الفقه الإسلامي ليست مسائله كلها من باب الْقَطْعِيِّ؛ بل منها الْقَطْعِي ومنها الظَّنِّي، والمسائل القطعية هي التي تُمَثِّل الإسلام، ولا يجوز لأحدٍ من المسلمين أن يُخالفَها؛ لأنَّ الإجماع قد انعقد عليها، فهي مساحة ليس فيها اختيار؛ لأنَّني لا أجد رأيين أمامي؛ بل أجد رأيًا واحدًا اتفق عليه المسلمون شرقًا وغربًا، سلفًا وخلفًا، كبيرهم وصغيرهم، مجتهدهم وعاميُّهم؛ ولذلك فلا اجتهاد مع هذا الإجماع. وهنا يأتي مقام الإجماع ومدى أهمية هذا الإجماع، فإنَّه هو الذي يحافظ على هُوِيَّةِ الإسلام.

---

(١) الْحَمَّادَانِ هما: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بنِ دِينَارٍ، أَبُو سَلَمَةَ الْبَصْرِيُّ: الحافظ (ت ١٦٧هـ)، وحَمَّادُ بْنُ زَيْدِ بْنِ دِرْهَمٍ الْأَزْدِيُّ الْجَهْضَمِيُّ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيُّ (ت ١٧٩هـ).

(٢) السُّفْيَانَانِ هما: سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ الثَّوْرِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْكُوفِيُّ: الحافظ الفقيه الحجة (ت ١٦١هـ)، وسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ مَيْمُونٍ الْهِلَالِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ ثم الْمَكِّيُّ: الحافظ الفقيه الحجة (ت ١٩٨هـ).

والمسائل الفقهية التي انعقد عليها إجماع المسلمين كثيرة، منها: أنَّ كُلَّ المسلمين يتوجَّهون في صلاتهم إلى البيت الحرام في مَكَّةَ، ومنها: أنَّ المفروض على المسلم خمس صلوات في اليوم والليلة، وأنَّهم يصومون شهر رمضان، ولم يختلفوا فيه: هل هو رمضان أو شعبان... إلخ. كُلُّ هذه من المسائل التي أجمعت عليها الأمة.

وليس الإجماع في مسائل العبادة فقط؛ بل في غير العبادات أيضًا، ومن أمثلتها: تحريم الخمر، والخنزير، والرِّبا، والزِّنا، وحِلُّ البيع، وحِلُّ الزواج... وهكذا.

فهذه المسائل التي أجمعت عليها الأمَّةُ هي التي تمثل هُوِيَّة الإسلام، فلا اختلاف فيها، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وأمَّا دائرة المسائل الظنية فليست كذلك؛ بل يختلف الفقهاء فيها اختلافًا كثيرًا، ربما كان محدودًا، وربما كان واسعًا، وهو اختلاف سائغ ومقبول، فلا يضر المسلم أن قَلَّد من شاء من الأئمة، وليس لأحدٍ أن يُنْكِرَ عليه، فمثلًا في كتاب «الرعاية الكبرى» لابْنِ حَمْدَانَ -وهو من الحنابلة- يروي عن الإمام أَحْمَدَ وحدَه أكثر من ثمانِيَةَ عَشَرَ قولًا في آحاد المسائل، وفي بعضها يروي أكثر من تسعة أقوال في مسألةٍ واحدة. وهذا معناه: أنَّ الإمام أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ كان يُغيِّر رأيه واجتهاده، مع أنَّه كان مجتهدًا عندما صَدَر منه كلُّ قولٍ من هذه الأقوال، ولكنه غيَّر اجتهاده؛ إما لمزيد فكر، وإما لحديثٍ جديدٍ وصل إليه، وإما لأنَّه غيَّر رأيه في توثيق حديثٍ ما... إلى آخر أسباب اختلاف الفقهاء، والتي ألَّف فيها كثيرٌ من العلماء.

أَسْبَابُ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ

واختلاف العلماء فيما بينهم لا يعود إلى الهوى -معاذ الله- بل له أسباب كثيرة، بعضها يعود إلى «توثيق النصوص» على حسب قواعد كلِّ إمام، وربما كان سبب

الخلاف بين العلماء أو تَغَيُّر الاجتهاد يرجع إلى «الفَهْم»؛ فأدوات كُلِّ إمامٍ من الأئمة تختلف عنها عند غيره، وربما كان السبب يعود إلى «التطبيق» وكيفية إيقاع النص على الحادث، ولربما عاد السبب إلى مرحلة «الإلحاق» أو «القياس»، ولربما كانت أسباب الخلاف تعود إلى الاختلاف حول مَفَاهِيمَ بعينها أو مداخل خاصة؛ أي إنَّها تعود إلى اللغة أو الأصول... إلخ.

وهذا بابٌ واسعٌ أَلَّفَ فيه العلماء؛ فقد أَلَّفَ شاه وَلِيُّ اللهِ الدِّهْلَوِيُّ[1] -رحمه الله تعالى- «الإنصاف في أسباب الخلاف»، وأَلَّفَ فيها ابْنُ تَيْمِيَّةَ[2] -رحمه الله تعالى- رسالته القيِّمة: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، وأَلَّفَ فيها من الْمُحْدَثِين الشيخ عَلِي الْخَفِيف «أسباب اختلاف الفقهاء»، وجملة هذه الأسباب كثيرة، أوصلها بعضهم إلى أكثر من ثلاثين سببًا.

وقد أنتج هذا الفكر -الذي يسع الرأي ومخالفه- ثروةً طائلةً ملأت الكتب، شملت الْقَطْعِي، والظَّنِّي الذي اختلفت فيه الآراء، وقد تعامل المسلمون مع هذه المسائل الظنية الخلافية على أساسين:

(١) الإمام العَلَّامة، محيي السُّنَّة في شبة القارة الهندية، **أَحْمَد وَلِيُّ الله بن عبد الرحيم وجيه الدين العمري الدِّهْلَوِيُّ**: صاحب التصانيف النافعة الماتعة، ولد سنة (١١١٤هـ). قال عنه صاحب **«فهرس الفهارس»**: (١/ ١٧٨): كان هذا الرجل من أفراد المتأخرين علمًا وعملًا وشهرة، أحيا الله به وبأولاده وأولاد بنته وتلاميذهم الحديث والسنة بالهند بعد مواتها، وعلى كتبه وأسانيده المدار في تلك الديار، والمُتَرْجَمُ -والله- جديرٌ بكل إكبار واعتبار .اهـ. توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة ١١٨٠هـ.

(٢) **أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيُّ الدِّمَشْقِيُّ، تَقِيُّ الدِّينِ**: ولد في «حَرَّانَ» سنة (٦٦١هـ)، وانتقل به أبوه إلى «دِمَشْقَ» فنبغ واشتهر، سُجن بمِصْرَ مرتين، وتوفي بقلعة دِمَشْق معتقلًا عام (٧٢٨هـ)، فخرجت دِمَشْقُ كلُّها في جنازته، كان داعيةَ إصلاحٍ في الدين، آيةً في التفسير والعقائد والأصول، فصيح اللسان، مكثرًا من التصنيف. من مصنفاته: «السياسة الشرعية»، و«منهاج السنة»، و«الصارم المسلول على شاتم الرسول»، و«القواعد النورانية الفقهية». له ترجمة في: **«الدرر الكامنة»**: (١/ ١٤٤)، و**«الوافي بالوَفَيَات»**: (٢/ ٣٧٥)، و**«الأعلام»** للزِّرِكْلِيِّ: (١/ ١٤٠).

الأول: أدلى كلُّ مجتهدٍ بما أدَّاهُ إليه اجتهاده مع قبولِه لما يراه غيرُه.

الثاني: عدم اكتفائهم بقبول الرأي الآخر في المسائل الخلافية؛ بل تعداه إلى اعتقاد أنَّ كلًّا على صواب فيما ذهب إليه، وأنَّ أحدًا منهم غير آثم، فألَّف الإمام الشَّعْرَانِيُّ كتابه «الميزان الخضريَّة»، ومن قبله صَنَّفَ كتابه «الميزان الكبرى»[1]، وقد حاول الشيخ الشَّعْرَانِيُّ في هذين الكتابين أن يُبيِّن أنَّ كُلَّ أولئك كانوا على الحق؛ لأنَّهم بذلوا الجهد واستعملوا الأدوات السليمة، وبيَّن أنَّ هذا الاختلاف بين الفقهاء إنَّما هو واقعٌ بين الرُّخْصَة والعزيمة.

هذه وجهة نظر الإمام الشَّعْرَانِيِّ، ولم يكن أوَّلَ من ألَّف فيها أو نبَّه عليها؛ بل هذه ثقافة المسلمين على مدار العصور وكرِّ الدهور. ومن قبله ألَّف الإمام العُثْمَانِيُّ كتابه: «رحمة الأمة في اختلاف الأئمة» ذهب فيه نفس المذهب الذي ذهب إليه بعد ذلك الإمام عَبْدُ الوَهَّابِ الشَّعْرَانِيُّ، المتوفى سنة (٩٧٥ من الهجرة النبوية).

وعندما يقول الشَّافِعِيُّ إنَّ لمس المرأة ينقض الوضوء، ويرى أَبُو حَنِيفَةَ أنَّه لا ينقض؛ فإنَّ هذا إنَّما هو بين الرخصة والعزيمة؛ العزيمة مع الشَّافِعِيِّ، والرخصة مع أَبِي حَنِيفَةَ؛ ولذلك فإنَّ المؤمن يمكن أن يأخذ بهذا أو ذاك. وهنا تأتي المسألة التالية في «أُسُسِ الاِخْتِيَارِ الْفِقْهِيِّ»، وهي قضية «**التَّقْلِيدُ وَالتَّلْفِيقُ**».

من المعلوم عند المسلمين: أنَّ العامِّيَّ لا مذهب له؛ بل مذهَبُهُ مذهب مَن يُفْتِيه، فالمُقَلِّد عليه أن يُقَلِّد العلماء، وهو إما أن يكون طالب علم فيُقلد

---

(١) «**الميزان الكبرى في المذاهب الأربعة**»: طبع في القاهرة سنة (١٢٧٩هـ)، وأيضًا عام (١٣٠٢هـ)، وعام (١٣٠٦هـ)، وعلى هامشه كتاب «رحمة الأمة في اختلاف الأئمة» لصَدْرِ الدِّين عبد الله محمد بن عبد الرحمن الدِّمَشْقِيِّ الْعُثْمَانِيِّ الفقيه الشافعي قاضي صَفَدَ، توفي بعد سنة (٧٨٠هـ). انظر: «**اكتفاء القنوع بما هو مطبوع**» لإدوارد فنديك، وهو -الميزان- غير الكتاب الأول «**الميزان الْخضريَّة**» الذي هو في الفقه الشافعي، وقد طبع بمصر أيضًا على هامش كتاب «**رحمة الأمة في اختلاف الأئمة**».

مذهبًا واحدًا، وإما أن يكون عاميًّا فيُقلد مَن أفتاه مِمَّن يثق في دينه وعلمه، ويجعله بينه وبين الله تعالى في تَلَقِّي الأحكام. ليس في هذا خلافٌ، لكنَّا نتكلم هنا عن الاختيار الفقهي.

كَيْفَ يَخْتَارُ الْمُفْتِي فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي اخْتَلَفَتْ فِيهَا الْمَذَاهِبُ؟

ما الذي يفعله المفتي الفقيه، سواءً المفتي الذي لم يَصِلْ إلى مرتبة الاجتهاد أو الذي وصل إلى مرتبة الاجتهاد.

ففي **الحالة الأولى** «والتي لم يصِل المفتي فيها إلى مرتبة الاجتهاد»: عليه أن يُرَاعِيَ تحقيق المقاصد الشرعية في فتواه أو اختياره الفقهي، فعليه وهو يُفتي أن يكون بين النصِّ وبين الواقع، مُحَقِّقًا للمقاصد الشرعية الخمسة، وهي: «حفظ النفسِ، والعقلِ، والدينِ، وكرامة الإنسان، والمِلْك»، فعليه أن يحافظ على هذه المقاصد، فإذا فعل ذلك فإنَّه لن يفتيَ بفتوى تَكِرُّ على أحد هذه المقاصد بالبطلان، سواءً على مستوى الفرد أو المجتمع أو الأمة، أو حتى على مستوى العالم والكون، فلا بد عليه أن يُراعي المقاصد الشرعية؛ حتى يستطيع أن يراعي مصالح الناس؛ فإنَّ هناك ما يسمى بـ «عموم البلوى»، فإنَّه قد تنتشر بلوى بين الناس يضطر معها المفتي أن يُقلِّد مُجتهِدًا ويترك آخرَ من هذه المذاهب الفقهية والرؤى الاجتهادية الكثيرة. وهذا هو معنى الاختيارات الفقهية.

وأما في **الحالة الثانية** «والتي وصل فيها الفقيه إلى مرتبة الاجتهاد»: فَإِنَّ وظيفة الاختيار الفقهي في حقه تكون للاستئناس فحسب، وهذه الكلمة -الاستئناس- عبَّر بها الشَّافِعِيُّ عندما تكلم عن قول الصحابي؛ فإنَّ الشَّافِعِيَّ لا يأخذ بقول الصحابي إنَّما يستأنِسُ به فقط، فالاستئناس مسألة معروفة عند المجتهدين الكبار من

قديم الزمان، وهي أنَّه يطمئن إلى ما وصل إليه عندما يرى أنَّ اجتهاده قد وافق اجتهادَ الصحابةِ الكرام، مع أنَّه غير مُقَلِّدٍ لهم.

وقد ورد مثل هذا التعبير عن بعض الأئمة الذين اتبعوا المذاهب في الظاهر، ولكنهم كانوا مجتهدين على الحقيقة، مثل ما ورد عن الإمام ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ[1] أنَّه قال: «ما قلَّدنا الشَّافِعِي، ولكن وافق اجتهادُنَا اجتهادَهُ»[2].

ومثل هذا يُنقل عن السُّيُوطِيِّ: أنَّه اجتهد في الفقه فوصل إلى مذهبٍ قَارَنَهُ بالمذاهب فإذ به هو مذهب الشَّافِعِيِّ، إلَّا في سبع عَشْرَةَ مسألة، ثم هذه السبع عشرة مسألة كانت أيضًا من المذهب ولم تكن خارجة عنه بالمرة، فقط كانت كلها أقوالًا ضعيفة في المذهب؛ ولذلك فإنَّه لم يجعل لنفسه مذهبًا خاصًّا به، ولم يُسَمِّ نفسه سُيُوطِيًّا مثلًا؛ حيث إنَّه قد وافق اجتهادُه اجتهادَ الإمام الشَّافِعِيِّ، ومثل هذا نُقل

---

(١) الإمام العَلَّامة، شيخ الإسلام، أستاذ المتأخرين، قاضي القضاة، **مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ وَهْبِ بْنِ مُطِيعٍ، أَبُو الْفَتْحِ، تَقِيُّ الدِّينِ الْقُشَيْرِيُّ، المعروف** -كأبيه وجدِّه- **بابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ**: من أكابر العلماء بالأصول، أصل أبيه من «مَنْفَلُوطَ» بأُسْيُوطَ، ثم انتقل إلى قُوص، وُلد على ساحل البحر الأحمر سنة (٦٢٥هـ). قال عنه الذَّهَبِيُّ: «كان إمامًا متفننًا مجوِّدًا محررًا فقيهًا مدققًا أصوليًّا مدركًا أديبًا ذكيًّا، غوَّاصًا على المعاني، وافر العقل، كثير السكينة، تام الورع، مديم السنن، مكبًّا على المطالعة والجمع، سمحًا جوادًا، زكي النفس، نزر الكلام، عديم الدعوى، له اليد الطولى في الفروع والأصول، وبصير بعلم المنقول والمعقول...»، توفي سنة (٧٠٢هـ) بالقاهرة. من تصانيفه: «إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام»، و«أصول الدين»، و«الإمام في شرح الإلمام»، و«الاقتراح في بيان الاصطلاح». انظر: «**شذرات الذهب**»: (٦/ ٤، ٥)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٧/ ١٧٣).

(٢) هذه مسألة اختلف فيها العلماء من قديم الزمان، وقد كان الإمام الْفَخْرُ الرَّازِيُّ وابْنُ الصَّلَاحِ والنَّوَوِيُّ يرون عدم وجود المجتهد من بعد الأعصار الأولى، وخالفهم غيرُهم، وحاول بعضهم توجيه كلام القائلين بمنع المجتهد بأنَّهم يقصدون المجتهد المطلق. قال ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ في «**الفتاوى الكبرى**»: (٦/ ٣١٧): «بل قال بعض الأصوليين مِنَّا: لم يوجد بعد عصر الشَّافِعِيِّ -رضي الله تعالى عنه- مجتهد مستقل؛ أي من كل الوجوه، فلا ينافيه قول كثيرين من أصحابنا: اتبعنا الشَّافِعِيَّ -رحمه الله تعالى- دون غيره؛ لأنَّا وجدنا قوله أرجح، لا أنَّا قلدناه (أي في كل ما ذهب إليه)؛ بل وافق اجتهادنا اجتهاده في كثير من المسائل؛ ومِنْ ثَمَّ قال النَّوَوِيُّ كابْنِ الصَّلَاحِ رحمهما الله تعالى: ودعوى انتفاء التقليد عنهم مطلقًا لا يستقيم، ولا يلائم المعلوم من حالهم أو حال أكثرهم، لكن نازعهم ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، واختار قولَ الحنابلة: لا يخلو العصر عن مجتهد».

أيضًا عن غيرهما، كما نقله ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ في «الفتاوى»، رضي الله تعالى عنهم جميعًا، وعن جميع العلماء العاملين إلى يوم الدين.

فالاختيارُ الفِقْهِيُّ وظيفته الاستئناس إن كان الفقيه أو المفتي مجتهدًا، ووظيفته -إذا لم يكن مجتهدًا- ترتبط ارتباطًا عضويًّا بتحقيق المقاصد والمصالح، وعدم الخروج عن الإجماع.

تَارِيخُ ظُهُورِ نَظَرِيَّةِ الِاخْتِيَارِ الْفِقْهِيِّ

لقد أُثِيرَتْ حول قضية الاختيار الفقهي أسئلةٌ كثيرة في أواخر القرن التاسع عشر، ويُمكن للمهتمين بهذا الشأن أن يُطالعوا ذلك في الكُتب المهتمة بهذا، بدْءًا من عصر الإمام الْبَاجُورِيِّ، سواءً له أو لغيره مثل: الإمام الشَّمْس الْأَنْبَابِيُّ[1] والإمام الْحلوَانِيُّ الدِّمْيَاطِيُّ[2]، وآخرين من العلماء في أوائل القرن العشرين، مثل: الشيخ مُحَمَّد مَنْصُور، والشيخ عَبْد الْفَتَّاح الشَّنَوَانِيُّ، وغيرهم ممن كتبوا في هذا الشأن.

فقضية الاختيار الفقهي وكيف يكون؟ وهل يجوز أم لا يجوز؟ -ومن قبلها موقفنا من المذاهب المختلفة، وكيف نأخذُ منها؟ وقضية التلفيق بين هذه المذاهب[3]،

---

(١) شيخ الأزهر، شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنٍ الْأَنْبَابِيُّ: فقيه شافعي، مولده ووفاته بالقاهرة، تعلم في الأزهر، وولي شياخته مرتين، توفي سنة (١٣١٣هـ). له رسائل وحواشٍ كثيرة، منها: «حاشية على رسالة الصبان» في البيان، و«تقرير على حاشية السِّجَاعِيِّ على شرح القطر لابن هشام»، ورسالة في «علم الوضع». وقد أفرده بالترجمة السيد أحمد رافع الطَّهْطَاوِيُّ في كتاب «**القول الإيجابي في ترجمة العلامة شمس الدين الأنبابي**».

(٢) شِهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، الْمِصْرِيُّ الْخَلِيجِيُّ الْحلوَانِيُّ الشَّافِعِيُّ: عالم أديب، توفي في رأس الخليج قرب دِمْيَاطَ، سنة (١٣٠٨هـ). من مصنفاته: «شذا العطر في زكاة الفطر» على مذهب الشَّافِعِيِّ، و«الإشارة الآصفية في ما لا يستحيل بالانعكاس في صورته الرسمية»، و«الحكم المبرم في أن أم التي تزوجت بلا ولي بتقليد أبي حَنِيفَةَ محرم».

(٣) معنى التَّلْفِيق: أن نأخذ بمذهبٍ مُعينٍ في مسألة ما، ثم نأخذ بمذهبٍ آخر في مسألةٍ أُخرى، ونأخذ بغيرهما في مسألة ثالثة... وهكذا.

وما هي أُسُس هذا التلفيق؟ وهل هو جائز أم لا؟- أجازه الجمهور من العلماء والأشياخ خلافًا للبعض، رضي الله عن الجميع.

وثَمَّ مسألةٌ أخرى، وهي: هل يمكن أن نأخذ بالأقوال الضعيفة في المذاهب؟

وهذه مسألة قد اختلف حولها العلماء فألَّف الشيخ مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ الْقَادِرِيُّ الْحَسَنِيُّ الْمَغْرِبِيُّ الْفَاسِيُّ[1] -من أبناء القرن الرابع عشر للهجرة- كتاب «رفع العتاب والملام عمن قال العمل بالضعيف اختيار الحرام»، يُؤَيد فيه عدم الأخذ بالأقوال الضعيفة داخل المذهب، وهذا معناه: أنَّ فريقًا آخر كان يأخذُ بالضعيف مطلقًا.

وهذا الجدل العلمي الذي حدث في أواخر القرن التاسع عشر والنصف الأول من القرن العشرين، كانت نهايته أن استقرَّ الحال على مشروعية الاختيار الفقهي، وأنَّه ينبغي أن يتصل اتصالًا وثيقًا بالمصالح والمقاصد؛ لكنه لا بد أن يصدر عن الرَّاسِخِينَ في العلم ولا يصدر عن كل أحد، وأنَّ الاختيار الفقهي يتغيَّر في مسلكه من عصرٍ إلى عصر باعتبار تغيُّـر المصالح، وباعتبار تغير الزمان والمكان والأشخاص والأحوال.

هذا ما استقر الأمر عليه بعد رحلة الجدل الطويلة التي بدأت من عصر الإمام الْبَاجُورِيِّ؛ وقد أسفر هذا الجدل عن عددٍ من الرسائل والردود والبحوث، وقد طُبِعَت هذه الرسائل في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين.

---

(١) **مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَادِرِيُّ الْحَسَنِيُّ**، من نسل الشيخ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيِّ: عالم بالأصول والعربية، من أهل فَاسَ، توفي فجأة ودفن بروضة الصقليين سنة (١٣٣١هـ). له كتب كثيرة، منها: «حاشية على شرح الشيخ الطيب ابن كِيران على توحيد المرشد المعين»، و«حاشية على شرح الشيخ جَسُّوس على الشمائل»، و«حاشية على شرح الأزهري على البردة». انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٧/ ٩).

واستقر الرأيُ بعد جدلٍ فقهيٍّ أصوليٍّ، أُلِّفَتْ فيه الرسائل وهي بين أيدي الناس إلى يومنا هذا، حتى استقرت هذه القواعد في الاختيار الفقهي.

مَوْقِفُ دَارِ الْإِفْتَاءِ الْمِصْرِيَّةِ كَمِثَالٍ عَلَى ذَلِكَ

نرى مثلًا مؤسسةً مثل «دار الإفتاء المصرية»، فقد كانت تلتزمُ بالمذهب الحنفي في كل شيء، وتُفْتِي بالرَّاجِحِ منه، والراجح في المذهب الحنفي قد -وليس دائمًا- يكتنفُه الغموض والاختلاف، ولذلك نرى أنَّ ما اختارته «المجلة العَدْلِيَّة» باعتباره الراجح من المذهب الحنفي يُخالف ما اختاره قَدْرِي باشا[1] (العالم الحنفي الكبير، وزير الحقَّانِيَّة المصري) في «مرشد الحيران، إلى معرفة أحوال الإنسان، في المعاملات الشرعية على مذهب أبي حَنِيفَةَ النُّعْمَان»، أو في كتابه «الأحوال الشخصية» وكلاهما مطبوع، والثاني مطبوع في أربعة مجلدات، وهما معًا -المجلة العدلية وما اختاره قدري باشا- يختلفان عن «الفتاوى الهندية» التي وُضعت أيضًا من أجل اختيار الأرجح من مذهب السادة الحنفية، ومن أجل أن تكون بدايةً للتقنين الثابت والمنتظم؛ وذلك حتى يرجع إليها القضاة الترخانية. وعِلَّةُ الاختلاف وسببه: أنَّ أسس الاختيار وأسس الترجيح بين الأقوال داخل المذاهب تختلف من جيلٍ إلى جيل، ومن عالِمٍ إلى عالِمٍ، فقد كان الهدف عند وضع «المجلة العدلية» هو ذات الهدف عند مَنْ وَضَع «الفتاوى الهندية»، وهو ذات الهدف الذي سعى إليه قدري باشا، ومع ذلك اختلفوا فيما بينهم في اختيار هذا الأرجح.

---

(١) مُحَمَّد قَدْرِي (باشا): من رجال القضاء في مصر، ولد بـ «ملوي» بمحافظة المنيا في عام (١٨٢١م)، وأصل أبيه من الأَنَاضُول، تعلم بملوي والقاهرة، ودخل مدرسة الألسن فأتمَّ بها دروسه، ونبغ في معرفة اللغات، واختاره الخديو مربيًا لولي عهده، وتقلب في المناصب، فكان مستشارًا في المحاكم المختلطة، وناظرًا للحقانية، ثم وزيرًا للمعارف، فوزيرًا للحقانية، وهي آخر مناصبه، وتوفي رَحِمَهُ اللهُ بالقاهرة عام (١٨٨٨م). من كتبه: «الدر المنتخب من لغات الفرنسيس والعثمانيين والعرب»، و«مفردات في علم النباتات»، و«مرشد الحيران» في المعاملات الشرعية، و«قانون العدل والإنصاف»، و«الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية»، وغيرها. انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٧/ ١٠).

وذلك يبين أنَّ الاختيار الفقهي قد يختلف باختلاف الجهات الأربع للتغيُّر، وهي: الزمان، والمكان، والأشخاص، والأحوال.

بعد ذلك وأثناء تَوَلِّي الإمام مُحَمَّد عَبْدُه منصب الإفتاء بدار الإفتاء المصرية اقترح أن يُؤخذ من المذهب المالكي ما يحل مشكلة الناس، ثم بعد ذلك بدأ الاتساع في الأخذ من المذاهب الأخرى، حتى جاء الشيخ محمد فرج السَّنْهُورِيُّ وهو يُنشئ الموسوعة الفقهية في سنة ألف وتسعمئة ونيِّف وستين، فإذ به يجعلها على المذاهب الثمانية، فوَسَّع الدائرة أكثر.

فبعد أن كان الاعتماد كله على الفقه الحنفي -كما كانت الدولة العثمانية تفعل-، تَوَسَّع بعد ذلك إلى المذاهب الأربعة، كما حدث في النصف الأول من القرن العشرين، ثم زاد الاتساع حتى شمل المذاهب الثمانية؛ فضموا إليها: «الظَّاهِرِيَّة»(١)، و«الإبَاضِيَّة»(٢)، و«الزَّيْدِيَّة»(٣)، و«الجَعْفَرِيَّة»(٤). و«الزيدية» و«الجعفرية» من فِرَق

(١) الظَّاهِرِيَّةُ: مذهب فقهي، نشأ في بغداد في منتصف القرن الثالث الهجري، وإمامهم هو دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ الظَّاهِرِيُّ، صاحب الإمام أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثم تزعمهم وأظهر شأنهم وأمْرَهم الإمامُ المحدثُ الفقيهُ المجتهدُ البارعُ عَلِيُّ بْنُ حَزْمٍ الأَنْدَلُسِيُّ، والمدرسة الظاهرية تنادي بالتمسك بالقرآن، وسنة الرسول، وإجماع الصحابة، وطرح كل ما عدا ذلك من الأمور الظنية.

(٢) الإِبَاضِيَّةُ: أتباع عَبْدِ اللهِ بْنِ إِبَاضٍ التَّمِيمِيِّ، خرج في زمن مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، فأرسل إليه جيشًا فقتله، وافترقت الإِبَاضِيَّةُ إلى أربع فرق: الْحَفْصِيَّة، والْيَزِيدِيَّة، والْحَارِثِيَّة، والقائلون بطاعة لا يراد بها الله. وتعتبر الإِبَاضِيَّةُ من أكثر فرق الخوارج اعتدالًا، ومن أهم مبادئ الإِبَاضِيَّةِ: أنَّ مخالفيهم من المسلمين ليسوا مشركين ولا مؤمنين؛ بل كفار نعمة لا عقيدة، وأنَّ دماء مخالفيهم حرام في السر لا في العلانية، وأنَّه لا يحل من غنائم المخالفين في الحرب إلَّا الخيل والسلاح وكل ما فيه قوة في الحروب. وقد كُتب لهذه الفرقة البقاء دون بقية الخوارج في بعض جهات العالم الإسلامي كالمغرب. انظر: «المواقف»: (٣/ ٦٩٤)، «التبصير في الدين»: (١/ ٥٨).

(٣) الزَّيْدِيَّةُ: أتباع زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ زَيْنِ الْعَابِدِينَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وهي من أشهر فرق الشيعة، ومذهبهم أقرب مذاهب الشيعة إلى أهل السُّنَّة؛ لأنَّ هذه الطائفة لم تغل في عقائدها، ولم يكفر الأكثرون منها أحدًا من الصحابة، من أهم مبادئهم: الإمام منصوص عليه بالوصف لا بالاسم، ويشترط في الإمام أن يكون فاطميًّا ورعًا نقيًّا سخيًّا شجاعًا يخرج داعيًا الناس لنفسه، وتجب طاعته، ولا يقول بالتَّقِيَّة.

(٤) الجَعْفَرِيَّةُ: فرقة من الشيعة تنسب إلى جعفر الصادق، ومن مذهبهم: سوق الإمامة إلى جعفر الصادق بنصِّ أبيه الباقر عليه، ويزعمون أنه لم يمت، وأنه المهدي المنتظر. انظر: «الملل والنحل»: (١/ ١٦١) بتصرف.

الشيعة، وكل هذه المذاهب الثمانية معمول بها إلى الآن، وكُتُبها متوفرة، وقد وصلت إلينا، وأيضًا يتبعها أقوامٌ في مشارق الأرض ومغاربها قلُّوا أو كَثُروا.

وبعد (١٣٨٠هـ = الموافق ١٩٦٠م) بدأت الدائرة تتسع، وأصبح هناك حاجة لوضع أُسُسٍ مُنضبطة من أجل عملية الاختيار الفقهي؛ بحيث تشمل قضية «تغيير المسلك» وجوازه من عدمه. وهذا هو الجدل الذي حدث في أوائل القرن مع المشايخ الكرام والفقهاء العالِمِين، من أمثال: الشيخ عبد الفتاح الشَّنَوَانِي، والشيخ محمد مَنْصُور، ومن قبلهم الشيخ الْحلوَانِي في «الحكم المبرم»... إلى آخره، وبحيث تشمل هذه الأسس قضيةَ التلفيق والتقليد، وقضية المصالح والمقاصد، وقضية القطعي والظني، وبحيث تشمل قضية الأحوط: هل يمكن أن نختار بناءً على الأحوط أم الأيسر؟ ما هذه الأسس التي ينبغي علينا أن نتبعها عندما نتبع الاختيار الفقهي؟ وهل الأحوط وسد الذريعة من هذه المسائل والأسُس أم لا؟

إذن، فهذه الصورة مهمة أن تُدرس بكل جوانبها، وأهم ما فيها هو قضية «تغيير المسلك»؛ لأنَّ قضية «التلفيق» كُتِب فيها، وقضية «التقليد» كُتِب فيها، وكذلك «الأحوط» كُتِب فيها أيضًا.

ولكن قضية «تغيير الْمَسْلَك» هي التي لم يُكتب فيها، ولا زالت بحاجة إلى دراسة جادَّةٍ من أبنائنا الباحثين، لكنه -على كل حال- مفهومٌ قائمٌ في أذهاننا، وصورةٌ واضِحةٌ في منهجنا وتفكيرنا، فهو -في رؤيتنا- أساسٌ من أُسُسِ الاختيار الفقهي الْمُنْضَبِط، أما كلمة «تغيير الْمَسْلَك» فهي جديدة لم تُستعمل من قبل، إنَّما هي وصفٌ لهذا الجدل العلمي الذي ثَارَ بين العلماء في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين، وضربوا لذلك مثالًا جَرَى حولَهُ النقاش كثيرًا، واختلفت فيه الآراء؛ وهو أنَّ رجلًا قد تزوج على مذهب الإمام أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَان من غير ولي،

ثم إنَّه طلق زوجته هذه ثلاث مرات ووقع الطلاق، فأراد أن يُغَيِّر المسلك وأن يُقَلِّد الإمام الشَّافِعِيَّ، ومعنى هذا أنَّنا سنفتي ببطلان الزواج الأول لأنَّه كان بغير وليٍّ، والولي ركن في العقد عند الشَّافِعِيَّة، وسنجعل الوطْءَ الذي كان بينهما «وطء شبهة»، وأنَّ الطَّلَقَات الثلاث قد وقعت على غير محل، حيث إنَّها وقعت في عقدٍ باطل، وبذلك يجوز أن يرجع إليها بزواجٍ جديدٍ يكون الولي أحد أركانه كما هو مذهب الشَّافِعِيِّ، ويكون له ثلاث طلقات أخرى. وهذا المثال قد أثير الجدل حوله كثيرًا، ولا زالت تلك القضية بحاجة إلى البحث والعناية -كما أشرنا- لأنَّها تُفيد في الاخْتِيَار الفِقْهِيِّ.

الْعَمَلُ عَلَى إِدْرَاكِ الْوَاقِعِ كَجُزْءٍ لَا يَتَجَزَّأُ مِنَ الْفَتْوَى

ثَمَّةَ مسألةٌ مهمةٌ، وهي: عَلَاقَة الفتوى بالواقع. فالفتوى: هي بيان حكم الله -سبحانه وتعالى- في واقعةٍ معينة؛ ولذلك فهي تختلف عن الفقه، وتختلف أيضًا عن القضاء، كما نص العلماء على ذلك، ومنهم: صِدِّيق حَسَن خَان الْقِنَّوْجِي[1]، وابن تَيْمِيَّةَ -رحمهما الله تعالى- وغيرهما.

فما الفرق بين الفتوى والفقه والقضاء؟

الْفِقْهُ له عنصرٌ واحد، هو: «العلمُ بالأحكامِ الشرعيةِ العمليةِ المكتسبُ من أدلتها التفصيلية»، وقولنا: «المكتَسبُ» بالرفع، وليس «المكتسبةِ» كما يقع كثيرًا على سبيل الخطأ في بعض الكتب، فهذا العلم مكتسبٌ من الأدلة التفصيلية؛ أي معرفة أحكام الله سبحانه وتعالى، كالصلاة واجبة، والخمر حرام، والبيع جائز... إلى آخر ذلك من الأحكام الشرعية.

---

(١) مُحَمَّد صِدِّيق خَان بْنُ حَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ لُطْفِ الله الْحُسَيْنِيُّ الْبُخَارِيُّ الْقِنَّوْجِيُّ، أَبُو الطَّيِّبِ: من رجال النهضة الإسلامية المجددين، ولد سنة (١٢٤٨هـ)، ونشأ في قِنَّوْج «بالهند» وتعلم في «دِهْلِي»، وسافر إلى «بَهُوبَالَ» طلبًا للمعيشة، ففاز بثروة وافرة، توفي عام (١٣٠٧هـ). له نيف وستون مصنفًا بالعربية والفارسية والهندية، منها بالعربية: «حسن الأسوة في ما ثبت عن الله ورسوله في النسوة»، و«أبجد العلوم»، و«فتح البيان في مقاصد القرآن» وهو عشرة أجزاء في التفسير، و«لف القماط»، و«حصول المأمول من علم الأصول»، وغير ذلك كثير. انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ١٦٧).

وموضوع علم الفقه الذي نتكلم عنه هو «الْفِعْلُ الإِنْسَانِيُّ»؛ فكل فعل إنساني له حكم، والأحكام خمسة: «الواجب، والمندوب، والحرام، والمكروه، والمباح»، وتتكون جملٌ مفيدةٌ من الفعل البشري ومن أحد الأحكام الخمسة، فنقول: السرقة حرام، والحج واجب على من استطاع إلى بيت الله سبيلًا، وصيام شهر رمضان يجب على القادر، وعلى المرأة أثناء الحيض والنفاس أن تُفْطِرَ في رمضان، ثم تُعيد ما أفطرت بعد ذلك. فهذه كلها تفاصيل تتكون منها جملٌ مفيدة، فيها: المبتدأُ فِعْلٌ من أفعال الإنسان، والخبر حُكْمٌ من أحكام الله يصفها.

إذن، فالفقه له عنصر واحد، وهو: العلم بالأحكام الشرعية.

لكن إذا تحدثنا عن الفتوى، فلا بد أن نُدْخِلَ إدراك الواقع في المسألة، ولا بد -أيضًا- أن نُدْخِلَ كيف نُوْقِعُ هذا النص على ذلك الواقع.

إذن، فيمكننا أن نقول: إنَّ عناصر الفتوى تختلف عن الفقه بزيادة؛ فلا بد على المفتي أن يكون فقيهًا، مطَّلِعًا على الواقع، عارفًا بكيفية إنزال ذلك المطلق -وهو النَّصُّ الشَّرْعِيُّ الذي تجاوز الزمان، والمكان، والأشخاص، والأحوال- على الواقع.

ثلاثة أمور ينبغي أن تتوفر في المفتي، ليس فقط أن ينظر في الكتاب، بل ولا أن يُدَرِّسَهُ للطلَّاب، ويكون فقيهًا بذلك، لكنه غير قادر على إدراك الواقع، وإذا أدرك الواقع يكون غير قادر على كيفية إيقاع هذه الأحكام على الواقع تحت مظلةٍ معينة، مكونة من المقاصد الشرعية، ومن المصالح، ومن مراعاة المآلات، واللغة العربية، والإجماع... وهكذا.

فالمفتي عندما يقوم بعملية الإفتاء؛ فإنَّه يراعي الواقع المحيط، ويرى إذا ما طبقنا هذا الحكم في ذلك الواقع بطريقةٍ معينة، هل يَكِرُّ ذلك على مقاصد الشريعة بالبطلان؟ فإذا وجد نفسه كذلك أعاد حساباته، ولا يستطيع أن يُخْرِجَ الفتوى

إلَّا بعد مراجعة مع النفس، وإعادة لعملية الاستنباط ولعملية الإيقاع؛ حتى يتبين له أين الخلل؛ لأنَّ الشريعةَ لا ينقض بعضُها بعضًا، والتمسكَ بها لا يَكِرُّ على الأحكام الشرعية ولا على مقاصد الشريعة بالبطلان، وهذه المقاصد المرعية -التي أمرنا الله أن نراعيَها- لا يمكن أن تكون الأوامر الإلهية ناقضةً وهادمة لها، ولذلك يراجع نفسه مرةً أخرى؛ لأنَّ هناك خللًا ما، قد يكون هذا الخلل هو الصُّورية (أي أخذ الأمور بصورها لا بحقائقها)، وقد يكون الخلل: أنَّه أخذ جزءًا ونسي جزءًا، أو أنَّه لم يراع المآلات، أو أنَّه خالف الإجماع، أو خرج عن مقتضى دلالات الألفاظ في اللغة العربية، أو لم يراعِ في ذهنه المصالحَ التي يتوخَّاها الشرع، أو المقاصد التي أمرنا بها؛ لذا فإنَّ المفتيَ عندما يرى هذا، ويرى أنَّ فتواه لو طُبِّقَتْ لَكَرَّتْ على المقاصد أو المصالح أو المآلات المرعية بالبطلان؛ فإنَّه يعيد حساباتِه، ويعيد عمليةَ الإفتاء مرةً أخرى.

فالفقه مكونٌ من عنصر واحد، يُضاف إليه في الفتوى عنصران؛ فتصير الفتوى كأنَّها مبنية على ثلاثة عناصر: «استنباط الأحكام، معرفة الواقع، الوصل بينهما».

وإذا كُنَّا قد بَيَّنَّا الفرق بين الفقه والفتوى، فما الفرق بين الفتوى والقضاء؟

القاضي لا بد أن يعلم الأحكام الشرعية حتى لا يخرج عنها؛ لأنَّه لو خرج عن الحكم الشَّرْعِيِّ فحكمه باطل؛ وعلى هذا فإذا صدر الحكم من القاضي مخالفًا للإجماع فهو باطل، أما لو كان فيه اختيارٌ فقهيٌّ فهو صحيح ويُنفَّذ ظاهرًا (أي أمام الناس)، وباطنًا (أي عند الله)؛ ولذلك فلا بد على كل الناس أن تلتزم بالحكم القضائي؛ لأنَّ الله أعطى للقاضي سلطة لم يعطها للمفتي ولا للفقيه، وهي سلطة تغيير الواقع؛ ولذلك فالقاضي ينبغي عليه أن يكون فقيهًا ومدركًا للواقع؛ لأنَّ له سلطة إضافية: هي تغيير ذلك الواقع، وإنشاء واقع جديد.

فلو ترافع اثنان يتنازعان على قطعة أرض، وكلاهما يظن بينه وبين ربه أنَّ هذا حقه فعلًا -لأنَّه لو كان أحدهما صادقًا والآخر كاذبًا؛ لكان الكاذب مرتكبًا كبيرة، وهي الاغتصاب- فترافعا إلى القاضي، ورأى القاضي أنَّها لأحدهما؛ فهذا القرار من القاضي يُنْهِي النزاع، ويرفع الخصام، ويجعل هذه الأرض ملكًا حقيقيًّا له، ولا يجوز للآخَرِ أن يطالب بها، لا عند الناس ولا عند الله.

أما لو كان أحدهما كاذبًا والآخر صادقًا -وعلى الرغم من ذلك فإنَّ الأوراق وقرائن الأحوال والشهادات والبيِّنات والأيمانات جعلت القاضي يظن خطأ أنَّها للكاذب، فحكم بذلك-؛ فهي عند الناس له، ولا بد على الجميع أن يتعاملوا معه على أساسٍ من ذلك، ولكن حذره رسول الله ﷺ ديانةً في العلاقة بينه وبين ربه، فقال: «**مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ**»(١)؛ أي إنَّه سيطوق في عنقه سبع أرَضين [وأرَضين: جمع أرض]؛ لأجل شبرٍ من الأرض اغتصبه بغير الحق؛ ولذلك يقول رسول الله ﷺ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، ولَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ؛ فَأَقْضِي نَحْوَ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»(٢).

أمَّا لو كان الأمرُ غيرَ ذلك، والأمور ملتبسة، وهناك نزاع وخصام؛ فإنَّ القاضي من سلطته -ومما أقامه الله فيه- أن يتدخل وينهي هذا النزاع، ويَحكم حُكمًا ينفذ في الظاهر والباطن.

مثال آخر: رجلٌ وامرأة ذهبا إلى القاضي، تطلب المرأة الطلاق، والرجل لا يريد

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١١٦٨)، برقم: (٣٠٢٦)، ومسلم -واللفظ له-: (٣/ ١٢٣٠)، برقم: (١٦١٠)، كلاهما من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٩٥٢)، برقم: (٢٥٣٤)، ومسلم: (٣/ ١٣٣٧)، برقم: (١٧١٣)، كلاهما من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

أن يطلق، ورأى القاضي أنَّ المرأة عندها حق في طلب الطلاق، وأنَّه على الرجل أن يطلقها. فقال الرجل: أنا لا أطلق، فطلَّق عليه القاضي؛ فنقول: يَنْفُذ هذا الحكم ظاهرًا وباطنًا، فإذا لم يقبل الزوج حكم القاضي، وقال: لا، هذه ما زالت زوجتي. فهو مخطئ؛ لأنَّه لا يجوز له هذا، والمرأة بعد ذلك تعتد وتتزوج.

إذن، فالقاضي غَيَّر الواقع، ولا عبرة باعتراف الزوج أو عدم اعترافه بالطلاق أمام الله وأمام المجتمع؛ لأنَّ القاضي لديه سلطة للتغيير.

في حين أنهما لو ذهبا إلى المفتي، وأفتى لهما بوقوع الطلاق مثلًا، فلم يقتنع الزوج وقال: أبدًا. لم يقع الطلاق، وأنت أيها المفتي قد أخطأت في فتواك؛ فإنَّ المفتي لا يستطيع أن يلزم السائل، بخلاف القاضي الذي يلزم المتخاصِمَيْن بما يراه من أحكام.

إذن، فهناك عنصر آخر أُضيف إلى القاضي، وهو: عنصر الإلزام في الحكم، وهذا لا يتوفر في الفتوى؛ فهي ليست ملزمة.

ولكن كيف يفكر المفتي؟

إنَّ أول شيء يفعله المفتي هو: «**تصوير المسألة تصويرًا صحيحًا**»، وعبء هذا التصوير يقع على عاتق المفتي والمستفتي؛ فالمفتي يجلس يسأل المستفتي، ويُعينه على استخراج الحقيقة للوصف الواقعي غيرِ المتحيز للحادثة، ويحاول بقدر الإمكان أن يفهمها فَهْمًا دقيقًا بكل جوانبها. وهذه خبرة لا توجد عند كثير من الناس، وهي: كيفية السؤال حتى نصل إلى الحقيقة، فالمفتي لا بد عليه أن يكون مُدَرَّبًا على كيفية سؤال المستفتي، والوصول إلى صورة صحيحة أقرب ما تكون إلى الواقع، وهذا ما يفتقده كثيرٌ ممن يتعلمون الفقه؛ لأنَّهم لا يتعلمون كيفية الفتوى؛ فالفتوى تحتاج إلى تدريب.

بعد مرحلة «التَّصْوِير» تأتي مرحلة أخرى تسمى: «**التَّكْيِيف**»، فبعد أن أسمع السؤال، أنظر: هذا السؤال من الممكن أن يتبع أيَّ باب؟ هل هو هبة أم وصية؟ هل هو زواج أم طلاق؟ هل هو بيع أم سَلَم أم استصناع؟ هل هو من باب العبادات أم المعاملات أم العلاقات؟ ... إلى آخره. «هذا هو التكييف».

وبعد مرحلة التكييف -وهي على عاتق المفتي- يأتي دور «**مَعْرِفَة الْحُكْم**»، ومعرفة الحكم إما أن يقوم المفتي بمعرفته من المصادر «هذا إذا كان مجتهدًا»، أو بالاطلاع على المذاهب ومعرفة آراء العلماء فيما هو مُدوَّن تحت أيدينا من ثروة ضخمة، وصلت إلى مليون ومئة وسبعين ألف فرع فقهي في مذاهب تزيد على خمسة وثمانين مذهبًا من مذاهب أئمة الاجتهاد عبر العصور.

وكما ذكرنا سابقًا، فقد كان ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ يقول -وهو يشير إلى استمرار الاجتهاد: «ما قلدنا الشَّافِعِيَّ، ولكن وافق اجتهادُنا اجتهادَه»؛ أي كأنَّ ابْنَ دَقِيقِ الْعِيدِ اعتبر نفسه مجتهدًا، لكنه لَمَّا اجتهد وجد اجتهادَه مثل اجتهاد الإمام الشَّافِعِيِّ؛ فنسب نفسَهُ إلى المذهب الشَّافِعِيِّ.

وكذلك الإمام السُّيُوطِيُّ أَلَّف كتابًا في هذا الشأن، سماه: «الرد على مَن أخْلَدَ إلى الأرض، وجهل أنَّ الاجتهاد في كل عصر فرض»؛ للدَّلالة على استمرار الاجتهاد على الرغم من عدم استمرار المذاهب؛ أي إنَّ هناك فارقًا بين استمرار الاجتهاد واستمرار المذاهب. وفي كتاب «التحدث بنعمة الله» قال -ما معناه-: إنَّه اجتهد وحده، فوجد نتيجة اجتهاده هي المذهب الشَّافِعِي إلَّا في سبع عَشْرَةَ مسألةً، سبع عشرة مسألة فقط هي التي خالف فيها المذهب الشَّافِعِي، ثم وجدها أقوالًا ضعيفة في المذهب، فكأنَّه لم يخرج عن المذهب الشَّافِعِيِّ، فكان يقول: أنا جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ الشَّافِعِيُّ؛ أي إنَّه لم يُنْشِئ مذهبًا جديدًا؛ لأنَّه بتطبيقه للقواعد التي

اختارها وجد نفسه مطابقًا للمذهب الشَّافِعِيِّ، فالاجتهاد مستمر حتى ولو لم تكن المذاهب مستمرة؛ لأنَّ الاجتهاد قد يتوافق مع السابق، وحينئذٍ ليس هناك داعٍ لأن نُنْشِئَ مذهبًا جديدًا باسمٍ جديد؛ لأنَّه لم يخرج في مجمله أو في جُلِّ مسائله عن المسائل القديمة، ولا القواعد القديمة، ولا المناهج القديمة؛ وهنا تتحقق هذه المعادلة -أيضًا- في استمرار الاجتهاد حتى مع عدم زيادة المذاهب.

المرحلة الرابعة تأتي تحت عنوان: «**الْفَتْوَى**».

فبعد مرحلة «**التَّصْوِير**»، و«**التَّكْيِيف**»، و«**مَعْرِفَة الْحُكْم**» تأتي مرحلة «**الْفَتْوَى**».

أنا سُئِلْتُ -مثلًا- عن الخمر، وعرفت أنَّها مسكرة، ثم جاء الحكم بأنَّ الخمر حرام، يأتي بعد ذلك دور الفتوى، ولا بد عليَّ قبل أن أصدر الفتوى أن أراعي أمورًا، مثل قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: من الآية ١٧٣]، فلا بد عليَّ من مراعاة الواقع.

ومن هنا ينبغي علينا أن نفهم هذه الكلمة التي قد تكون في أذهان كثير من الناس هُلَامِيَّةَ المعنى: «الْوَاقِع».

* * *

ما هو الواقع؟

الواقع في الحقيقة عوالمه أربعة:

* **العالم الأول، هو: «عَالَمُ الْأَشْيَاءِ»**؛ فالسيارة، والطائرة، والسجادة، والمصباح... وغيرها أشياء، ومن عالم الأشياء ما يمكن أن نتملكه؛ ولذلك فالحيوانات والبهائم، كالبقرة، والحصان، وغيرها أيضًا من عالم الأشياء.

* **العالم الثاني، هو: «عَالَمُ الْأَشْخَاصِ»**، والأشخاص تشمل الإنسان، وفي عصرنا الحاضر أصبح لدينا شخصيتان: **شخصية طبيعية** لها ذِمَّة، لها عقل، لها نَفْسٌ ناطقة، لها محاسبة عند الله. **وشخصية اعتبارية** نشأت في صورة الشركات التي تطورت بعد ذلك إلى شركات المساهمة، والشركات العابرة للقارات، والمصارف، وبدأت تنفصل انفصالاً شديدًا عن أصحابها حتى مثَّلتْ شخصيةً موجودة؛ لكنها على الرغم من وجودها، فإنَّها شخصية اعتبارية، أو شخصية معنوية؛ فيجب علينا أن نفهم الفرق بين الشخصيتين.

* **العالم الثالث، هو: «عَالَمُ الْأَحْدَاثِ»**، كتلك الأحداث التي تدور حولنا: الدولار انخفض سعره أو غلا، هناك حرب قائمة في المنطقة الفلانية، هناك احتلال تم من جيوش العدو للمنطقة الفلانية، هناك مؤتمر سوف يُعْقَد في مكان كذا يتحدث فيه المشاركون عن أحداث معينة، فمثل هذه الأحداث لها منهج للتعامل، ولها اعتبار؛ لأنَّ هذه الأحداث يكتنفها الزمان، ويكتنفها المكان، وتكتنفها الأحوال، وتكتنفها الأشخاص لأنَّهم قائمون بها أيضًا، فالأحداث مركبة من هذا كلِّه؛ ولذلك لا بد ونحن ندرس الحدث أن ندرس زمنَ هذا الحدث ومكانَه، وأيضًا ندرس الأشخاص القائمين بهذا الحدث، وندرس الأحوال التي اكتنفت هذا الحدث. هناك حالة حرب وهناك حالة سِلْم، هناك حالة صحة وهناك حالة مرض، هناك حالة رواج اقتصادي وهناك حالة كساد، هناك حالة فقر وهناك حالة غنًى، هناك حالة علم وهناك حالة جهل، هناك حالة اضطرار وهناك حالة اختيار... وهكذا. أحوال كثيرة، وينبغي أن تدخل كل هذه الأمور في إدراك الواقع.

* **العالم الرابع، هو: «عَالَمُ الْأَفْكَارِ»**، هناك فلسفاتٌ كثيرة ورؤًى كثيرةٌ مرتبطة بنموذج مَعْرِفيٍّ، وإطارٍ كليٍّ للإنسان وللكون وللحياة، ولِما قبل ذلك ولِما

بعد ذلك، هذه الأفكار تجيب في بعضها عن الأسئلة الكبرى -والأسئلة الكبرى هي: من أين نحن؟ وماذا نفعل الآن؟ وماذا سيكون غدًا؟- هذه الأفكار متشابكة متشعبة. في بعض الأحيان أختلف معها، وأحيانًا أخرى أتفق معها... وهكذا.

هذه هي عناصر الواقع، لكن الواقع ليس محدَّدًا بهذه الكيفية؛ بل إنَّه متداخل، شديد التركيب، شديد التعقيد، شديد التطور، شديد التغيُّر، شديد التدهور في بعض الأحيان؛ ولذلك فهناك عَلَاقاتٌ بينية بين كل عنصر من هذه العناصر والثلاثة الأخرى، وهذه العَلَاقَات البينية تجعل هناك فارقًا بين «الْفِعْل الْبَشَرِي» وبين «التَّصَرُّف الْبَشَرِي»، فمثلًا عندما يأتي شخص ويقول: كيف أصلي ركعتين؟ أو يقول: هل يجوز لي أن أبيعَ أو أشتريَ السلعة الفُلانية بالطريقة الفلانية؟ أو يقول: أريد أن أسأل عن فكرة التأمين، أو فكرة المصرفية، أو فكرة الشخصية الاعتبارية... وهكذا؛ فإنَّه يسأل عن أفعال بشرية يقوم بها البشر، وهذه الأفعال سهلة التناول، لكن عندما يسألني عن العَلاقات الدولية، أو عن أحداث قائمة؛ فلا بد حينها من دراسة الواقع الذي يحيط بالسؤال، وهناك فرق كبير بين الفتوى وبين الرأي. نعم.. قد يكون عندي رأي في هذه الأمور، لكن الفتوى معناها: بيان الحكم الشرعي؛ وحينئذٍ فلا بد أن أدرس كلَّ هذه الخريطة، فإذا لم يكن لديَّ قدرةٌ، أو لم يكن لديَّ الأدوات لدراسة عناصر التصرفات؛ فإنَّني لا أستطيع أن أنشئ فتوى لهذا الفعل الذي هو وسط هذه التصرفات.

إذن، هناك فارق كبير بين «الْفِعْل الْمُجَرَّد» و«التَّصَرُّفَات»؛ فالْفِعْل الْمُجَرَّد يمكن أن نقوم فيه -سريعًا- بعملية الفتوى؛ لعدم ترقبه وتعقبه، ولعدم وجود العَلَاقَات البينيَّة بالعمق الذي يوجد في «التَّصَرُّفَات».

أمَّا «التَّصَرُّفَات» فهناك عَلَاقَات بينية عميقة لا بد من إدراك كُنهها؛ كما أنَّ هناك

قواعد يجب مراعاتها، منها: «ارتكاب أخف الضررين واجب»، فكيف أفتي وأنا لا أعرف الضرر الأكبر والضرر الأقل في هذا؟! ومنها: «مراعاة الاتفاقيات الدولية القائمة»، ومنها أمور كثيرة جدًّا في غاية التعقيد.

ولذلك فإنَّ الذي يسأل عن التصرفات، ويريد أن يستغل الفتوى من الناحية السياسية، أو من الناحية الاقتصادية؛ نقول له: «نحن ننأى بأنفسنا عن أن نكون لُعبة حزبية بين أطراف مختلفة، نحن نقول عندما نتأكد ونعلم أنَّ حكم الله هو هذا».

هذا هو ملخص للواقع، ودراسةُ الواقع تحتاج إلى كلامٍ كثير؛ إذ إنَّه جزءٌ لا يتجزأ من عملية الإفتاء.

الْأَحْكَام الرُّمُوز

من قواعدنا التي نسيرُ عليها: «اختلاف الأحكام الشرعية باختلاف الزمان والمكان والأشخاص والأحوال»، و«اختلاف الأحكام الشرعية باعتبار المقاصد الشرعية وما تؤول إليه»، ومثل هذه القواعد قد وَلَّدَت حالةً أُسميها: بـ «**الْأَحْكَام الرُّمُوز**»؛ ففي بعض الأحيان يصلُ الأمر بالحكم أن يكون شِعَارًا للأمة، أو يكون عنوانًا للعصر، أو يكون فيه ما فيه من ضياع الأمة إذا لم يُراع.

كثيرٌ من الناس -ولأنَّ اللفظ جديد «الْأَحْكَام الرُّمُوز»- قد ينكر ذلك، ويقول: إنَّ الأحكام هي الأحكام، وإنَّها ثابتة؛ ولذلك يكتفي بها في الكتاب، وغاية المراد من رب العباد عندَهُ: أن ينقُل ما في الكتاب إلى الناس دون مراعاة لأي شيءٍ حوله.

الإمام الْقَرَافِيُّ[1] في كتابه العظيم «الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام» يُنَبِّهُ على خطورة هذا الوضع، فيقول: «إن بَعْضَهُمْ -مِنْ جَهَالَتِهِ- لا يراعي الأعراف ولا العوائد ولا اختلاف الأحوال؛ ولذلك فإنَّه يُفتي بما هو مسطورٌ في الكتب دون وعيٍ للربط الواجب على الفقيه أن يفعله بين ما هو مسطورٌ في الكتب وبين ما هو مُحَقِّق للمآلات، ومحقق للمقاصد، ومحقق للمصالح».

---

(١) أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو الْعَبَّاسِ، شِهَابُ الدِّينِ الصِّنْهَاجِيُّ الْقَرَافِيُّ: من علماء المالكية، نسبته إلى قبيلة صِنْهَاجَةَ «من برابرة الْمَغْرِبِ»، وإلى الْقَرَافَة «المحلة المجاورة لقبر الإمام الشَّافِعِيِّ» بالقاهرة، وهو مصري المولد والمنشأ والوفاة، توفي عام (٦٨٤هـ). له مصنفات جليلة في الفقه والأصول، منها: «أنوار البروق في أنواء الفروق»، و«الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرف القاضي والإمام»، و«الذخيرة» في فقه المالكية، و«الأجوبة الفاخرة في الرد على الأسئلة الفاجرة». انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (١/ ٩٤، ٩٥)، و«**معجم المؤلفين**»: (١/ ١٥٨).

ومن هنا ضاع كثيرٌ جدًّا من الخير على المسلمين؛ بجهالة بعضهم أو بتعنتهم. يذكرني ذلك بصاحب الشَّجَّةِ الذي أفتَوْهُ بأنه لا بد عليه أن يغتسل، بالرغم من وجود شَجَّةٍ في رأسه، باعتبار أنَّ الاغتسال هو الذي أمرتنا به الشريعة عند وجود الجنابة، فمات الرجل؛ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ**»[1].

انظر إلى رَسُولِ اللهِ الرحيم ﷺ عندما يدعو على أولئك الذين أفتَوْهُ دون علم؛ فكانوا سببًا في قتله.

كثير من الفتاوى يؤدي إلى خراب البيوت وإلى زُهوق النفوس، بل وإلى الضياع في الحياة الدنيا، وكلُّ ذلك من عدم فَهْمِ هذه الكلمة التي هي من مبادئنا: «الْأَحْكَام الرُّمُوز».

أمثلة لـ «الْأَحْكَام الرُّمُوز»

حدث في الهند أنَّ سلطانًا من السلاطين -وكان اسمه «جَلَال أَكْبَر»[2]- أراد أن يُوَحِّد بين المسلمين وبين الهندوك، وأن يجعل الدين بينهما واحدًا، وأراد أن يتمثل ﴿وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩]، فأراد أن يُدْهِن حتى يُدْهِنُوا؛ وكان «جَلَال أَكْبَر» من المسلمين، لكنه أراد أن يجمع الاثنين تحت مظلةٍ واحدة، وتحت عنوانٍ واحد، فقال «جَلَال أَكْبَر»: أنتم أيها الهندوك عليكم أن تعظموا النَّبِيَّ ﷺ وتصلوا عليه، وأنتم أيها المسلمون لا تأكلوا لحم البقر، وعليكم بشيءٍ يسير، وهو: أنَّه حبذا لو

---

(١) أخرجه أبو داود: (١/ ١٤٦)، برقم: (٣٣٦)، وابن ماجه: (١/ ١٨٩)، برقم: (٥٧٢)، كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) **جَلَال أَبُو الْفَتْح مُحَمَّد أَكْبَر**: أحد السلاطين المغول الكبار الذين حكموا الهند، ولد سنة (١٥٥٦م)، وتوفي (١٦٠٥م)، وسَّع رقعة بلاده فسيطر على شمال الهند وباكستان ووصل إلى البنغال، عرف بسياسته المميزة في الحكم؛ حيث عامل الهنود كمواطني دولة بعد أن كانوا يعاملون كسكان أراضي، ودخل هو وعائلته في علاقة مصاهرة مع المجموعات الدينية والإثنية المختلفة في الهند مما وطَّد حكمه.

سميتم أنفسكم هنودًا أو هندوكًا، ثم ظلوا كما أنتم ، فصلوا وصوموا وحجوا، وعظِّموا النَّبِيَّ وصلوا عليه، واحفظوا القرآن وسيروا على الفقه كما أنتم، ولكن المطلوب منكم أن تمتنعوا -فقط- عن لحم البقر[1]؛ فقام الإمام السَّرْهَنْدِيُّ[2] -رحمه الله تعالى، مجدد الألف الثاني- وقال: «أكل البقر أكبر شعائر الإسلام».

هذا من «الْأَحْكَام الرُّمُوز»؛ فإنَّ أكل البقر ليس أكبر شعائر الإسلام؛ فأكل البقر في الحقيقة مباح؛ بل إنَّ هناك حديثًا -وهو حديثٌ صحيح- يقول فيه رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ الْبَقَرِ فَإِنَّهَا دَوَاءٌ، وَأَسْمَانِهَا فَإِنَّهَا شِفَاءٌ، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُومَهَا؛ فَإِنَّ لُحُومَهَا دَاءٌ**»[3]؛ أي إنَّ هناك حديثًا كأنه يُرشد إلى عدم أكل البقر، وهناك من ينكر هذا الحديث باعتباره مخالفًا للقرآن الكريم الذي جعل البقرَ من الأنعام، ومما أنعم الله به علينا، ولا يمكن أن يَمُنَّ الله -سبحانه وتعالى- علينا بما هو مكروه، ويتكلم بعضهم ويدافع عن الحديث، ويقول: لأنَّ فيها الدُّودَةَ الشريطية، ويرد آخر... إلى آخر ما هنالك، وكلام كثير بين الناس في هذا المقام.

وأيًّا ما كان، فما الذي يترتب على أن يُسَمِّيَ المسلمُ نفسَه هندوكيًّا؟

الذي يترتب على ذلك هو أنَّ جيلًا واحدًا فقط هو الذي سَيَفْهَم هذا الاسم،

---

(١) في «الْهِنْدُوكِيَّة» يمكن قبولك بكل عباداتك وكل عقائدك إذا سميت نفسك هندوكيًّا فقط لا غير، فهم يُنْزِلُون الاختلاف في العقائد كما نُنزل نحن الاختلاف في الفروع الفقهية.

(٢) الإمام أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَحَدِ بْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ الْفَارُوقِيُّ السَّرْهَنْدِيُّ النَّقْشَبَنْدِيُّ: ولد في عام (٩٧١هـ)، من علماء الهند الداعين إلى نبذ البدع، ويلقب بمجدد الألف الثاني، نسبته إلى «سهرند» أو «سرهند»، ومعناها: غابة الأسد، ومولده ووفاته فيها، حبسه السلطان جهانكير على عدم السجود له، توفي في عام (١٠٣٤هـ). له مصنفات كثيرة، منها: «آداب المريدين»، و«إثبات النبوة»، و«المعارف اللَّدُنِّيَّة»، و«رد الشيعة». انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (١/ ١٤٢، ١٤٣).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٤/ ٤٤٨)، برقم: (٨٢٣٢)، وقال: حديث صحيح الإسناد، وتعقبه الذَّهَبِيُّ.

ويتمسك بالإسلام -إن كان ثمَّة تمسكٌ- وهو الجيل الذي عاش هذا الحدث، ثم يحدث الاضطراب؛ فإنَّ الأجيال التالية لهذا الجيل ستدخل في تلك العقائد العجيبة التي لا تعرفها، ويذوب المسلمون وسط هذه الكثرة المتكاثرة.

ولذلك كان هذا العرض الذي عرضه «جَلَال أَكْبَر» عرضًا يجب أن يُوقف ضده على هذا المستوى، مستوى إرادة ضياع الأمة؛ مما يجعل الإمام السَّرهَنْدِي -وهو العالم الفقيه التقي النقي، صاحب «المكتوبات»- لا يتحرج في أن يقول: «أكل البقر أكبر شعائر الإسلام»؛ أي إنَّه لم يقل: إنَّه مباح، وإنَّه نعمة عارضة، ولم يأخذ بالحديث الذي يجعل من لحم البقر داء وفي ألبانها دواء، كُلُّ هذا سكت عنه وتجاوزه، وجعل أكل لحم البقر أكبر شعائر الإسلام؛ للحفاظ على الأمة.

وهذا هو «الْقِيَام بِوَاجِبِ الْوَقْتِ»، لكن كثيرًا من الناس لا يدركون هذه الحقيقة وهذا الواجب، ولا يدركون أنَّ لكل وقت حكمًا خاصًّا به. تلك هي «الْأَحْكَام الرُّمُوز».

مثال آخر: جاء سؤال -في أوائل القرن العشرين- من المسلمين في التِّرَنْسِفَالِ «جنوب أفريقيا حاليًا»: ما حكم لبس البرنيطة -القبعة-؟

وللإجابة على هذا السؤال لا بد من معرفة الملابسات التي تحيط بلُبس البرنيطة:

أولًا: أنَّها من زِيِّ غير المسلمين الذين احتلوا البلاد.

ثانيًا: أنَّها لا تتناسب مع عبادات المسلمين؛ حيث إنَّ لها حافة تمنعهم من السجود.

ثالثًا -وهو الأهم-: تكريس ثقافة المحتل.

فحين يصدر العلماء حكمَهم فلا بد أن يراعوا تلك الأمور؛ فقضية ذوبان

حضارة المسلمين مراعاة حينئذٍ، والأمة الإسلامية ذَوَّبَتْ مَنْ جاءها؛ جاءها التتار والمغول فأسلموا، وجاءها الصليبيون فرجعوا مسلمين، كما حدث مع فرسان المعبد في قصةٍ طويلة. نعم، ذابت أمم كثيرة في أمة الإسلام، ولم تذب أمة الإسلام في أحد.

فيخرج الحكم بعد اختلافات بين الفقهاء الذين يريدون ألّا ينظروا إلى ما حول القضية، فيُحَرِّمُون لمطلق المشابهة، أو يجيزون بِناءً على أنَّ الأصل في الملابس: الإباحة.

ويأتي الحكم: أنَّ لبس البرنيطة حرام. نعم، هي ليست حرامًا في ذاتها، ولكن لكونها شعارًا للمستعمِر. هذا هو المعنى الذي ينبغي أن يُعلَّل به الحكمُ الرمز، فنقول: إنَّ لُبس هذه البرنيطة في هذه الحال -حيث إنَّها شعارٌ للمستعمر- يُصْبِح من أكبر الكبائر، وإن كانت في ذاتها مباحة.

وهذا هو الخفي في المسألة، الذي أدْرَكه بعض الناس بنور بصيرتهم، وهو أنَّه من «الأَحْكَام الرُّمُوز»، وأنَّه في هذه الأوقات في تلك البلاد بالذات، إنَّما هي شعار للمستعمر؛ ولذلك فإنَّ لُبْسَهَا يكون أسوأَ الذنوب وأكبرَها، ونقول: إنَّ لُبس البرنيطة من أكبر الكبائر، وهذا ليس حكمًا عامًّا؛ بل هو حكمٌ من أحكام الرموز، وليس في كل مكان وفي كل زمان ولكل أحد. أبدًا، هذا مختص بها، مثل قول السَّرْهَنْدِيِّ: «أكل لحم البقر أكبر شعائر الإسلام»، هو ليس هكذا، وإنَّما هذا من «الأَحْكَام الرُّمُوز».

نواجه هذا أيضًا عندما يأتي سائل فيقول: إنَّ الإسرائيليين يريدون شراء ما حول الحرم القدسي الشريف، مع أنَّ البيع والشراء لليهود ليس فيه شيء، وهو مباح، نفعله معهم طوال السنين وفي كل القرون وفي كل مكان، واليهود فروا من الأَنْدَلُسِ، وارْتَمَوْا في أحضان الدولة العثمانية؛ لحماية المسلمين لهم، كما أنَّنا ليس لدينا أي مانع من أن يكون وزير السياحة المغربي من اليهود، وليس لدينا أي مانع من أن

يتولى اليهود إمساك بعض الحسابات للخلفاء عبر التاريخ؛ لإتقانهم ذلك، ولا أن يشتغلوا بصناعة الذهب عبر التاريخ؛ لتخصصهم في هذا، ولكن لدينا ألف مانع في أن تُبَاع الأراضي حول الحرم القدسي؛ لأنَّ هذا يؤدي إلى مِلْكِيَّةٍ تحيط به من كل مكان، وتسعى لهدمه.

فـ «بيع الأرض لغير المسلمين في القدس الآن من أكبر الكبائر»، وهذا بالرغم من أنَّ الرجل قد يكون محتاجًا، والبيع مستوفيًا لأركانه، ولكن الظرف الخارجي والبيئة الخارجية لهذا البيع ليست بريئة ولا سليمةً؛ فالأنفاق تسعى لهدم التبة والجبل الذي عليه المسجد الأقصى، وكل هذا أمام العالم، على الرغم من أنَّ كل قرارات الأمم المتحدة تصف إسرائيل بأنَّها محتلة للقدس.

فلأنَّ القدس هذه رمز كبير، ولأنَّ القدس الشرقية هي عاصمة الدولة الفلسطينية ولا يمكن أن نتنازل عن هذا -كلُّ ذلك يؤدي بالفقيه إلى أن يكون واعيًا، وعندما يُسأل: هل يجوز لليهودي أن يشتريَ من المسلم؟ نعم يجوز في مصر، في المغرب، في إنجلترا، في أي مكان؛ وليس في مكان المسجد الأقصى، وليس بغرض التوصل إلى هدمه كما هو حاصلٌ الآن. فهذا من «الأحكام الرموز».

هناك بعض الأحكام لا تسمى -بمفهومنا هذا- «الأحكام الرموز»، ولكن في نفس الوقت لها تأثيرٌ عظيمٌ جدًّا عبر التاريخ، منها: ما يرويه الْمَقْرِيزِيُّ[1] في

(١) أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْحُسَيْنِيُّ الْعُبَيْدِيُّ، تَقِيُّ الدِّينِ الْمَقْرِيزِيُّ: مؤرخ الديار المصرية، أصله من بَعْلَبَكَّ، ونسبته إلى حارة الْمَقَارِزَة -من حارات بَعْلَبَكَّ في أيامه-، ولد سنة (٧٦٦هـ)، ونشأ ومات في القاهرة، وولي فيها الحسبة والخطابة والإمامة مرات، واتصل بالملك الظاهر بَرْقُوق، فدخل دِمَشْقَ مع ولده الناصر سنة (٨١٠ هـ)، وعُرِضَ عليه قضاؤها فأبى، وعاد إلى مصر، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٨٤٥هـ). له مؤلفات كثيرة، منها: «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» ويعرف بـ «خطط الْمَقْرِيزِيِّ»، و«السلوك في معرفة دول الملوك»، و«تاريخ الأقباط»، و«البيان والإعراب عما في أرض مصر من الأعراب»، و«التنازع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم»، و«تاريخ الحبش». قال السَّخَاوِيُّ: قرأت بخطه أنَّ تصانيفه زادت على مئتي مجلد كبار. انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (١/ ١٧٧ - ١٧٨).

«الخِطط»؛ يروي أنَّ ملكًا من ملوك روسيا أرسل بَعَثَاتٍ في الأرض ليبحثوا له عن دين؛ فجاء مَنْ يصف له الْبُوذِيَّة(١) والْهِنْدُوكِيَّة، وجاء من يصف له الْمَسِيحِيَّة والْيَهُودِيَّة، وجاء من يصف له الْإِسْلَام.

وهذا الملك -كما يروي الْمَقْرِيزِيُّ في «خِطَطِه»- استحسن الإسلام، ورأى فيه مكارم الأخلاق، ورأى أنَّه دينٌ قد جمع بين الروح والجسد، وأنَّه قد راعى المصالح، وأنَّه دينٌ خاتم، وأنَّه دينٌ يعترف بكل الأديان، ويرى أنَّ الأنبياء إخوة لعلَّات، أمهاتهم شتَّى ودينهم واحد؛ فاستحسن هذا الدِّينَ وأراد أن يدخل هو وقومُه فيه؛ لكنه وجد ما أعَاقَهُ عن هذا الدخول، وهو تحريم الإسلام للخمر. والخمر قد تمكنت منهم، يشربونها من أجل طلب الدفء، فهم لشدة البرودة عندهم يشربون «الفودكا»، هذه التي تُعد من أشد أنواع الخمور، وبدونها يعتقدون أنَّهم يعاينون الموت، فأراد أن يتأكد من هذا الأمر، ومِن مدى صحة هذا الكلام، أو يرى: ما مكان الخمر في الشريعة؟ وهل يمكن أن نُسْلِم وفي نفس الوقت نشرب الخمر؟

فأتى بأحد المفتين المسلمين، استدعاه وعرض عليه الأمر، وقال له: إنَّنا نريد أن نسلم، وكل روسيا سوف تُسْلِم، ولكن بشرط أن نشرب الخمر.

ولأنَّ هذا المفتي لم يعرف قضية البيئة؛ قال له: إما أن تمتنع عن شرب الخمر أو تظل على ما أنت عليه؛ فالإسلام لا يصلح معه شرب الخمر.

(١) الْبُوذِيَّةُ: من أكبر الديانات الوضعية والفلسفات في العالم، ظهرت قبل ألفي سنة في شمال شرقي الهند، على يد «بُوذَا» الذي يقول عنه تلاميذه: إنَّه استطاع أن يصل إلى حالة الإشراق حسب المعتقدات الْبُوذِيَّة، وكلمة «بُوذَا»، تعني: المتنوِّر، وقد انتشرت تلك الديانة في معظم أنحاء الهند، وعبرت شمالاً عن طريق جبال الهملايا إلى الصين والتُّبَّت وكوريا واليابان، وفي الجنوب وصلت إلى سريلانكا وتايلاند وبورما وكمبوديا وفيتنام، كما انتشرت في بعض أنحاء أوروبا والولايات المتحدة وأستراليا خلال القرن العشرين الميلادي، ويُقدر عدد الْبُوذِيِّين في العالم بنحو (٣٠٠ مليون)، ويؤمن البُوذِيُّون بأنَّ الطريق للسعادة وسط بين الانغماس في الملذات والتقشف.

وهذا الكلام كلام فاسد؛ لأنَّه لو كان هذا الرجل -عفا الله عنه- يطَّلع ويقرأ، لَعَرَفَ أنَّ في الفقه بابًا اسمه: «الإسلام مع الشرط الفاسد»، وهناك من أتى للنَّبيِّ ﷺ أراد الإسلام مع شرط أن يترك له الزِّنَا. ومع أنَّ الزِّنَا حرام، لكننا ندعوه إلى الإسلام لِيدخلَ فيه، والزِّنَا سوف ينتهي عنه، وإذا لم ينتهِ عنه فإنَّ أبناءه سيصيرون من المسلمين وينتهون عنه؛ ولذلك يجوز الإسلام مع الشرط الفاسد.

والشروط الفاسدة كثيرة، منها: قضية الخمر، وقضية المعصية والزِّنَا، ومنها -أيضًا-: ترك الصلاة وعدم إقامتها، ومنها: استحلال الظلم. ولكنَّ هناك بعضَ الشروط لا يجوز أن نوافق عليها؛ حيث قال النَّبيُّ ﷺ: لوفد ثَقِيفٍ: «**وَلَا خَيْرَ فِي دِينٍ لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ**»[(1)]، ورفض أن يسلموا مع شرط ترك الصلاة؛ لأنَّ الصلاة هي عماد الدين، والصلاة هي التي تنشئ الإنسان وتنقُله من الجاهلية إلى الإسلام، والصلاة هي العهد الذي بيننا وبينهم، فمن تركها فقد كفر[(2)]، والصلاة هي ذِرْوَةُ سَنَامِ هذا الإسلام، وهي ركن من أركانه، فلا يتم الإسلام إلَّا بها؛ ولذلك رفض رَسُولُ اللهِ ﷺ هذا الشرط، واعتبره في غاية الفساد، وأنَّه يَكِرُّ على الإسلام بالبطلان.

وقال النَّبيُّ ﷺ للذي طلب منه الإذن في الزِّنَا: «**أَتَرْضَاهُ لِأُمِّكَ؟ أَتَرْضَاهُ لِأُخْتِكَ؟...**» [الحديث][(3)]، فمثل هذا السلوك التربوي الذي مارسه رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(1) أخرجه أبو داود: (٢/ ١٧٨)، برقم: (٣٠٢٦) وأحمد: (٤/ ٢١٨)، برقم: (١٧٩٤٢)، كلاهما من حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه.

(2) أخرجه الترمذي: (٥/ ١٣)، برقم: (٢٦٢١)، وقال: حسن صحيح غريب، والنَّسَائِيُّ: (١/ ٢٣١) برقم: (٤٦٣)، وابن ماجه: (١/ ٣٢٤)، برقم: (١٠٧٩)، جميعهم عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**». واللفظ للتِّرْمِذِيِّ.

(3) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»: (٣٦/ ٥٤٥)، برقم: (٢٢٢١١)، بسنده، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا؛ فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ، قَالُوا: مَهْ مَهْ. فَقَالَ: «ادْنُهْ»، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا، قَالَ: فَجَلَسَ، قَالَ: «**أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟**» قَالَ: لَا وَاللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «وَلَا النَّاسُ =

مع الرجل، كان هو الطريقَ الصحيح في التعامل مع ملك روسيا وشعبها، فكان من الممكن أن يقول له: الخمر حرام، ولكن يجوز لك أن تدخل الإسلام، ثم بعد ذلك وبالتدريب، ولعله في الجيل الذي بعدك أو بعد الذي بعدك تنتهي هذه الأمور، ويترك الناس شربَ الخمر والمسكر وذَهاب العقل إلى صحيح الإسلام.

نَعَى كثيرٌ من الناس على هذا الفقيه الذي ضيَّع دخول روسيا بملكها وشعوبها الإسلام، وتخيل لو أنَّ هذه المنطقة كلها أصبحت من المسلمين؛ إذن لتغير وجه التاريخ وأحداثُه، ولكن الله غالبٌ على أمره. تخيل أنَّ تركيا المسلمة مع روسيا المسلمة -وبدلاً من النزاع الطويل الذي فتَّ في عضد الأتراك، وأهدر ثروات كل من الطرفين - صارت منطقةً قوية، تسيطر على العالم أو تكاد، والسيطرة ليس غرضَها الاستعمارُ، إنَّما غرضها إعلاء كلمة الله، وإرشاد الإنسان إلى دين الحق، ثم بعد ذلك ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: من الآية ٢٩]، ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٦].

«**الْأَحْكَام الرُّمُوز**» فيها جزءٌ كبيرٌ من إدراك الواقع، فيها جزءٌ كبيرٌ من إدراك المقاصد الشرعية، فيها جزءٌ كبيرٌ من شفافية صدر الفقيه وهو ينظر إلى المآلات، وإلى ما تتداعى إليه الأمور في المستقبل.

«**الْأَحْكَام الرُّمُوز**» فيها مراعاة للبيئة المحيطة، وفيها محافظة على المصالح الآنية والمستقبليَّة.

= **يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟**» قَالَ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟**» قَالَ: لَا وَاللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟**». قَالَ: لَا وَاللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ**». قَالَ: «**أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟**». قَالَ: لَا وَاللهِ، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: «**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ**». قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ**». فَلَمْ يَكُنْ بَعْد ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. وقال الْعِرَاقِيُّ في «تخريج أحاديث الإحياء»: (٢/ ٢٥١): رواه أحمد بإسناد جيد، رجاله رجال الصحيح.

«**الْأَحْكَام الرُّمُوز**» فيها وعي للفقيه، وفيها توكل صادق على الله، وفيها معرفة لخصائص الدعوة الإسلامية وعالميتها، وفيها حفاظ على هُوِيَّة الأمة وعدم ذوبانها؛ بل إنَّها تكون بُوْتَقَةً تذوب فيها الحضارات والأمم، ولا تذوب هي في تلك الحضارات أو في هذه الأمم.

«**الْأَحْكَام الرُّمُوز**» من مبادئنا التي تحتاج إلى دِرَاسة وتجميع ووعي وإرشاد، وأن تكون جزءًا من الاختيار الفقهي؛ حتى نطوِّر من فقهنا، ومن تطبيق أحكام ربنا -سبحانه وتعالى- على الواقع المَعِيش.

أَحْكَامُ الشَّخْصِيَّةِ الِاعْتِبَارِيَّةِ

من مبادئنا: «أَنَّنَا نَحْيَا عَصْرَنَا وَلَا نَتْرُكُ أَصْلَنَا»؛ لأنَّنا نؤمنُ أنَّ الإسلامَ جاء دينًا من رب العالمين إلى عبادِهِ أجمعين إلى يوم الدين، ولأنَّنا نعرف أنَّ الله -سبحانه وتعالى- أمرنا فيما أمرنا، فقال: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، ولهذا كان لا بد من دراسة واقعنا، ومن خلال دراسة الواقع؛ فإنَّ من المبادئ التي ندعو إليها، ونؤكِّدُ عليها، ونُرشِدُ النَّاس لدراستها: «التفرقة بين الأحكام المتعلِّقة بالشخص الطَّبَعِي، والأحكام المتعلقة بالشَّخْصِيَّة الِاعْتِبَارِيَّة».

فالشخص الطَّبَعِيُّ هو الذي خَلَقَهُ الله -سبحانه وتعالى-، وجعل له نفسًا ناطقة وعقلًا، وكلَّفه تكليفًا مباشرًا. والشَّخْصِيَّة الِاعْتِبَارِيَّة الْمَعْنَوِيَّة هي التي لا يمثلها أحدٌ بعينه، وإنَّما بصفةٍ يتَّصِفُ بها، هذه الصفة قد تكون محدودة، وقد تكون مؤقتة، وقد تكون متغيرة، وقد تكون متطورة، وقد تكون جماعية وليست أحدية، وقد تكون أحدية كذلك... وهكذا. فهناك فارق بين الشخصية الطَّبَعِيَّة، والشخصية المعنوية أو الِاعْتِبَارِيَّة.

الشخصية الطَّبَعِيَّة لها ميعاد في الميلاد، وهي شخصية واحدة، لها عقل مفكر، ولها ما يسمى بالنَّفس الناطقة، والعقلُ المفكر والنفس الناطقة مع القلب، يمثل كل ذلك ذِمَّةً قابلة لِأَنْ تنشغل بالواجبات، وقابلة لِأَنْ تأخذ الممتلكات، وقابلة لِأَنْ يكون عليها حقوق؛ لكنها ما زالت في طور العقل والقلب والنفس. والنَّفْس النَّاطقة قد تكونُ نفسًا «أَمَّارَةً بالسُّوءِ»، وقد تكونُ نفسًا «لَوَّامَةً» تلوم صاحبها على

ما يَبْدُرُ منه، وقد تكون نفسًا «مُلْهَمَةً»، وهذه النفس المُلْهَمَة قد تكون راضية أو مرضية أو مطمئنة أو كاملة؛ فالنفس درجات، وهذه الدرجات تجعل الإنسانَ يُخْشَى عليه من الانطباعات، ومن الرغبات، ومن الشهوات.

أمَّا النَّفْسُ المعنوية الاِعْتِبَارِيَّة فليس لها نفسٌ ناطقة كهذه؛ بل هي شخصية لها حقوق وعليها واجبات محددة بموجب لائحة قد أنشَأتْهَا؛ فالشَّخْصِيَّة الاِعْتِبَارِيَّة تتجاوز حياة الأفراد وتتجاوز شخصياتهم، بل وتتجاوز ممتلكاتهم أيضًا. فهناك فرق في الواقع بين الشَّخْصِيَّة الطَّبَعِيَّة والشَّخْصِيَّة الاِعْتِبَارِيَّة.

نرى في الفقه -مثلًا- وهم يتكلمون عن «الْكَفَالَة»، ويذكرون أنَّها من باب رفع الضيق عن الصديق؛ وصفوها فقالوا: أولها شهامة، وأوسطها غرامة، وآخرها ندامة؛ وذلك أنَّ الشخص الشَّهْم الذي كفل أخاه من باب رفع الضيق عن الصديق، وجاء موعد الدَّيْنِ ولم يسدد هذا الأخ المكفول؛ فسدد عنه؛ لأنَّه كفيل ولأنَّه ضامن، فلما سدد عنه تحققت الشَّهامة، ولكن تحققت معها الغرامة؛ لأنَّه دفع عنه دينه. أما قولهم: آخرها ندامة؛ أي إنَّ المكفول رفض أن يسدد له هذا الدين؛ لأنَّ الدَّيْنَ تحول الآن من الدائن الذي أخذ حقه وانصرف إلى الدائن الجديد الذي هو الضامن والكافل؛ فإما أن يستمر في الشهامة ويعفو عنه ويسامحه، وإما أن يُمَثِّل هذا الأمر عنده غرامةً حقيقية؛ فيحدث له الندم أن دخل في هذا الذي ليس في طوقه، وليس قادرًا على إتمامه؛ فتحدث النَّدامة.

كلُّ هذا الذي ذكرناه غير متحقق عندما تكون الأمور مجردة، وذلك في الشَّخْصِيَّة الاِعْتِبَارِيَّة؛ فهناك مؤسسة تضمن أحدَهُم بضمانٍ ليس فيه علاقة الشهامة ولا رَفْع الضيق عن الصديق، وإنَّما هي عَلاقة عمل، وتيسير لحياة الناس، فهذا الإنسان ليس مضمونًا الضمان الكافي عند الطرف الآخر «وهو الدَّائِن»؛

ولذلك يحتاج إلى من يُوسِّع به ذمته، فوسَّع ذمته بهذه المؤسسة التي لا علاقة لها بالصداقة ولا الشهامة؛ لأنَّها ليست لها نفس ناطقة، وليس لها عقل مفكر؛ بل لها لوائح ونظم؛ ولذلك عندما يقول الفقهاء القدماء: إنَّ الكفالة لا يجوز أخذ الأجر عليها؛ لأنَّها من باب رفع الضيق عن الصديق؛ فهذا رأيٌ صحيح، ويستمر هذا الحكم كما هو، وكلما ضمن أحدهم أخاه، فإنَّه يسير على تلك الأحكام القديمة التي رآها الفقهاء، ورؤيتهم فيها حق.

وأخذ الأجر على الكفالة أمرٌ أجازه الْجَعْفَرِيَّة ولم يُجِزْهُ الأئمة الأربعة، ولو سرنا بفكر الأئمة الأربعة لكان ذلك أيضًا صحيحًا، ولا مُشَاحَّة في أن نجعل هذه العَلَاقة من باب رفع الضيق عن الصديق، وأنَّها شهامة، وأنَّه لا يجوز للإنسان أن يطالب أخاه بزيادة على هذا المبلغ؛ لأنَّ هذا نوع من أنواع المديونية، ولأنَّ الأجر حينئذ يُضَيِّع معنى الشهامة، وأيضًا فهناك شبهة؛ للمديونية مع الزيادة. وحينئذٍ فإنَّ هذه الزيادة تكون شبهةً للربا، وبذلك تكون محرَّمة.

كلام كله متسق وسليم مئة في المئة ولا غبار عليه، إلَّا أنَّ عَلاقة المؤسسة بالمدين ليست علاقة الشهامة إنَّما هي علاقة العمل، وعَلاقتها ليست هي علاقة الصداقة حتى يُخشى على النفس قلة الشهامة والمروءة، وهي عندما تأخذ أجرًا تأخذ أجرًا محدَّدًا لا عَلَاقة له بما إذا دَفَعَتِ الدَّين عنه أم لم تدفعه عنه، إنَّما هي تأخذ أجرًا مقطوعًا مقابل شهادةٍ وتعهدٍ تَشْهَد وتتعهد به أمام الآخر، بأنَّها سوف تُسدد إذا عجز الطرفُ المدين عن السداد.

إذن، فلا شبهة ربا، ولا شبهة عدم الشهامة، ولا رفع الضيق عن الصديق متوفرة في الشَّخْصِيَّة الِاعْتِبَارِيَّة، إنَّما ذلك متوفر في الشخصية الطَّبَعِيَّة.

مثال آخر: الشخص الطَّبَعِي لا يجوز له أن يبيع أو يشتري من نفسه؛ لأنَّ هذا عبث لا فائدة فيه: أن يكون هو البائع والمشتري وهو شخصٌ واحد؛ فالسلعة كانت في مِلْكه فانتقلت إلى مِلْكه، وهذا يُسمى عند العقلاء: تحصيل الحاصل، وتحصيل الحاصل باطل؛ لأنَّه لا فائدة فيه. ولكن لو أنَّ مؤسسة كمؤسسة البنك لها فروع، وأنَّ فرعًا أراد أن يستدين من فرعٍ آخر -هي مؤسسةٌ واحدة، لكن لها وجوه مختلفة- فيجوز لذلك الفرع أن يستدين من هذا الفرع الآخر، وبعد ذلك يسدد هذه المديونيات، وقد ارتبطت هذه الأمور بسياسات ضريبية، وبأرباح تكون محقَّقة أو أرباح وهمية، وأصبح لها معنًى كنَّا لا نجده في أن يستدين الإنسان من نفسه، أو يبيع الإنسان لنفسه، ولكن وجدنا لها معنًى عندما تعدَّدت وجوه الشَّخْصِيَّة الاِعْتِبَارِيَّة.

والأمثلة كثيرة جدًّا تُبين أنَّ الأحكام الفقهية قد تختلف باختلاف الشخصية، نقول: قد تختلف؛ لأنَّ هناك مساحة مشتركة بين الشخصية الطَّبَعِيَّة والشخصية الْمَعْنَوِيَّة؛ كل منهما له بداية، وكل منهما له نهاية، وهما قابلان للتملك، وهما قابلان أيضًا للحقوق والواجبات، ولكن تختلف هذه عن تلك: بأن الشخصية الطَّبَعِيَّة لها نفس ناطقة، ولها عقل مفكر، والشَّخْصِيَّة الاِعْتِبَارِيَّة ليست كذلك، وتختلف أيضًا بأنَّ الشخصية الطَّبَعية لها وجه واحد، والشَّخْصِيَّة الاِعْتِبَارِيَّة ليست كذلك؛ فبقدر الاختلاف تختلف الأحكام، وبقدر الاتفاق تتفق الأحكام.

هناك جهات أربع تختلف باختلافها الأحكام الشرعية -هذا كلامٌ موروثٌ وجدناه في كتبنا الفقهية، ومُسَلَّم به- فهي تختلف باختلاف الزمان، وتختلف باختلاف المكان، وتختلف باختلاف الأحوال، ويبقى اختلاف رابع -وهو تتمة الجهات الأربع التي تختلف بها الأحكام- وهو: اختلاف الأحكام باختلاف الأشخاص.

تختلف الأحكام باختلاف الزمان، فإذا تغير الزمان وتغيرت الأعراف؛ اختلفت الأحكام الفقهية، تختلف في صورتها لا في حقائقها، وفي «المجلة العَدْلِيَّة» -التي وضعها الأحناف- يقولون: «لا يُنكر تَغَيُّرُ الأحكام بتغير الأزمان»[1]، وذلك في الأحكام التي بُنيت على العرف، وقد تكلم الناس كثيرًا عن هذا المعنى، وكيف يؤثِّر العرفُ في الفتوى، وفي اختيار الأحكام؛ وإنَّما يكون ذلك لاختلاف الزمان.

ولدينا على هذا مثال: وهو أنَّ في قرية ما، وفي زمنٍ ما، كان الناس يحرسون بهائمهم صباحًا؛ لئلا تعتدي على الحقول وعلى النباتات، وفي المساء: صاحب الزرع هو الذي يحمي زرعَه، ثم بتَطَوُّرِ الزمانِ انعكس الحالُ، فأصبح الناس يحمون زروعهم في النهار، وأصحاب الماشية يحرسون مواشيهم بالليل، فإذا اعتدت الماشية بالليل في الصورة الأولى فلا ضمان على صاحب الماشية؛ فالتقصير واقعٌ على صاحب الزرع، وفي الصورة الثانية -التي فيها حماية الماشية بالليل على صاحبها- لو اعتدت الماشية على الزرع يكون الضمان على صاحب الماشية؛ فالضمان في هذه الصورة على صاحب الماشية، والضمان في الصورة الأولى على صاحب الزرع.

تَغَيَّرَ الحكم في الظاهر لكنه في حقيقته لم يتغير؛ حيث إنَّه ناسب العُرف؛ لأنَّ الحماية في الأول كانت على صاحب الزرع؛ فلا ضمان على صاحب الماشية، والحماية في الثانية كانت على صاحب الماشية؛ فضمن صاحب الماشية. إذن، لم يتغير الحكم في الحقيقة، لكننا ننظر من الذي عليه الحماية، ثم نبني على ذلك حتى لو اختلف الزمان.

يختلف الحكم الفقهي باختلاف «دَار الْحَرْب» و«دَار الْإِسْلَام»، وهي مصطلحات فقهية زمنية كانت موجودة في أيامٍ كان العدوان فيها مستمرًّا على

(١) هذه هي المادة رقم (٣٩) من المجلة العَدْلِيَّة.

المسلمين، حتى ذهب الفقهاء إلى هذا التقسيم، وهذا التقسيم ليس شرعيًّا، وإنما هو تقسيم زمني.

كذلك تختلف الأحكام باختلاف البقاء في ديار المسلمين وديار غير المسلمين، ففي ديار غير المسلمين -حتى لو لم تكن دار حرب- تجوز للمسلم العقود الفاسدة، كما يذهب إلى ذلك الإمام أَبُو حَنِيفَةَ. لماذا؟ قالوا: لأنَّ هذه الدار ليست محلًّا لإقامة الإسلام، فهم أقوام لا يعرفون الإسلام ولا يريدون الإسلام. وهذا -رأي الإمام أبي حنيفة- يساعدنا على الاندماج وعلى التعايش.

بعض الناس يرفض هذا، ويريد أن يُحَوِّل «كاليفورنيا» إلى «دَار الْخِلَافَة»، هذا كلام غير واقعي لا يعرفه الفقهُ الإسلامي، صحيحٌ أنَّ الإمام الشَّافِعِيَّ ومَالِكًا وأَحْمَدَ يقولون بأنَّ العقود الفاسدة محرمة على كل حال؛ لكن لنا اختيارٌ فقهيٌّ، وهو كونها جائزة على مذهب الأحناف، ولهم أدلة كثيرة على ذلك.

واختلاف الأحكام كما أنَّه مراعى في الزمان، ومراعى في المكان، كذلك فإنَّه مراعى في الأحوال؛ فحالة الضرورة ليست كحالة الاختيار.

رأينا المصريين وهم يُجيزون الدفن في «الْفَسَاقِي»[1] على خلاف المقرر في الفقه؛ وذلك للضرورة.

رأينا الأحناف وهم يتكلمون عن «عُمُوم الْبَلْوَى»، وتلك ضرورة قد تُبيح بعض المعاملات، وقد يكون في الأمر اختيارٌ لأن يُرتكبَ أخف الضررين، وعلى المسلم دائمًا أن يختار الضرر الأقل؛ ليدرأ عن نفسه الضرر الأكبر. وهذا كلامٌ

(١) جمع «فَسْقِيَّة»: وهي كلمة مُولَّدَة تطلق على حياض المياه ونحوها، والمقصود بها هنا: حجرة صغيرة مبنية تحت الأرض تَسَعُ الميتَ ودافنيه، وقد تكون فوق الأرض أيضًا، وإنَّما يُلجأ إليها في الأراضي المجاورة للأنهار، والتي تكثر فيها المياه الجوفية؛ لرطوبة الأرض ورخاوتها، وهي منتشرة في الديار المصرية وغيرها منذ زمن بعيد.

يساعدنا على التعايش، وهو مأخوذ من فقه مكة وما شابهه، وليس معنى ذلك أنَّ الأحكام تغيرت، أو أنَّ الأحكام الآن هي أحكام مكة. لا، بل ننظر كيف كان يعيش المسلمون في مَكَّةَ، وكيف كانوا يعيشون في الْحَبَشَةِ، وكيف كانوا يعيشون مع غيرهم قبل انتشار الإسلام في المدينة، وكيف كانوا يعيشون بعد انتشار الإسلام، وبعد خلو جزيرة العرب من غير الإسلام... وهكذا. كل هذا تاريخ يجب أن نجعله مصدرًا لنا في الاختيار الفقهي.

ولقد رأينا اختلافَ الأحكام باختلاف الأحوال في كتاب ربنا، وفي سيرة سيدنا رَسُولِ اللهِ ﷺ وسنته.

والذي يظن أنَّ الأمر على جهة واحدة؛ فعليه أن يدرس على سبيل المثال: «صُلْحَ الْحُدَيْبِيَة» دراسة جيدة، وينظر كيف أنَّه على البداهة يظن عُمَرُ وغيره ﷺ شيئًا ليس هو القائم في ذهن رَسُولِ اللهِ ﷺ، وكيف أنَّه ﷺ في «صُلْحِ الْحُدَيْبِيَة» عَلَّمَنَا التعايش والتفاوض وارتكاب أخف الضررين، وعَلَّمَنَا أشياء كثيرة جدًّا جديرة بالدراسة التفصيلية التي ندعو إليها.

إذن، فكما تختلف بعض الأحكام -وليس كل الأحكام- باعتبار الزمان والمكان والأحوال؛ فهي تختلف -أيضًا- باختلاف الشخصيات. وهذا مبدأ من مبادئنا التي ننادي بها وندعو إليها، ونرجو من العلماء أن يدرسوه، وأن يقفوا عنده كثيرًا؛ فإنَّه أقرب إلى الواقع، وأكثر تحقيقًا للمصلحة التي يحتاجها كلُّ المسلمين في جميع أنحاء العالم.

إِحْيَاءُ نَظَرِيَّةِ تَفْرِيقِ الْأَحْكَامِ

من مبادئنا: أن نُفَتِّشَ عن النظرياتِ الفقهيةِ الفذَّة التي ذكرَها علماء السلف الصالح، والتي لم تَلْق التفاتًا أو انتشارًا بين جمهور العلماء ولا طلبة العلم، ولم تلق أيضًا انتشارًا عند القانونيين الذين أخذوا النُّظم القانونية من الفقه الإسلامي، نُفَتِّشُ عن هذه النظريات التي نَصَّ عليها الفقهاء، ونحاولُ أن نفهمها، وأن نتعمَّق في فهمها، ثم نحاولُ بعد ذلك أن نستعملها في حياتنا المعاصرة، وفي بنائِنَا الفقهي وبناء عقلنا الشرعي.

إنَّ الاهتمام بتلك النظريات يدُلُّ على مدى إدراكنا لقيمتها، واحترامنا لتراث سلَفِنا الصالح، كما يؤدي إلى حُسْنِ تصورها، ومعرفة ما يترتب عليها من آثار؛ مما يجعل الفقيه مستوعبًا للمسألة استيعابًا جيدًا، كما أنَّ اهتمامنا بها من أجل أن نُعرِّف الناس ببعض ما مَنَّ الله به على علمائنا، من التوصل لدقائق النظريات التي تَحلُّ كثيرًا من الإشكالات، والتي لم يقتصر نفعُها على الفقهاء، بل تعداهم إلى غيرهم.

وهذه النظريات -والحمد لله- كثيرة عندنا، منها: نظرية «**تَفْرِيق الْأَحْكَام**» -والتي ستكونُ موضوعَ حديثنا- ومنها: نظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة»، ومنها: نظرية «ذَهَاب الْحُكْم بِذَهَاب الْمَحَل»، وغير ذلك من النظريات التي لم نَرَ النَّاسَ قد اهتموا بها، حتى إنَّ القانونيين وهم يستفيدون من الفقه الإسلامي، وقد استفادوا منه استفادةً كبيرة في كثيرٍ من الأمور، كنظرية «العَقْد»، ونظرية «التَّعَسُّف فِي اسْتِعْمَال الْحَقِّ»، ونظرية «الضَّرُورة»... وغيرها؛ إلَّا أنَّهم لم يستفيدوا من هذه النظريات استفادةً حقيقية فيما نرى؛ إذ لم نرهم يُعْمِلُون أثرها كما فعلوا مع

نظرية «الصُّوريَّة» التي تكلم عنها الفقهاء في باب التَّلْجئة مثلًا، ثُمَّ هُمْ مع ذلك لا يُشيرون إلى الفقه الإسلامي في مثل هذا المقام.

مِثَالٌ لِنَظَرِيَّةِ «تَفْرِيقِ الْأَحْكَامِ»

وقد ضرب الفقهاء لهذه النظرية مِثَالًا نحاول أن نشرحه باستفاضة؛ من أجل أن نضع أيدينا على هذا المعنى الجليل، وهو معنى «تَفْرِيق الْأَحْكَام»؛ فإنَّ استيعاب هذا المثال يساعد على معرفة كثير من أدوات التفكير الفقهي، ونعرف عَمَليًّا كيف يستوعب الفقيه النصوصَ والواقع، ونعرف أيضًا كيف يجب أن يستوعب مِن بعدِه رجالُ القانونِ الأحوالَ والنصوصَ؛ فإنَّ ذلك يساعدهم كثيرًا في صياغاتهم للقوانين، وفي كيفية إيقاع الأحكام، وكيفية تحليلهم للأحداث... إلخ؛ فذلك أقرب إلى تحقيق العدالة، والقضاء على المتناقضات، وإزالة الحيرة عن كاهِلِ القاضي عندما يقع بين أمرين متناقضين في الظاهر، مع أنَّه يمكن حلُّ هذا التناقض عن طريق نظرية «تَفْرِيق الْأَحْكَام».

والمثال: أنَّ شابًّا كان يعيش في قريته في كنف أبيه حتى كبُـرَ، ثم تزوج امرأةً يحبها، ولكن أباه أمره بتطليقها، واستجاب الشاب لأمر أبيه؛ فطلق زوجته تحت ضغط العادات والتقاليد، وابتغاء بِرِّ أبيه، ثم إنَّه بعد ذلك تزوج امرأةً أخرى فأمره الأب بطلاقها؛ فطلقها، وإذ به يتزوج ثالثة فيأمُرُه أبوه بطلاقها، وأخيرًا ييأس الشاب من هذا الأب الذي لا يريد له استمرار الزواج، وأمام هذا اليأس يرحل الشاب عن قريته لينزل بمدينة القاهرة؛ ليبحث عن فتاة يتزوجها بعيدًا عن هذا الأب، وبالفعل يتعرف على أسرة ملتزمة طيبة، ويسأل أمَّ الفتاة عن الوالد، فتخبره بأنَّه رجل أتى من مكانٍ لا تعرفه، وكان هذا الرجل يُعرف باسم شهرة مُعيَّن، وأنَّه تزوجها على سنة الله ورسوله، وذلك قبل إنشاء الوثائق والأوراق الرسمية -والوثائق

بدأت في مصر سنة (١٩٣١م)- وأنجبت منه هذه البنت؛ فهو زواج صحيح، وهذه البنت من هذا الرجل؛ فاطمأن الشاب، وتزوج تلك الفتاة، وأنجب منها أولادًا، وعاش معها في هدوء واستقرار، وبعد فترة ماتت هذه الأم، وفي يوم من الأيام قدم أبو الشاب من الريف؛ ليزور ابنه في القاهرة، فلما وصل الأب إلى منزل ولده، وأخذ يتحدث مع زوجته، فسألها عن اسمها، فقالت: اسمي: زينب، قال الأب: ابنة فاطمة؟! قالت: نعم، أمي اسمها: فاطمة. فقال لها الأب: كنتم تسكنون في شارع كذا في بيت رقم كذا؟! قالت: نعم. فقال الأب لولده: إنَّ هذه الفتاة ابنتي، وإنَّني قد جئت إلى القاهرة قديمًا وتزوجت أمَّها فاطمة، وأنجبت منها بنتًا أسميناها زينب، ثم طلقتُها ورجعت إلى القرية؛ وعلى هذا فهي أختك.

اعتقد هذا الشاب -والذي كانت له تجربة مريرة مع الأب، وبسببه طلق زوجته الأولى والثانية والثالثة- أنَّ والده اختلق هذه القصة؛ من أجل أن يُطلِّق زوجته الرابعة التي أحبها وأحبته، والتي أنجب منها أولاده.

وأصبحت صورة المسألة كالآتي: خليل رجل يدَّعي نسب بنتٍ اسمُها: زينب، ومن المحتمل أن تكون فعلًا ابنته، فهو اسمه خليل، ولكن كان له اسم شُهرةٍ عُرِف به في الحيِّ الذي كان يعيش فيه قديمًا وهو اسم «زكي»، والبنت اسمها «زينب بنت زكي»، وهو يقول: هذا اسم الشهرة الذي كان لي، واسمي الحقيقي: خليل، وأنا أبٌ لهذه البنت. هذه دعوى الأب.

وعندنا شاب هو زوج لزينب -وفي نفس الوقت هو ابن لهذا الأب، ثابت النسب إليه- ينكر هذه الدعوى، ويقول: إنَّ هذا الرجل يدَّعي هذا النسب من أجل إفساد حياتي الزوجية كما فعل مِرارًا وتَكرارًا قبل ذلك؛ وإنكار هذا النسب يُتيح للشاب أن يستمر في تلك العَلاقة الزوجية.

والرجل يَجوز له أن ينسب زينب إليه؛ لأنَّها مجهولة النسب، مع ثقتنا أنَّ هذه البنت إنَّما هي من زواج صحيح لا شك في هـذا ولا خلاف فيه، إنَّما الخلاف في صحة دعوى النسبِ لهذا الرجل؛ فنحن لا نعرف مَن زكي هذا، وأين كان، وقد ماتت أم البنت، وكذلك مات الشهود على عقد الزواج؛ فتعثَّر وجودُ بيِّنةٍ تدل على صحة دعوى النسب بين الفتاة -زوجة الشاب- وبين هذا الأب.

أصبحت لدينا مشكلة؛ فالأب يدعي بنوة زينب له، والزوج يرفض هذه الدعوى ويتهم هذا الأب في دعواه، فماذا نصنع في هذه القضية؟ هل نُصدِّق الأب فنحكم على الزوج بفسخ العقد؟ أم نُصدِّق الزوج فننفي نسب هذه البنت لهذا الرجل؟

أمامنا طريقان: طريق نفي النسب وإثبات الزوجية، أو: نفي الزوجية وإثبات النسب؛ وهما متعارضان، فجاءت هذه النظرية -تَفْرِيق الْأَحْكَام- التي أشار إليها الفقهاء؛ لحلِّ هذا الإشكال، ويأتي الجواب في ضَوْئها على الوجه الآتي:

من الذي قال إنَّه لا بُدَّ علينا من اختيارِ واحدٍ من الطريقين مع إمكان اختيار الأمرين معًا: إثبات النسب وإثبات الزوجية؟!.

أي: إنَّنا سوف نُثبِت النسب بين زينب وبين أبيها الـمُدَّعِي، ولكن لن نُرَتِّبَ على هذه النسبةِ كلَّ آثار النَّسب؛ فترث زينب -عندما يموت ذلك الرجل- منه ميراثَ الابنة من أبيها، ويَرِثُ هو منها -إن ماتت قبله- كذلك، فنجعلها قاصرة عليهما فلا تتعدى إلى غيرهما؛ وبذلك يترتب على هذا النسب بعضُ آثاره، وفي نفس الوقت نعتبر إنكار الزوج لذلك النسب ونُثْبِتُه؛ فلا نفسخ العقد، بل تستمر الزوجية.

وبذلك نكون قد فرَّقنا الأحكام؛ فنعطيها الميراث لأنَّ الرجل ادَّعى نسبها، وفي نفسِ الوقتِ نُقِرُّ الزوجية لأنَّ الزوج أنكر ذلك النسب. وهذا تطبيق لنظرية «تَفْرِيق الأَحْكَام».

إنَّ هذه النظرية ليس لها مثيل في كتب القانون، ولم يتكلم عنها الفكر القانوني، وهذا معناه: أنَّ الفقهاء المسلمين سبقوا عصرهم ومَن بعدهم من العصور؛ فعلينا أن نفخر بهذا التراث الذي تركه لنا فقهاؤنا وسلفُنا الصالح ﷺ.

وهناك أشياء مثل هذا نُضطر فيها إلى تفريق الأحكام؛ لأنَّنا نشعر أنَّ العمل بأحد الطريقين ترجيحٌ بلا مُرَجِّح، ويؤدي إلى ظلم أحد الطرفين؛ ومن أجل ذلك يبقى الحال على ما هو عليه في كلٍّ من الطرفين، ونأخذ بالطريقين معًا كما في المثال السابق.

وقد أصبحت هذه المسألة لُغْزًا يُلْغَزُ به، فَيُقَال: هل هناك صورة يتزوج فيها الأخ أخته؟! قالوا: ليس عندنا في الإسلام صورةٌ يتزوج فيها الأخ أخته إلَّا هذه، وقد سميناها أُختًا باعتبار دعوى أبيه، وباعتبار إثبات النسب من أبيه، وأسميناها زوجًا باعتبار إنكار هذا الولد لذلك النسب، لكن هذا الإنكار سيكون محدودًا؛ بمعنى أنَّه لن يترتب على هذا الإنكار شيء غير استمرار العَلاقة الزوجية القائمة بين الزوجين.

وهذه النظرية «تَفْرِيق الأَحْكَام» موضوع جديرٌ بالبحث، ولم يأخذ حقه من البحث والدرس حتى الآن.

«**تَفْرِيقُ الأَحْكَام**» سنراه في أبواب كثيرة، منها: أبواب الطهارات، ومنها: الصلاة، ومنها: الزكاة، ومنها: المعاملات المالية، ومنها: العَلاقات الدولية، ومنها: الطلاق، وسنرى مسائلَ كثيرةً جدًّا تحتاج إلى جمع، وإلى وضع للضوابط والقواعد

لنظرية «تَفْرِيقِ الْأَحْكَامِ»، ولا نكتفي بهذا المثال السابق الذي أشار إليه علماء الشَّافِعِيَّة؛ فالأمر أوسع من ذلك، وهو يحتاج إلى باحثٍ يُحْيِي نظرية «تَفْرِيق الْأَحْكَام» بدراسة مستقلة، ويبحث عن إمكانية إيجاد تطبيقات قانونية وقضائية لها، ويبحث أيضًا عن إمكانية استعمالها في العَلاقات الدولية، وفي المُحْدَثات التي تَمُرُّ بِنا. كل ذلك يحتاج إلى رسالةٍ علمية يتتبع فيها الباحث هذا الأمر.

* * *

عَلَاقَةُ تَفْرِيقِ الْأَحْكَامِ بِنَظَرِيَّةِ الِاحْتِيَاطِ

هناك عَلاقة بين نظرية «تَفْرِيق الْأَحْكَام» وبين نظرية «الِاحْتِيـاط فِي الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ»، والاحتياط قد يكون واجبًا: إذا كانت الشبهة شبهة محل، وقد يكون مندوبًا إليه: إذا كانت الشبهة هي شبهة المذهب، والاحتياط لا يوجد أصلًا في شبهة الفاعل. وهذه هي الشبهات الثلاث التي تكلم عنها الفقهاء[1].

أولًا: شُبْهَةٌ قَائِمَةٌ بِالْفَاعِلِ

وهو الذي نسميه في لغتنا الدارجة بـ «القضاء والقدر»، أو ما نسميه في لغتنا القانونية بـ«الحادث» أو «الحادثة»؛ أي إنَّها وقعت دون تدبيرٍ من الفاعل، كحادثة سيارةٍ ارتطمت بشيءٍ أمامها، أو طائرة وقعت، أو سفينةٍ غَرِقَت، فقد وقع ذلك من الفاعل عن غير قصد؛ بل بشبهةٍ قامت بذهنه، ومن أمثلتها: أن يشرب الإنسان شيئًا يظنه ماءً ثم يظهر أنَّه خمرٌ؛ فلا إثمَ عليه؛ لقوله تعالى: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ

(١) قال الدِّمْيَاطِيُّ في «**إعانة الطالبين**»: (٣/ ٣٣٧): «واعلم أنَّ الشبهة تنقسم ثلاثة أقسام؛ القسم الأول: شُبْهَةُ الْفَاعِلِ، وهي كمن وطئ على ظن الزوجية أو الملكية. والقسم الثاني: شُبْهَةُ الْمَحَلِّ، وهي كمن وطئ الأمة المشتركة. والقسم الثالث: شُبْهَةُ الطَّرِيقِ، وهي التي يقول بها عالم يُعتد بخلافه. والأول: لا يتصف بحل ولا حرمة؛ لأنَّ فاعله غافلٌ وهو غير مكلف، والثاني: حرام، والثالث: إن قلد القائل بالحل لا حرمة وإلَّا حرم».

أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡ﴾ [الأحزاب: من الآية ٥]، ولحديث: «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[1]. فهذا الشارب لم يتجانف الإثم، ولكن هي شبهة قامت عنده؛ فظن أنَّه ماء.

والعكس أيضًا صحيح، فلو أنَّ رجلًا تجرَّأ فأمسك بكوب ماء فشربه وهو يظنه خمرًا؛ فإنَّه يأثم قطعًا؛ لنيته المعقودة على شُرْبِ الحرام، ولأنَّه تجانف الإثم. وكون الكوب به ماء؛ يُسقِط عنه الحد على أحد القولين عند الفقهاء، ولكن عليه الإثم الذي تعمده.

إذن، فهناك فرق بين استحقاق العاصي للإثم وبين استحقاقه لإقامة الحد؛ فمن تَجَرَّأَ على محارم الله تعالى استحق الإثم. أمَّا الحد فله شروطٌ وضوابطُ لا بد منها؛ ولذلك اختلف العلماء في وجوب الحد عليه في هذه الحالات وأمثالها على قولين.

ومن أمثلته أيضًا: لو أنَّ رجلًا جامع امرأةً على أنَّها أجنبيةٌ -اقتحامًا منه لمحارم الله تعالى، وتَعَدِّيًا منه لحدود الشرع الشريف- ثم بَانَ بعد ذلك أنَّ هذه التي جامعها إنَّما هي زوجته؛ فهذه شبهة يأثم صاحبها بلا خلاف. أمَّا الحد ففيه قولان، كما في «فوائد رحلة ابْنِ الصَّلَاحِ»[2]، نص على ذلك الْأَسْنَوِيُّ في «التمهيد»، وقد وقع مثل هذا كما في كُتُبِ الأدب: أنَّ بَشَّارَ بْنَ بُرْدٍ -الشاعر المعروف- كان يتردد على بيت من البيوت الداعرة، وفي مرةٍ احتالت زوجته ودخلت هذا البيت، وجامعها على أنَّها

---

(١) سبق تخريجه، ص(٢٤).

(٢) الإمام الحافظ المفتي **تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو عَمْرٍو، عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ صَلَاحِ الدِّينِ، الْكُرْدِيُّ الشَّهْرَزُورِيُّ النَّصْرِيُّ الشَّرَخَانِيُّ**: الفقيه الشافعي المعروف بابْنِ الصَّلَاحِ، ولد سنة (٥٧٧هـ)، وتوفي رحمه الله سنة (٦٤٣هـ). من تصانيفه: «أدب المفتي والمستفتي»، و«طبقات الشافعية»، و«علوم الحديث» المعروفة بـ«مقدمة ابن الصلاح»، و«فوائد الرحلة» وهذا الكتاب عبارة عن أجزاء كثيرة، مشتملة على فوائد غريبة من أنواع العلوم، نقلها في رحلته إلى خُرَاسَانَ. انظر «**طبقات الشافعية**» لابن قاضي شُهبة: (٢/ ١١٣-١١٥).

أجنبيةٌ، وكان ضريرًا (أعمى) لا يرى، وبعد أن انتهى من الزِّنَا بها اكتشف أنَّها زوجُه؛ فقال: ما أحلاك في الحرام وأقبحك في الحلال!. وذلك لأنَّ فطرته انعكست وانتكست؛ بسبب كثرة ذنوبه. نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والآخرة.

ومن أمثلتها كذلك: لو أنَّ رجلًا أخذ مالًا يظنه ماله، فبان أنَّه لغيره.

ثانيًا: شُبْهَةُ الْمَحَلِّ

ومثالها: اللَّحم الذي يشتريه المسلمُ ليأكُلَهَ، وهو لا يعرف هل ذُبِحَ ذبحًا شرعيًّا، أم أنَّها مخنوقة أو مترديَة أو... إلخ. فهذه شبهة محل، والاحتياط فيها واجب.

ثالثًا: شُبْهَةُ الْمَذْهَبِ

ومثالها: مسألة نقض الوضوء بلمس المرأة؛ الشَّافِعِيَّة يقولون: إنَّ لمس المرأة -حتى لو كانت زوجة- ينقض الوضوء، والْحَنَفِيَّة يقولون: لا يَنقض الوضوء حتى لو كانت أجنبية. إذن، هذه الشبهة يحتاط الإنسان فيها احتياطًا ليس واجبًا؛ بل مندوبًا.

كيفية التعامل مع الشبهات بأقسامها، وكيف يكون الاحتياط ومواضعه، وكيفية التعامل مع نظرية «الِاخْتِيَار»، ومع نظرية «تَفْرِيق الْأَحْكَام». كل هذه أمور تُمَثِّلُ فِكْرًا يخرج بنا إلى طريقٍ سَوِيٍّ.

* * *

عَلَاقَةُ «تَفْرِيقِ الْأَحْكَام» بِقَضِيَّةِ «تَغْيِيرِ الْمَسْلَكِ»

قضية «تَغْيِير الْمَسْلَك» هذه لها ارتباط بـ «تَفْرِيق الْأَحْكَام»، ولكن بطريقةٍ مغايرةٍ للعَلاقة بـ«نظرية الِاحْتِياط»، فمثلًا في شبهة المذهب: هل يجوز لرجل أن

يتبنَّى رأيًا في مذهبٍ ما، ثم يُغيِّر مسلكه فيتبنى رأيًا آخر في مذهبٍ آخر، ويرتب على ذلك أحكامًا مختلفة؟

وصورة ذلك: أنَّ رجلًا تزوج على مذهب أَبِي حَنِيفَةَ بلا وليٍّ، ومعلوم أنَّ هذا الزواج باطلٌ عند الشَّافِعِيَّة، ثم إنَّ الرجل بعد ذلك طلقها ثلاث طَلَقات، ثم ذهب إلى أحد العلماء الشَّافِعِيَّة، فأفتاه ببطلان هذا العقد من أول الأمر، وبأنَّ هذا نكاح شبهة، وبأنَّ الطلاق الذي كان منه غير صحيح؛ لأنَّه وقع على غير محله، ورأى الفقيه الشَّافِعِي أن يعقد الزواج من جديد بحضور الولي؛ حتى يكون العقد صحيحًا على مذهب الشَّافِعِي، وحتى يتخلص من الطلقات الثلاث.

وهذا أيضًا له عُلْقَة بالقاعدة الفقهية التي تقول: «**لَا ينقض الاجتهادُ الاجتهادَ**»، وهي قاعدة فقهية واسعة، وقد رُوِيَ عن سيدنا **عُمَرَ** رضي الله عنه ما يدل عليها، وذلك في قوله: «**ذلك على ما قضينا، وهذا على ما نقضي**»[1].

فهل يَصِحُّ هذا الذي فعله الفقيه الشَّافِعِيُّ؟ وما حكم تغيير المسلك؟ هل هو مناسب أم غير مناسب؟ هل فوائدُه أكثر من مساوئه، أم أنَّ العكس هو الصحيح؟

نحن نرى أنَّ هذه الكنوز المخبوءة في تراثِنَا لم تأخذ حظَّها اللائقَ بها من البحث والدرس، والذي يحتاج أيضًا إلى توسع وتأنٍّ؛ حتى نخرج بنتائج علمية رصينة.

إنَّنا ندعو إلى إحياء النظريات التي جاءت في الفكر الإسلامي، ودراستها،

---

(١) أخرجه الدَّارِمِيُّ في «سننه»: (١/ ١٦٢)، برقم: (٦٤٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»: (١١/ ٢٥٥)، برقم: (٣١٧٤٤)، من طريق الحكم بن مسعود رضي الله عنه، قال: شهدت عُمَرَ أشرك الإخوة من الأب والأم مع الإخوة من الأم في الثلث، فقال له رجل: قد قضيت في هذه عام الأول بغير هذا، قال: وكيف قضيت؟ قال: جعلته للإخوة للأم ولم تجعل للإخوة من الأب والأم شيئًا، فقال: ذلك على ما قضينا، وهذا على ما نقضي. واللفظ لابن أبي شيبة.

وربطها بالواقع، ورؤية ما إذا كانت تصلح أن تكون أدوات للتعامل مع المسائل والواقع من عدمه.

ونحن لا ندعو إلى إحياء نظريةٍ بعينها حتى نصل إلى أهداف معينة؛ بل نريد أن نرى المفاسد والمصالح المترتبة على ذلك، والمقصد والمبدأ الذي نسير عليه هو الاستفادة من تراثنا بكل ما فيه من حكمةٍ وعدلٍ وتسامحٍ، وضبط للأمور بكيفيةٍ لم نَرَها عند غيرنا من الأمم.

وأحسب أنَّه قد آن الأوان الذي نُحْيِي فيه تلك النظريات، وأن نناقشها، وأن نربط بعضها ببعض؛ حتى نتوغل في الذهن الفِقْهِيِّ المسلم عبر العصور.

إِحْيَاءُ نَظَرِيَّةِ اللَّحْظَةِ اللَّطِيفَةِ

نظريةٌ قلَّما يلتفتُ النَّاسُ إليها، إنَّها: نظرية «**اللَّحْظَة اللَّطِيفَة**»، وهي نظرية تُحاولُ أن تُصَحِّحَ عقودًا، من شأن هذه العقود أن تكون فاسدةً دون تلك النظرية، وحينئذٍ -أي حين فساد هذه العقود- فلا يترتب عليها آثارها، ولا تنتج عنها ثمارها؛ وإن كنا في أشد الحاجة الدينية، وفي أشد الحاجة الاجتماعية، وفي أشد الحاجة الاقتصادية أو السياسية إلى ترتب آثار ذلك العقد؛ مما يدفعنا إلى القول بصحته وعدم فساده، فلو أنَّنا طبَّقنا القواعد العامة على هذا العقد لوجدناه غير صحيح، ولكننا بواسطة نظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» يصبح هذا العقد صحيحًا، وتترتب عليه آثاره.

نعم، فنحن أمام نظرية يمكن لنا أن نقول: إنَّها مَنْسِيَّة؛ حيث غفل عنها الناس، ولكنها تستحق الدَّرْس، وتستحق التأمل.

تكلم العلماء عن نظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» في مواضعَ، منها مثلًا: «باب العتق»، وهو باب مهم من أبواب الفقه، ومع ذلك يرى كثيرٌ من الناس أنَّ دراسة هذا الباب لا حاجة إليها الآن، ويحسبون أنَّهم بذلك يحسنون صنعًا، ويشجعهم على ذلك أمران:

أولهما: ذهاب الرِّق في واقع الحياة اليوم فعلًا.

ثانيهما: تَشَوُّفُ الشرع الشريف للحرية من الأصل، ويبنون على ما تقدم أنَّنا لم نعد في حاجة إلى دراسته. وهذا تفكير خاطئ؛ لأنَّ هناك قواعد ومناهج في هذا

الباب يمكن أن يُستفاد منها فيما يتعلق بالاقتصاد، أو بالاجتماع، أو بشئون البلاد والعباد؛ ولذلك فإنَّ إهمال دراسة أي جزء من التراث لا يُعد من العلم أو الحق أو حتى من التفكير العلمي في قبيل ولا دبير.

فمن الأهداف التي نرمي إليها من دراسة هذا التراث: أن نصل إلى المناهج الكامنة فيه، والقواعد الضابطة له؛ لأنَّ هذه المناهج وتلك القواعد تساعدنا على حُسن التفكير، وعلى حسن إصدار الفتوى، وحسن استنباط الأحكام، وتجعلنا نستفيد من نتاج ذلك الفكر؛ فلا نقف عند مسائله وننسى واقعنا اليوم، ولا نحبس أنفسنا في إطار عصرنا فننسى مناهج الأقدمين في التفكير، تلك المناهج التي لولاها ما استطعنا أن نفهم النصوص، أو نقوم بتنزيلها على واقعنا اليوم.

نُبْذَةٌ عَنْ تَارِيخِ الرِّقِّ

أُلغي الرِّقُّ في العالم كلِّه على إثر المعاهدات الدولية، وسارعت الدول كلُّها إلى الدخول في هذه المعاهدات حين قام «إبراهام لينكولن»[1] بتحرير العبيد في أمريكا، وكانت الدولة العثمانية -ومصر تبعًا لها- من أوائل الدول التي وافقت على تحرير الرِّقِّ في أواسط القرن التاسع عشر.

نَظْرَةُ الشَّرْعِ لِمَوَارِدِ الرِّقِّ

لقد ضيَّق الشرع الشريف موارد الرِّق بعد أن كانت في القديم متعددة، فمن هذه الموارد:

(١) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، ولد بولاية كنتاكي سنة (١٨٠٩م)، وقاد الولايات المتحدة خلال الحرب الأهلية الأمريكية التي كانت أكبر أزمة واجهت الولايات المتحدة في التاريخ، كان لنكولن قائدًا عسكريًّا فذًّا، وقد أثَّر في مجرى الأحداث في تاريخ العالم؛ بحفاظه على الاتحاد الأمريكي من التمزق، ومحاربته الرق. ظل لنكولن رئيسًا للولايات المتحدة من عام (١٨٦١م) حتى آخر حياته عام (١٨٦٥م).

١- **الِاخْتِطَافُ**: وقد حرم الشرع الاختطاف، ولم يجعله وسيلةً شرعية لاستباحة وضع اليد على الرقيق.

٢-**الدَّيْنُ**: فقد يكون الإنسان مدينًا لآخر، فإذا عجز المدينُ عن سداد دينه؛ جاز للدائن أن يستولي على المَدين أو على أولاده، وكأنَّه اشتراه بدَيْنه.

٣- **بَيْعُ الْأَوْلَادِ**: كان من موارد الرق أن يبيع أحدهم أولاده بسبب الفاقة والفقر والضيق؛ فيضرب المشتري الرق عليهم في مقابل ما دفعه من مال إلى أبيهم.

٤- **تَوْرِيثُ النِّسَاءِ لِوَرَثَةِ الْمَيِّتِ**: وهو ما كانت تفعله بعض القبائل من توريث المرأة عندما يموت زوجها، فكانت تُعَدُّ من الميراث الذي يرثه ابنه أو أخوه أو الوارث كائنًا من كان. فأبطل الشرع هذا وحرمه تحريمًا شديدًا.

٥- **الْحَرْبُ**: فكان الأسرى تُضْرَب عليهم مسألة الرق، وكان هذا نظامًا عالميًا.

ولما جاء الشرع ألغى كلَّ هذه الموارد، ولم يُبْقِ إلَّا المورد الأخير «الحرب» على سبيل المعاملة بالمثل، ثم خَيَّر الإمام بعد ذلك بين أن يسترق الأسرى، وبين الفداء بالمال أو الإحسان إليهم بالْمَنِّ عليهم دون فداء، أو بمبادلة الأسرى، وجعل ذلك كله للإمام وحده طبقًا لمصلحة المسلمين؛ فأي شيء من ذلك أراده فعل، وليس لأحد غير الإمام شيء من ذلك. فهذا كله تضييقٌ لباب الرق، وسدٌّ لباب العبودية.

مَنَافِذُ الْحُرِّيَّةِ

وبعد هذا التضييق الشديد في موارد الرق، نجد الشرع الشريف يفتح الباب على مصراعيه واسعًا للحرية؛ فجعل عِتْقَ الرَّقَبَةِ من الكفارات، وجعل عِتْق الرَّقَبَة

عندما يُسيء المالك أو السيد للعبد، وجعل العِتْق واجبًا فورًا إذا تملك الرجلُ أحدَ أصولِه أو فروعِه، فيعتق عليه في ذات اللحظة التي يتملكه فيها، وجعل عتق الرقبة عن طريق الوصية والتدبير، والتدبير معناه: أنَّ السيد المالك للرقيق إذا أراد الثواب العظيم عند الله تعالى؛ يوصي بعتق عبده دبر موته، فإذا فعل ذلك عتق عبده عليه بمجرد موته؛ بل اختلف السادة الفقهاء: هل يجوز للسيد أن يرجع عن هذه النية وهذا العزم على عتق العبد أم لا؟

وجعل الإسلام أيضًا من المُحرِّرَات: أُمُّ الوَلَد، فلو أنَّ هذه الجارية حملت من سيدها؛ فلا يجوز بيعها «هذا من ناحية»، ومن ناحية ثانية: فإنَّها تحرر بمجرد موت المالك لها، فهذا السيد أصبح كأنه زوجٌ لها؛ إذ أصبح أبًا لولدها الذي في بطنها.

إذن، فَتَحَ الإسلامُ للعتق أبوابًا كثيرة، وجعل أيضًا ثوابًا عظيمًا لمن أعْتَق لوجه الله، فإذا أراد الإنسان أن يحرر نفسه من النار؛ فإنه يُكْثِر من العِتْق، فجعل العِتْقَ شيئًا نَتَشَوَّف إليه، وجعله عملًا يُثَاب الإنسان عليه؛ ولذلك فتح باب التحرير والعتق من ناحية، وضيَّق الموارد من ناحية ثانية، وكأنَّه يريد أن يُلغي هذا النظام.

وقد ظلَّ هذا النِّظام موجودًا في الدنيا كلِّها إلى أن اتفقت الدول كلها على إلغائه؛ لأنَّ أصله كان على المعاملة بالمثل، فإذا ما اتفق الناس كلهم على إلغائه، بحيث نضمن من ذلك عدم ضرب الرق على أي أحد -حتى الأسرى من أي طرف-؛ فلا بد أن نكون أول من يسارع إلى تنفيذه، ولذلك فقد سارعنا إلى تنفيذه، كما كان رسول الله ﷺ يقول في الْحُدَيْبِيَة: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً**[1] **يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا**»[2]، وهذا معناه: أنَّه لا يأتينا أحد

(١) أي: خصلة.

(٢) أخرجه البخاري: (٢/ ٩٧٤)، برقم: (٢٧٣٢)، من حديث الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه.

بخطة رُشْدٍ إلَّا ونحن نوافق عليها ونبادر إليها؛ فـ «**الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، أَيْنَمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا**»[1].

نرجع مرةً أخرى بعدما شرحنا حال الرِّقِّ، وبعدما بيَّنَّا أهمية دراسته؛ فنذكرُ أمثلة من التراث على هذا الذي شرحناه من نظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة»، وأول مثال نذكره من كتاب العِتْق، فنقول:

لو أنَّني ذهبت إلى السوق ووجدت عبدًا فاشتريته، وبمراجعة المستندات اتضح أنَّ هذا العبد هو أبي أو ابني، فماذا أفعل؟!

الشرع يحرم على الإنسان أن يتملك ابنه، أو أن يتملك أباه، أو بمعنى أكثر شمولًا: أن يتملك أصوله أو فروعه (أصوله: الأب والجد وإن علا، وفروعه: الابن وابن الابن وإن نزل) فيحرم ذلك؛ وعلى هذا فقد كان هناك مانعٌ أصليٌّ يمنع من صحة ذلك البيع، مع أنِّي دفعت المال وأخذت ذلك العبد، ولو أعملنا القواعد العامة للشريعة فسوف نُبطل البيع ونبطل آثاره، ونوجب رد المال لصاحبه «وهو المشتري»، ورد العبد لصاحبه «وهو البائع»؛ فتكون النتيجة أن تظل العبودية قائمة، ولكن الشرع مُتَشَوِّفٌ إلى تحرير العبيد، فإبطال البيع ضدُّ مراد الشرع؛ لأنَّ الشرع لا يريد أن تظل العبودية قائمة، فعندما أعملنا القواعد العامَّة وصلنا إلى نتيجة ضد مراد الشرع، فماذا أفعل؟ هل أستثني هذه المسألة وتلك الصورة من النصوص العامَّة للشريعة؟ أم ماذا أفعل في هذه الحالة؟ يعني: هل أهدم القواعد العامة، وأبيح للإنسان أن يتملك أباه أو ابنه؟ لو فعلت سوف ينتج عن ذلك تصحيح البيع، ونقل اليد على «العبد المبيع» من البائع إلى المشتري؛ إلَّا أن الشرع أيضًا لم يُحقق مراده

---

(١) أخرجه الترمذي: (٥/ ٥١)، برقم: (٢٦٨٧)، وابن ماجه: (٢/ ١٣٩٥)، برقم: (٤١٦٩)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

من التحرير؛ فأتى الفقهاء بفكرهم الثاقب بنظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة».

ولكن ما هي «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة»؟

قالوا: سنتصور لحظةً لطيفة نُدْخِلُ فيها هذا الإنسان في ملك المشتري، ولتكن فيمتو ثانية -بالتعبير العلمي الحديث- وهي وحدة زمنية تساوي جزءًا من مليون مليار جزء من الثانية؛ أي عشرة مرفوعة للقوة -١٥ .

إذن، هناك لحظة لطيفة دخل فيها هذا العبد في ملكي، ثم تبين المانع بعد ذلك، وهو أنَّ هذا الذي دخل في ملكي كان أبي، فلا بد أن يخرج فوْرًا؛ لأنَّ ملكيتي له تُخالف الشريعة، ولما كانت ملكيتي له تخالف الشريعة خرج مرةً أخرى من ملكي.

فأفادت نظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» تحرير ذلك الأب، وأفدت منها أنِّي -بوصفي فقيهًا- سأصحِّح البيع، وإن كان تصحيح البيع مخالفًا للقواعد العامة، وإنَّما صححته لأنَّني تصورت لحظةً لطيفة دخل فيها هذا العبد في ملكي، ثم بعد هذه اللَّحْظَة اللَّطِيفَة تبيَّن لي أنَّ هناك مانعًا يمنعني من تملكه لأنَّه أصلٌ لي؛ فخرج من مِلْكِي.

ولنضرب لذلك مثالًا: الشعاع الذي ينزل على سطح المرآة، ثم ينعكس فورًا مرة أخرى. فملامسة هذا الشعاع لسطح المرآة تمت في لحظةٍ لطيفة، فلم تمتص المرآة الضوء وتمنعه من الانعكاس كشأن كثيرٍ من الأجسام؛ ولكن عكسته: نزل عليها في لحظةٍ لطيفة وانعكس في ذات اللَّحْظَة اللَّطِيفَة، دخل في ملكي في أول اللحظة وخرج من ملكي في آخر اللحظة.

إذن، فنظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» مكنتني -أولًا- من تصحيح العَقْد، ومكنتني -ثانيًا- من تنفيذ رغبة الشرع الشريف في تحرير الإنسان، وبدونها كنت سأقع في

الترجيح بلا مُرَجِّح والحكم بالهوى، وكنت سأقع في مخالفة القواعد بلا مبرر، وبلا تفسير منطقي.

بعدما فهمنا كيف يفكر الفقهاء؛ من أجل أن يَصِلوا إلى تحقيق مراد الشرع الشريف من ناحية، وإلى عدم مخالفة القواعد العامَّة من ناحيةٍ أخرى، ومن أجل تحقيق المصالح المنوطة بحياتنا من ناحية ثالثة، بعد ذلك نأتي إلى مواضع أخرى تُعزز ما ذكرناه.

مَوَاضِعُ أُخْرَى ذُكِرَتْ فِيهَا اللَّحْظَةُ اللَّطِيفَةُ

هل ذكر الفقهاء «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» مرةً أخرى؟ وهل بنوا عليها أحكامًا؟ ثم ما هي ضوابطها؟ وكيف نُفَعِّلُهَا في حياتنا المعاصرة؟

الإجابة عن هذا السؤال تحتاج إلى دارسِين، وتحتاج إلى تتبع للفقه الإسلامي؛ لرؤية أين طَبَّق الفقهاء هذه النظرية.

فمثلًا نراهم وهم يتكلمون في «بَابِ الْوَقْف»، وحدُّه عند الفقهاء: «حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه، بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود»[1]، فالواقف بذلك يُخرج الشيءَ الموقوف من مِلْك نفسه إلى ملك الله سبحانه وتعالى. فمثلًا: لو كان عندي عَقَار أؤجِّره ويَدِرُّ عليَّ أموالًا، وهذه الأموال أنفقها في سبيل الله على طلبة العلم، أو في مجال الصحة، أو في مجال التكافل الاجتماعي، أو في مجال البحث العلمي، أو في مجال الأمن وتأمين المجتمع وحياة الناس... إلخ، هذه «الْعَيْن» عندما أموت لا تكون في تركتي؛ لأنَّها خرجت من ملكي إلى ملك الله وأنا حَيٌّ.

(١) انظر: «الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع»: (٢/ ٣٦٠).

والمثال الذي نذكره في هذا الباب عن نظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة»: أنَّه في بعض الأحيان يريد أحدهم أن يوقف «عَيْنًا» ما، ويريد أن تكون ثمرتها لوجه الله تعالى، لكنه في أشد الحاجة إليها أثناء حياته، فماذا يمكن أن يفعل؟

أجاز الشرع له الوصية. والوصية: «تفويض تصرف خاص بعد الموت»[1]، فهي تصرفٌ موقوفٌ لِمَا بعد الموت، ولكن لها شروط، فمن شروطها: ألَّا تزيد عن الثلث، ومن شروطها عند جماهير العلماء -خلافًا لما اختاره الفقيه المصري أو الفقه المصري في فتواه- ألَّا تكون لوارث؛ لحديثٍ ورد في ذلك، وإن كان في سنده مقال، وهو: «**لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ إِلَّا أَنْ يُجِيزَ الْوَرَثَةُ**»[2]، ولكن هذا الحديث لعدم وصوله في الصحة إلى درجة الاحتجاج المناسب، ولأمورٍ أخرى -أخذ الفقه المصري برأي من قال بجواز الوصية للوارث[3]، لكن بشرط أن تكون في حدود الثُّلُثِ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «**الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ**»[4].

إذن، هذا الرجل يريد أن يجعل هذه «الْعَيْن» في سبيل الله تعالى بشرط أن يتم ذلك بعد وفاته، وهو لا يريد أن يجعلها وصية حتى لا تتوقف على إذن الورثة إذا ما زادت على الثلث؛ حيث إنَّه يرى أنَّ المجتمع في حاجة ماسَّة إليها، ويرى أيضًا أنَّ ورثته ليسوا في حاجة إلى هذه العين؛ حيث إنَّه تركهم أغنياء، وليسوا فقراء. وإنَّما الحق أحق أن يُتَّبَع، فأنا في هذه الحالة -باعتباري فقيهًا- أريد شيئًا أحقق به الغايتين:

---

(١) انظر: «**كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار**»: (١/ ٣٤٠).

(٢) أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في «سننه»: (٤/ ١٥٢)، برقم: (١٠)، والْبَيْهَقِيُّ في «الكبرى»: (٦/ ٢٦٤)، برقم: (١٢٣٢٠)، من حديث عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ ﷺ.

(٣) تقدم الحديث عن ذلك في موضوع «النسخ»، ص (٨٣). وانظر: «**نيل الأوطار**» للشَّوْكَانِيِّ: (٦/ ١٠٥).

(٤) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٠٠٦)، برقم: (٢٥٩١)، ومسلم: (٣/ ١٢٥٠)، برقم: (٤٢٩٦)، كلاهما من حديث سَعْدٍ ﷺ.

أن يكون إيرادها لصاحبها مدة حياته، ثم مرةً ثانية أن يكون إيرادها بعد وفاته لجهة الخير التي يحتاجها المجتمع: للتعليم، للعلاج، للصحة، للأمن... إلى غير ذلك من المناحي التي أرى أنها أوجب وأحوج، ولكن أيضًا: لا أريد أن تكون وصيةً؛ لأنَّ الوصية تكون في حدود الثُّلُثِ، وهذه قد تكون أكثر من الثُّلُثِ، فماذا نفعل؟

تكلم العلماء عن «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة»، وهو أنَّه يوقف هذه العَيْنَ قبل وفاته بلحظةٍ لطيفة، فيقول: «أوقفت هذه العين بدءًا من لحظةٍ لطيفة قبل وفاتي»؛ فينفُذُ هذا الوقف ويصير وقفًا، وعندما يموت الرجل لا تُعَدُّ هذه العين من التركة أصلًا، ولَمَّا لم تكن من التركة فهي خارجة عن الوصية؛ لأنَّ الوصية جزء من التركة، وبقية التركة تُورث. أما هذه العين فقد تبرَّع بها وقفًا لله، ونَفَذَ هذا الوقف ابتداءً من لحظةٍ لطيفةٍ قبل وفاته مباشرةً؛ فنُحَقِّقُ له مصلحتَهُ، ونحقق له رغبته في فعل الخير. وتحقيق الأمرين إنَّما حصل عند تطبيق نظرية «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة».

مَجَالَاتٌ أُخْرَى لإِعْمَالِ نَظَرِيَّةِ اللَّحْظَةِ اللَّطِيفَةِ

هذه النظرية يمكن أن نستفيد بها في المعاملات المالية، وفي الشخصية الاعتبارية التي سبق أن فصَّلنا بعض تفاصيلها؛ فيمكن أن نستحضر «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» في الشراء والبيع، وأن نستحضر «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» في مجال الضمان، وأن نستحضر «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» في العقود سواءٌ أكانت سَلَمًا أم استصناعًا أم غير ذلك، وأن نستصحب «اللَّحْظَة اللَّطِيفَة» في باب الرهن، وكذلك في أبواب كثيرة جدًّا يُمكن لهذه النظرية أن تُفَعَّل فيها، وأن نستفيد من فكر أولئك الأكابر، ونجد أنَّ الأمور سارت سيرًا منطقيًّا مناسبًا، مُحَقِّقًا للمصالح، ولكل الأطراف وليس لطرفٍ واحد. وهذا هو الذي رأيناه في فكر الفقهاء المسلمين عبر القرون.

فعلينا أن نُحيي النظريات الفقهية المنسيَّة التي لم تلق الرواج الذي لاقته نظرياتٌ أخرى في الفقه الإسلامي، استفاد منها العالم، أو على الأقل وافقه فيها، أو فكَّر بنفس طريقته.

إِحْيَاءُ نَظَرِيَّةِ ذَهَابِ الْمَحَلِّ

لا يزال الحديث متصلًا عن «النَّظَرِيَّات الْمَنْسِيَّة»، وهي نظرياتٌ ذكرها الفقهاء، أو ذكرها الأصوليون، أو ذكرها علماء الإسلام؛ لكنها لم تلق من الرواج بين طلاب العلم، ولم تلق من الاستفادة من علماء القانون، ولم تلق من التأثير في العقلية العلمية والقانونية المعاصرة ما تستحقه من التفات؛ ولذلك نرى كثيرًا من طلبة العلم يتعجبون منها.

ومن هذه النظريات: نظرية «**أثر ذَهَابِ الْمَحَلِّ**».

أثر ذَهَابِ الْمَحَلِّ: ذكرها الأصوليون، وسمَّاها الإمام الرَّازِيُّ: «النَّسْخ بِالْعَقْل»، واعترض عليه بعض الأصوليين، كالإمام الشَّوْكَانِيِّ[1] بأنَّ النسخ لا يكون أبدًا بالعقل، وأنَّ الذي يَحْدُثُ إنَّما هو: «ذَهَاب الْحُكْم بذَهَاب الْمَحَلِّ».

يرى المسلمون أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قد ترك شريعته متمثِّلةً في صورتين:

الأولى: كِتَابُ الله الذي حفظه الله -سبحانه وتعالى- من عنده: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وصدق الله؛ فحفظ كتابه إلى يومنا هذا من غير زيادةٍ ولا نقصان، وهو المصدر الأول للتشريع الإسلامي، وهو الذي

(١) **مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّوْكَانِيُّ**: فقيه مجتهد، من كبار علماء صَنْعَاءِ اليمن، ولد بهجرة شَوْكَانَ -من بلاد خَوْلَانَ باليمن- في سنة (١١٧٣هـ)، ونشأ بصَنْعَاءَ وولي قضاءها سنة (١٢٢٩هـ)، ومات حاكمًا بها، وكان يرى تحريم التقليد، توفي رَحِمَهُ اللهُ في سنة (١٢٥٠هـ). له مصنفات كثيرة، منها: «نيل الأوطار»، و«السيل الجرار» في الفقه، و«فتح القدير» في التفسير، و«إرشاد الفحول» في الأصول. وقد ترجم الإمام الشَّوْكَانِيُّ لنفسه ترجمة وافية في كتابه: «**البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**»، وله ترجمة في: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ٢٩٨).

يتأمله الفقيه، ويستنبط منه الأحكام كما يستنبط الإنسان الماء من الأرض؛ وذلك لأنَّ الفقيه يريد أن يستخرج ثمرات هذا الكتاب وثمرات هذه الشريعة؛ فسَمَّوْا ذلك استنباطًا.

الثانية: السُّنَّةُ النَّبَوِيَّة التي لاقت ما لم تلقه أقوال أيِّ أحدٍ في العالمين من العناية والرعاية؛ لم يلق أحدٌ في العالمين مثل ما لقي رَسُولُ الله ﷺ في كلامه، وسيرته، وسنته، وكيفية نقل ذلك لمن بعده، بطريقةٍ علميَّةٍ محضة فريدة مبتكرة مبدعة، لم تكن في تاريخ البشرية لأحدٍ من الأنبياء، ولا العظماء ولا الأدباء، ولا الأباطرة ولا الأغنياء، ولم يُحافَظ على أقوال أيِّ أحد من الناس مثلما حافظ المسلمون -بعون الله تعالى- على أقوال نبيهم ﷺ؛ فقد فرزوا كلَّ الروايات، وصنفوا الرجال، وأخذوا الصحيح فقَبِلُوهُ، ونَحَّوُا الضعيف فتركوه.

والكتاب والسُّنَّة قال عنهما النَّبِيُّ ﷺ: «**خَلَّفْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ**»[(1)]، وفي رواية: «**كِتَابَ اللهِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي**»[(2)]، ومعناها: أنَّ الله -سبحانه وتعالى- وَعَدَ نبيه ﷺ بالحفاظ على نسله الشريف، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَـٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ١-٣] فحافظ على نسله، وليس في مقدور سيدنا مُحَمَّدٍ ﷺ، ولا في مقدور المسلمين أن يحافظوا على نسل نبيهم؛ بل هذا إنَّما جاء من تأييد الله له، وصدق وعده له سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: من الآية ٨٧].

نعم، تركنا رَسُولُ اللهِ ﷺ على الْمَحَجَّةِ الْبَيْضَاءِ، ليلها كنهارها، بشريعةٍ ثابتة،

---

(١) أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في «سننه»: (٤/ ٢٤٥)، برقم: (١٤٩)، والْبَيْهَقِيُّ في «الكبرى»: (١٠/ ١١٤)، برقم: (٢٠١٢٤)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي: (٥/ ٦٦٢)، برقم: (٣٧٨٦)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

حرَّمت علينا الخمر والخنزير، والسرقة والزنا، والربا والفاحشة، والسب والقذف، والحقد والحسد، والكذب والغيبة والنميمة. وأوجبت علينا الصلاة والصيام، والحج والزكاة. وأوجبت علينا القول الحسن، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وأباحت لنا البيع والشراء والسَّلَم، والاستصناع والزواج والطلاق؛ أباحت لنا الشريعة أشياء، وأمرتنا بأشياء، ونهتنا عن أشياء. وكلها أحكام ثابتة لا تتغير؛ وأحكام الله سبحانه وتعالى -تلك المجمع عليها، هذه الدائرة اليقينية المقطوع بها التي لم يختلف فيها أحدٌ من المسلمين- هي هوية الإسلام وأساس الدين، باقية ثابتة لا تتغير أبدًا؛ فلا يقول أحدٌ أبدًا بحِلِّ الخمر. أما قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: من الآية ١٧٣] فهذه قضية أخرى؛ فالخمر حرام، إنَّما هذا الذي اضطر بإكراهٍ، أو اضطر بأنَّه احتاج إليها بحيث يحافظ على حياته، أو اضطر كما يقول الفقهاء ويمثلون: رجل أصابته غُصَّة، إن لم يتناول الخمر -لذهاب تلك الغصة- هلك، فإنَّه يفعل ذلك مع بقاء الحكم بأنَّ الخمر حرام، وهذا الفعل الذي فعله ذلك الفاعل تحت الاضطرار لا إثم عليه، فهو قد عُفِي عنه؛ لكن الخمر حرام قبل ذلك وستظل بعد ذلك حرامًا.

كذلك الإكراه: شخصٌ أُكرِه آخرَ على شرب الخمر، فخاف من أن يقتله فشرب الخمر؛ فلا إثم عليه. لكن ستظل الخمر قبل الإكراه وبعد الإكراه موصوفة بأنها حرام، الإثم هنا نُزِع للحالة التي كان فيها هذا المضطر من احتياج، أو من ضرورة، أو من إكراه، أو نحو ذلك. فالأحكام ثابتة، وهذه حقيقة مُسلَّمَة.

وكلمة «الْأَحْكَام ثَابِتَة» نعني بها: هذا القدر من اليقين المُجمع عليه، والذي يُمثل هُوِيَّة الإسلام.

نأتي لصورةٍ أخرى: الأحكام فيها ثابتة ولكن المحل غير موجود، فماذا نفعل؟ وهذا هو الذي دفع الإمام الرَّازِيَّ لأن يُعبِّر عن ذلك بـ «النَّسْخ بِالْعَقْل». وهو تعبيرٌ

خطأ؛ لأنَّ النسخ هو إزالة الحكم، والحكم هنا لم يَزُل؛ إنما تعذر تطبيقه، وهناك فرق بين إلغاء الحكم وبين عدم تطبيقه، هناك فرق بين تعطيل الشريعة وبين إيقاف الشريعة؛ لأنَّها -نفس الشريعة- شرعت هذا الإيقاف، فالإيقاف نوعٌ من أنواع تطبيق الشريعة، لكن التعطيل نوع من أنواع إلغاء الشريعة؛ وهنا يُفَرِّقُ العلماء بين الحالتين: حالة إلغاء الشريعة «فهذا خروج عن حكم الله»؛ حتى قال الله -سبحانه وتعالى- قولًا عامًّا في شأننا وفي شأن الأمم السابقة: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة: من الآية ٤٤]، هؤلاء هم الذين يريدون أن يُلغوا الشريعة. أما إيقاف الشريعة لعدم توفر الشروط، فهذا أمرٌ آخر، مارسه سيدنا عُمَرُ، الخليفة الراشد الفقيه، الذين أُمِرْنَا أن نتخذ سنته؛ تنفيذًا لأمر النَّبِيِّ ﷺ: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ...**»(١)، [والنَّاجِذَة: هي ضرس العقل].

سيدنا عُمَرُ ؓ لَمَّا لم تتوفر شروط الحد في عام الرَّمَادَةِ أوقف الحدود؛ لقول النَّبِيِّ ﷺ: «**ادْرَءُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ**»(٢). **فمن شروط إقامة الحد**: ألَّا تكون هناك شبهة. فلما قامت شبهة أوقف الحد، فهو الآن يطبق الشريعة في إيقافه لبعض أحكامها؛ لكنه لم يقم بإلغاء الشريعة، لم يقل: إن الحدود مسألة وحشية، أو غير إنسانية، أو كذا... إلخ؛ بل إنَّه آمن بها، وآمن بفوائدها، وأنها زاجرة، وأنها تصف الأفعال المنوطة بها من سرقة وزنا وغير ذلك بأوصافٍ تربوية تُنشئ في النفس الأَنَفَة من السرقة ومن الزنا ومن الفاحشة، وتُعْلِم أنَّ هذه الأمور فيها عقوبة شديدة تصل

---

(١) أخرجه أبو داود: (٢/ ٦١٠)، برقم: (٤٦٠٧)، وابن ماجه: (١/ ١٥)، برقم: (٤٢)، كلاهما من حديث الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ؓ.

(٢) ذكره الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ في «كنز العمال»: (٥/ ٢٠٥)، برقم: (١٢٩٥٧)، وعزاه إلى أبي مسلم الْكَجِّيِّ، عن عمر بن عبد العزيز مرسلًا.

إلى قطع اليد، أو جلد الظهر، أو رجم النفس. هذه العقوبات الشديدة هي عقوبات تربوية زاجرة مانعة من الوقوع في المعصية أيضًا. وعندما تشيع هذه المعاني في المجتمع جيلًا بعد جيل تستقر الأمور.

إذن، فإلغاء الشريعة يختلف عن إيقاف بعض أحكام الشريعة.

وهنا نأتي إلى الحديث عن «**ذَهَابِ الْمَحَلِّ**»

جاءني الشرع فأمرني بالوضوء: اغسل وجهك بعد المضمضة والاستنشاق، ثم اغسل يديك إلى المرفقين؛ لكن اليد قُطعت في حادث، فماذا أغسل؟ لا شيء.

هل بعد قطع اليد أصبحت فروض الوضوء ناقصة فرضًا؟! أو بمعنًى آخر: هل أُلغِيَ ذلك الفرض؟ لا، فلو تصورنا -مجرد تصور خيالي- أنَّ اليدين رجعا مرة ثانية، التصور الخيالي هذا يتأتى من أنهما نبتا مرة أخرى «وهذا خَيَال»، أو أنهما زُرعا مرةً أخرى «وهذا قد يحدث»؛ فقد تُقطع اليد ثم توصل أو تزرع بعملية جراحية فتلتئم مرة ثانية؛ حينها يجب عليه غسلها. لكن وهي مقطوعة ليس عليه غسلها؛ لأنَّه لا توجد يد حتى تُغسل، لكن إن رجعت مرة ثانية؛ رجع الحكم كما كان.

إذن، ذَهَبَ الْمَحَلُّ فذهب الحكم معه، وهو مرتبطٌ به؛ بحيث لو عاد المحل لعاد الحكم مرةً أخرى.

مثال ثان: أمرنا الشرع بالكفارات؛ وذلك بأن نعتق رقبة في الحَلِف، وفي الظِهَار، وفي صوم رمضان، وفي الدِّيات، وفي غير ذلك... إلخ؛ أمرنا الشرع بعتق رقبة في مثل هذه الأمور، ولكن المحل ذهب، فالمحل لا وجود له؛ لأنَّ عصر الرقيق انتهى، ودخلنا في اتفاقية «تحرير العبيد» في أواسط القرن التاسع عشر، وانتهى الأمر. أين أجد العبيد من أجل أن أفعل ما تشوَّف الشرع له من إعتاقهم؟ لا أجد العبيد. إذن، فقد ذَهَبَ الْمَحَلُّ.

ومع ذَهَابِ الْمَحَلِّ، ينتقل الإنسان إلى شيءٍ آخر يقوم مقامه، قد يكون هذا الشيء نَصَّ عليه الشرع، وقد يكون شيئًا لم يَنُصَّ عليه الشرع؛ لكنه يؤدي وظائفه. فلما أن تم التحرير التَّام، والحمد لله رب العالمين، فلم أجد الرقبة؛ فإنَّني أنتقل إلى الإطعام، وأنتقل إلى الكسوة. فإذا فقدت الإطعام وفقدت الكسوة؛ أنتقل إلى الصيام، فهذا شأن الكفارات، وأيضًا شأن الدية.

لكن في بعض الأحيان إذا ذَهَبَ الْمَحَلُّ لا أجد له بديلًا.

نظرية «أثر ذَهَابِ الْمَحَلِّ في الْحُكْمِ» تقول: هناك وضع يذهب المحل ولا بديل له، وهناك وضع يذهب المحل فيذهب الحكم أيضًا، ولكن له بديل يمكن أن أقوم به.

مثال ثالث: الخلافة الإسلامية الجامعة -الإمامة العظمى- التي كانت تجمع أمة المسلمين شرقًا وغربًا، ذهبت هذه الخلافة بخروج أتاتورك[1] عنها، وتخلِّيه عن الخلافة الإسلامية، وإعلانه أن تركيا أصبحت مستقلة لا عَلاقة لها بالإسلام؛ بل هي دولة علمانية، وانتهت الخلافة الإسلامية.

حاول كثيرٌ من الناس بصور مختلفة أن تعود الخلافة في هذه الأيام التي سقطت فيها -في العشرينيات (١٩٢٥م)- فحاولت «جمعية الخلافة» بالهند، وحاول «مؤتمر الخلافة» بالقاهرة الذي أقامه الملك فؤاد رَحِمَهُ اللهُ، وحاولت بعض الأحزاب أن تقيم الخلافة؛ لكنها محاولات باءت بالفشل. حاولوا أن يُوجدوا صورًا أخرى تحل محل

---

(١) **مصطفى كمال أتاتورك:** مؤسس الجمهورية التركية وأول رئيس لها، ولد في «سالونيك»، وتلقى تعليمه العسكري في المدرسة العسكرية في سالونيك، ثم في موناستير في مقدونيا، وفي موناستير انخرط أتاتورك في الجمعيات السِّرِّية التي كانت تعمل على تقويض أركان الخلافة العثمانية، تخرج ضابطًا في الجيش التركي برتبة «يوزباشي» في عام (١٩٠٥م)، كوَّن أتاتورك جمعية سرية أطلق عليها اسم «الوطن»، وفي عام (١٩٠٨م) انضم إلى جمعية «الاتحاد والترقي» وأصبح أحد رجالها، وهي الجمعية التي شاركت في الإطاحة بسلطة الخلافة العثمانية، وعملت على «تتريك» الشعوب التي انضوت تحت لواء الدولة العثمانية، وفي (٣ مارس ١٩٢٤م) ألغى الخلافة الإسلامية، وأعلن أنَّ تركيا دولة علمانية.

الخلافة، مثل: «منظمة المؤتمر الإسلامي»، ومثل: «جامعة الدول العربية»؛ أي منظمة تجمع بدلًا من أن تكون رئاسةً لهيئةٍ أو ما أشبه، كما كانت الخلافة عبر القرون؛ أيضًا لم تقم هذه المنظمات بواجب الوقت، ولا بكيفيته.

ذهبت الخلافة، فماذا عن أحكام الخلافة والتي منها: أن أطيع الخليفة ولو ضرب ظهري وأخذ مالي، ومنها: أنه راعى جدًّا الاستقلال، وقدَّمه على الاضطراب؛ بحيث إنَّه نظَّم لي كيفية النصيحة، وأمرني بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والفرق بين النصيحة والفضيحة، وأن النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، وأمرَنا بقبولها، وكيفية جريانها... إلى آخر ما هنالك؟ فماذا نفعل إزاء تلك الأحكام وقد ذهب الخليفة ولا وجود له؟

يقوم ببعض مهام الخليفة -وليس كلها- رئيسُ الدولة؛ فرئيس الدولة يقوم مقام الخليفة في تجييش الجيوش، في الدفاع عن الأوطان، في إدارة البلاد والعباد، في تسيير النُّظم وتطبيق العدالة. يقوم مقام الخليفة في هذا؛ لكنه لا يقوم مقام الخليفة في وَحدة الأمة؛ فقد أصبحت المصالح إقليمية، وأصبحت الوطنية مقدمة على القومية، والقومية مقدمة على الرابطة الأعلى منها... وهكذا، وأصبحت هذه كأنها مسلَّمات سار فيها الناس في شتى الأقطار، بحيث إنَّنا لا نرى وَحدةً حقيقية في أي مجالٍ كان؛ مع أنَّ العالم قد اخترع أنظمة للوحدة، مثل: «الاتحاد الأوروبي» وما حدث فيه اقتصاديًّا واجتماعيًّا وسياسيًّا ودفاعيًّا، وهناك أشياء أخرى مشتركة كـ «السوق المشتركة»، و«الدفاع المشترك»، و«الاتحاد» الذي يُسَهِّل الانتقال في دول معينة داخل هذا الاتحاد، و«توحيد العملة»، و«توحيد المقاييس»، و«توحيد مناهج التعليم»، و«توحيد القوانين». كل هذه أشياء لا نجدها الآن في واقع المسلمين.

إذن، فرئيس الدولة وإن قام بأشياء هي من وظيفة الخليفة، وأشياء مهمة غاية

في الأهمية، وأشياء أساسية غاية في كونها أساسية؛ إلَّا أنَّنا نرى أنَّ بقية وظيفة الخليفة ليست محققة في رئيس الدولة؛ فرئيس الدولة قام بجزء ولم يقم بكل ما كان عليه الخليفة.

مثال آخر: الذهب والفضة كانا وسيط التبادل عبر القرون؛ الذهب في صورة الدينار، والفضة في صورة الدرهم، كان الدينار يزن أربعة جرامات وربع الجرام، والدرهم يزن ثلاثة جرامات وثمن، أو جرامين وتسعة أعشار الجرام، طبقًا لاختلاف المذاهب في ضبطه؛ فالجمهور على أنَّه جرامين وتسعة أعشار الجرام، والحنفية على أنَّه ثلاثة جرامات وثُمن الجرام[1].

الذهب والفضة لهما خصائص معينة، منها: أنَّهما سلعة؛ فالذهب سلعة، والفضة سلعة. ومن المعلوم أنَّ النقود السلعية لا يحدث معها تضخم إلَّا بسبب خارج عن النظام النقدي، كالكوارث الطبيعية، الحروب، المجاعات، الأوبئة... إلخ؛ لكن البنكنوت -الذي حل محل الذهب والفضة الآن- قام بوظيفة كونه وسيطًا للتبادل، ويتمتع بكونه مقبولًا قبولًا عامًّا؛ لكن لا يوصف بأنَّه سلعة، كما أنَّه ليس مخزونًا للقيمة؛ فقديمًا كانت الأسعار ثابتة لا تتغير؛ فكانوا يقومون بتخزين الذهب في «القدور»؛ لأنَّهم يعلمون أنَّه ثروة باقية. لكن لو قمنا بتخزين ورق البنكنوت في بداية السنة، وكان يشتري مائة متر من الأرض، ففي نهاية السنة -مثلًا- سيشتري سبعين فقط، والسنة التي بعدها سيشتري خمسة وثلاثين فقط، والسنة التي بعدها نفس المبلغ سيشتري خمسة أمتار فقط... وهكذا. وهذا الذي يُسمى بالتضخم.

هذه الخاصِّية -التضخم- غير موجودة في الذهب والفضة؛ ولذلك لما فرض الله الزكاة، ولما تكلم الفقهاء عن الشركات، وعن المهور، وعن أشياء من هذا

(١) انظر: «المكاييل والموازين الشرعية» للمؤلف: ص (١٤)، ط. دار الرسالة بالقاهرة.

القبيل -ربطوها بالذهب والفضة؛ فكان كلامًا منطقيًّا واضحًا، يحافظ على مقاصد الشريعة ومصالح الناس.

لكن لما استُحدِثت هذه الأوراق، وأصبحت تقوم ببعض هذه الوظيفة -حيث إنَّها تتصف بالمالية؛ فهي تُغني الفقير، ولكن لا تتصف بالثبات في المديونية- احتاج هذا الأمر إلى نظامٍ آخر يُحيط به؛ فالربا -مثلًا- تعلق بالذهب والفضة؛ حفاظًا على قيمتها داخل النظام النقدي؛ فلا يزيد مال بمال دون مقابل، لكن البنكنوت مختلف تمامًا في هذه القضية، وإن لم يكن مختلفًا في كونه مقبولًا قبولًا عامًّا، ولا أنَّه وسيط للتبادل؛ لكنه مختلف في كونه ليس مخزونًا للقيمة، وبِنَاءً على ذلك؛ فإنَّ قيمته تتغير عبر العصور. وقد يقول شخص: إذن، فلا ربا في الفلوس، ولو راجت رواج النقدين؟ أقول: هذا كلام الإمام الشَّافِعِيِّ والشَّافِعِيَّة[1]. فيقول: بِناءً على هذا؛ فلا زكاة في البنكنوت؟ أقول له: لا، البنكنوت فرض الله فيه الزكاة أيضًا؛ لأنَّه مال. فهو مال بالفعل، لا يُنكر ماليَّته أحد؛ فإذا صَعَدتُ الأتوبيس -مثلًا- وأعطيتُ المحصل البنكنوت؛ فإنَّه يقبله أجرًا للنقل. وإذا ذهبتُ إلى البقَّال لآخذ منه الخبز وأعطيته البنكنوت؛ فإنَّه يقبله، فهو مال دون شك. وعندما أُعطي الفقير وأُسدد ديونه وأُعالجه وأُعلمه؛ فإنَّه يشعر بالسعادة، والواقع أنَّه مال. فما زالت الزكاة متعلقة بالماليَّة، وإن كان الرِّبا متعلقٌ بالنقدية.

«**ذَهَابُ الْمَحَلِّ**» لا بد علينا من دراسته دراسةً واضحة، وقد تكلَّم الأصوليون عنه باستفاضة، إلَّا أنه لم يأخذ حظَّهُ في العقل المعاصر، لم يأخذ حظَّه لا عند الفقهاء، ولا عند الأصوليين بالدرجة المناسبة، لم نَرَهُم وهم يُفَعِّلُونه ويطبِّقونه في مجال السياسة، أو في مجال الاقتصاد، أو في مجال الاجتماع، أو في الحياة.

---

(١) انظر: «نهاية المحتاج»: (٣/ ٤٣٣).

علينا أن نُفَتِّشَ عن النظريات التي أنتجها العقل المسلم المفكر العالِم في مجال الفقه، في مجال الحديث، في مجال الأصول، في مجال التفسير، في كل مجال. ونحاول أن نُكوِّن بها عقلَنا المفكِّرَ الذي يواجه عصرنا، ويريد أن يعيشه ولا يريد أن يخرج من تراثه، ولا من هويته، ولا من تاريخه، ولا من ذاته، لا يريد أن يجلد نفسه، ولكنه أيضًا لا يَجْمُد على الماضي؛ بل يسحب ذلك الماضي إلى الحاضر.

احْتِرَامُ التُّرَاثِ مِنْ خِلَالِ مَفْهُومِ وَاجِبِ الْوَقْتِ

سنتحدث عن قضيةٍ في غاية الأهمية، اختلف فيها الناس وتفرقت آراؤُهم وأفكارُهم حولها، هذه القضية هي: احترامُ التراث الموروث من نتائج أفكار المفكرين والفقهاء والعلماء والأولياء وأهل الله ونَقَلَةِ العلم الشريف عبر العصور، وفي نفس الوقت القيامُ بواجب الوقت.

وواجب الوقت له معنًى يجب علينا أن نفهمه؛ حتى نعيش عصرنا، ولا ننكر في نفس الوقت تراثنا. هذه القضية عرفت عند الأدباء والمفكرين في أدبيات القرن العشرين بـ «الْأَصَالَةِ وَالْمُعَاصَرَةِ»، بعضهم ذهب إلى وجوب التمسك بالأصالة، ولم يراع اختلاف «الزمان» و«المكان» و«الأشخاص» و«الأحوال» -هذه الجهات الأربع للتغير- كما يذكر ذلك الإمام الْقَرَافِيُّ رضي الله تعالى عنه، وهي الجهات التي سنستفيد منها كثيرًا في مبادئنا؛ لأنَّها في غاية الأهمية، ولأنَّنا نريد في النهاية أن نحقق مقاصد الشرع الشريف، وأن نحقق مصالح الناس، وأن نراعيَ المآلاتِ؛ حتى نراعيَ مستقبل أبنائنا وأحفادنا، نريد أن نُهيئ لهم الأجواء، نريد أن نترك هذه الأرضَ لمستقبلٍ أكثر إشراقًا وأكثر استقرارًا وأكثر تمكنًا في عبادة الله، وعمارة الأرض، وتزكية النفس.

التراث الإسلامي الموروث -وهو نتاج هذا الفكر العظيم- تَمَثَّل في مدارسَ فكريةٍ تكلمت عن الإيمان، وعن كيفية حفظه، ولكن الذي شاع وذاع وأخذ مساحةً كبيرة جدًّا من جمهور الأمة هو مذهب «أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ»[1] رضي الله تعالى

(١) عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ، أَبُو الْحَسَنِ: من نسل الصحابي الجليل أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وأبو الحسن هو مؤسس مذهب الْأَشَاعِرَة، كان من الأئمة المتكلمين المجتهدين، ولد في الْبَصْرَةِ سنة (٢٦٠هـ)، وتلقى مذهب =

عنه، وهناك مذهب آخر يُشبهه ولا يختلف معه إلَّا في مسائلَ معدودةٍ، وفي كثير من الأحيان يكون الخلاف بين المذهبين لفظيًّا، وهو مذهب «أَبِي مَنْصُورٍ الْمَاتُرِيدِيِّ»[1] رحمه الله تعالى، وكلاهما من علماء القرن الرابع الهجري، فمدرسة أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، أو «الْأَشْعَرِيَّة» قد اقتنع بها جمهور الناس؛ وذلك لأنَّها كانت وسطًا بين التفكير السلفي المقيد بالكتاب والسنة، والذي يريده كل مسلم، ويريد أن يكون طريقه مع الله مقيدًا بهما؛ فهما المصدران الأساسيَّان لدين الإسلام «هذا من جانب»، ومن جانبٍ آخرَ: إعمال العقل والاطلاع على الفلسفات المختلفة للبشر، والأسئلة المختلفة التي تجول بأذهانهم، وكيف نجيب عنها، وكيف نستعمل هذا العقل في عرض الإسلام على العالمين؛ لأنَّ الإسلام نَسَقٌ مفتوح.

أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ التزم بالكتاب والسُّنَّة، والتزم بالمعقول، ولم ير أيَّ نوعٍ من أنواع التناقض بين صحيح المنقول وصريح المعقول، هذا المزج الذي قام به أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ قرَّب المسافة جدًّا بين المعتزلة وبين أهل السنة الذين كانوا قبل الإمام الْأَشْعَرِيِّ، وفَهِمَ كل منهم الآخر؛ ولذلك نرى المعتزلة بعد الأشاعرة في خبوٍ وانسحاب من الساحة الفكرية، وقليلٌ جدًّا من الناس لا يزالون يتمسكون بمدرسة المعتزلة بعد وجود المدرسة الأشعرية، فالمدرسة الأشعرية صاغت وجهةَ نظرِها

= المعتزلة، وتقدم فيهم ثم رجع وجاهر بخلافهم، وتوفي ببَغْدَادَ عام (٣٢٤هـ). قيل: بلغت مصنفاته ثلاثمئة كتاب، منها: «إمامة الصديق»، و«الرد على المجسمة»، و«مقالات الإسلاميين»، و«الإبانة عن أصول الديانة»، و«الأسماء والأحكام»، و«استحسان الخوض في الكلام». له ترجمة في: «**طبقات الشافعية**»: (٢/ ٢٤٥)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٢٦٣).

(١) **مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودِ الْمَاتُرِيدِيُّ، أَبُو مَنْصُورٍ**: نسبته إلى «مَاتُرِيد» محلة بسَمَرْقَنْدَ، من أئمة المتكلمين، وهو أصولي أيضًا، تفقه على أبي بكر أحمد الْجُوزْجَانِيِّ، وتفقه عليه الحكيم القاضي: إسحاق بن محمد السَّمَرْقَنْدِيُّ، وأبو محمد عبد الكريم بن موسى الْبَزْدَوِيُّ، مات بسَمَرْقَنْدَ عام (٣٣٣ هـ). من مصنفاته: «التوحيد»، و«أوهام المعتزلة»، و«الرد على القرامطة»، و«مآخذ الشرائع» في أصول الفقه، و«تأويلات القرآن»، و«تأويلات أهل السُّنَّة». انظر: «**تاج التراجم في طبقات الحنفية**» لقاسم بن قُطْلُوبُغَا: (١/ ٢٠)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٧/ ١٩).

المقيدةَ بالكتاب والسنة بألفاظ اصطلاحية ترجع إلى المنطق اليوناني، وترجع إلى كلام الحكماء والفلاسفة دون الخروج عن الكتاب والسُّنَّة، حققت -إن استطعنا أن نقول بعبارةٍ واضحة- المعادلة الصعبة التي بحث عنها كثيرٌ ممن كان قبل الإمام أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، مكَّنَه من ذلك: أنَّه تتلمذ على المدرسة الاعتزالية، وتتلمذ أيضًا على المدرسة السُّنِّية، ومكَّنَه من ذلك -وقبل كل شيء- توفيق الله له بأن يُخرج شيئًا نافعًا للأمة، وما زال الأزهر الشريف يُدَرِّس -وبعمق وعلى مستوياتٍ مختلفة- المدرسةَ الأشعرية.

هذا موروث يريد بعض الناس أن يتفلت منه؛ ونحن نقول: لا، هذا الموروث له مناهج وله مسائل: كيف كان يفكر أبو الحسن الْأَشْعَرِيُّ؟ كان يفكر بطريقةٍ معينة يمكن أن نستنبط معالمها؛ لأنَّه لم يسجل كيف كان يفكر، لكننا بدراسة أقواله وتتبعها يمكن أن نسجل هذا المنهج الذي كان عليه أبو الحسن الْأَشْعَرِيُّ، ويمكن بعد ذلك ألَّا نقف عند أقواله أو مسائله التي أثارها؛ لأنَّه قد نشأت بعد ذلك فلسفات كثيرة؛ بعضها إلحادي، وبعضها مادي، وبعضها يُنَحِّي قضية الألوهية ولا ينكرها، وبعضها يتكلم عن النسبية المطلقة ويهتم بتلك القضية حتى في الفنون، والآداب، والأكل، والشرب، والحياة، وفي كل شيء.

أصبح عندنا مدارس وفلسفات، مثل: «الوُجُودِيَّة»[1]، ومثل:

---

(١) الْوُجُودِيَّة: حركة فلسفية ظهرت في أوروبا أثناء القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين، وسميت بالْوُجُودِيَّة؛ لأنَّ معظم أعضائها اهتموا مبدئيًّا بطبيعة الوجود أو الكينونة، فقصدوا بمصطلح الوجود: الوجود البشري؛ نشأت الْوُجُودِيَّة من جهود اثنين من مفكري القرن التاسع عشر، هما: سُورِين كيركيجارد: الفيلسوف الدنماركي اللاهوتي البروتستانتي الذي يُعدُّ مؤسس الحركة، وفريدريك نِيتْشَه: الفيلسوف الألماني. وتُعدُّ الْوُجُودِيَّة -إلى حد كبير- ثورة ضد فلسفة أوروبا التقليدية التي وصلت ذروتها لدى الفلاسفة الألمان، ويرى الْوُجُودِيُّون أنَّ المعرفة الموضوعية العامَّة والأكيدة هي مَثَلٌ أعلى لا يُمكن الوصول إليه، وهم يؤكدون حقيقة أنَّ كل فرد -حتى الفيلسوف أو العالم الذي يبحث عن المعرفة المطلقة- هو كائن بشري محدود فقط، ويرون أنَّ المأزق موجود في قلب الحالة البشرية، فهم يرون الحياة مجموعة قرارات، وعلى الفرد أن يقرر باستمرار ما هو صحيح وما هو زائف.

«الشُّيُوعِيَّة»[1]، ومثل: «الْفَلْسَفَة اللِّيبْرَالِيَّة»[2] ومثل: «فَلْسَفَة مَا بَعْد الْحَدَاثَة»[3] ومثل: «مَا بَعْد مَا بَعْد الْحَدَاثَة»... وهكذا، مدارس وأفكار كثيرة لنا أمامها موقفٌ، هذا الموقف يمكن أن نستفيد فيه بمنهج أبي الحسن الأَشْعَرِيِّ رضي الله تعالى عنه، حتى لو لم يتكلم في «ما بعد الْحَدَاثَة» أو عن فلسفة «كَانْت»[4] أو عن «الفلسفة

---

(١) **الشُّيُوعِيَّة**: نظرية اجتماعية وحركة سياسية ترمي إلى السيطرة على المجتمع ومقدراته لصالح أفراد المجتمع بالتساوي، ولا يمتاز فرد عن آخر بالمزايا التي تعود على المجتمع، وتعتبر الشُّيُوعِيَّة «المَارْكِسية» تيار تاريخي من التيارات المعاصرة، والأب الروحي للنظرية الشُّيُوعِيَّة هو «كَارل مَارْكِس»، ومن أهم من توغل في النظرية الشُّيُوعِيَّة وأسهم في الكتابات والتطبيق فيها «فلاديمير لينين».

(٢) **اللِّيبْرَالِيَّة**: حركة وعي اجتماعي سياسي داخل المجتمع، تهدف لتحرير الإنسان فردًا وجماعة من القيود السلطوية الثلاثة: «السياسية، والاقتصادية، والثقافية»، وقد تتحرك وفق أخلاق وقيم المجتمع الذي يتبناها، تتكيف اللِّيبْرَالِيَّة حسب ظروف كل مجتمع، وتختلف من مجتمع إلى مجتمع، والمنطلق الرئيسي في الفلسفة اللِّيبْرَالِيَّة: «أن الفرد هو الأساس»، بصفته الكائن الملموس للإنسان، وهي لا تعترف بمرجعية ليبرالية مقدسة؛ لأنَّها لو قدست أحد رموزها إلى درجة أن يتحدث بلسانها، أو قدست أحد كتبها إلى درجة أن تعتبره المعبر الوحيد أو الأساسي عنها؛ لم تصبح ليبرالية، ولأصبحت مذهبًا من المذاهب المنغلقة على نفسها، إنَّما مرجعية اللِّيبْرَالِيَّة: هي في هذا الفضاء الواسع من القيم التي تتمحور حول الإنسان، وحرية الإنسان، وكرامة الإنسان، وفردانية الإنسان.

(٣) **مَا بَعْدَ الْحَدَاثَة**: فلسفة نقدية لمجمل مرحلة «الْحَدَاثَة» وفلسفتها التي سيطرت على الحضارة الغربية بعد عصر النهضة والثورة الصناعية، والتي تركزت على فكرة التحكم في الطبيعة ومواردها والتحكم في البشر والمجتمعات، ونشأت هذه الفلسفة نتيجة للشعور بالإحباط من مرحلة الْحَدَاثَة.

وقد تكون فلسفة ما بعد الْحَدَاثَة -من وجهة نظر أخرى-: هي فلسفةٌ تقدم فلسفةَ الْحَدَاثَةِ بأسلوب إنساني واضح، ومفهوم مرتبط بهوية المفكِّر والمفكَّر فيه والمفكَّر له.

(٤) **إيمانويل كَانْت**: فيلسوف ألماني، وُلد وعاش في «كونجزبيرج» في بروسيا الشرقية، وقد عمل بالتدريس بالقرب من «كونجزبيرج» من عام (١٧٤٦م) حتى عام (١٧٥٥م)، وبعد ذلك عمل بالتدريس في جامعة «كونجزبيرج» نحوًا من (٥٠ عامًا) حتى وفاته (١٨٠٤م)، وقد كان عمله فاتحة لعهد جديد؛ لأنَّه أنشأ الخطوط الأساسية للتطورات الفلسفية منذ ذلك الحين، نشر أعمالًا مهمة عن نظرية المعرفة، وهو يفرق بين المعرفة «النظرية» والمعرفة «العملية»؛ فالمعرفة النظرية: معرفة ما يكون. أما المعرفة العملية فهي: تصور ما يجب أن يكون. له أعمال متعلقة بالدين، والقانون، والتاريخ، والجمال، والأخلاق. من أهم مؤلفاته: «نقد العقل المحض» وهو أكثر أعماله شهرة، وهو بحث واستقصاء عن محدوديات وبنية العقل نفسه.

الوُجُودِيَّة»، ولا عن «برتراند راسل»(١) أو «سارتر»(٢) وإنَّما هو بمنهجه الذي إذا ما تبنيناه كنا مقيدين -من ناحية- بالكتاب والسنة، ومن ناحية أخرى قائمين بواجب الوقت؛ وهنا تأتي فكرة «وَاجِب الْوَقْتِ».

كلُّ وقتٍ له واجب، وكل وقت له طريقة في التعامل معه؛ لأنَّ الزمان يتغير، والأفكار تتغير، والوقائع تتغير، والأماكن تتغير، والعَلاقات البينية تتغير، والعالَم لا يقف على موقفٍ واحد، وليس ثابتًا على حال واحدة؛ ومن أجل هذا التغير المستمر لا بد علينا أن نُغيِّر أيضًا طريقة تعاملنا؛ للوصول إلى نفس الأهداف التي كان يريد السلف الصالح أن يصلوا إليها، ووصلوا فعلًا إليها، استطاعوا أن يلخصوا فلسفة اليونان ومنطق اليونان، استطاعوا أن يرفعوا منها ما يخالف الكتاب والسنة وعقائد المسلمين، استطاعوا أن يصوغوها بصيغة يفهمها كل واحد في العالمين،

---

(١) برتراند رَاسِل: فيلسوف ورياضي وكاتب إنجليزي، ولد في (١٨ مايو سنة ١٨٧٢م)، ويعد من الفلاسفة الذين حصلوا على جائزة نوبل عام (١٩٥٠م)، بالإضافة إلى نوط الاستحقاق ذو القيمة الكبيرة، والذي قلده إياه الملك جورج السادس عام (١٩٤٩م)، وجائزة سونِنج من جامعة كوبنهاجن عام (١٩٦٠م)، كما كان ناشطًا بارزًا ضد الحرب وضد الإمبريالية، كما شجع التجارة الحرة بين الشعوب، وتميز بكونه ناقدًا ساخرًا، بالإضافة إلى كونه عالمًا اجتماعيًا دقيقًا، كتب ما يزيد عن المئة كتاب، والكثير من المقالات: في الفلسفة، وعلم النفس، وعلم الاجتماع، والسياسة، والدين، والأخلاق، ويعتبر كتابه: «ألف باء النسبية» من أروع ما كتب في هذه النظرية العظيمة، مات وعمره نحو مئة عام في (٢ فبراير سنة ١٩٧٠م). من أعماله: «أصول الرياضيات»، و«تاريخ الفلسفة الغربية»، و«مشكلات الفلسفة»، و«المجتمع البشري بين الأخلاق والسياسة»، و«لماذا لست مسيحيًّا؟».

(٢) جان بول شارل إيمارد سَارْتَر: ولد بباريس سنة (١٩٠٥م) حيث درس بالمدرسة النظامية العليا، وخلال الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩- ١٩٤٥م) قاتل ضمن القوات الفرنسية، وأسَّس المجلة النقدية الشهرية «الأزمنة الحديثة» سنة (١٩٤٥م)، وعمل رئيسًا للتحرير، وقد مُنح سارتر في (١٩٦٤م) جائزة نوبل للآداب إلَّا أنه رفض تسلمها، وكان له موقف مؤيد لإسرائيل، وهو فيلسوف وجودي فرنسي، عبَّر عن آرائه في العديد من الروايات والمسرحيات والقصص القصيرة والأعمال النظرية، كانت مسألة الوجود المجرد للأشياء -خاصة وجوده هو شخصيًا- مصدر قلقه وإعجابه؛ مما دفعه للبحث؛ فقد بدا له أنَّه لا مبرر لوجود أي شيء، فقد سارتر بصره في نهاية عمره، ثم مات بعد إصابته بمرض في الرئتين سنة (١٩٨٠م). من أهم أعماله: «الجدار»، و«ما الأدب؟»، و«المذاهب الوجودية»، و«الكلمات»، و«عالم بلا يهود»، و«نظرية الانفعال»، و«الوجودية مذهب إنساني»، و«التخيل».

استطاعوا أن يدخلوا مع الفلاسفة في نقاشات فلسفية، وفي نقاشات علمية، استطاعوا -حقيقةً- أن يؤدوا دورا كبيرًا في قضايا الفكر.

أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ له «مناهج» وله «مسائل»؛ ونحن نريد أن نستفيد من مناهجه، وفي المقابل: لا نريد أن نقف عند مسائله؛ لأنَّ تلك المسائل لها ظروف وملابسات خاصة بوقتها، كموقف الإمام «أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ» -مثلًا- من قضية خلق القرآن، وكموقف الإمام «الْبُخَارِيِّ» مثلًا و«مُحَمَّد الذُّهْلِيِّ»[1] عندما يختلفان حول خلق أفعال العباد، لا نريد أن نقف عند هذه المسائل التي شغلت البال، وكان من المهم أن تُعَالَجَ في وقتها وفي عصرها؛ لكنها خرجت من بؤرة الاهتمام في عصرنا الحاضر.

نحن الآن أمام فلسفة الـ «Gender»[2] نحتاج إلى أن نستوعبها، وأن نتفهمها،

---

(١) **مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ فَارِسِ بْنِ ذُؤَيْبِ الذُّهْلِيُّ، الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِيُّ الْإِمَامُ**: مولده سنة بضع وسبعين ومئة من الهجرة، وكان أمير المؤمنين في الحديث، وقال أَبُو حَاتِمٍ: هو إمام أهل زمانه، وقال عنه ابْنُ حَجَرٍ: ثقة حافظ جليل، وكانت وفاته سنة (٢٥٨هـ)، وهو من شيوخ الْبُخَارِيِّ وكان الْبُخَارِيُّ لا يفصح باسمه؛ لما جرى بينهما، فقد كان من أمرهما: أنَّه لما أن دخل الْبُخَارِيُّ نَيْسَابُورَ استقبله الناس وأقبلوا عليه، وندبهم الذُّهْلِيُّ لحضور مجلسه، حتى امتلأت الدار والسطوح، وفي اليوم الثاني أو الثالث من يوم قدومه قام إليه رجل فسأله عن اللفظ بالقرآن؟ فقال: أفعالنا مخلوقة وألفاظنا من أفعالنا. قال: فوقع بين الناس اختلاف؛ فقال بعضهم: قال: لفظي بالقرآن مخلوق. وقال بعضهم: لم يقل؛ فوقع بينهم في ذلك اختلاف حتى قام بعضهم إلى بعض، قال: فاجتمع أهل الدار فأخرجوهم، فقام عليه شيخُه الذُّهْلِيُّ؛ فسافر الْبُخَارِيُّ مختفيًا من نَيْسَابُورَ، وتألم من فعل مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وصنَّف لأجل ذلك: «**خلق أفعال العباد**». انظر: «**سير أعلام النبلاء**» للذَّهَبِيِّ: (١٢/ ٢٨٤)، و«**مقدمة الفتح**» للحافظ ابْنِ حَجَرٍ: (١/ ٤٩٠).

(٢) فلسفة الـ «Gender» علم الجنس البيولوجي، وتعني: دراسة المتغيرات حول مكانة كل من المرأة والرجل في المجتمع، بغض النظر حول الفروقات البيولوجية بينهما وفقًا لدراسة الأدوار التي يقومان بها؛ أي إنَّ المرأة والرجل ينبغي النظر إليهما من منطلق كونهما إنسانًا بغض النظر عن جنس كل منهما، وهذا العلم لا يخص المرأة فحسب وإنَّما يعني الرجل كذلك. ظهر مفهوم الـ «Gender» في ثمانينيات القرن العشرين كمصطلح بارز استخدم في قاموس الحركات النسوية، ظهر في أمريكا الشمالية ومن ثَمَّ أوروبا الغربية عام (١٩٨٨م).

ونعرف الفرق بين «المساواة» و«التساوي»، هل هناك تساوٍ بين الرجل والمرأة؟ أم هناك مساواة؟ هل هناك حرية للإنسان؟ وما مدى هذه الحرية؟ وما الفرق بين الحرية والتَّفَلُّت، والعَلاقة بين الحرية الشخصية وبين المقتضيات المجتمعية؟ ما مدى الحرية في قضية البحث العلمي؟ أسئلة كثيرة لها إجابات على منهج الْأَشْعَرِيِّ، إلَّا أنَّه لم ينطق بها هو ولا علماءُ المدرسة عبر التاريخ.

إذن، نخلص من هذا إلى أنَّه يجب علينا أن نحترم التراث احترامًا بالغًا، ولكن لا ننسى واجب الوقت، وذلك بالتفرقة بين المناهج والمسائل، فنأخذ مناهجهم ونطورها وننطلق منها ونزيد عليها، ونأخذ هذه المناهج بعد تطويرها والزيادةِ عليها وصياغتها بصيغ جديدة؛ لنعالج بها المسائل الحديثة؛ لأنَّ هذا هو واجب الوقت الذي يُكَلَّف به العلماء.

من أراد أن ينقُل من الكتب دون اعتبار للوقت فهو مخطئ، ومن أراد أن يتغاضى عما حوله، وأنَّه لا فائدة فيه، وأنَّه أصبح عالِمًا لمجرد أنه فك شفرة التراث أو قرأ كتب التراث فهو مخطئ، ومن أراد أن يقف عند مسائل السلف، وأن يُوقف الزمان وأن يتصور أنَّ الدنيا غيرُ متطورة وغير متغيرة وأنَّها ثابتة فهو مخطئ، الذي لا يفرق بين المطلق والنسبي فهو مخطئ.

إذن، لدينا ما يسمى بواجب الوقت: وهو أن نهتم بعصرنا، وأن نتعامل معه، وأن نُبلِّغ دين الله بصورةٍ لافتةٍ للنظر، وأن نرد على تساؤلات العالمين التي تُثار في أذهانهم كيفما كانت، فإذا ما اتخذنا من تراث سلفنا الصالح ذخيرةً نستطيع أن نبنيَ عليها، وأن نجعلها أساسًا للانطلاق، وأن نجعلها أداةً بين أيدينا نطور فيها بقدر وسعنا وطاقتنا، إذا استطعنا أن نفعل ذلك؛ فقد قمنا بواجب الوقت مع احترام هذا التراث.

كثير من الناس يقول: إنَّ الزمان قد تجاوز هذه المناهجَ والمسائلَ معًا؛ ولذلك فلا بد علينا من إلغاء التراث. هذا شأنه -في تصوري- كشأن من أراد أن يُرْجِع الزمان، ويبحث عن قوة البخار، والذي كان مستعملًا في فترة ما في تسيير القاطرات وفي تسيير البواخر، ثم تطور هذا إلى البنزين، ثم إلى الكهرباء، ثم إلى الطاقة الشمسية والطاقة النووية، ثم بعد ذلك هذا المسكين يريد أن يرى براد الشاي وهو يعلو ويهبط من قوة البخار كما رآه «إديسون»(1) منذ أكثرَ من مئةٍ وخمسين سنة.

لا بد أن نستفيد من تجرِبة السنين، من العقول المتكاثرة التي فكرت، من المناهج التي وراء هذا الكلام؛ وهي مناهجُ قادرةٌ على المواجهة، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

إنَّ الذي ينكر حقيقة التراث، قد قرأ عن التراث لكنه لم يقرأ في التراث؛ ولذلك ترى هذا النزاع الذي يعبر عنه الأستاذ «يَحْيَى حَقِّي»(2) في بعض كتبه بـ «النزاع بين

---

(1) تُومَاس ألفا إِدِيسُون: مخترع أمريكي، ولد في مدينة ميلان بولاية أوهايو الأمريكية سنة (1847م)، ولم يتعلم في مدارس الدولة إلَّا ثلاثة أشهر فقط، فقد وجده ناظر المدرسة طفلًا بليدًا متخلفًا عقليًّا! بدأ حياته العملية -وهو يافع- ببيع الصحف في السكك الحديدية، لفتت انتباهه عملية الطباعة فسبر غورها وتعلم أسرارها، في عام (1862م) قام بإصدار نشرة أسبوعية سماها: «Grand Trunk Herald» وظهرت عبقريته في الاختراع وإقامة مشغله الخاص؛ حيث أظهر سيرته المدهشة بوصفه مخترعًا، توفي في «نيوجرسي» سنة (1931م). ومن اختراعاته: الهاتف الناقل الفحمي، والميكرفون، والفوتوغراف أو الفرامافون، وأعظم اختراعاته: المصباح الكهربي، وأنتج في السنوات الأخيرة من حياته الصور المتحركة الناطقة، وعمل خلال الحرب العالمية الأولى لصالح الحكومة الأمريكية، وقد سجل إديسون باسمه أكثر من ألف اختراع. من أقواله: «إنَّ أمي هي التي صنعتني؛ لأنَّها كانت تحترمني وتثق بي، أشعرتني أنِّي أهم شخص في الوجود؛ فأصبح وجودي ضروريًّا من أجلها، وعاهدت نفسي ألَّا أخذلها كما لم تخذلني قط».

(2) يَحْيَى مُحَمَّد إِبْرَاهِيم حَقِّي: ولد (يوم السبت = الموافق 7 يناير سنة 1905م) بحي السيدة زينب، التحق بمدرسة الحقوق السلطانية العليا في جامعة فؤاد الأول، عمل في بداية أمره محاميًا، ثم معاونًا للنيابة في مَنْفَلُوط، شغل مناصب دبلوماسية حتى وصل إلى درجة وزير مفوض لمصر في ليبيا، عين مديرًا لمصلحة الفنون من سنة (1955م) إلى (1958م)، ثم مستشارًا بدار الكتب، ثم رئيسًا لتحرير مجلة «المجلة» التي ظل يتولى =

العمامة والطربوش» يعني: النزاع بين الأصالة والمعاصرة، النزاع بين القديم والحديث... وهكذا.

هذا النزاع نشأ من عدم اطلاع كل فريقٍ على ما عند الآخر؛ فالفريق الذي يتبنى قضية المعاصرة ينظر إلى تصرفات الفريق الآخر الذي درس التراث، وعاش في التراث، وتمسك بالتراث تمسكًا قد يكون فيه شيء من الجمود، وقد يكون فيه شيء من المحافظة على القديم؛ لكنه أيضًا قد يكون فيه نسيانٌ لواجب الوقت، وعدم القيام بهذا الواجب؛ مما يجعل هذا الفريق يرى أنَّ ما عليه الفريق الآخر ليس مناسبًا، فيتفلت منه بالكلية؛ ويتمسك الفريق الثاني بأن الوافد إنما هو وافدٌ غريب على جسم المسلمين، ويحدث هذا النزاع السخيف بين الأصالة والمعاصرة. والإمام أَبُو الْحَسَنِ الأَشْعَرِيُّ علمنا كيف نعيش عصرنا ولا ننكر تراثنا. هذا هو المنهج الذي علمنا إياه، والذي يمكن أن نستفيد به في جزئيَّاته وفي كليَّاته.

ما يقال بشأن علم الكلام، يقال أيضًا بشأن الفقه:

فلدينا ثروة فقهية ضخمة نتجت من عقولٍ تأملت في الكتاب والسُّنَّة؛ فهناك أكثرُ من خمسة وثمانين مذهبًا من مذاهب الأئمة المتبوعين، اشتهر منهم الأربعة من أهل السنة: «أَبُو حَنِيفَةَ، ومَالِكٌ، والشَّافِعِيُّ، وأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ» وبقيت أربعة أخرى كتبُهم موجودة إلى اليوم ، وموجودٌ من يقلدهم من المسلمين، وهم: «الْجَعْفَرِيَّة، والزَّيْدِيَّة، والإِبَاضِيَّة، والظَّاهِرِيَّة» هذه المذاهب الثمانية لا يزال معمولاً بها

= مسئوليتها حتى ديسمبر سنة (١٩٧٠م)، وبعدها بقليل أعلن اعتزاله الكتابة والحياة الثقافية. حصل على العديد من الجوائز، منها: جائزة الدولة التقديرية في الآداب (١٩٦٩م)، كما حصل على جائزة الملك فيصل العالمية - فرع الأدب العربي؛ لكونه رائدًا من رواد القصة العربية الحديثة، عام (١٩٩٠م)، توفي يَحْيَى حَقِّي في ديسمبر عام (١٩٩٢م) بالقاهرة. له العديد من الروايات والقصص والمسرحيات، منها: «قنديل أم هاشم»، «خطوات في النقد»، «فجر القصة المصرية».

ومأخوذًا بها. وهناك من يوسع الدائرة فيأخذ من الفقه الوسيع، وهناك أسس للاختيار الفقهي قد تكلمنا عليها قبل ذلك[1].

هذه الثروة -كما عدَّها بعض الأحناف- تصل إلى مليون ومئتي ألف فرعٍ فقهيٍّ تقريبًا، هو يقول: مليون ومئة وسبعون ألف فرع فقهي، وأنا أجبر الكسر وأقول: مليون ومئتا ألف فرعٍ فقهيٍّ.

هذا الكم الهائل الذي لدينا من مسائل الفقه ينحصر في دائرتين:

الدائرة الأولى: مُجمعٌ عليها، لم نر فيها خلافًا بين المسلمين، كوجوب الصلاة، والحج، والزكاة، وحرمة الخمر والخنزير، وبعض شئون البيع والشراء، والزواج، فالجميع يقولون: إنَّ الربا والزنا والسرقة حرام، الجميع يوجبون الصِّدق ويحرمون الكذب... وهكذا.

مساحة قطعية وإن كانت محصورةً وعدد فروعها قليل، حتى إنَّ بعضهم قال: لا تُعَدُّ من الفقه هذه المُسَلَّمَات، مثل: «الظهر أربع ركعات» هذا ليس من الفقه، و«الظهر واجب» هذا أيضًا ليس من الفقه، ولكن هو من المسائل التي تُشبه الفقه.

قلنا لهم: لكن هذا فعل بشري له حكم، والفعل البشري الذي له حكم يكون من مسائل الفقه؛ وعلى هذا فـ«الصلاة واجبة» من مسائل الفقه. قالوا: لا، لما كان هذا الأمر مُجمَعًا عليه، فهو ليس من مسائل الفقه؛ لأنَّ الفقه مبناه الظنون، ومبناه المساحة المختلف فيها. قلنا: فَلِمَ يذكرون في كتبهم أنَّ الصلاة واجبة؟ قالوا: هذا من باب الشيء بالشيء يُذكر.

فإلى هذا الحد اتفق الجميع على مساحة تمثل هويَّة الإسلام، تمثل المُجمع عليه،

(١) انظر: مقالة «أسس الاختيار الفقهي»، ص(١٠٣) من هذا الكتاب.

تمثل الإسلام الذي لا يمكن لأي شخصٍ مسلم أن يُغيِّره، أو أن يناقش فيه، أو أن يجتهد في هذه المساحة اجتهادًا جديدًا.

والدائرة الأخرى: محل خلاف، اختلفت فيها أنظار الفقهاء؛ فنرى للشَّافِعِيِّ رأيًا، ونرى لأبي حَنِيفَةَ رأيًا مخالفًا، ونرى لابن شُبْرُمَةَ[1] رأيًا ثالثًا، وللأَوْزَاعِيِّ رأيًا رابعًا، ولِلَّيْثِ[2]، ولحَمَّاد بن أبي سُلَيْمَانَ[3]... وهكذا. لدرجة أنَّ الإمام الواحد تختلف نظرته، وتختلف الرواية عنه، حتى إنَّه قد نص ابن حَمْدَانَ[4] في «الرعاية الكبرى» على ثمانية عَشَرَ قولًا للإمام أحمد بن حنبل في مسألةٍ واحدة، وعَبْد الْعَزِيزِ

---

(١) **عَبْدُ اللهِ بْنُ شُبْرُمَةَ بنِ الطُّفَيْلِ بن حَسَّانَ، أَبُو شُبْرُمَةَ الضَّبِّيُّ** [نسبة إلى ضَبَّة]: من أهل الْكُوفَةِ، كان ثقة فقيهًا عفيفًا حازمًا يشبه النسَّاك، ولي القضاء على السواد، وروى عن أَنَسٍ والتابعين، وروى عنه عَبْدُ الْمَلِكِ وسَعِيدٌ وابْنُ الْمُبَارَكِ وآخرون. له ترجمة في: «**العبر في خبر من غبر**» (١/ ١٩٧)، و«**تهذيب التهذيب**» (٥/ ٢٥٠).

(٢) **اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ الْفَهْمِيُّ**: الإمام الحافظ شيخ الديار المصرية وعالمها ورئيسها، إمام أهل مصر في عصره، حديثًا وفقهًا، أصله من خُرَاسَانَ، ومولده في قَلْقَشَنْدَةَ، ووفاته في القاهرة، وكان من الكرماء الأجواد.

قال عنه الذَّهَبِيُّ: كان كبير الديار المصرية وعالمها الأنبل، حتى إنَّ نائب مصر وقاضيها من تحت أوامره، وإذا رابه من أحد منهم أمر كاتب فيه الخليفة فيعزله، وكان الشَّافِعِيُّ يتأسف على فواته ويقول: ما فاتني أحد فأسفت عليه ما أسفت على اللَّيْثِ وابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، وكان يقول: هو أفقه من مَالِكٍ إلَّا أن أصحابه لم يقوموا به. ولابْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ كتاب ترجم فيه للإمام اللَّيْث، سماه: «الرحمة الغيثية في الترجمة الليثية». وانظر ترجمة له في: «**سير أعلام النبلاء**» للذَّهَبِيِّ: (١/ ٢٢٤)، و«**تهذيب التهذيب**»: (٨/ ٤١٢)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٥/ ٢٤٨).

(٣) **الْعَلَّامَةُ الإِمَامُ، فَقِيهُ العِرَاقِ، حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، الأَشْعَرِيُّ بالولاء**: فقيه تابعي كوفي من شيوخ الإمام أبي حَنِيفَةَ، أخذ الفقه عن إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وغيره، وكان أفقه أصحابه، وَكَانَ أَحَدَ العُلَمَاءِ الأَذْكِيَاءِ، وَالكِرَامِ الأَسْخِيَاءِ، لَهُ ثَرْوَةٌ وَحِشْمَةٌ وَتَجَمُّلٌ، توفي في سنة (١٢٠هـ أو قبلها). له ترجمة في: «**طبقات الفقهاء**» للشِّيرَازِيِّ: ص (٨٣)، و«**سير أعلام النبلاء**»: (٧/ ١٠٧)، و«**تهذيب التهذيب**»: (٣/ ١٦).

(٤) **أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ شَبِيبِ بْنِ حَمْدَانَ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، النَّمَرِيُّ الْحَرَّانِيُّ**: فقيه حنبلي، ولد سنة (٦٠٣هـ)، سمع بحَرَّانَ من الحافظ عَبْد الْقَادِرِ الرُّهَاوِيِّ وهو آخر من روى عنه، وقرأ بنفسه على الشيوخ، وأخذ عن الخطيب أَبِي عَبْدِ اللهِ بْنِ تَيْمِيَّةَ وغيره، وجالس ابن عمه الشيخ مَجْد الدِّين بن تَيْمِيَّةَ وبحث معه كثيرًا، وبرع في الفقه وانتهت إليه معرفة المذهب ودقائقه وغوامضه، وولي نيابة القضاء بالقاهرة، من تصانيفه: «الرعاية الكبرى»، و«الرعاية الصغرى» كلاهما في الفقه، و«صفة المفتي والمستفتي»، و«مقدمة في أصول الدين» توفي عام (٦٩٥هـ)، له ترجمة في: «**الوافي بالوفيات**»: (٢/ ٣٤٢)، «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (١/ ١١٩).

الْخَلَّال[1] كذلك يروي عنه أقوالًا كثيرة جدًّا، وليس الإمام أحمد وحده؛ بل إنَّ الإمام الشَّافِعِيَّ له مذهب قديم في العراق، وله مذهب جديد في مصر؛ وكأنه قد غيَّر رؤيته ومذهبه؛ وذلك لتكاثر الأدلة التي أخذها من قِبَل المصريين، ولاختلاف بعض العادات التي رآها في مصر؛ فلتلك الأسباب وغيرها استنبط قواعدَ جديدة، وفهم فَهمًا جديدًا لبعض النصوص، وحلَّ إشكالاتِ التعارض بطريقةٍ جديدة لم تكن من قبلُ، وعلى الرغم من ذلك ترى الشافعية يتمسكون بأكثرَ من واحد وعشرين فرعًا من الفروع القديمة؛ أي إنَّهم يقولون: حتى حين يُغيِّر رأيه من القديم إلى الجديد، نحن نرى أنَّ الدليل -في هذه المسائل- مع القديم أقوى من الجديد، والقواعد مع القديم أقوى من القواعد مع الجديد؛ فهم يأخذون بالجديد ويتركون القديم، ولكن الواحد والعشرين مسألة هذه يُفتون فيها بالقديم. فهذا إمام واحد، وله هذه المساحة من الاختلاف، وهذه المساحة من تجديد النظر.

«**وَاجِبُ الْوَقْتِ**»: أن نجتهد مرةً أخرى كما اجتهدوا، وهذا يحتاج إلى تَمَكُّن في العلوم الشرعية واللُّغة العربية، وتَمَكُّن في معرفة مساحة الاتفاق ومساحة الاختلاف؛ لأنَّ المتفق عليه لا يجوز أن نخالفه، والمختلف فيه -وما أكثرَه، وهو المساحة الواسعة الكبيرة- هي التي يجوز أن نُخالف فيها، وأن نختلف فيها.

أيضًا، هذه النوازل، وهذه الفتاوى، أو هذا الفقه عبر التاريخ -بصفة عامَّة-

---

(١) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَزْدَاذ بْنِ مَعْرُوفٍ الْبَغَوِيُّ: ولد سنة (٢٨٥هـ)، وكان ثقة في الحديث، وله قدم راسخة في التفسير، شيخ الحنابلة وعالمهم المشهور، من أهل بَغْدَادَ، كان تلميذًا لأَبِي بَكْر الْخَلَّال، فلقب به، وسمع من عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فيما قيل، وكان كبير القدر صحيح النقل، بارعًا في نقل مذهبه، وتوفي عام (٣٦٣هـ). من كتبه: «الشافي»، و«المقنع» وهما كتابان كبيران جدًّا في الفقه، و«تفسير القرآن»، و«الخلاف مع الشَّافِعِي»، و«زاد المسافر»، و«التنبيه»، و«مختصر السُّنَّة». له ترجمة في: «**طبقات الحنابلة**»: (١/ ٢٢٢)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ١٥).

نستطيع أن نستفيد منه من خلال الاختيار الفقهي؛ من أجل تحقيق مصالح العباد والبلاد.

وهذا هو «وَاجِبُ الْوَقْتِ»؛ من أجل تحقيق المقاصد الشرعية المرعية، من أجل مراعاة المآلات وترك المستقبل الزاهر لأبنائنا، من أجل تبليغ دعوة الإسلام للعالمين، ومن أجل ألَّا نكون حجابًا بين الخلق والخالق، ومن أجل ألَّا نكونَ صورة سيئة تصد عن سبيل الله بغير علم ودون قصد.

إذن، لدينا ثروة في مجال الفقه لا يمكن أن نهدرها؛ ومن أجل ذلك لا بد علينا أن نحترم التراث، ولكن أيضًا لا نقِف عند مسائله؛ بل نتجاوز ذلك إلى مناهجه، ونطورها، ونستعملها؛ من أجل الوصول إلى هذه الغايات السامية: مصالح العباد، والمقاصد الشرعية، والمآلات المرعية، والدعوة إلى الله على بصيرة، وكل هذه الأشياء في الحقيقة هي «وَاجِبُ الْوَقْتِ».

ما يقال في هذا يقال في ما بذله التربويون المسلمون عبر التاريخ، فيما أُطلق عليه: «التَّصَوُّف»، وهو مراعاة درجة «الْإِحْسَان»، كيف نُخلِّي قلوبنا من القبيح، وكيف نُحَلِّيها بالصحيح.

المتأمل في برامج الأمم المتحدة التي تدعو إلى القيم والأخلاق في تربية الأطفال والشباب، يجدها لا تخرج عن سنة رَسُولِ الله ﷺ.

ما هذا؟! هذا وضع عجيبٌ غريب يبين أنَّه ﷺ أُرسل رحمةً للعالمين، ولو أمسكنا بكل خُلُقٍ من تلك الأخلاق لوجدنا فيها حديثًا نبويًا، ولوجدنا فيها موقفًا نبويًا يُربي أصحابه على الوصول إلى هذا الخُلق عن طريق التدريب؛ حتى تصير ملكة عند الصحابة. هذا واجب وقتنا، ولا بد علينا أن نحترم تراثنا وأن نبني عليه.

الذي حدث في التَّصَوُّف كان تجرِبة إنسانية رائعة، تموج بالرحمة وبالحب

وبالعبادة وبالإنسانية، تموج بالأخلاق الكريمة بين المسلم وبين ربه، وبين المسلم وبين كونه، وبين المسلم وبين الآخرين، يمكننا أن نُنشئ منها شيئًا عظيمًا يَلفت أنظار العالمين، وعندما أقول: يَلفت أنظار العالمين؛ فأنا لا أقول: إنَّهم يدخلون في الإسلام، لكني أقول: إنَّهم سيحترمون الإسلام عندما يطلعون على حقيقته، ولكن ما علينا إلَّا البلاغ، كما قال تعالى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ﴾ [المائدة: من الآية ٩٩]، والهداية إنَّما هي بيد الله وحده: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: من الآية ٥٦]، ولا نُكرِهُ أحدًا على الدخول في ديننا: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٦]، ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّـٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: من الآية ٢٩]؛ فمرد الأمر إلى الله يوم القيامة، ومقامنا هنا مقام تبليغ، وأن نقول لهم: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وكما قال ربنا: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]، والاختلاف سنة الله في كونه: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: من الآيتين ١١٨، ١١٩] وأحد وجهي التفسير: أنَّ «ذَٰلِكَ» تعود على الاختلاف الذي هو سنة الله -سبحانه وتعالى- في خلقه، لكن على الرغم من ذلك فلدينا واجب وقت، هذا الواجب يتمثل في تزكية النفس، ويتمثل في تصحيح صورة الإسلام أمام العالمين؛ حتى نكون تلك الأمةَ الوسطَ التي تكلمت عنها سورة البقرة: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: من الآية ١٤٣].

أنا أرى أنَّه من ألزم اللازمات وأوجب الواجبات أن نحترم تراثنا، وألَّا نتخلى عنه؛ وإلَّا كنا أُضحوكةَ العالم، ولكن في نفس الوقت يجب علينا أن نقوم بواجب وقتنا، وأن ندرك هذا الواجب، وأن نطلع على عصرنا، وأن نعرف كيف نتعامل معه.

التَّصَوُّفُ فِي الْإِسْلَامِ

من مبادئنا التي نسير عليها: أنّنا نؤمن بالدين الإسلامي كلِّه، لا أن نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض. وهذا مبدأٌ معتمدٌ على الكتاب والسُّنَّة؛ ففي الكتاب: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: من الآية ٨٥]، وفي السُّنَّة: «**لَا تَضْرِبُوا الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ**»(١)؛ ولذلك فإنّنا نؤمن بالكتاب والسُّنَّة، بكل الكتاب وبكل السُّنَّة، نؤمن بالمناهج التي أرادها الله لنا، ونؤمنُ بمراد الله من خلقه، فإذا أردنا أن نُوَصِّل شيئًا ذهبنا إلى الكتاب الكريم وإلى السُّنَّة المشرفة ولا نفصل بينهما؛ فالنَّبيُّ ﷺ يقول: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، لَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ...**»(٢).

ورأينا الله -سبحانه وتعالى- في كتابه قد أمرنا بطاعة نبيه، وأمرنا أن نتبعه، وأن نأخذ ما أتانا به، قال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: من الآية ٧]، ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: من الآية ٣١]، ولقد صَدَّر الإمام مسلم «صحيحه» بحديث جبريل الذي يرويه عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عن سيدنا رسول الله ﷺ، والذي يقول فيه عُمَرُ رضي الله عنه: «**بَيْنَا نَحْنُ**

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٦/ ١٤٢)، برقم: (٣٠١٦٨)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود: (٢/ ٦١٠)، برقم: (٤٦٠٤)، وأحمد: (٢٨/ ٤١٠)، برقم: (١٧١٧٤)، كلاهما من حديث الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ رضي الله عنه.

عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ». هذه الصفات جعلته مستغربًا، فمن هذا الذي جاء؟ «حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ»؛ أي إنَّه جلس جِلسة المُتَأدب أمام رَسُولِ اللهِ ﷺ، وهذه كانت جلسة التلميذ أمام المعلم، وجلس يسأله عن الإسلام، وعن الإيمان، وعن الإحسان، وعن الساعة، ويجيبه رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثم في نهاية الحديث قال: «أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ».

إذا تأمَّلنا في هذا الحديث وجدنا أنَّه يُلَخِّص دين الإسلام؛ لَمَّا سأله جِبْرِيلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا». ولَمَّا سأله عن الإيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». ولَمَّا سأله عن الإِحْسَانِ، قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»[(١)].

هذا ملخص دين الإسلام: هناك عبادة ظاهرة تتأكد بالأركان الخمسة، قال النَّبِيُّ ﷺ في شأنها: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري مختصرًا: (١/ ٢٧)، برقم: (٥٠)، ومسلم -واللفظ له-: (١/ ٣٩)، برقم: (٩)، كلاهما من حديث عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري: (١/ ١٢)، برقم: (٨)، ومسلم-واللفظ له-: (١/ ٤٥)، برقم: (١٦)، كلاهما من حديث عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

وقد قامت طائفة من أمة النَّبِيِّ ﷺ لحفظ الإسلام في أحكامه، في تشريعه، في فقهه، في جهته الظاهرية التي تَضبط حياةَ الإنسان الفرد، وحياةَ المجتمع، وحياة الجماعة، جهته الظاهرية التي تضبط حركة الاجتماع البشري، والتي تضبط كل الجوانب الاقتصادية والسياسية، والتي تحدد العَلاقات بين الناس؛ وهذه الأمور كلها مضمَّنة في هذه الأركان الخمسة: في الشهادتين، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج.

بعض هذه العبادات قاصرة على الإنسان، تنفعه في نفسه، في عَلاقته بينه وبين ربه، وبعضها تفعل ذلك أيضًا ولكنها تتعدى في خيرها إلى الآخرين، وبعضها تجمع بين ذلك وزيادة.

على كل حالٍ؛ فإنَّ هذه الأركان الخمسة تُمَثِّلُ هوية الإسلام، وهي الواجبات التي لا يجوز لمسلم قادرٍ واعٍ بالغٍ عاقلٍ أن يتركها.

وقام علماء يدافعون عن «العقيدة الإسلامية»، ويبينون للعالمين كيفية الإيمان بالله، والإيمان باليوم الآخر، والإيمان بالتكليف والوحي والملائكة والأنبياء والرسل، يبينون كل ذلك ويجيبون عما خطر في بال البشر من مشكلات، من معضلات، من أسئلة درسوها واستوعبوها، ثم ردُّوا على كل أحدٍ بلغته وبأسلوبه.

الحاصل: أنَّ طائفة قامت تدافع عن التوحيد في علم سُمِّيَ بـ «عِلْمِ الْكَلَامِ» أو «التَّوْحِيد»، وسُمِّيَ بـ «أُصُولِ الدِّين»، هذا العلم الجليل هو الذي يحفظ درجة الإيمان، لكن هذا الإيمان في مجرد تصديقه وصلته بالإسلام لا يكفي إلَّا بالجزء الثالث من حديث جبريل وهو «الْإِحْسَان»؛ فلا بد علينا أن نؤمن بهذا أيضًا. «وهذا هو جانب الأخلاق والقيم»، يقول ﷺ عن نفسه: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ**

الأَخْلَاقِ»[(١)] ويقول ربه -عز وجل- في شأنه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. وهذا المقام قد قام السَّادَةُ الصُّوفِيَّة عبر العصور بحمايته، وبيان هذا الطريق إلى الله، وهو: كيف تَعْبُد ربك كأنَّك تراه، فإن لم تكن تراه فهو يراك.

عندما سَمَّى العلماء ما قاموا به في حماية مرتبة الإسلام بـ «عِلْمِ الْفِقْه»، وسمَّوا ما قاموا به من مجهود في بيان وحماية العقيدة الإسلامية بـ «عِلْمِ الْعَقِيدَة» أو «عِلْمِ التَّوْحِيد» أو «عِلْمِ أُصُول الدِّين» أو «عِلْمِ الْكَلَام»؛ فإنَّ هذه الأسماءُ لم تَرِد على ألسنة الصحابة الكرام مباشرة، وإنَّما كانت أسماءً حادثةً، وكانت الصحابةُ تجمع بين كل ذلك من غير عناء، كانوا من أهل اللُّغة يفهمون عن رَسُولِ اللهِ ﷺ، وفوق كل ذلك فقد تربوا في مدرسة النَّبِيِّ المصطفى والحبيب المجتبى ﷺ، والنَّبِيُّ ﷺ كان يربي بالنظرة، ينظر إلى أحدهم فيربِّيه، والمتأمل في السيرة وفي الأحاديث النبوية يعرف مَن هو رَسُولُ اللهِ ﷺ في تربيته لأصحابه، وكيف كانوا يحبونه ﷺ:

جاء بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، وسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، وعُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ يومَ الحديبية، وكان عُرْوَةُ يمد يده إلى لحية رَسُولِ اللهِ وهو يتفاوض؛ فإذ بالْمُغِيرَةِ يضربه بنعل السيف[(٢)]، ويقول: «نَحِّ يدك عن لحية رَسُولِ اللهِ ﷺ»؛ لم ير عروةُ هذا الإجلال وهذا التكاتف من قبل، وقال: «يا مُحَمَّد، إنَّ هؤلاء إذا مسُّوا وخز السلاح أسلموك»؛ يعني: سيهربون من حولك. فقال له أَبُو بَكْرٍ كلامًا قاسيًا جدًّا؛ فقال: «من هذا؟»،

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٦١٢)، برقم: (٤٢٢١)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذَّهَبِيُّ، والْبَيْهَقِيُّ في «السنن الكبرى»: (١٠/ ١٩١)، برقم: (٢٠٥٧١)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وله شاهد عند الطَّبَرَانِيِّ في «الأوسط»: (٧/ ٧٤)، ولفظ الطَّبَرَانِيِّ: «إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي بِتَمَامِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَكَمَالِ مَحَاسِنِ الْأَفْعَالِ»، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما.

(٢) هي الحديدة تكون في أسفل غمد السيف، وقد تكون من الفضة أيضًا. انظر: «تاج العروس»: (١/ ٧٥٥٩).

فقالوا له: «هَذَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ»، قال: «والله لولا يدٌ لك عليَّ في الجاهلية لأقزعت لك القول»(١).

كانوا يحبون رَسُولَ اللهِ ﷺ حُبًّا جَمًّا، والذي لا يفهم تصرفاتهم في ظل هذا الحب؛ فليُحاكم الحب. بعض النَّاس لم يروا النَّبِيَّ ﷺ، وعاشوا في دنياهم وتوغلوا فيها، حتى نشأت الحُجُب بينهم وبين حقيقة رَسُولِ اللهِ ﷺ، كما يقول الْبُوصِيرِيُّ(٢) في رائعته «الْبُرْدَة»:

---

(١) أخرج البخاري: (٢/ ٩٧٤)، برقم: (٢٥٨١)، عن الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ومَرْوَانَ، يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه، قالا: «خرج رَسُولُ اللهِ ﷺ زمن الحديبية ...»، وفيه: فقال عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ: أي مُحَمَّد، أرأيت إن استأصلت أمر قومك، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك، وإن تكن الأخرى فإني والله لأرى وجوهًا، وإني لأرى أشوابًا من الناس خليقًا أن يفروا ويدعوك، فقال له أبو بكر: امصص بظر اللات، أنحن نفر عنه وندعه؟ فقال: من ذا؟ قالوا: أبو بكر، قال: أما والذي نفسي بيده، لولا يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك. قال: وجعل يكلم النَّبِيَّ ﷺ، فكلما تكلم أخذ بلحيته، والْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قائم على رأس النَّبِيِّ ﷺ، ومعه السيف وعليه المغفر، فكلما أهوى عُرْوَةُ بيده إلى لحية النَّبِيِّ ﷺ ضرب يده بنعل السيف، وقال له: أَخِّر يدك عن لحية رَسُولِ اللهِ ﷺ، فرفع عُرْوَةُ رأسه، فقال: من هذا؟ قالوا: الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فقال: أي غدر ألستُ أسعى في غدرتك؟! -وكان الْمُغِيرَةُ صحب قومًا في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبَلُ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ». ثم إنَّ عُرْوَةَ جعل يرمق أصحاب النَّبِيِّ ﷺ بعينه، قال: فوالله ما تنخم رَسُولُ اللهِ ﷺ نخامة إلَّا وقعت في كف رجل منهم، فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وَضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر؛ تعظيمًا له. فرجع عُرْوَةُ إلى أصحابه، فقال: أي قوم، والله لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قَيْصَرَ وكِسْرَى والنَّجَاشِيِّ، والله إن رأيت ملكًا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ﷺ محمدًا، والله إن تنخم نخامة إلَّا وقعت في كف رجل منهم، فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وَضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر؛ تعظيمًا له، وإنه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها ...» [الحديث].

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الصِّنْهَاجِيُّ الْبُوصِيرِيُّ الْمِصْرِيُّ، شَرَفُ الدِّينِ، أَبُو عَبْدِ اللهِ: شاعر حسن الديباجة، مليح المعاني، نسبته إلى «بُوصِير» من أعمال بَنِي سُوَيْف بمصر، كانت أمه منها، وأصله من الْمَغْرِبِ، من قلعة حماد من قبيلة يعرفون ببَنِي حَبْنُونَ، ومولده في بهشيم من أعمال البهنساوية سنة (٦٠٨هـ)، ووفاته بالإسكندرية عام (٦٩٦هـ). له ديوان شعر، وأشهر شعره: «الْبُرْدَة»، ومطلعها: «أَمِنْ تَذَكُّرِ جِيرَانٍ بِذِي سَلَمِ» شرحها وعارضها كثيرون، و«الْهَمْزِيَّة»، ومطلعها: «كَيْفَ تَرْقَى رُقِيَّكَ الْأَنْبِيَاءُ» وعارض «بَانَتْ سُعَادُ» بقصيدة، مطلعها: «إِلَى مَتَى أَنْتَ بِاللَّذَّاتِ مَشْغُولُ؟». انظر: «الوافي بالوفيات»: (٣/ ١٠٥)، «الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ١٣٩).

وَكَيْفَ يُدرِكُ فِي الدُّنْيَا حَقِيقَتَهُ * قَوْمٌ نِيَامٌ تَسَلَّوْا عَنْهُ بِالْحُلُمِ

أما هؤلاء الصحابة الكرام فقد كان سيدنا رَسُولُ اللهِ ﷺ حبيبهم، وقد كانوا فقهاء علماء، كانوا يدافعون عن العقيدة ويَعْلمونها حق العلم، وكانوا أيضًا من أهل الإحسان؛ لكن لم تظهر هذه الكلمة «التَّصَوُّف»، كما لم تظهر كلمة «الْفِقْه»، ولا «أُصُول الْفِقْهِ»، ولا كلمة «الْعَقِيدَة»، ولا أمثال هذه الكلمات، على أنَّها أسماء لهذه العلوم.

التَّصَوُّفُ هو العلم الذي يحمي مرتبة الإحسان، فهو علم قد أُنْشِئَ من أجل أن يُبَيِّنَ للناس كيف يعبدون الله -سبحانه وتعالى- كأنَّهم يرونَه، وكيف أنَّه في حالة الانحطاط عن هذه الرُّتْبَة العَلِيَّة «كَأَنَّكَ تَرَاهُ»، تأتي مرتبة «فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، كيف يراقبون الله سبحانه وتعالى، وما ملامح هذه الطريق التي توصل إلى الله؛ وهم في كل ذلك يعتمدون على الكتاب والسُّنَّة. يقول سيد الطائفة الْجُنَيْدُ[1]: «طريقُنَا هذا مُقَيَّدٌ بالكتاب والسُّنَّة».

غير أنَّه في العصر الحاضر خَلَطَ كثيرٌ من الناس بين تصرفات الصُّوفِيَّة وبين التَّصَوُّف، كما خَلَطَ كثير من الخلق بين أفعال المسلمين وبين الإسلام؛ وأفعال

---

(١) الْجُنَيْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجُنَيْدِ الْبَغْدَادِيُّ الْخَزَّازُ، أَبُو الْقَاسِمِ: مولده ومنشؤه ووفاته ببَغْدَادَ، أصل أبيه من نَهَاوَنْدَ، وكان يعرف بالْقَوَارِيرِيِّ نسبة لعمل القوارير، وعرف الْجُنَيْدُ بالخزاز؛ لأنَّه كان يعمل بالخز. قال أحد معاصريه: ما رأت عيناي مثله، الكتبة يحضرون مجلسه لألفاظه، والشعراء لفصاحته، والمتكلمون لمعانيه، وهو أول من تكلم في علم التوحيد ببَغْدَادَ. وقال ابْنُ الأَثِيرِ في وصفه: إمام الدنيا في زمانه. وعده العلماء شيخ مذهب التَّصَوُّف؛ لضبط مذهبه بقواعد الكتاب والسُّنَّة، ولكونه مصونًا من العقائد الذميمة، محمي الأساس من شبه الغلاة، سالمًا من كل ما يوجب اعتراض الشرع. من كلامه: طريقنا مضبوط بالكتاب والسُّنَّة، من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث ولم يتفقه لا يُقتدى به. له «رسائل»، منها ما كتبه إلى بعض إخوانه، ومنها ما هو في التوحيد والألوهية، ومسائل أخرى، وله «دواء الأرواح». له ترجمة في: «**وفيات الأعيان**»: (١/ ١١٧)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٢/ ١٤١).

المسلمين في أي مكان وفي أي زمان لم تكن أبدًا حُجَّةً على الإسلام؛ بل إنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُحَذِّرُ النَّاس من فساد الزمان ومن البُعد عن السُّنَّة، وفي حديث حُذَيْفَةَ رضي الله عنه الذي أخرجه الْبُخَارِيُّ، يبين رَسُولُ اللهِ ﷺ أنَّ الشريعة هي الأساس، وأنَّنا سنرى فتنًا، وسنرى مخالفةً، وسنرى اختلافًا بين الناس. يقول حُذَيْفَةُ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ**»، قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: «**قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ**» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، صِفْهُمْ لَنَا؛ فَقَالَ: «**هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**»، قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «**تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ**»[1].

فالحق أنَّ المسلمين ليسوا حجَّةً على الإسلام؛ وكان ﷺ إذا أَمَّرَ أحدًا على جيشٍ قال له: «... **وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ؛ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي، أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ أَمْ لَا؟**»[2].

ولذلك، فإنَّنا عندما نتفاوض نتفاوض باجتهادنا، فليس هذا هو كلام الله

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٣١٩)، برقم: (٣٤١١)، ومسلم: (٣/ ١٤٧٥)، برقم: (١٨٤٧)، كلاهما من حديث حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه.

(٢) هذا جزء من حديث، أخرجه مسلم: (٥/ ١٣٩)، برقم: (٤٦١٩)، والترمذي: (٤/ ١٦٢)، برقم: (١٦١٧)، كلاهما من حديث بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه.

ولا كلام رَسُولِهِ؛ إنَّما هذا ما فهمناه من كلام الله ورسوله ﷺ؛ ومن أجل ذلك فإنَّ العلماء من أهل التصوف تقيدوا بالكتاب والسُّنَّة، واجتهدوا كما اجتهد الفقهاء، وكما اجتهد أهل العقيدة والمتكلمون، اجتهدوا في هذا الفَهْم، لكنه مقيد بالكتاب والسُّنَّة.

نشأت الآن ناشئة تُنْكِرُ التَّصَوُّفَ؛ لِمَا رأته من بعض خللٍ أو بدع مِمَّنْ ينتسبون إلى التَّصَوُّف، ولو نظرنا إلى سيرة رَسُولِ الله ﷺ؛ لوجدنا أنَّ هذا الذي فعلوه مخالف للمنهج النبوي؛ فلقد وجد رَسُولُ الله ﷺ أصنامًا حول الكعبة فلم يهدم الكعبة، وإنَّما أزال الأصنام وأبقى الكعبة. هذا هو المنهج النبوي، إنَّه منهج رباني، كذلك لو نظرنا إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: من الآية ١٥٨] فهذه الآية تُبَيِّن أنَّ الصحابة كان عندهم حرج أن يفعلوا تلك الأفعال التي فعلها المشركون عندما قصدوا وحجوا إلى بيت الله، وأراد الصحابة إلغاء السعي جملةً؛ لكن السعي من دين إِبْرَاهِيمَ، هذا من الحنيفية، هذا بأمر الله -سبحانه وتعالى-، وهؤلاء المشركون قد خلطوا الوثنية بشريعة إِبْرَاهِيمَ، فخلَّصها الله -سبحانه وتعالى- منها، وجعل شريعة إِبْرَاهِيمَ صافية، نحجُّ بها إلى يومنا هذا: من طواف، وسعي، ورمي، ومبيت، ووقوف بعرفة... إلى آخر هذا، وخلَّصها من النواقص أو الزوائد التي أضافها الوثنيون المشركون، لم يُلْغِ هذا الأمر؛ لأنَّ هذا ليس من الإنصاف، وليس من العدل، ورَسُولُ الله ﷺ يعلمنا الإنصاف والعدل؛ ولذلك خلَّص هذا من ذاك.

وعندما سأله ﷺ بعضُ من معه، فقال له: اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ[1]. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ، هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ

(١) اسم شجرةٍ بعينها، كانت للمشركين يَنُوطون بها سِلاحَهم؛ أي: يُعَلِّقونه بها، ويَعْكُفون حَوْلَها، فسألوه: أن يَجْعل لهم مثلها؛ فنَهاهم عن ذلك. انظر: «النهاية في غريب الأثر» لابْنِ الأَثِير: (٥/ ٢٦٩).

إِلَـٰهًا كَمَا لَـهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾ [الأعراف: من الآية: ١٣٨]»[١]. لم يُكَفِّرهم ﷺ، ولم يلقهم في اليمِّ، وإنَّما وضح لهم هذا من ذاك.

وعندما سمع امرأةً رأته وهي تغني، فقالت: وإنَّ لَنَا نبيًّا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ -وكانت تضرب بالدف، وتندب مَنْ قُتِلَ يوم بدر- فقال ﷺ: «**دَعِي هَذَا، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ**»[٢]؛ أي اتركي مسألة أنَّ النَّبِيَّ يعلم الغيب بذاته، وعودي إلى ما كنت عليه.

منهج واضح: أنَّنا إذا اختلط الأمر لا نرمي الجميع؛ بل علينا أن نُخَلِّص هذا من ذاك، نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر، وننكر البدع والانحرافات.

لكنَّ التَّصَوُّفَ في عصرنا الحاضر تاه بين أعدائه وأدعيائه؛ فهناك من ينكره كله ولا يريده أصلًا، وهناك من يتمسكُ بمجموعة من البدع مدعيًا أنَّها هي التَّصَوُّف، والتَّصَوُّفُ براءٌ من ذلك.

التَّصَوُّفُ هو حفظ مرتبة الإحسان، التَّصَوُّفُ مقيد بالكتاب والسُّنَّة، التَّصَوُّفُ له علماؤه عبر العصور كتبوا فيه وعاشوا من أجله، وأوضحوه بألفاظ مختلفة في عصور مختلفة، تكلموا عن الزهد، وألَّف فيه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وألَّف فيه غير واحد من الأئمة، تكلموا عن الورع، تكلموا عن التقوى، تكلموا عن أعمال القلوب، وكتب كل هؤلاء في هذا، ولكنَّا ابتلينا في عصرنا هذا بمن يريد أن يخالف المنهج النبوي في حقيقة أمره، إلَّا أنَّه تزيَّا -في الظاهر- بالزيِّ النبوي، تراه يطلق لحيته، ويقصر ثوبه، ويضع سواكه فوق أذنه، وكأنَّه من الجيل الأول، ومن السلف الصالح، ثم تراه -في بعض الأحيان عن جهل، وفي بعض الأحيان عن غرور وكبر- يخرج على المنهج النبوي؛ أحداث الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من كلام

---

(١) أخرجه الترمذي: (٤/ ٤٧٥)، برقم: (٢١٨٠)، من حديث أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ﵁.

(٢) أخرجه البخاري: (٥/ ١٩٧٦)، برقم: (٤٨٥٢)، من حديث الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بن عفراء ﵄.

خير البرية، لا يجاوز إيمانهم تراقيَهُم!! فإنَّا لله وإنا إليه راجعون.

العلماء الذين قاموا يحمون مرتبة الإحسان، حتى تصل إلى درجة «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ**»، قيَّدوا هذا الطريق أولًا بالذكر والفكر، فهو طريق مقيدٌ بالذِّكْر؛ والذِّكر أخذوه من القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ [البقرة: ١٥٢]، وقال تعالى: ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ﴾ [الأحزاب: من الآية ٣٥]، وقال تعالى: ﴿ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأنفال: من الآية ٤٥]، وقال تعالى: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: من الآية ٢٨].

إذن، فالذكر هو الطريق، وكذلك الفكر والتدبر والتأمل في خلق السماوات والأرض، في عالم النبات والحيوان، فيما ينفع الناس: ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩١].

إذن، هناك فكرٌ سطحي، صاحبه ينظر بلا تأمل وتراه يجمع المعلومات فقط. وهناك فكر عميق، صاحبه يدخل في حقائق الأشياء. وهناك فكر مستنير، وهو أن يربط هذا بالإيمان بالله، فيقول: «سبحانك»، فكلمة «سبحانك» إنَّما تأتي في قمة التفكير في بديع صُنْع الله الدَّالِّ عليه سبحانه وتعالى. وهذه هي حقيقة الإحسان.

إذن، فالذين لا يريدون أن يذكروا، والذين لا يريدون أن يتفكروا؛ بعيدون عن منهج الله، والله -سبحانه وتعالى- قد فتح باب الذِّكْر والفكر، لقد أمرنا الله -سبحانه وتعالى- بالفكر، كما أمرنا بالذكر: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء :٨٢]، ﴿ قُلْ سِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ ﴾ [النمل: من الآية ٦٩]، ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ﴾ [العلق: ١]؛ يعني: يتأمل في الكون، ثم يقول

بعد ذلك: ﴿ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ﴾ [العلق: ٣-٤]؛ يعني: الوحي، فيتدبر في كتاب الله المنظور «وهو الكون من حَوْلِنا»، ويتدبر في كتاب الله المسطور «وهو الوحي: القرآن والسُّنَّة الصحيحة»، ويتدبر أيضًا في حال نفسه: كتاب الله المَقْدور «وهو الإنسان»، يتأمل في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ﴾ [الرحمن: ١-٤].

إذن، هناك ثلاثية: «القرآن، والإنسان، والأكوان»، يجب أن نتأمل ونتدبر فيها؛ وبذلك نكون من المفكرين في طريقنا إلى الله -سبحانه وتعالى- طريق «الذكر والفكر».

ومنهج النَّبِيِّ ﷺ في الذِّكر: «السَّعَة»، فإذا جاء شخص يريد التقيد بما ورد؛ فهو أحد رجلين:

* **الأول:** رجل أحب ما ورد في السُّنَّة ووجد قلبه فيه. وهذا لا بأس به؛ فهذا قد عاش النَّبِيَّ ﷺ، وكونُه قد عاش النَّبِيَّ ﷺ أمرٌ محمود، حتى إنَّ هذا الكلام الوارد في الأحاديث -من دعاء ومن ذكر في مواطن كثيرة- فإنَّه يعيشه ويفهم معناه ويجد قلبه عنده؛ فالأساس أن تجد قلبك.

* **والآخر:** رجل يتقيد بما ورد، ولكنه يؤديه وكأنه إثبات حالة، يريد أن يقنع نفسه أو يقنع الناس أنَّه يتمسك بالمنهج النبوي؛ فينكر على من خرج عن هذه الأذكار، وهو بهذا الإنكار يخالف المنهج النبوي؛ فالمنهج النبوي في الذكر كان على السَّعَة.

تعالوا ننظر في السُّنَّة المشرفة: رجل يذكر الله في الصلاة بما لم يسمعه من رَسُولِ الله ﷺ؛ فإذ برَسُولِ الله ﷺ يقول بعد الصلاة: «**مَنِ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟**»،

فلم يتكلم أحد -يسكت الرجل ويظن أنَّه قد أخطأ- ثم قالها الثانية: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟»، فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثالثة: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟» فقال رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ ابْنِ عَفْرَاءَ: أنا يا رَسُولَ اللهِ، قال: «كَيْفَ قُلْتَ؟»، قال: قلت: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا طَاهِرًا مُبَارَكًا فِيهِ...» إلى آخر الحديث، فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَقَدِ ابْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا»[1] وذلك قبل أن يُقِرَّهُ النَّبِيُّ ﷺ؛ فالنَّبِيُّ ﷺ عَلَّمنا أن نذكر الله على السَّعَة.

ومما يدل على أنَّ الأصل في الذكر السَّعَة: ما ورد في التلبية، ففي حديث جَابِرٍ: «وَأَهَلَّ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهِلُّونَ بِهِ؛ فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ، وَلَزِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَلْبِيَتَهُ»[2].

وكانت تلبية رَسُولِ الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ» في حين أنَّ أَنَسًا يُلَبِّي، فيقول: «لَبَّيْكَ حقًّا حقًّا، لَبَّيْكَ تعبدًا ورِقًّا»[3]، وكان عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُلَبِّي، فيقول: «لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وسعديك، والخير بيديك، لَبَّيْكَ والرغباء إليك والعمل» فيتركهم[4].

قد يقول قائل: لقد أقرَّ رَسُولُ الله هاتين الصيغتين اللَّتين لبَّى بهما أَنَسٌ وعَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ. فأقول: لا، هذه الصيغ في التلبية كانت كثيرة، وفي هذا دليل على أنَّ الأصل في الذكر السعة؛ فقد ذكروا الله -تعالى- بما لم يُعَلِّمهم رَسُولُ الله ﷺ ابتداء.

---

(١) أخرجه الترمذي -واللفظ له-: (٢/ ٢٥٤)، برقم: (٤٠٤)، والنَّسائيُّ: (٢/ ١٤٥)، برقم: (٩٣١)، كلاهما من حديث رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رضي الله عنه.

(٢) هذا جزء من حديث طويل، أخرجه مسلم: (٢/ ٨٨٧)، برقم: (١٢١٨)، من حديث جَابِرٍ رضي الله عنه.

(٣) ذكره ابن حجر في «المطالب العالية»: (٧/ ٦٨)، من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه.

(٤) أخرج مسلم: (٢/ ٨٤١)، برقم: (١١٨٤)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أنَّ تلبية رَسُولِ الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ». قال نَافِعٌ: وكان عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يزيد فيها: «لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وسعديك، والخير بيديك، لَبَّيْكَ والرغباء إليك والعمل».

فعلمنا ربنا -سبحانه وتعالى- عن طريق نَبِيِّهِ ﷺ: أنَّ الأصل في الذكر السعة، وأنَّ المقصود أن نجد قلبَنا عنده؛ ولذلك رأينا العلماء والصالحين عبر القرون يذكرون الأذكار مع أنَّها ليست واردة في السُّنَّة؛ بل ويزيدون أيضًا، فمثلًا يقولون: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار»، فيزيدون: «وأدخلنا الجنة مع الأبرار، يا عفو يا غفار». دعاءٌ وذكرٌ بأسماء الله الحسنى، وهو شيء حسن جميل، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٠].

إذن، هذا النمط، وهذا المنهج، كان هو أساس طريق التَّصَوُّف، الذي هو: «مقيدٌ بالذكر والفكر»، «مقيدٌ بالتخلي والتحلي؛ من أجل التجلي»، «مقيدٌ بقواعد، منها: [أن ملتفتًا لا يصل]». وكل ذلك وارد بالتفصيل في الكتاب والسُّنَّة، ومن أراد أن يحمل الناس أطْرًا على مذهبه، وأن يُنْكِر على منهج الكتاب والسُّنَّة؛ فهو مخطئ.

النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ

«**النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ**» من المبادئ المهمة التي نريد أن نتكلم عنها ونستفيض في شرحها، ونقصد بالنَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ: الرؤية الكلية للإنسان، والكون، والحياة، وما قبل ذلك، وما بعد ذلك؛ ذلك النموذج الذي يمثل الإطار المرجعي، والمعيار المعتمد في عقل المسلم ونفسيته، وهو المكوِّن الأساسي لشخصية المسلم، والضابط لفكره، وهو ما يُسَمَّى بالإنجليزية: «paradigm»؛ والنَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ هو الذي تحكَّم -كما يقول كوين- في الثورات العلمية المختلفة التي نقلت البشر نُقلة نوعية في مسارها وتطورها.

نستطيع أن نفهم النَّمُوذَجَ الْمَعْرِفِيَّ فَهْمًا جيدًا عندما نقارن بين وجهة النظر الإسلامية وبين تلك التي بُنيت عليها الحضارة الغربية، والتي يَدَّعي كثيرٌ من الفلاسفة مثل: «فُوكُويَامَا» في نظرية «نِهَايَة التَّارِيخ» أنَّها قد انتصرت على الحضارات الأخرى وقضت عليها، واستطاعت أن تنتشر في واقع الناس بملابسها أو بطريقة أكلِها وشربها، أو تفكيرها، أو إدارتها، أو علومها الإنسانية والاجتماعية... وغير ذلك مما هو من مظاهر انتصار هذه الحضارة، مما هو واقعٌ في جامعاتنا وفي حياتنا اليومية، كما استطاعت هذه الحضارة أن تخترع للإنسان المواصلات والاتصالات والتقنيات الحديثة؛ بحيث إنَّها سيطرت على البرنامج اليومي للإنسان، وبذلك نكون قد انتهينا إلى إعلان النصر والفوز والسيطرة للحضارة الغربية على كل الحضارات الأخرى، وأنَّها ضربت جميع الحضارات في مقتل، فغربت شموس كل

هذه الحضارات، والتاريخ قد انتهى بانتصار هذه الحضارة التي أصبحت هي الحضارة الوحيدة في عالم اليوم. هكذا يرى هذا الفيلسوف أو المفكر في شأن العالم، وما يحدث فيه.

فما هو النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ الذي بُنيت عليه تلك الحضارة التي ادُّعي أنَّها نهاية التاريخ، وأنَّها هي الحضارة الوحيدة؟

في أواخر القرن الثامن عشر نشأت فكرة الموسوعات، فظهرت الموسوعة البريطانية بعد سنة (١٧٦٠م)، وهي التي تسمى: «Britannica» وهي عبارة عن ثلاثة مجلدات كبيرة، واعتبروا أنَّ العلم إنَّما هو العلم التجريبي الذي سمي بالإنجليزية: «Science»، وأنَّ ما سواه إنَّما يكون انطباعات أو رؤًى أو أفكارًا، ولكنه ليس علمًا؛ لأنَّه لا عَلاقة له بالـ Science الذي هو العلم التجريبي الحسي؛ ولذلك كل ما كان خارجًا عن هذا الكم من المعرفة؛ فإنَّه لا يكون موثوقًا به؛ بل يحتاج إلى تجريبٍ، فإن ثبت كان علمًا وإلَّا فلا. وعلى هذا الأساس قام النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ الْغَرْبِيُّ.

ثم تطورت الـ Britannica حتى أصبحت مؤسسة كبيرة ضخمة تُقاد من أمريكا، ونشأت موسوعات عالمية أخرى، كالموسوعة الإيطالية، والموسوعة الروسية في مجلدات كبيرة تصل إلى (٦٠) مجلدًا وأكثر، ولكن ظلت الـ Britannica لها رونقها القديم، وقد أصدرت مجموعةً من الكتب أسمتها بالكتب العظيمة، والتي كان لها أكبر الأثر في بناء الحضارة الغربية الحالية، وهذه المجموعة -والتي تسمى في الإنجليزية بالـ «Great Books» منشورةٌ في أكثر من خمسة وخمسين مجلدًا: المجلد الأول والثاني من هذه المجلدات يتكلم عن المفاهيم، ويعالج أكثر من مئة مفهوم، منها: مفهوم الإنسان، ومفهوم الغيب، ومفهوم العلم، ومفهوم الثقافة والحضارة

والفكر... إلى آخره، وأَسْمَوُا المجلدين الأولين بـ «المفاهيم» وهي ما تسمى بالإنجليزية: «Concepts»، وبقية الأجزاء تشتمل على النصوص الأصلية للمفكرين العظام الذين أثَّروا في بناء الحضارة، ابتداءً من أَرِسْطُوطَالِيس[1] في الحضارة اليونانية القديمة، وانتهاءً ببرتراند رَاسِل[2]، وجان بول سارتر[3]، ومرورًا بعصر التنوير، وقبله -قبل ذلك- في العصور الوسطى: توما الأكويني[4]، وكذلك جان جاك روسو[5]، وفولتير[6]... إلى آخر ما هنالك من فلاسفة وأدباء وعلماء

---

(١) **ولد أَرِسْطُوطَالِيس في مقدونيا سنة (٣٨٤ ق.م)**، تتلمذ على يد أفلاطون ولازمه طوال عشرين عامًا، وقد خالفه في كثير من آرائه، عمل أستاذًا للإِسْكَنْدَر الأكبر، وكان الإسكندر يستشيره في كثير من الأمور، عُرِفَ أَرِسْطُو بمؤسس الفلسفة الْمَشَّائِيَّة، ويقال: إنَّ سبب التسمية يعود إلى أنَّ أرسطو كان يلقي المحاضرات النظرية في الفلسفة -خاصة على تلامذته- وهو يتمشى بينهم في رواق بمدرسته، ولقِّب كذلك بالمعلم الأول؛ لأنَّه أول من أرسى أسس علم المنطق، كانت وفاته سنة (٣٢٢ ق.م) في أثينا. له مصنفات، من أهمها: «الأرجانون».

(٢) سبقت ترجمته، ص (١٨١).

(٣) سبقت ترجمته، ص (١٨١).

(٤) **ولد تُوما في عام (١٢٢٥م)**، ونشأ تُوما في عائلة رفيعة الشأن بإيطاليا، وتلقى تعليمه بجامعة نابولي من عام (١٢٣٩م)، وقرأ هناك فلسفة ابْنِ رُشْدٍ وأَرِسْطُو ومُوسَى بْنِ مَيْمُونٍ، انضم إلى سلك الرَّهْبَنَة الدُّومينيكاني، عين أستاذًا للَّاهُوت في جامعة باريس، وفي عام (١٢٥٨م) بدأ في تأليف كتابه «الدعوة إلى دحض المنكرين للعقيدة» يدافع فيه عن عقلانية العقيدة النصرانية، يُحتفل بعيده في السابع من مارس من كل عام، توفي في عام (١٢٧٤م).

(٥) **جان جاك رُوسو**: ولد في سويسرا عام (١٧١٢م) كان من الفلاسفة العقلانيين، ساعدت فلسفة روسو في تشكيل الأحداث السياسية التي أدت إلى قيام الثورة الفرنسية؛ حيث أثرت أعماله في التعليم والأدب والسياسة، مهد روسو لقيام الرومانسية، وهي حركة سيطرت على الفنون في الفترة من أواخر القرن الثامن عشر إلى منتصف القرن التاسع عشر الميلاديين، توفي روسو في عام (١٧٧٨م). له مصنفات كثيرة، منها: «هلويز الجديد»، و«العقد الاجتماعي»، و«رواية إميل»، كما أنَّ له أعمالًا موسيقية، ومجموعة من الأغنيات الشعبية، وفضلًا عن ذلك كتب روسو في علم النبات.

(٦) **فرانسوا ماري أرويه، الشهير بـ«فُولتير»**: ولد عام (١٦٩٤م)، وهو واحد من أشهر الكتاب والفلاسفة الفرنسيين، ذاع صيته بسبب سخريته الفلسفية الظريفة، ودفاعه عن الحريات المدنية والعقائدية، دخل فُولتير السجن بتهمة تأليف أشعارٍ تسخر من الحكومة، نفي إلى إنجلترا خلال الفترة بين (١٧٢٦ - ١٧٢٩م)؛ حيث التقى بأشهر الأدباء والفلاسفة والعلماء الإنجليز، بعد ذلك عاش فُولتير في سويسرا في قصر ريفي بالقرب من مدينة جنيف، وعندما بلغ عمره (٨٣) عامًا عاد إلى باريس؛ حيث كان استقباله حارًّا، وتوفي في باريس.

أثَّروا تأثيرًا واضحًا في الحضارة، فمنهم: أينشتاين[1]، ومنهم: داروين[2]، ومنهم: نيوتن[3]... إلخ المفكرين الغربيين عبر التاريخ الطويل.

وأخرجت هذه المؤسسة (٤٥٠) كتابًا فيها خلاصة الفكر الأوروبي، وقد عرَّفوا فيها نحوًا من (١٠٢) من المفاهيم، ونشروا كل هذا، وهو بين أيدي الناس، وهم يطوِّرونه كل سنة بإضافة الجديد الذي يرون أنَّه أثَّر في الحضارة الغربية.

النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ الْإِسْلَامِيُّ

هذا عن النَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ الْغَرْبِيِّ الذي تكوَّن من هذا التراكم الفكري عبر التاريخ، وتغير عندهم في العصر الحديث أكثر من مرة، ونتج عن ذلك -كما يقول كوين- أنَّ النَّمُوذَجَ الْمَعْرِفِيَّ إذا تغير تغير معه حال العلم.

فمثلًا: علم الميكانيكا عند نيوتن يختلف عن علم الرياضيات عند فيثاغورث[4]

---

(١) ألبرت أينشتاين: ولد في ألمانيا عام (١٨٧٩م) لأبوين يهوديين، ونشأ في ميونخ، تأخر أينشتاين الطفل في النطق حتى الثالثة من عمره، لكنه أبدى شغفًا كبيرًا بالطبيعة، ومقدرةً على إدراك المفاهيم الرياضية الصعبة، انتقل للعيش في الولايات المتحدة الأمريكية في الثلاثينيات، اشتهر أينشتاين بأنَّه صاحب «النسبية الخاصة» و«النسبية العامة»، وقد استفاد كثيرًا من ملاحظات إسحاق نيوتن، إلَّا أن استنتاجات نظريات أينشتاين تناقضت بشكل كُلِّيٍّ مع استنتاجات نيوتن، حاز جائزة نوبل في مجال «المفعول الكهروضوئي»، توفي أينشتاين في عام (١٩٥٥م).

(٢) تشارلز داروين (١٨٠٩م - ١٨٨٢م): عالم تاريخ طبيعي بريطاني، نشر نظريته بشأن التطور من خلال كتابه «أصل الأنواع» الذي أعده سنة (١٨٥٩م)، والتي تتلخص في أن كل كائن حي قد ارتقى من كائن آخر قبله؛ فنشأت تلك الكائنات تدريجيًّا من أسلافها القليلة المشتركة بواسطة عملية الانتخاب الطبيعي، المبني على الصراع من أجل البقاء، والتي تعتبر أساس نظريته عن التطور، من مؤلفاته: «أصل الإنسان»، «الانتخاب فيما يتعلق بالجنس»، «تعبير الانفعالات عند الرجل والحيوان». انظر: مقدمة «كتاب أصل الأنواع» ص: ٣١، و«الموسوعة العربية العالمية» بتصرف.

(٣) إسحاق نيوتن: ولد في بريطانيا عام (١٦٤٣م)، فيزيائي إنجليزي وعالم رياضيات وعالم فلك، وهو واحد من أعظم الرجال تأثيرًا في تاريخ البشرية، اشتهر نيوتن بقانون الجاذبية العام، كما كان له إسهامات في علم البصريات، وعلم اللَّاهوت؛ حيث إنَّ له تفسيرًا للكتاب المقدس، وله إسهامات كبيرة في علم التفاضل والتكامل، كان عضوًا بالبرلمان الإنجليزي، كما تقلد عدة وظائف في لندن، توفي إسحاق نيوتن في عام (١٧٢٧م).

(٤) فيثاغورث الساموسي: فيلسوف ورياضي يوناني، عاش في القرن السادس قبل الميلاد، وتنسب إليه مبرهنة =

أو عند إقليدس[1] أو عند أرشميدس[2]، ثم بعد ذلك نرى أنَّه انتقل نُقلة نوعية أخرى عند أينشتاين وزملائه وتلامذته. كل ذلك بسبب تغيُّر النَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ.

فما هو النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ الإِسْلَامِيُّ الذي نخاطبهم به بإزاء هذا النموذج المركب المعقد؟

النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ في الإسلام له مصادر تكوَّن منها وبُني عليها، وله مفردات كثيرة وروافد تغذيه، من هذه المصادر: الكتاب، والسُّنَّة، واجتهادات الأئمة في سائر العلوم الإسلامية، سواء علم الكلام، أو علم العقيدة، أو علم التوحيد، أو علم الفقه، أو علم التصوف والأخلاق والقيم... إلخ.

من هذه المصادر تَكَوَّنَ النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ الإِسْلَامِيُّ، ومن خلالها تميَّز المسلم عن غيره في اعتقاداته وسلوكياته وتصرفاته، ومن خلالها كانت هذه الإجابات

= فيثاغورث الشهيرة في الرياضيات، اهتم اهتمامًا كبيرًا بالرياضيَّات وخصوصًا بالأرقام، وقدس الرقم عشرة لأنَّه يمثل الكمال، كما اهتم بالموسيقى، وقال: إنَّ الكون يتألف من التمازج بين العدد والنغم.

(١) إقليدس: ولد إقليدس عام (٣٣٠ ق.م)، وهو عالم رياضيات إغريقي، غالبًا ما يُطْلَق عليه: أبو الهندسة؛ فهو الذي جمع الكتاب المدرسي «العناصر»، ورتبه بنظام، وكتب أجزاءً منه. وبدأ إقليدس بالحقائق الرياضية المقبولة المسماة: البديهيات والمسلَّمات، وكتاب «العناصر» كان له تأثير عظيم على التفكير العلمي أكثر من أي مؤلف آخر، وهو يحتوي على المسلمات المتوازية والإثبات المعروف لنظرية فيثاغورث. وما يعرف عن حياة إقليدس قليل جدًّا؛ فمكان وتاريخ مولده غير مؤكدين، مع أنَّه معروف أنَّه درس الرياضيات في المتحف، وهو معهد في الإسكندرية بمصر، وربما تعلم إقليدس في أثينا، وانتقل إلى الإسكندرية بعد عام (٣٠٠ ق.م) بوقت قصير؛ بناءً على دعوة الحاكم المصري بَطْلَيْمُوس الأول.

(٢) أرشميدس: ولد في جزيرة صقلية عام (٢٨٧ ق.م)، وكان والده فلكيًّا شهيرًا، سافر إلى الإسكندرية ثم اليونان طلبًا للدراسة، وهو عالم طبيعة ورياضيات، ويعد من أهم مفكري العصر القديم كان ذو عقلية متعددة الاهتمامات، وكان ولعه بالرياضيات لا يشغله عن الاهتمام بالميكانيكا والفيزياء النظرية والفلك، وبفضل هذه الاهتمامات المتعددة أصبح من أوائل الذين انتقلوا بالرياضيات من المجال النظري إلى المجال التطبيقي، ومن أبرز القوانين التي اكتشفها قانون طفو الأجسام داخل المياه والذي صار يعرف بقانون أرشميدس، كما اخترع ما يعرف بحلزونة أَرْشِمِيدِس أو الشَّادُوف، وقد قتل أرشميدس سنة (٢١٢ ق.م) على يد الرومان.

الواضحة على الأسئلة الكبرى، تلك الأسئلة التي حيَّرت الغرب حتى أسموها بـ «الأسئلة النهائية». **وهي الأسئلة الثلاثة: من أين نحن؟ وماذا نفعل هنا؟ وماذا سيكون بعد الموت؟** فهي أسئلة عن الماضي والحاضر والمستقبل.

أمَّا السؤال الأول فهو سؤال متعلق بالماضي، وقد نشأ من حيرة الإنسان وجهله الحسي بنشأته ومبتدئه، كالطفل الصغير يسأل: من أين أتيت؟ إنَّه لا يتذكر يوم ولادته، ولم تكن عنده القدرة على ذلك، قال تعالى: ﴿ مَّآ أَشْهَدتُّهُمْ خَلْقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلْمُضِلِّينَ عَضُدًا ﴾ [الكهف: ٥١]، والإجابة عندنا: أنَّه قد خلَقنا ربٌّ كريم، وأنَّه هو الرزاق المحيي المميت، وهذا الخالق لم يخلقنا عبثًا، ولم يتركنا سدًى؛ بل أرسل الرسل وأوحى بالوحي، وتعبدنا بطاعته، فهناك شرائع وكتب ووحي، قال سبحانه وتعالى: ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: من الآية ٤٨]، ولكنه جعل الإسلام اسمًا للديانة التي ارتضاها عبر التاريخ من لدن آدم إلى سيدنا مُحَمَّدٍ ﷺ، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: من الآية ١٩]، وقال سبحانه: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة: من الآية ٣].

والتكليف يجعلنا نلتزمُ بالأوامر وننتهي عن النواهي، فبَيْنَ الأمرِ والزجرِ يعيشُ المؤمن عندما يتوثق من أنَّ هذا أمر وأنَّ هذا نهي أو زجر، وقضية التكليف تجيب -أو ينبغي أن تجيب- عن السؤال الثاني: ماذا نفعل هنا؟

ثم بعد ذلك نعود إلى ربنا في يوم للحساب؛ فإمَّا الجنة أو النار، والله -سبحانه وتعالى- لا يضيع أجر من أحسن عملًا. وهذه هي إجابة السؤال الثالث المتعلق بالمستقبل.

وهذا الإيمان باليوم الآخر يتحكم في سلوك الإنسان، ويتحكم في أفعاله، ويتحكم في اتخاذ قراراته فتراه يقدم على شيء -وإن كانت فيه مشقة أو فوات لذة- إذا رأى أنَّ ذلك يقربه من الجنة ويترتب عليه الثواب، وتراه يمتنع عن شيء -وإن كانت فيه لذة- ويحجم عنه؛ لأنَّه يراه يقرب إلى النار، وهذا مرتبط بقضية الإيمان بالله والإيمان بالتكليف، فلِمَ يُحجم الإنسان عن الزنا أو السرقة أو القتل؟ إنَّه يخاف الله ويأتمر بأمره، وليست القضيةُ قضيةً أخلاقية فقط، وليست تَفَضُّلًا من ذلك الإنسان الذي امتنع عن الزنا والخنا والفاحشة والسرقة؛ بل هي قضية الإيمان باليوم الآخر الذي ربط الله -سبحانه وتعالى- فيه الخير بالثواب، والشر بالعقاب.

وهذا الإيمان يؤثر أيضًا على الحياة، ويجب أن يؤثر عليها بصورة إيجابية؛ وإلَّا تحول الخوف والرجاء إلى أسبابٍ لإعاقة الحياة، والحقيقة: أنَّ الله شرعها لحماية الحياة، ولدفعها، فإذا كانت تصرفاتنا قد حولتها إلى عائق للحياة؛ كان ذلك ضد مقصود الشرع الشريف؛ فالحج -مثلًا- شُرِع لحفظ النفس في كل صورها، فلا ينبغي أن نحوله إلى ما يكون سببًا في قتل النفس التي حرم الله قتلها إلَّا بالحق؛ حيث يجب علينا أن ندرك الزمان وما حدث فيه، والمكان وسعته، والأشخاص ومدى علمهم بدينهم، والأحوال وما طرأ عليها من تغير؛ فنحقق مقصود الشرع منه.

هذه رؤية واضحة نراها في نَمُوذَجِنَا الْمَعْرِفِيِّ الذي يؤمن بأنَّ هناك خالقًا لهذا الكون، بخلاف النموذج الآخر الذي نَحَّى قضية الألوهية واليوم الآخر جانبًا، وجعلها من مجال الإيمان لا مجال العلم؛ ولذلك فليؤمن به من آمن وليكفر به من كفر. فهذه حريةٌ شخصية لا يُسأل عنها الإنسان، وليفعلْ ما يشاء في هذا المجال.

كَيْفَ يَنْظُرُونَ إِلَى نَشْأَةِ الْكَوْنِ فِي النَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ الْغَرْبِيِّ؟

في سبيل الإجابة عن هذا السؤال وُضعت نظريات، ثم نُقضت هذه النظريات في جدلٍ لا نهاية له، وفي تخبطٍ ما بعده تخبط؛ وذلك بسبب أنَّهم نَحَّوْا قضية الإله جانبًا.

هناك نظرية الانفجار الكبير، والتي يرى أصحابها أنَّ العالم كان نقطة ثم انفجر، فكانت هذه المادة الأولى التي تشكلت بدورانٍ عشوائيٍّ، وهو يدور حتى الآن.

وما هذا إلَّا رجمٌ بالغيب، لا يقف على أرضية ثابتة من العلم أو النظر؛ لأنَّ الخالق تعالى قال: ﴿مَّآ أَشْهَدتُّهُمْ خَلْقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ ٱلْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾ [الكهف: ٥١]، فمن أين لهم الأدلة على ما يقولون وهم لم يشهدوا الخلق الأول؟! فالله تعالى لم يُشْهِدهم خلق السماوات ولا خلق الأرض، ولم يَدُلُّهم على ذلك.

وفي سبيل ذلك نشأت مجموعةُ علومٍ، كالجيولوجيا والأنثروبولوجيا؛ هذه تبحث في طبقات الأرض، وهذه تبحث في الإنسان، وفي ثقافاته، واجتماعه، وتفرقه، وانتقالاته، وهجراته؛ حتى تصل إلى إجابة بعض الأسئلة.

ثم يأتي دَارْوِين بنظرية التطور، وفيها يرى أنَّ الإنسان على قمة التطور؛ حيث بدأ من السمكة، فالطائر، فالحيوان، فالقرد، فالقِرَدَة العليا، فالإنسان؛ ولكنه لم يُجب عن كل الأسئلة، واختلط عليه وَحْدة الخلق التي تدل على وحدة الخالق:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ * تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدُ

اختلط عليه ذلك لـمَّا رأى أنَّ هناك خالقًا واحدًا وراء الجميع، ونظرية التطور التي ألَّفها قد انتُقدت كثيرًا، حتى لزم الأمر أن يأتي كثيرٌ من العلماء بالداروينية الحديثة.

أمَّا في الإسلام فإنَّنا نجد رؤيةً أخرى غير تلك الرؤية التي نَحَّتِ الإله من ناحية، ونَحَّتِ اليوم الآخر من ناحية ثانية؛ فالإسلام يرى أنَّ هذا الكون مخلوق لله، يُسبح ويعبد ربه، وأنَّه يمتثل للإرادة الإلهية، فيقول تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: من الآية ٤٤]، فإذا ما استجاب المسلم لدينه؛ فإنَّه بذلك يكون قد سار في تيار هذا الكون المسبح، وإذا لم يفعل كان نشازًا في هذا الكون الذي تسبح أرضه وسماؤه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

هذا الإنسان الذي يجب أن يسير في تيار هذا الكون المسبح: كيف ينظرون إليه في الغرب؟

الإنسان له عقل يستطيع أن يفكر، لكن هذا العقل عند الغرب قادرٌ على أن يُنشِئَ الأحكام. أما في نَمُوذَجِنَا الْمَعْرِفِيِّ فالإنسان مكرمٌ، له عقل يفسر الأحكام، ويطبق الأحكام، ويفهم الأحكام؛ لكنَّ الذي يُنشئ الحكم هو الله؛ فالله هو الحاكم لا إله إلا هو.

وترتب على ذلك أنَّ المجالس النيابية -في الغرب- كان من وظيفتها: التشريع، والتحليل والتحريم، وإنشاء الأحكام؛ وعلى ذلك فقد أباحوا ما حرَّم الله من إجهاضٍ ومن شذوذٍ ومن أمورٍ لا تليق بالبشرية ولا بالاجتماع البشري حتى عند العقلاء، وما زال العقلاء في أغلب بقاع الدنيا يأبون هذا ويرفضونه. حدث هذا

عندما ظهرت وثيقة الأمم المتحدة لمؤتمر «السكان»[١] في القاهرة، ومؤتمر «بكين»[٢]، و«بكين + ٥»[٣]، و«بكين + ١٠»[٤]؛ فقد اجتمع أتباعُ أكثر من ثلاثين دينًا على وجه الأرض، منهم: الشِّنْتُو[٥]، والهندوك، والبوذيون[٦]، والمسلمون، واليهود، والنَّصارى، وكل أنواع الديانات الكبرى على وجه الأرض، اجتمعوا في بلجيكا واتفقوا على رفض هذه الوثيقة؛ لِمَا تشتمل عليه من إباحة جنسية، ومن شذوذٍ وإجهاضٍ... إلخ. كل ذلك تحت اسم الـ «New Age»، أو العصر الجديد، أو الفكر الجديد.

---

(١) عقد مؤتمر «السكان» في مدينة القاهرة في يوليو عام (١٩٩٤م)، وكان عنوان المؤتمر: «المؤتمر العالمي للسكان والتنمية» تحت إشراف الأمم المتحدة، وقد ركزت التوصيات على تغيير التشريعات الخاصة بالمرأة والطفل بما يتماشى مع التوجه العالمي الذي يشتمل على أمور تخالف الديانات السماوية والأعراف الدولية.

(٢) عقد مؤتمر «بكين» في مدينة بكين في يوليو عام (١٩٩٥م)، وكان عنوان المؤتمر: «العمل من أجل المساواة، والتنمية، والسلام»، وقد تناول أوضاع المرأة حول العالم، وهو امتداد لمؤتمرات سابقة نظمتها الأمم المتحدة؛ من أجل تكريس ثقافة الـ «gender» تحت مسميات أخرى مثل: المساواة، العدل، التنمية.

(٣) عقد مؤتمر «بكين + ٥» في مدينة نيويورك في صيف عام (٢٠٠٠م)، وقد خُصِّصَ لدراسة تطبيق التوصيات الصادرة عن مؤتمر بكين حول المرأة (١٩٩٥م) في السنوات الخمس الماضية، والتخطيط للسنوات الخمس المقبلة، وذلك تحت شعار «المرأة عام (٢٠٠٠): المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين»، ولعل أبرز وأهم التوصيات التي صدرت عن مؤتمر «بكين + ٥» هو العمل على رفع التحفظات عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتكريس ثقافة الـ «gender» والعمل على المصادقة النهائية عليها، وذلك في أفق سنة (٢٠٠٥م).

(٤) عقد مؤتمر «بكين + ١٠» في مدينة نيويورك في عام (٢٠٠٥م)، وهو بمنزلة متابعة لما تم الاتفاق عليه سابقًا، والوقوف على مدى تطبيق الدول الأعضاء لِمَا تضمنته المؤتمرات السابقة، كذلك اهتم بمناقشة التحديات الراهنة والإستراتيجيات التطلعية للنهوض بالنساء والفتيات، كل ذلك في ظل التوجه العالمي الذي لا يتماشى مع مقررات الأديان السماوية أو الأعراف الدولية.

(٥) الشِّنْتُو: أقدم الديانات التي لا تزال باقية باليابان، وتعني كلمة الشِّنْتُو: الطريق إلى الآلهة، ويعبد الشنتويون عديدًا من الآلهة التي تُسَمَّى: «كامي»، ولا يعلم أحد متى وكيف بدأت ديانة الشنتو، وفي بداية القرن السادس الميلادي أثرت الفلسفات الصينية البُوذية والكنفوشية على الشنتو، فقد اعترف الشنتويون بالآلهة البوذية مثل «الكامي»، وآخر حركات الشنتو -التي سميت: «الأديان الجديدة»- جذبت العديد من الأتباع في اليابان خلال القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين.

(٦) سبق التعريف بالهندوك ص(٥٠)، والبوذيين، ص (١٣٥).

هناك في الغرب يؤمنون بالتساوي المطلق حتى بين الإنسان وبين الكائنات. أما عندنا فالأمر ليس هكذا؛ فالمؤمن يرى أنَّ الإنسان مُكَرَّم، وأنَّه ليس مجرد جزء من الكون، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠].

فالإنسان كائن فريد في هذا الكون؛ لأنَّه متحمل للأمانة، قال تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢].

ولكن هناك -في الغرب- يُرى على أنَّه جزءٌ من الكون؛ ولذلك يخضع للطب التجريبي ولا تُراعى -إلَّا إذا ثبت ذلك بالتجريب أيضًا- المسائلُ الروحية والنفسية، حتى إنَّ هذا التخصص المُهلك -الذي عاش فيه كثير من الأطباء- عاملوا به الإنسان كقطعة لحم بيولوجية، وليس كإنسان مكرم مخلوق له نفس.

قديمًا كان الطبيب يَشَمُّ عرق الإنسان، ويسأله عن مشكلاته بينه وبين أبنائه، وبينه وبين زوجته، عن مشكلاته المالية، وكذا... إلى آخره؛ حتى يصف له العلاج المناسب. أما الآن فإنَّ الأمر محصورٌ في التحاليل والأشعة، وشيء من التعامل شبه المادي مع هذا الجسد الذي أمامنا؛ مما دعا كثيرًا من الناس إلى أن يقوموا بالدعوة إلى الطب البديل، والذي نشأ في أكثر من عشرين نوعًا من أنواع الطب البديل؛ وذلك لأنَّ «الفارماكولوجي»(١) أو هذا النظام الطبي التجريبي الذي عامل الإنسان كمادة، لم يعد يُفلح في كثيرٍ من الأحيان.

ولم يكتف الغربيون بإخضاع الجسم المادي للتجريب؛ بل أخضعوا المسائل

---

(١) علم الأدوية.

الروحية والنفسية لهذا المنهج الذي يتم تطبيقه والتعامل به مع الماديات في المعمل التجريبي!!

كذلك فإنَّ نَمُوذَجَنَا الْمَعْرِفِيَّ يرى أنَّ الله تعالى خلق الإنسانَ سيدًا في الكون، وليس سيدًا للكون؛ فإنَّ السيد على الحقيقة هو الله تعالى، وأما هذا الكون فهو مسخر لنا، سخر الله لنا السماوات وسخر لنا الأرض، وسخر لنا ما بينهما: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٣]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلْفُلْكَ تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ وَيُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحج: ٦٥] على أن نقوم في هذا الكون بالإصلاح والتعمير لا الإفساد والتدمير.

فالإنسان في هذا الكون يسير سيرَ السَّيدِ المكرم، فلقد أسجد الله الملائكة لآدم؛ لعلو شأنه ولِعِلْمِه، والقرآن الكريم في حديثه عن قصة خلق آدم في سورة البقرة وغيرها يؤكد ذلك المعنى الذي يفيدنا في بِنَاءِ نَمُوذَجِنَا الْمَعْرِفِيِّ.

ونحن نؤمن أنَّ هذا الإنسان المكرم مأمور بالعبادة، والعِمَارة، والتزكية؛ فربنا -سبحانه وتعالى- أمرنا بالعبادة، فقال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وأمرنا أيضًا بعمارة الأرض: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: من الآية ٦١]، وأمرنا بالتزكية: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٩-١٠]، ونهى الله تعالى عن الخراب والتدمير وأمر بالإتقان والتعمير، ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ۝ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٤-٢٠٥] ويقول: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟

إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ۝ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ...﴾ [الأعراف: ٣١-٣٢].

في النَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ الْإِسْلَامِيِّ نرى أنَّ المسلم يُقدِّسُ أشياء؛ بعضُها من عالم الأشخاص، وبعضُها من عالم الأشياء، وبعضها من عالم الزمان، وبعضها من عالم المكان؛ فنحن نحترم النَّبيَّ ﷺ احترامًا بالغًا: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: من الآية ٦٣]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُوا۟ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

ونقدس الكعبة: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦]، وقال النَّبيُّ ﷺ: «**مَا أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ! مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ! وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ حُرْمَةً مِنْكِ؛ مَالِهِ وَدَمِهِ، وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا**»(١)؛ ولأنَّنا نعلم أنَّ الكعبةَ هي محل نظر الله سبحانه وتعالى.

ونعظم شهر رمضان ونفضله على باقي الشهور، كذلك نعظم يوم الجمعة ويوم عرفة.

ونقدِّس المصحف: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩]، ولقد بلغ من تقديسنا للمصحف أنَّ أحدنا لا يستطيع أن يُلْقِيَ بالمصحف، أو أن يقذفه إلى أخيه من بعيد، وكلما أمسكنا بالمصحف وضعناه فوق كل الكتب؛ بل قبَّلناه ووضعناه فوق رءُوسنا. ما هذا؟ إنَّه التقديس الذي تُنكره حضارات أخرى؛ حيث ينكرون التقديس مطلقًا، حتى إنَّهم ينكرون تقبيل يد الأب أو الأم أو العالِم أو الكبير، أو كبير القبيلة مثلًا!

(١) أخرجه ابن ماجه: (٢/ ١٢٩٧)، برقم: (٣٩٣٢)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

إذن، نحن أمام نَمُوذَجٍ مَعْرِفِيٍّ مختلفٍ يؤمن بالاحترام وإنزال كلٍّ منزلتَه، بخلاف النموذج الآخر الذي يؤمن بالتساوي المطلق حتى بين الإنسان وبين سائر الكائنات والحيوانات والجمادات؛ وعلى هذا فالنَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ يؤثر في حياة الناس سلبًا أو إيجابًا.

لو أخذنا نتتبع مفردات النَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ الإِسْلَامِيِّ لطال بنا المُقام؛ لأنَّ النَّمُوذَجَ الْمَعْرِفِيَّ يشتمل أيضًا على مجموعةٍ من **السُّنَنِ الإِلَهِيَّةِ**[1] التي علَّمنا الله سبحانه وتعالى إياها في القرآن، ولقد تكلم القرآن عن هذه السُّنَنِ الإِلَهِيَّةِ وبيَّنَها، وهي بمنزلة البيئة الخارجية للنشاط البشري، وهي التي تتحكم في المسلم عند نشاطه واختياراته ووضع برامجه وأهدافه، حتى إذا ما غابت هذه الإدراكات عن ذهن مسلم؛ فإنَّه يتخبط ويفقد المعيار السليم للقرار السليم.

عَلَّمنا سبحانه أنَّ هذا الكون قد حُكِم بالتوازن، وأنَّ الأصل في العَلاقة بين الإنسان والكون، وبين الإنسان ونفسه، وبين الإنسان وأخيه؛ إنَّما هي التكامل وليست الصراع، وأنَّ العَلاقة بين الرجل والمرأة هي التكامل أيضًا.

والسُّنَنُ الإِلَهِيَّةُ تبلغ أكثر من خمسين سُنَّة إلهية في القرآن الكريم، منها: التوازن، والتكامل، والتدافع، والاختلاف... إلى غير ذلك، وهذه السُّنَنُ هي الحاكمة في مسيرة حياة الناس.

أيضًا من مفردات النَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ الإِسْلَامِيِّ: «**الْمَبَادِئ الْقُرْآنِيَّة**»[2]، والتي منها مثلًا: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [فاطر: من الآية ١٨]؛ فهذا مبدأ قرآني يمنع فكرة

(١) سبق الحديث عن السنن الإلهية باستفاضة. انظر: ص (٣٥).

(٢) سبق الحديث عن المبادئ القرآنية قبل ذلك باستفاضة أيضًا. انظر: ص (٢٥).

توارث الخطيئة التي بُنيت عليها أديانٌ أخرى، ومن الْمَبَادِئ الْقُرْآنِيَّة -أيضًا- قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُوْلِي الْأَلْبَـٰبِ﴾ [البقرة: من الآية ١٧٩] فـ«الْقِصَاصُ حَيَاة» مبدأ قرآني يطبق في التربية، ويطبق في الجنايات والعقوبات، ومن الْمَبَادِئ الْقُرْآنِيَّة أيضًا: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشُّورى: من الآية ٤٠]، فهذه المقابلة والمشاكلة مبدأ قرآني، والْمَبَادِئ الْقُرْآنِيَّة تصل تقريبًا إلى ثلاثين مبدأً قرآنيًّا.

كذلك علمنا الإسلام من نَمُوذَجِهِ الْمَعْرِفِيِّ أنَّ مقاصد الشريعة الغرَّاء هي: حفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ الدين، وحفظ كرامة الإنسان التي تسمى بالعِرْض، وحفظ المِلْك والمال؛ فهناك مراعاة لمصالح الناس ومصالح العباد في هذا النَّمُوذَجِ الْمَعْرِفِيِّ.

ومن مجمل ذلك كله تتكون عقلية المسلم ونفسيته؛ لتكون شخصية متميزة ترى أنَّ الدعوة عامَّةٌ، وأنَّ الله -سبحانه وتعالى- كما أرسل الرسل بالعهد القديم، والعهد الجديد؛ فقد ختمهم برَسُولِ اللهِ ﷺ الذي أنزل معه العهد الأخير، وجعل الله -سبحانه وتعالى- الأمة واحدة من لدن آدم إلى يومنا هذا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَـٰقَ النَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَـٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۖ قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَاشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ الشَّـٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

وهذا النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ ينبغي أن يكون مُنْطَلَقًا للتقويم، ومعيارًا لقبول ما هنالك من أفكار البشر وتوجهاتهم، ومبدأً لتجديد الخطاب الديني الذي يتوافق مع إدراك الواقع بعوالمه المختلفة.

«النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ» يُفيد في الدعوة إلى الله، ويُفيد في الخطاب العالمي؛ حيث

إنَّنا نؤمن بعالمية الإسلام، ويُفيد في المقارنة بين المسلم وبين الآخرين، ويفيد كذلك عندما يُسأل أحدُنا: من أنت؟ وما إسلامك؟ وما معنى أنَّك مسلم؟

هذا هو النَّمُوذَجُ الْمَعْرِفِيُّ الذي نسعى لصَوْغِهِ، وهو أمرٌ لم نبتدعه من عند أنفسنا؛ بل هو مجرد صياغة جديدة لكلامٍ معروف مألوف كلنا نقرأه في الكتاب وفي السُّنَّة، ولكن قد يكون بألفاظ أخرى، قد يكون بترتيبٍ آخر، ولكن مصدر هذا هو الكتاب والسُّنَّة لا يخرج عنهما أبدًا.

نريد أن نبرز ذلك النَّمُوذَج؛ حتى نجيب به عن الأسئلة الكلية الكبرى في حياة الإنسان، ورؤيته لنفسه ولما حوله، وحتى نواجه به متطلبات العصر، وحتى يفهمنا الآخرون -على أقل تقدير- إذا لم ينبهروا بهذا النَّمُوذَج ويسعوا إلى اعتناقه والإيمان به وتبنِّيه.

ما نريد فعله هو أن نقوم برحلة في عقل المسلم، نستكشف فيها أسس تفكيره ومميزات عقله ووجدانه، ونبين كيف أثَّرَ ذلك في الآداب والفنون والحياة، وكيف يمكن أن يؤثر مرةً ثانية فيخرج المسلم من حزنه، ويمارس عمارة الأرض مع الآخرين، ويمنحهم ما هم في أشد الحاجة إليه.

كَيْفِيَّةُ الِاسْتِفَادَةِ مِنَ الْحَضَارَاتِ الْأُخْرَى

الاستفادة من الحضارات الأخرى، والاستفادة من الحكمة حيثما وجدناها، وأنّى حَصَلْنَا عليها -هو مبدأٌ مبناه: أنَّ الإسلامَ نَسَقٌ مفتوح في مصادره «الكتاب والسُّنَّة»، وفي تاريخه «تجربة المسلمين وواقعهم»؛ حيث إنَّهم فتحوا قلوبهم وعقولهم للعالم، واستفادوا من كل حكمةٍ في الشرقِ والغرب وأفادوا، ولَم يَمنعوا أيَّ علمٍ أن ينتشر وينتقل إلى العالمين. هذا هو حالهم في الكتاب والسُّنَّة؛ حيثُ أُمِرُوا بذلك، وهذا هو أيضًا حالُهُم في واقعهم التاريخي.

إنَّ أول آية في الفاتحة بعد البسملة، هي: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ومن هنا تأتي عَالَـمِيَّةُ الإسلام؛ حيثُ وَجَّه اللهُ خطابَهُ إلى العالَـمين، ورسولنا ﷺ قد أُرْسِلَ إلى الجِنِّ والإنس: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، نعم هو رحمة، حتى للسابقين عليه واللَّاحقين به، مَن آمَنَ به ومَن لَمْ يُؤْمِن، لم يكن رحمةً لبعضهم ونِقْمَةً على بعضهم؛ بل هو رحمة للعالمين. ويظهر هذا جليًّا وواضحًا في عقيدة المسلمين؛ فرَسُولُ اللهِ ﷺ -كما أخرجَ الْبُخَارِيُّ- سوف يشفعُ في العالمينَ كُلِّهِمْ يَومَ القيامة؛ حيثُ يأتي الناس إلى آدم، ثُمَّ يأتي الناس إلى نوح، ثم إلى إبراهيم، وموسى وعيسى، وكل واحدٍ منهم يعتذر ويُرْشِد إلى أخيه، حتى يَصِلَ الأمرُ إلى سيد الخلق؛ فيقول: أنا لها، أنا لها. ويذهب فيسجد تحت عَرْش الرحمن، ويشفع في الخلائق أجمعين(١).

---

(١) أخرج البخاري: (٤/ ١٧٤٥)، برقم: (٤٤٣٥)، ومسلم: (١/ ١٨٤)، برقم: (١٩٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، =

فهذه الأحاديث التي تَصِفُ مشهدًا من مشاهد يوم القيامة تؤسسُ للعمل في

= قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ؛ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ -وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا- نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؛ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ؛ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ، كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ -أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى». [واللفظ للبُخاريّ].

الدنيا، فهي تؤسسُ لِأَنْ نقول: إنَّ قلوبَنا مبناها هذا النَّسَق المفتوح، وإنَّنا نُفيد ونستفيد من العالمين، وإنَّ هذا مبدأ أساسي في سَيْرِنا في هذه الحياة الدنيا، ومن المبادئ التي نُؤكدها وندعو الناس إليها.

لكن كيف تحدثُ تلك «الإِسْتِفَادَة مِنَ الْحَضَارَاتِ الأُخْرَى» من الناحية العملية؟

لي في ذلك تَجْرِبة؛ فقد مَنَّ الله عليَّ بأن اشتركت في تأسيس مؤسسة تُسمى بـ «الْمَكْنَزِ الإِسْلَامِيِّ»، وهي تهتمُّ بأمورٍ خادمةٍ للقرآن والسُّنَّة، ومن جملة ذلك: الانطلاق من القِمَم التي وَصَلَ إليها الخطُّ العربي الذي كُتب به المصحف الشريف، الانطلاق من القمم التي وصل إليها التجليد «تجليد الكتب المملوكية»، الانطلاق من الزخرفة التي وصلت إلى غايتها وإلى منتهاها في العصر المملوكي، أو في الفن المُغْلي، أو في الفن التركي. الانطلاق من أمثال هذا؛ لإعادة هذه الحضارة وإعادة اليقظة لها؛ لأنَّها لَم تَمُت، وإن كانت قد خَبَت ولم يعد لها الرِّيادة، إلَّا أنَّ الإنسانيةَ كلَّها -في اعتقادنا- تحتاجُ إلى هذه الحضارة، وإلى أن تعود مرةً ثانية بما تشتملُ عليه من رموز، وبما تشتملُ عليه من جمال، وبما تشتملُ عليه من رِقَّة في المشاعر والأحاسيس؛ ولذلك قامت هذه المؤسسة -والحمد لله رب العالمين- بتطوير الحرف العربي؛ من أجل خدمة المصحف الشريف. فكيف كان ذلك؟

لقد قمنا بالبحث في الحرف العربي في الطباعة؛ فوجدْنَا أنَّ صُندوق الحرف العربي -الذي كانت تستعمله المطابعُ الأميرية في أولِ أمرِهَا قبل تطويره- كان يشتمل على أكثر من ألف شكل للحرف «لكل حرف»؛ بمعنى: أنَّ كل حرف من حروف المعجم له عندهم ألف صورة في رسمه، أو ألف شكل في كتابته، وهذا العدد جاء من أنَّ الحرف العربي يختلف شكلُهُ، فمثلًا الألف المفردة تختلف عن الألف

التي هي متصلة بآخر الكلمة، أو التي في وسط الكلمة، والكاف في أول الكلمة بخلافِ منتصف الكلمة، بخلاف آخر الكلمة وهي متصلة، وبخلافها في آخر الكلمة وهي منفصلة، فهناك حروف تتصلُ بما قبلها ولا تتصل بما بعدها، مثل: «الواو» و«الدال» و«الذال» و«الراء» و«الزّاي»، وهناك حروف تتصلُ بما قبلها وبما بعدها، مثل: «السين» و«الشين» و«العين» و«الغين»، وهناك حروف لا تتصلُ بما بعدها لكنها تتصلُ بما قبلها، مثل: «الألف».

إذن، الحروف على أنواع، وتختلف في الرسم باختلاف مكانها في الكلمة؛ ولذلك تفنَّن الفنان المسلم قديماً في رسم هذا الحرف، فيرسم الكاف مثلًا بطرقٍ مختلفة، فتجد من الخطوط خطًّا يسمى بخط الرقعة، وخطًّا يسمى بخط النسخ، وخطًّا يسمى بالخط الديواني، والريحاني، والتاجي... إلى آخر أنواع الخطوط، وهي نحو أربعين نوعًا من أنواع الخطوط.

بحثنا فيما كُتِبَ به المصحف الشريف؛ لنعرف أيَّ الخطوط أحلى وأجمل؟ وأيَّ الخطوط تكون به العين أكثر انجذابًا لبهائه ورونقه؟ فوجدنا ذلك متوفرًا بجلاء في مصحف الملك فُؤَاد[1] رَحِمَهُ الله تعالى، مَلِك مصر.

وهنا جئنا لنبحث عن صندوق حروف هذا المصحف الشريف الذي كُتِبَ في آخره: «كَتب أصلَه بخطه: الشيخُ مُحَمَّد خَلَف الْحُسَيْنِي، شيخ المقارئ المصرية»[2]،

---

(١) الملك **فُؤَاد الْأَوَّل**: ابن الخديو إسماعيل ملك مصر، تولى الملك سنة (١٩١٧م)، وتوفي سنة (١٩٣٦م)، تجد أخباره وأحداث حياته عند أَحْمَد شَفِيق باشا في كتابه: «مذكراتي في نصف قرن» وهو مطبوع في الهيئة المصرية العامة للكتاب، والأستاذ محمد صبيح في كتاب مستقل، اسمه: «فُؤَاد الأول» طبع في دار إحياء الكتب العربية.

(٢) **مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلَفِ الْحُسَيْنِيُّ الْمَالِكِيُّ. الشهير بالْحَدَّاد**: توفي سنة (١٣٥٧هـ)، إمام مقرئ فقيه، تلقى القرآن وعلومه على عمه حَسَن الْحُسَيْنِي تلميذ الإمام المتولي. وله عدد من المؤلفات منها: «إرشاد الحيران في رسم القرآن». ترجم له زَكِي مُجَاهِد في **«الأعلام الشرقية»**: (٢/ ١٧٢)، والزِّرِكْلِيُّ في **«الأعلام»**: (٦/ ٣٠٤).

وإن كان في هذه المعلومة نِقاش، إلَّا أنَّها مكتوبة في آخر المصحف الذي أصدره الملك فُؤَاد سنة (١٩٢١م)، وقد فاز هذا المصحف في إتقانه وجماله بجائزة معرض فرانكفورت للمطبوعات على مستوى العالم.

وكان بعض الخطاطين يُشَكِّكُ في أنَّ كاتبه هو الشيخ الْحُسَيْنِي، ويقول: إنَّما كَتب الشيخ مُحَمَّد خَلَف الْحُسَيْنِي أصلَهُ الرَّسمي؛ بمعنى أنَّ الرسم العثماني بخطه، أما هذا فهو خط الخطاط المشهور جَعْفَر بك[١]. هذه معلومة يتناقلها الخطاطون شفويًّا فيما بينهم، وربما كان لهم عليها أدلة وبراهين، ولكنَّ المكتوب فعلًا أنَّ هذا خط مُحَمَّد خَلَف الْحُسَيْنِي.

وعلى كل حال، سواءٌ أكان بخط فضيلة الشيخ مُحَمَّد خَلَف الْحُسَيْنِي «شيخ المقارئ المصرية»، وأنَّ هذا خطُّهُ فعلًا، أم هو بخط جَعْفَر بك الخطاط المشهور -فإنَّه خطٌّ بديعٌ رائقٌ، وله قصة، وهي: أنَّ الملك فُؤَاد أرادَ أن يُخْرِجَ المصحف على أحسن وجه؛ فأتى بالشيخ مُحَمَّد عَبْد الْعَزِيزِ الرِّفَاعِيِّ[٢] من تركيا -وهو خطاطٌ عظيم- وأمرَهُ أن يَخُطَّ له مصحفًا، فكأنَّ الخطاطين المصريين غَضِبُوا أو أحفظهم

(١) مُحَمَّد جَعْفَر بك: هو من تلاميذ الخطاط مُحَمَّد مُؤْنِس أفندي، وكان مدرسًا للخط بمدرسة دار العلوم، تخرج على يديه كثير من الخطاطين بمصر، وهو الذي خط بيده مصحف المطبعة الأميرية، بالإضافة إلى أنَّه هو الذي كتب حروف المطبعة الأميرية.

(٢) مُحَمَّد عَبْد الْعَزِيز الرِّفَاعِيُّ: أحد أقطاب الخط العربي في القرن العشرين، ولد في «ماجقة» بمحافظة طرابزون بشمال تركيا عام (١٨٧١م)، عمل في مشيخة الإسلام في إسْطَنْبُولَ، وقام بتدريس الخط في مدارس العاصمة العثمانية، استدعي عام (١٩٢٢م) من قبل الملك فُؤَاد لكتابة مصحف له وتذهيبه، وبعد أن أنجز مهمته أراد العودة إلى تركيا؛ غير أنَّ الخبر جاءه بإلغاء خطته مع إلغاء مشيخة الإسلام، فبقي بمصر حيث عمل مدرسًا في مدرسة «خليل أغا» بمنطقة باب الشعرية بالقاهرة، كما قام بتدريس الخط في عدد من المدارس المصرية الأخرى، وساهم في إنشاء مدرستين لتحسين الخطوط العربية، وتخرج على يديه عدد من الخطاطين البارزين المصريين وغيرهم، عاد إلى إسْطَنْبُولَ عام (١٩٣٢م)، وتوفي بعد ذلك بعامين.

ذلك، فكيف تستورد لنا خطَّاطًا من تركيا، ونحن هنا عندنا من الخطاطين الفنانين ما الله به عليم؛ وهم بالفعل قد وصلوا إلى الغاية في فنِّ الكتابة.

وكان الخطَّاطون في هذا العصر يعتمدون الخطَّاطَ، ويسلمون له بأنَّه قد صار خطَّاطًا عندما يصل إلى كتابة المصحف؛ بمعنى أنَّ مَن كتبَ المصحف يُعدُّ حينئذٍ خطَّاطًا.

وكان هذا الخط قد وضعه ابْنُ مُقْلَةَ[1]؛ من أجل كتابة كتاب الله، يقول أَبُو حَيَّانَ التَّوْحِيدِيُّ[2]: «إنَّ ابْنَ مُقْلَةَ قد أوحى الله تعالى إليه تسديسَ الخط، كما أوحى إلى النَّحْلِ تسديس بيوتها».

وللفنان العالمي الدكتور أَحْمَد مُصْطَفَى[3] رسالةٌ علمية في تفسير هذا التسديس، وكيف كان من الْمُسَدَّس داخل الدائرة، وكيف أنَّ الألف هي ميزان

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بنِ الْحَسَنِ بنِ عَبْدِ اللهِ، أَبُو عَلِيٍّ، المعروف بابْنِ مُقْلَةَ الوزير: وقد كان في أول عمره ضعيف الحال قليل المال، ثم آل به الحال إلى أن ولي الوزارة لثلاثة من الخلفاء: المقتدر، والقاهر، والراضي، وعُزل ثلاث مرات، وقُطعت يده ولسانه في آخر عمره، وحُبس فكان يستقي الماء بيده اليسرى وأسنانه، وكان مع ذلك يكتب بيده اليمنى مع قطعها، كما كان يكتب بها وهي صحيحة، وقد كان خطه من أقوى الخطوط، كما هو مشهور عنه. انظر: «**سير أعلام النبلاء**» للذَّهَبِيِّ: (١٥/ ٢٢٤)، و«**البداية والنهاية**» لابن كثير: (١١/ ١٩٥)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ٢٧٣).

(٢) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ التَّوْحِيدِيُّ: فيلسوف، متصوف، معتزلي، نعته يَاقُوتُ بشيخ الصوفية وفيلسوف الأدباء، ولد في شِيرَازَ (أو نَيْسَابُورَ)، وأقام مدة ببَغْدَادَ، وانتقل إلى الرَّيِّ، فصحب ابْنَ الْعَمِيدِ والصَّاحِبَ ابْنَ عَبَّادٍ، فلم يحمد ولاءهما، كان دائم الشكوى والتبرم من زمانه، ووُشي به إلى الوزير الْمُهَلَّبِيِّ فطلبه، فاستتر منه ومات في استتاره عن نيف وثمانين عامًا. من كتبه: «المقابسات»، و«الصداقة والصديق»، و«البصائر والذخائر»، و«الإمتاع والمؤانسة». انظر: «**بغية الوعاة**» للسُّيُوطِيِّ: (٢/ ١٠٠)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٣٢٦).

(٣) الفنان المصري العالمي الدكتور أَحْمَد مُصْطَفَى: كشف عن نظرية هندسة الخط العربي، وقدَّم الأسس العلمية التي بُنِيَ عليها ذلك الخط في دراسة أكاديمية استغرقت أربعة عشر عامًا، واستطاع أن يكتشف الأسس العلمية والهندسية التي بنى عليها عبقريُّ الكتابةِ العلَّامةُ ابْنُ مُقْلَةَ إبداعاتِه في تصميم الخط العربي الذي كُتِبَ به المصحف الشريف. ومن أعماله الجليلة: لوحته التي سماها «حيث يلتقي البحران»، والتي أهدتها الملكةُ إليزابيث الثانية ملكة بريطانيا إلى شعب باكستان، بمناسبة مرور خمسين سنة على إنشاء دولتهم.

الحروف -حصل بها على درجة «الدكتوراه» من جامعة لندن، وتُتَرْجَم الآن إلى العربية؛ حتى يعلم الناسُ مَدَى الفلسفة الكامنة وراء الخط العربي، وأنَّه كُتِبَ بنسبةٍ إلهيةٍ فاضلة، تُناسِبُ كتاب الله الذي نَزَلَ -أيضًا- بنسبةٍ إلهيةٍ فاضلة، جعلتهُ يختلفُ عن الشعر، ويختلفُ عن النثر، ويختلفُ عن كلام الناس، على الرغم من كونه مصوغًا من نفس الألفاظ العربية التي يستعملها الخَلْق، وهو مسموعٌ ومفهوم، وعلى الرغم من ذلك؛ فإنَّ سيَاقَهُ وسِبَاقَهُ ونَظْمَهُ يختلفُ اختلافًا كُليًّا عن كلام البشر، يَعْرِفُ هذا العلماء والراسخون؛ بل ويعرف هذا كُلُّ مَن رُتِّلَ أمامَهُ القرآن، فحتى الأداء الصوتي يؤكد أنَّه ليس من كلام البشر. هذه عقيدة المسلمين، وهذا هو الذي نَلْقَى الله -سبحانه وتعالى- عليه.

غَضِبَ الخطَّاطون من مَجِيء مُحَمَّد عَبْد الْعَزِيز الرِّفَاعِيِّ الذي أمرَهُ الملك فُؤَاد أن يَخُطَّ لَهُ مصحفًا.

وفي الحقيقة، كنتُ أظن أنَّ هذا المصحف -الذي هو بخط مُحَمَّد عَبْد الْعَزِيز الرِّفَاعِيِّ - محفوظ في دار الكتب المصرية، كما وردت لنا الأخبار مستفيضة بأنَّه أكمله فعلًا، وأنَّه أتمه في عهد الملك فُؤَاد؛ لكن بالبحث في دار الكتب المصرية لَم نَحْصُل على هذا المصحف؛ فربما كان في الخزائن التي لَم تُصَنَّف بعْد، أو قد يكون في مكتبة الملك فُؤَاد احتفظ به لنفسه، أو شيء آخر من هذا القبيل، لكن على كل حال عندما بحثنا عنه حديثًا لَم نَجِدْه في دار الكتب المصرية.

طبع الملكُ فُؤَاد ما كان بخط مُحَمَّد خَلَف الْحُسَيْنِي رَحِمَهُ اللهُ وهو المطبوع الآن، وهو الذي فيه نزاع: هل هو لمُحَمَّد خَلَف الْحُسَيْنِي أم لجَعْفَر بك؟ بحثنا عن صندوقِ حروف هذا الكَنْز الذي يُعَدُّ أعلى حَرْف كُتِبَت به الطباعة العربية، مِن نَحْو أكثر من خمسين مطبعة في بيروت وفي مصر، تبدأ بالأميرية، ثم تطوير الأميرية الذي

وصل إلى (٤٢٥) حرفًا، ثم تطوير ذلك إلى أن وصلنا إلى الآلة الكاتبة التي كان فيها (١٤٠) شكلًا فقط للحروف، فبعد أن كانت الحروف (١٣٧٥) حرفًا، أصبحت (١٤٠) حرفًا، وكُلَّما اختُصِرَت أشكال الحروف ذهب جمال الخط، ولكن كُتِبَت باللُّغة العربية كِتابات كثيرة في المطبعة العربية، والمقصود: أنَّنا لَمَّا أن رأينا أعلاها هو ما كُتِبَ به مصحف الملك فُؤَاد؛ انطلقنا منه وكنا نُريد شكل الحروف فلم نجدها؛ ووجدنا أنَّ المطابع الأميرية قد تصرفت فيها ولم تحتفظ بها باعتبارها شيئًا من المستعملات التي تُباع، وإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون؛ فعملنا أكثر من أربع سنوات بواسطة الكمبيوتر -الذي اخترعَهُ الغرب- متعاونين مع شركة ألمانية في الطباعة -حيث نشأت المطبعة هناك في القرن الخامس عشر الميلادي- فاستفدنا من هذه الحضارة، ووصلنا إلى فَكِّ الحروف، بحيث أمكننا بعد ذلك أن نكتُب بهذه الحروف أيَّ كتابةٍ نريدها، وطبعنا بها الكتب الحديثية السبعة: «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم»، و«السُّنن الأربعة»، و«الموطأ» بعد تحقيقها على المخطوطات، طبعناها بهذا الحرف، وخرجت هذه الكتب في نحو ستة عشر مجلدًا، مضافًا إليها ثلاثة مجلدات أخرى هي عبارة عن تصوير للنسخة البُولَاقِيَّة المشهورة بـ «السلطانية» لـ «صحيح البخاري»، صوَّرناها كما هي بأخطائها، وبأحوالها، وبشكلها، ووصلت المجموعة إلى تسعة عشر مجلدًا، وتنظُر إلى الفرق ما بين صندوق حروف الأميرية الذي كان هو أعلى أنواع الجمال مقارنةً بصندوق حروف الملك فُؤَاد؛ فتجد البَوْن الشاسع، وأنَّ مصحف الملك فُؤَاد كُتِبَ بطريقة أجمل بكثير جدًّا من صندوق الحروف المطبعية بالمطبعة الأميرية في أعلى حالات كماله وجماله، فكان هذا أعلى منها؛ فانطلقنا منه، واستطعنا بواسطة الكمبيوتر أن نستفيد من حضارة الآخرين؛ من أجل تطوير شكل الحرف المطبعي العربي.

هذا العمل ربما يستهين به بعضهم ولا يقدر له قدرَه، ولكننا وصلنا إلى مرحلة حضارية، يُمكننا أن نكتُبَ بها كلَّ المطبوعات، وكل الكتب التي تصدُر عندنا؛ نتيجة تَمكُّننا وامتلاكِنا لهذا الحرف العربي الجميل الذي يُعَبِّر عن فلسفةٍ كامنةٍ في هذا الحرف؛ لأنَّه بين كل حرفٍ وآخر نسبة إلهية فاضلة تُشْبه النسبة الثابتة للدائرة، والتي هي (٢٢/ ٧)[1]، والتي نستطيع أن نَصِل من خلالها إلى مساحة الدائرة، وإلى محيط الدائرة، وإلى التفاضل والتكامل، وكل هذه العلوم التي بُنِيَت من تأمل الكون، ومن استخلاص ما وراء هذا الكون من تدبير الحكيم سبحانه؛ ولذلك كان فيثاغورث يرى أنَّ الرياضة هي الدالَّة على وجود الله سبحانه وتعالى، وأنَّه -سبحانه- حكيمٌ ومُبدع؛ لأنَّنا كلما فكَّرنا بالتفكير المجرد في أذهاننا، وجدنا ما فكَّرنَا فيه مطابقًا للخارج الموجود في الكون، فكيف وقع هذا التطابق وأنا لم أنشئ الكون؛ فهناك إذن مَن أنشأني وأنشأ الكون، والذي أنشأني وأنشأه هو الذي وضع هذا الإحكام خلال هذه العملية.

إذن، تطوير الحرف العربي استفدنا فيه من الآخرين، فنشأت علاقة وتعارف بيني وبين ذلك الرجل الألماني -غير المسلم- الذي نَعْمَل معه على تطوير هذا الحرف، ووصلنا معه إلى هذه الغاية، فهناك مساحة مشتركة بيني وبين الناس، ليس فقط أن يقتلوني وأقتُلَهُم، أو أن يُرهِبُوني وأرهبَهُم، أو أن يهددوني وأهددهم؛ بل هناك مساحة مشتركة يُمكن بها شُيوع الجمال، ورِقَّة الإحساس، وحُسن الهيئة، وحضارة ينبغي علينا أن نَمنحَهَا للعالمين؛ فكل الناس في حاجةٍ إليها.

فَعَلْنَا مثل هذا مع الزَّخْرَفَة، والزخرفة أدخلناها من كتاب ماتع أَلَّفَهُ مدير

---

(١) هذه هي النسبة بين محيط الدائرة وقطرها، وهي نسبة ثابتة، وتساوي: (٣٥٥/ ١١٣) أو (٢٢/ ٧) أو (٣,١٤١٥٩) تقريبًا.

المتحف البريطاني السيد: «مَارْتِن لِينجز»[1]، وهو رجل إنجليزي وصل إلى مرتبة مدير المتحف البريطاني، كما أنَّ له اهتمامًا بالمصحف الشريف؛ أسلم مارتن لينجز عندما كان عمره نحوًا من ثلاثين أو ثمانية وعشرين عامًا، وحَسُنَ إسلامُهُ، وألَّف في السيرة النبوية كتابًا ماتعًا بالإنجليزية، وهو كتاب يحتوي على فوائد وعجائب وغرائب حول سيرة المصطفي ﷺ، فوائد ليست في غيره من الكتب.

وقد ألَّف أيضًا كتابًا حول روائع الخط العربي من خلال المصاحف المكتوبة، مثل: مصحف السلطان شَعْبَان[2]، والمصحف الذي كَتَبَهُ يَاقُوتُ الْمُسْتَعْصِمِيُّ[3]، والمصحف الذي كتبَهُ ابْنُ الْبَوَّابِ[4] «الخطاط المشهور»، ومن خلال الزخرفة التي تطورت عَبْر التاريخ، حتى وصلت إلى العصر المملوكي، ثم العصر التركي، وقد تأمل في الألوان وفي فلسفتها، وتأمل في روائع هذا الخط العربي.

---

(١) **مَارْتِن لِينجز، أو الشيخ أَبُو بَكْر سِرَاج الدِّين**: الفنان الكبير، والمفكر المسلم الجليل، أصدر سنة (١٩٧٣م) رائعته: «**محمد رسول الله وحياته؛ اعتمادًا على أقدم المراجع**»، ونال عن هذا الكتاب جائزة الرئيس الباكستاني، وقد توفي هذا الشيخ الجليل صباح الثاني عشر من مايو سنة (٢٠٠٥م)، عن ستٍّ وتسعين سنة.

(٢) **زَيْن الدِّين أَبُو الْمَعَالِي، السلطان شَعْبَانُ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ النَّاصِرِ مُحَمَّد بْنِ قَلَاوُونَ**: ولي السلطنة وعمره عشر سنين، وفي عصره راج سوق العلم والعلماء. وكان محبوبًا من رعيته، وبسبب تآمر الأمراء عليه اغتيل في عام (٧٧٨ هـ)، ودفن في قبة مدرسة أم السلطان شعبان بمنطقة الدرب الأحمر بجنوب القاهرة. انظر: «**السلوك لمعرفة دول الملوك**» للمَقْرِيزِيِّ: (٢/ ٢٤٠).

(٣) **يَاقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، جَمَال الدِّين الْمُسْتَعْصِمِيُّ**: الْكَاتِب، رومي الجنس، كان قد اشتراه الخليفة الْمُسْتَعْصِم صغيرًا، نشأ ورُبي بدار الخلافة، وأحب الكتابة والأدب، كان أديبًا عالمًا فاضلًا شاعرًا، بلغ من الخط غاية ما بلغها ابْنُ الْبَوَّابِ، واعتنى بتعليمه الخط صَفِيُّ الدِّين عَبْدُ الْمُؤْمِن، ثم كتب على ابْنِ حَبِيبٍ، وكتب عليه أبناء الأكابر ببَغْدَادَ. انظر: «**تاريخ الإسلام**» للذَّهَبِيِّ: (٥٢/ ٣٧٣)، و«**فوات الوفيات**» لمحمد بن شاكر الْكُتُبِيِّ: (٤/ ٢٦٣).

(٤) **عَلِيُّ بْنُ هِلَالٍ، أَبُو الْحَسَنِ، الكاتب المعروف بابْنِ الْبَوَّابِ**: هو صاحب الخطِّ الفائق الذي لم يُرزق أحدٌ في الكتابة سعادته بإجماع الناس، قرأ الأدب على أَبِي الْفَتْحِ بْنِ جِنِّي، وسمع من أَبِي عُبَيْدٍ الْمَرْزُبَانِيِّ، انتهت إليه الرئاسة في حسن الخط، وتوفي ابْنُ الْبَوَّابِ سنة ثلاث عشرة وأربعمئة، وقيل سنة أربع عشرة، ودفن بجوار قبر أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ رحمه الله. انظر: «**تاريخ الإسلام**» للذَّهَبِيِّ: (٢٨/ ٣٢٦).

فهذا رجلٌ إنجليزي، لكنه أسلم وخدم الإسلام والمصحف الشريف، فالإسلام نَسَقٌ مفتوح، وهناك مُشْتَرَكٌ بيني وبين الآخرين، أستطيع أن أستفيد منهم. فما الذي فعله ذلك الرجل؟ ترك لنا شيئًا عظيمًا جميلًا، لا يُنْكِر أحد جَمَالَهُ، وقد طُبِعَ هذا الكتاب باللُّغة الإنجليزية، وكُنتُ حريصًا أن يُترجَم إلى اللُّغة العربية، فتُرجم -بفضل الله- وقدَّمْتُ له بمقدمة أتكلَّمُ فيها عن ملخص ما توصَّل إليه من فلسفة الألوان ودَلالاتها عند المسلمين. وهذه حضارات يستفيدُ بعضُهَا من بعض أخذًا وعطاء، غير منفصلة عن عِمَارة الأرض.

هذا الكتاب أخذنا منه الأشكال الزخرفية، وقمنا بتسجيلها على الكمبيوتر، ووجدنا معهدًا في بريطانيا، اسمه: «معهد فيتا»، وهو معهد مهتم بهذه الزخرفة المملوكية وبتطويرها؛ فهناك برامج لتحليل اللوحة التي أمامنا، وهناك برامج من أجل تعليم الناس كيف يُنشئون لوحة جديدة لم تكن مِن قبل، فإذا رأيتَهَا نسبتَها إلى الفن المملوكي، وهناك برامج تستطيع بها أن تجمع بين خصائص لوحات مختلفة دون تنافر لا في الألوان ولا في الخطوط، ونحنُ في هذه الزخرفة أمام استعمال الخطوط الهندسية، كالنقطة، والخط، والدائرة، والمربع، والمثلث، وتركيبات كل هذا من المُخمَّسات، والمسدَّسات، والمسبَّعات، والمُثَمَّنات... إلى آخره، وعالم آخر من الخطوط الهندسية يُستعمل في الزخرفة، وهناك أيضًا التعشيبات النباتية، وكيف تتوافق بعضها مع بعض من ناحية، وكيف تتوافق أيضًا من ناحية الألوان، ومن عناصر أخرى كثيرة لا أُريد أن أستفيض فيها هنا.

هناك أيضًا رموز وجدناها في «الْكِلِيم التُّركي» كشجرة الحياة، وعين الحياة، والطائر، وأشياء لها دَلالات تشهد بأنَّه:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ * تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدُ

وأنَّ الله -سبحانه وتعالى- تجلَّى أمامنا في هذا الكون بصفاته، فنحنُ نرى الحكمةَ والإبداعَ والإحياءَ والإماتةَ والرِّزْق والخَالِقِيّة والرَّحمة. نراها بأعيُنِنَا في عالم النبات، وفي عالم البحار، وفي عالم الحيوان، وفي عالم الإنسان، وفي أفلاك السماء، وفي تخوم الأرض. نراها بأعيُنِنَا، ونرى كيف نستطيع أن نستفيد من خِلْقَةِ الله لسمكة ملونة، وإبداع هذا الخالق العظيم في الألوان ما بين البرتقالي والبني، أو بين الأزرق والأحمر، أو بين الأخضر والأصفر. هذا الإبداع الإلهي كيف نستفيد منه، ونُحوِّلُهُ إلى لوحات فنية تُخرِجُ إبداعات الإنسان بعد معاناة، وبعد تدريب، وبعد عِلم، وبعد مَلَكَة، وبعد موهبة ربانية يُعطيها ربنا -سبحانه وتعالى- لمن يشاء من عباده.

عَمِلْنَا في هذا الجانب، واستفدنا من تراثنا، واستفدنا أيضًا من «معهد فيتا»، ومن هذا الاهتمام البالغ الذي ينبغي أن نبدَأَهُ نحنُ؛ لأنَّنا أبناء هؤلاء الذين أبدعوه وصنعوه وعلَّموه ونشروه. نحن أبناؤهم، ولكن ما دام غيرُنا قد سَبَقنا إلى هذا؛ فيجب علينا أن نهتم به، وأن ندْرُسه.

أخرجنا أربعًا وعشرين لوحة من كتاب «مارتن لينجز»، ولأنَّ كتابه به كثير من اللوحات، قد تصل إلى (٢٠٠) لوحة، فقد أخرجنا نحو(١٠٪) أو (١١٪) مما في الكتاب كإصدارٍ أول، لوحات يفتَخِر بها الإنسان، سواء في مقام الزخرفة، أو في مقام كتابة المصحف، وهو الأمر الذي اختص به كتاب «مارتن لينجز» الذي سَمَّى نفسَهُ بعدما أسلم «أبا بكر سِرَاج الدين»، رحمه الله تعالى.

ذهبنا وطبعنا هذه اللوحات في «كوريا»؛ لأنَّنا وجدنا هذا المكان أنسب الأماكن وأعلاها من ناحية التِّقْنِيَّات الحديثة، وأعلاها من ناحية نوعية الورق في هذا المقام.

إذن، هناك مساحة مشتركة يُمكن أن نعمل عليها، قد يستهين بها بعض الناس، وقد يرى في ذلك أمرًا ثانويًّا أو قد لا يراه مُطلقًا؛ فهو حُرٌّ. ولكن نحنُ نُبيِّنُ

مبادئنا التي سِرنَا عليها، والتي نَلْقَى الله -سبحانه وتعالى- بها، والتي نُوجِدُ من خلالها المُشْتَرَك الذي نتحدَّث عنه كثيرًا، فنحنُ نستفيد من الحضارات في كل مكان ونُفيدها.

وبالإضافة إلى «تَطْوِير الْحَرْف الْعَرَبِي»، وإلى «الزَّخْرَفَة الْمَمْلُوكِيَّة وَالتُّرْكِيَّة»، وإحيائها، والبحث في فلسفتها، وبالإضافة إلى تدريب الناس عليها، وانطلاقها واستمرارها بواسطة الكمبيوتر وفنيَّاتِهِ؛ من أجل إحْدَاث شيء هو منها، ولكن ليس مشابِهًا لها، أو ليس تقليدًا لها؛ إنَّما هو غوص في مناهجها واستعمالها، والغوصُ في المناهج، وعدم الوقوف عند المسائل والأشكال يمثل جزءًا من فلسفتنا ومن مبادئنا -أضفنا إلى كل ذلك «تَجْلِيد الْكُتُب»، فبعد تطوير الحرف والزَّخْرَفَة طوَّرنا الكتاب وتجليده، وأتذكر أنَّ شيخي: الشيخ أَحْمَد مُحَمَّد مُرْسِي -رحمه الله تعالى- كان يتحدث عن شيخه الشيخ مُحَمَّد رَاشِد رَحِمَهُ اللَّهُ: بأنَّه عندما تكوَّنت هيئة كِبار العلماء سنة (١٩١١م)، كان الشيخ مُحَمَّد رَاشِد هو الاسم الأول في هيئة كِبار العلماء، وقد كان الشيخ مُحَمَّد رَاشِد هو أستاذ التفسير في الجامع الأزهر الشريف قبل إنشاء الكليات بربع قرن، وكان إمامًا للخاصَّة الخديوية أيام الخديوي عَبَّاس حِلْمِي، وكان رَحِمَهُ اللَّهُ من الأتقياء الأنقياء.

أقول كل هذا؛ من أجل شيء مهمٍّ في حياة هذا الشيخ الجليل يتعلَّقُ بمقامنا الذي نتكلمُ فيه، وهو أنَّه قد ذهب إلى تركيا حتى يتعلم تجليد الكتب وتذهيبها، وليرى كيف تُذَهَّب الكتب وكيف تُجَلَّد؛ فسافر إلى تركيا في شبابه ليتعلَّم ذلك، وكانت عنده مكتبة كبيرة ضخمة، كُلُّها مجلَّدة، وكُلُّها من تَجْلِيدِهِ، هو الذي جلَّدَهَا، فما الذي يجعلُ عالمًا من هيئة كِبار العلماء، ومن المفسرين العِظام، وممن يثق فيهم الخديوي فيجعله إمامًا له -يذهب إلى تركيا ليتعلم تجليد الكتب؛ مع أنَّ تجليد

الكتب مسألة مِهَنية، لكنه يأبى إلَّا ذلك؛ لأنَّه كان عنده من الحسِّ، ومن المشاعر، ومن تقدير الجمال، وكان عنده من الحالة الروحية مع الكتب التي يجب أن نحترِمَها، وأن نجلدها على وجهها بمنظرٍ جميل -ما دفعه إلى ذلك، ثم إنَّ ذلك أيضًا للحفاظ على الكتاب.

وقد تدهورت صِناعة التجليد عندنا، وأصبحت ظاهرًا وباطنًا لا تؤدي وظيفتها، وأصبح التجليد لا عَلاقة له بفن التجليد الذي سبقنا، سبقنا في الماضي وسبقنا في الحاضر؛ فكان لا بد علينا أن نَرْجِع إلى ذلك مرةً ثانية.

واهتمام الشيخ مُحَمَّد رَاشِد بالتجليد كان اهتمامًا يُبين لنا أنَّ هذا الأمر أمر جليل، وأنَّه ليس من نافلة القول، وأنَّه له عَلاقة بالإنسان -الذي هو في مبادئِنا مُقَدَّمٌ على البُنيان- ولذلك اهتممنا في «الْمَكْنَز» -بعد الحرف والزخرفة- بإحياء القمة التي وَصَلَ إليها التجليد المملوكي؛ فدرسنا وافتتحنا ورشة لعمل التجليد، وجئنا لندرب الناس فيها؛ فتعثَّرنا وفشلنا لبعض الصفات التي شاعت في عصرنا من الاستهانة، ومن عدم الرغبة في التعلُّم، وغير ذلك؛ لكننا مستمرون على قول ابْنِ الْوَرْدِيِّ[1] في منظومَتِهِ اللَّامية:

لَا تَقُلْ قَدْ ذَهَبَتْ أَرْبَابُهُ ❋ كُلُّ مَنْ سَارَ عَلَى الدَّرْبِ وَصَلْ

ونحن في عالمٍ أصبحنا نعيشُ فيه في قريةٍ واحدة كما نقول، ولمَّا كان مبدؤنا:

---

(١) أَبُو حَفْصٍ، عُمَرُ بْنُ مُظَفَّرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ، القاضي الأجل، الإمام الفقيه، الأديب الشاعر، زَيْن الدِّين ابْنُ الْوَرْدِيِّ الْمَعَرِّيِّ الشَّافِعِيِّ: أحد فضلاء العصر وفقهائه، وأدبائه وشعرائه، تفنن في العلوم، وأجاد في المنثور والمنظوم، ولد في مَعَرَّةِ النُّعْمَانِ «بسُورِيَةَ» سنة (٦٩١هـ)، وتوفي بحلب سنة (٧٤٩هـ). له مصنفات كثيرة، منها: «تتمة المختصر» في التاريخ: مجلدان ويعرف بتاريخ ابْنِ الْوَرْدِيِّ، و«تحرير الخصاصة في تيسير الخلاصة» نثر فيه ألفية ابن مالك في النحو، و«اللباب في الإعراب». له ترجمة في «**فوات الوفيات**»: (٣/ ١٥٧)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٥/ ٦٧).

«أن نَسْتَفِيد وأن نُفِيد»؛ فإنَّنا رأينا أن نستفيد من «التِّقْنِيَّات الْحَدِيثَة فِي الاِتِّصَالَات»، وأنَّه لا بد وأن تكون في بؤرة الاهتمام؛ لذلك زودنا دار الإفتاء المصرية بما يُسمَّى بـ «الرقم المختصر» «Short Number» أو ما يسمى بال «Call Center»؛ أي: «مركز الاتصالات»، وفي مركز الاتصالات هذا تتصل بالرقم (١٠٧) مجَّانًا؛ فيجاب عليك آليًّا بطريقة تُرْشِدُك إلى كيفية التعامل، فتسأل سؤالك، وتأخذُ لهذا السؤال رقمًا، ويستمع إلى هذه الأسئلة أُمَنَاءُ الفتوى، ثم يُجيبون عنها بأصواتهم، ثم بعد أربع وعشرين ساعة تتصل بالرقم، وتُدخل رقم سؤالك، فتسمع الإجابة بصوت أمين الفتوى، فكنَّا خلال أربع وعشرين ساعة نُجيب على الأسئلة؛ أليس في هذا استفادة بهذه التِّقْنِيَّات الموجودة، أليس في هذا تعمير بدلًا من التدمير؟ أليس في هذا قيام لهذه المؤسسة بواجبها الاجتماعي؟

استخدام هذه التِّقْنِيَّات الحديثة والاستفادة منها لا اعتراض عليه شرعًا ولا عقلًا، كما أنَّه يجب علينا أن نتأكَّد من استعمال هذه التِّقْنِيَّات فيما يُفيد.

إذا نظرنا إلى الـ «Short Number» هذا، نجد أنَّنا طَوَّرْنَاه طبقًا لكل التطورات في التِّقْنِيَّات الحديثة، واستطعنا -باستعمال هذه التِّقْنِيَّات- أن تكون الإجابة بعد (١٢) ساعة فقط، وبعد مزيد من التطوير وصلنا الآن -بحمد الله- إلى أن تكون الإجابة بعد ساعة واحدة، ونحاول بعد ذلك أن تكون الإجابة فورية بإذن الله.

ونحن نقوم بتخزين هذه الأسئلة وهذه الإجابات، ونحاول إنشاء ذكاء صناعي يستطيع أن يُجيب عن السؤال إذا كان مُكَرَّرًا؛ لأنَّ هناك أسئلةً كثيرة عن الموسيقى، وعن الغناء، وعن اللِّحية، وعن تقصير الثوب، وعن زيارة الأضرحة، وعن التوسل بسيدنا رَسُولِ اللهِ ﷺ ... وهكذا، ونريد أن نُنشئ نظامًا يُجيب عن أسئلة الميراث. وكل هذه تِقْنِيَّات.

انفتحنا على الحضارات الأخرى، واستفدنا منها، ونطوِّر أنفسنا كلما تطوَّرت هذه الأمور؛ بل ونحاول أن نبتكر وأن نخترع طُرقًا جديدة في إنشاء هذا الذكاء الصناعي، قد لا تكونُ موجودة حاليًا، وبذلك نُشارك في بناء الحضارة الإنسانية.

تخزين تلك المعلومات فنٌّ له أصولُه، والتصنيف والاسترجاع والاستفادة منها فنٌّ له أيضًا أصولُهُ، وكلُّ هذا عِلْمٌ يشغل الناس، ولكنه يشغلهم في عمارة الأرض، ولا يشغل فكرهم في كيفية تدمير الأرض وتدمير الإنسان.

أيضًا، الاستفادة من التِّقْنِيَات الحديثة والاتصالات نراها في «التعليم عن بُعْد»، والتعليم عن بُعْد يَظُنُّ بعض الناس أنَّه سيكون في اتجاهٍ واحدٍ، والأمرُ ليس كذلك؛ بل إنَّ التعليمَ عن بُعْد -الذي نقصده- إنَّما هو في اتجاهين؛ بمعنى: أنَّ الطالب الذي سيتلقَّى مِنِّي، سوف يُحادثني وأحادِثُه، ويراني وأراه؛ فهناك نوع من هذا التعليم يكونُ في اتجاهٍ واحد، وهناك نوع يكون في اتجاهين، وهذا الذي يكون في اتجاهين قد تجاوز المكان، وهذا ما يسمى بالإنجليزية الـ «Conference Call»؛ بمعنى: أن يكون -مثلًا- ثلاثة في بلدان مختلفة يتكلَّمون سويًّا وكأنَّهم في مؤتمرٍ واحدٍ وفي مكانٍ واحد، وإن تباعَدَت الأقطار، وإن تباعَدَت الأميال فيما بينهم.

كيف نُنشِئُ هذا؟ ونحوِّل الكتب الدراسية الورقية إلى مادة إلكترونية تَدخلُ في هذا المقام؟ وهذا فَنٌّ له أصوله.

كيف نقوم بهذا الحوار وهذه المحادثة التي تسمى الآن: الـ «Chat»؛ أي: محادثة من طرفين «dialogue»، وليست «monologue». هذا فنٌّ وله أصوله، وبعض الإخوة الذين يعترضون على «التعليم عن بُعدْ» لم يَطَّلِعُوا على حقيقة الأمر، وأنَّه سيكون في اتجاهين، وأنَّ الامتحان سيكون بوضعٍ معين مناسب لهذه القضية؛ حتى نتأكد من التحصيل الصحيح، وأنَّ الأمر لن يكون كمن يُشاهد التلفاز، أو يُشاهد

البرامج، يُحَصِّلُ ما يُحَصِّل ويفوته ما يفوت. أبدًا، لا يكونُ كذلك، إنَّما هو بطريقةٍ معينة لها أصولٌ فنيَّة، ينبغي للمعترض أن يطَّلِع عليها أولًا ثم بعد ذلك له رأيُهُ وحُريَّتُهُ فله أن يقول: أنا أرفض التعليم عن بُعد، أو أنا أوافق على التعليم عن بُعْد، ولكن ليعلمْ أنَّ التِّقْنيَّات قد سارت في طريقها مسارًا عجيبًا غريبًا، وقَطَعَت أشواطًا كبيرة، وليعلمْ أنَّ هذه الأصول الفنيَّة الآن قد انتشرت في العالم، واتُّخِذَت واعتُمِدَت من الأكاديميات العالمية، ومن الجامعات التقليدية، ولأنَّنا قد أُمرنا بالعلم، والعلمُ أساس ديننا؛ فينبغي علينا ألَّا تفوتنا هذه المشاركة، وهذا التدريب، وهذا التجاوز للمكان، وأنَّنا ينبغي علينا أن نستفيد من الحضارات الأخرى كما أنَّنا نُحِبُّ أن يستفيدوا منَّا، ولا يكونُ ذلك إلَّا بالمشاركة وبالبحث عن المشتَرَك كما قدَّمت.

مبدؤنا واضحٌ صريحٌ محددٌ، هذا المبدأ يقول: يجب علينا أن نستفيد من الحضارات الأخرى، كما يجبُ علينا أن نُشارِكَ في بناء الحضارة الإنسانية؛ حتى يستفيد الناس منَّا.

هذه لمحة عن كيفية استفادتنا من الحضارات الأخرى، وأهمية وجودنا في المشاركة العالمية، وأهمية لفت النظر إلينا باعتبارنا أصحاب حضارات، وأصحاب حضارة باقية، حتى لو نامت فإنَّها لم تَمُت أبدًا، وستستيقظُ قويةً تُفيدُ العالمين.

الْمَوْقِفُ مِنَ الْبِيئَةِ

هذا مبدأٌ من مبادئنا التي أحب أن أستفيض في بيانها وشرحها؛ آملًا أن تعم هذه الأفكار، وأن تشيع هذه المبادئ.

«**الِاهْتِمَامُ بِالْبِيئَةِ**» هو من المبادئ التي أرى أنَّه يجب على المسلمِ المعاصرِ أن يتفهمها وأن يعيشها؛ فهي قضية مهمة، وهي قضيةٌ بيِّنة في الكتاب والسُّنَّة، ولنا من كتاب الله ومن سُنَّة رَسُولِهِ ﷺ في ذلك أساسٌ ومُنْطَلَق.

لما تأملنا كتاب الله وسُنَّة رَسُولِهِ ﷺ خرجنا بالأسس الآتية:

أولًا: أنَّ الله -سبحانه وتعالى- بَيَّن لنا أنَّ هذا الكون الذي حولنا بيننا وبينه عَلاقة، وهذه العَلاقة حدَّدها -سبحانه وتعالى- بأنَّ هذا الكون بما فيه من أرضٍ وسماء مسبحٌ بحمد ربه، ذاكرٌ له، وأنَّ هذا الكون خاشعٌ لربه عابدٌ له، فهو في سجود أبديٍّ لله الواحد القهار. بهذا تنطق الآيات، كما قال تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: من الآية ٤٤]، وقال أيضًا: ﴿وَٱلنَّجْمُ وَٱلشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ [الرَّحمن: ٦]؛ أي إنَّ ما في السماوات وما في الأرض كله يسجد لله سبحانه وتعالى. وقد بينت النصوص كذلك أنَّ الغاية الأولى والكبرى من خَلْقنا في هذا الكون: هي العبادة، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فمن هذه الآيات وغيرها نعلم أنَّ الكون كلَّه في خشوع وخضوع لله تعالى، وأنَّنا

ينبغي أن نكون كذلك حتى نكون مع التيار العام في هذا الكون، فمن لم يكن كذلك كان شاذًّا عن هذا الكون بما فيه من جزئيات وكليات، وكان كمن يسبح ضد التيار.

ثانيًا: أنَّ الله تعالى سخر للإنسان هذا الكون بما فيه، وجعل الإنسانَ سيِّدًا في الكون، وهناك فرق بين أن يكون سيِّدًا في الكون وأن يكون سيِّدًا للكون؛ فسيد الكون هو الله تعالى. أمَّا الإنسان فقد جعله الله -تعالى- سيِّدًا في الكون لا سيدًا له، وقد سخر الله الكونَ بما فيه لهذا السيد الإنسان، كما قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: من الآية ١٣]. وهذا من مظاهر تكريم الإنسان في هذه الحياة.

وحيث إنَّ الإنسان سيدٌ في الكون؛ فقد أوجب الله علينا وجوبًا مؤكدًا أن نرْعَى هذا الكونَ المحيط بنا؛ لما له علينا من حقوق، وهذه الكلمة «حُقُوق» قد لا تكون مُنْضَبِطَةً بالمعنى القانوني، بل ربما اعترض القانونيون على أن نسمي هذه العَلاقة بالحقوق، لكننا هنا نستعمل الكلمة العربية في دَلالتها المعجمية، ونعني بها: الحق الثابت على أحد لغيره؛ فقد أوجب الله علينا عمارة الأرض، وحذرنا من الإفساد فيها، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ [الأعراف: من الآية ٥٦].

وفي البيان القرآني أنَّ الله تعالى لما خلق هذا الإنسان في هذه الأرض طلب منه عمارتها، وهذا هو المفهوم من دخول الألف والسين والتاء على الفعل في الآية الكريمة: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: من الآية ٦١]؛ أي طلب منكم أن تعمروها، والآية -كذلك- تفيد أنَّنا وإن كنا جزءًا من هذا الكون، إلَّا أننا قد فُضِّلنا على هذا الكون كلِّه منذ اللحظة الأولى لخلق الإنسان، فقد أسجد الله ملائكتَه لآدم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]. إذن، خلق الله آدم وفضله على كثيرٍ ممن

خلق تفضيلًا، ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

ومن هذه التوجيهات القرآنية وغيرها، يعلم الإنسان أنَّه وإن كان مخلوقًا من مخلوقات الله في هذا الكون، إلَّا أنَّ الله تعالى سخر هذا الكونَ له، وجعله في خدمته، ولأنَّه مسخرٌ لنا؛ فيجب علينا أن نؤدي إليه بعض حقوقه في مقابل ما يقوم به تجاهنا من التسخير، وهذا الأداء يكون عن طريق التعمير.

ومن مظاهر تعمير الأرض: ما أُمرنا به في القرآن من تلك النصوص التي ترشدنا إلى أنَّه يجب علينا ألَّا نفسد في الأرض بإهلاك الحرث والنسل، مثل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ۝ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٤، ٢٠٥]، وما ورد من نصوصٍ تأمر بأداء الزكاة عن الزروع والثمار التي هي من نعم الله تعالى علينا، وما أمرنا به الشرع الشريف من عدم الإسراف في قوله سبحانه: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: من الآية ٣١]، وغير ذلك من الآيات الكثير.

ومن مظاهر التعمير أيضًا: الأوامر الواردة في السُّنَّة المشرفة عند حديثها عن النباتات وعن الحيوانات.

النَّبيُّ ﷺ يأمرنا بأن نراعي النبات، ويأمرنا بألَّا نفسد في الأرض بإهلاك الحرث والنسل، ويأمرنا بأن نحترم الحيوان وأن نعمل على حياته، وإذا تأملنا في هذا المعنى وجدنا الأحاديث كثيرة؛ فوجدنا أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يأمر مَن بيده فسيلة زرع أن يغرسها ولو كانت الساعة قد أتته، وأنَّه ما من زارعٍ لزرعٍ يأكل منه الطير والحيوان

والبشرُ إلَّا أُجرَ بهذا، وكان ذلك ثوابًا له، من مثل قوله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»[1]، وفي الحديث: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَلَّا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا؛ فَلْيَغْرِسْهَا»[2].

وتأمل حديث الرجل الذي سَقَى الكلب فدخل به الجنة[3]، وحديث المرأة التي دخلت النار في هرة ربطتها؛ فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خَشاش[4] الأرض[5].

فهذه النصوص وغيرها تدل دلالة واضحة على ما أردنا قوله، من أنَّ هذا الكون له عَلاقةٌ بالإنسان، وأنَّ الإنسان سيِّدٌ فيه، وأنَّ للكون حقوقًا يجب على ذلك السيد مراعاتها.

ثالثًا: بعد أن وضحنا أنَّ هذا الكون له عَلاقة بما يعيش فيه، وما يدب على أرضِه، أو يطير في سمائه، ومنه الإنسان، وعرفنا أنَّ هناك حقوقًا اسمها: «حُقُوق

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٨١٧)، برقم: (٢١٩٥)، ومسلم: (٣/ ١١٨٩)، برقم: (١٥٥٣)، كلاهما من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد: (٢٠/ ٢٩٦)، برقم: (١٢٩٨١)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(٣) متفق عليه؛ أخرج البخاري: (٥/ ٢٢٣٨)، برقم: (٥٦٦٣)، ومسلم: (٤/ ١٧٦١)، برقم: (٢٢٤٤)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي؛ فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ». [واللفظ لمسلم].

(٤) أي: هوامها وحشراتها. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر»: (٢/ ٩٠).

(٥) متفق عليه؛ أخرج البخاري: (٣/ ١٢٠٥)، برقم: (٣١٤٠)، ومسلم: (٤/ ٢١١٠)، برقم: (٢٦١٩)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عن رَسُولِ اللهِ ﷺ، قال: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا؛ فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ». [واللفظ لمسلم].

الْأَكْوَان»، يدخل فيها حق الإنسان، وحق الحيوان، وحق النبات، وحق الجماد. فهذا هو الذي يدفع أهل التَّصَوُّف لأَنْ يقولوا -كما ورد في كتبهم-: إنَّ هذا الجماد يُسبح؛ ولذلك فعليك ألَّا تُهينَهُ؛ بل عليك إكرامه، فمثلًا من الأدب: أنَّك إذا دخلت بيتك أو ركبت سيارتك ألَّا تدفع الباب دفعًا شديدًا؛ لأنَّه يسبح.

فلا بد أن يكون تعاملك رقيقًا مع الأكوان، فيكون سلوكك حسنًا، لا عنف فيه ولا إسراف ولا تدمير، وهذا هو الأساس في التعامل مع البيئة عند المسلمين.

بعد ذلك يأتي الحديث عن قضيةٍ مهمة، وهي فكرة: «**التَّوَازُن الطَّبِيعِي**»، وهذه قضية اهتم بها الإسلام كثيرًا، ولنا أن نذكر على ذلك مثالًا بأحد الحيونات، وهو الكلب.

عندما وجد رَسُولُ اللهِ ﷺ أنَّ الملائكة لا تدخل بيتًا فيه كلبٌ أو تمثالٌ أو صورة؛ ففي السُّنَّة من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أنَّه قال: وَعَدَ النَّبِيَّ ﷺ جِبْرِيلُ، فَرَاثَ عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقِيَهُ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا وَجَدَ، فَقَالَ لَهُ: «**إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ**»(1)، لما رأى ﷺ ذلك أمر بقتل الكلاب؛ بناءً على اجتهادٍ منه ﷺ في أنَّ هذا الحيوان كأنَّه يضايق الملائكة، أو لا يُعجب الملائكةَ، بعد ذلك أوحى الله إليه بأنَّ هذه الكلابَ أمَّةٌ من الأمم، وأخرج مسلم في «صحيحه» عدةَ أحاديث في «بابِ الأمرِ بِقَتْلِ الكلاب وبيان نسخِه...»- يتبين لمن يُطالِعُها أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمر بقتل الكلاب في أول الإسلام، منها: حديث ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، فَنَنْبَعِثُ فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا، فَلَا نَدَعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ، حَتَّى إِنَّا لَنَقْتُلُ كَلْبَ الْمُرَيَّةِ**(2) **مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ**

(1) أخرجه البخاري: (5/ 2222)، برقم: (5615)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

(2) المرية: تصغير امرأة.

يَتْبَعُهَا»[1]، ومنها أيضًا: ما رواه عن ابْنِ الْمُغَفَّلِ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُهُمْ وَبَالُ الْكِلَابِ»[2]؛ أي إنَّ الأمر نُسِخَ بعد أن أوحى الله إلى نبيه ألَّا تفعل ذلك؛ لأنَّها أُمَّةٌ من الأمم[3]. وبذلك نُسِخَ الأمرُ بقتل الكلاب.

فهذا مثالٌ واضح على فكرة «الْحِمَايَة»، وهي الفكرة التي لم يتوصل إليها الناس في زماننا هذا إلَّا بعد معاناةٍ ومكابدةٍ شديدةٍ مع البيئة، حتى توصَّلوا إلى فكرة «الْمَحْمِيَّات الطَّبِيعِيَّة» التي يُحمى فيها النبات، ويُحمى فيها الحيوان، ويُحمى فيها غيرُ ذلك من المخلوقات؛ حتى لا تندثر.

رابعًا: أنَّ الله -سبحانه وتعالى- حَرَّم علينا أن نفسد البيئة من حولنا؛ فإحداث ما يلوث البيئةَ في البرِّ أو في البحرِ أو في الجوِّ، وكل ما يؤدي إلى ذلك -هو ممنوعٌ في دين الله.

لي كلمة قد لا يتفق معي فيها كثيرٌ من الناس، وهي أنَّ هذه المُخترعات الحديثة كلها، من: القطار، والسيارة، والطائرة... لو أنَّها تمَّت على أيدي المسلمين؛ لما كان لها هذه الآثار السيئة على البيئة؛ فهذا حال المسلمين عبر القرون والعصور.

فإذا دخلتَ الْمُتْحَفَ الإسلامي -مثلًا- في «بَاب الْخَلْق» في القاهرة؛ وَجَدْتَ هذا «الزِّير» الذي يُملأ بالماء، وقد اخترعه المسلمون الأوائل بهدف الحفاظ على

---

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ١٢٠٠)، برقم: (١٥٧٠)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم: (١/ ٢٣٥)، برقم: (٢٨٠)، من حديث ابْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ.

(٣) أخرج أبو داود: (٣/ ٦٧)، برقم: (٢٨٤٧)، والترمذي: (٤/ ٧٨)، برقم: (١٤٨٦)، كلاهما من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: **لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا؛ فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ**»، قال الترمذي: حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ حديث حسن صحيح. قال: وفي الباب عن ابْنِ عُمَرَ، وجَابِرٍ، وأَبِي رَافِعٍ، وأَبِي أَيُّوبَ.

الماء وعدم السَّرَف فيه، على الرغم من وجود النيل، ومن قلة السكان في مصر عبر التاريخ الإسلامي.

ولو تأمَّلت في هذه الصوامع التي بأعلى مسجد «مُحَمَّد بك أَبُو الذَّهَب»، وقد كانت تُملأُ حتى يأكل منها طيرُ السماء.

لو تأملت ما كان في منطقة بيت القاضي -وراء مسجد سيدنا الْحُسَيْن رضي الله عنه- من «مَسَاقِي الْكِلَاب» التي وُضعت كوقفٍ؛ من أجل أن تشرب منها الكلابُ الضالَّةُ رِعايةً لها. لو تأملت كل ذلك؛ لعلمت أنَّ المسلمين حافظوا دائمًا على البيئة؛ كل ذلك لأنَّ أحد مفردات النَّمُوذَج الْمَعْرِفِي عند المسلم حديثُ النَّبِيِّ ﷺ: «**فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ صَدَقَةٌ**»(١).

هذا بعض ما كان من المسلمين على مستوى التطبيق الفعلي الواقعي، فلم تكن دعوة الإسلام مجرد شعارات، وإنَّما عرفت طريقها إلى التطبيق الواقعي والعملي، حتى وصل المسلمون إلى درجة الإحسان.

وهذا يدلك على أنَّ المسلمين حافظوا على البيئة من مجرد الاختلال أو التلوث، فضلًا عن التعرضِ للخطر أو الضياع.

وهذه نتيجة يصِل إليها كلُّ مُنْصِفٍ حين يتأمل حضارة المسلمين، وهي القضية التي لم يتنبه إليها الناس في عصرنا إلَّا أخيرًا، ونحن ندعو إلى ذلك، وهذه يدُنا ممدودة لكل من يسعى إلى المحافظة على البيئة من الهلاك والبوار، وهذه الاستجابة منطلقة من الحديث الشريف: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا**»(٢)؛ أي: المشركون. وفي رواية: «**أَمَا وَاللهِ لَا يَدْعُونِي الْيَوْمَ إِلَى خُطَّةٍ**

---

(١) أخرجه البخاري: (٢/ ٨٧٠)، برقم: (٢٣٣٤)، من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري: (٣/ ٩٧٤)، برقم: (٢٥٨١)، من حديث الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ومَرْوَانَ رضي الله عنهما.

يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرْمَةً، وَلَا يَدْعُونِي فِيهَا إِلَى صِلَةٍ إِلَّا أَجَبْتُهُمْ إِلَيْهَا»[1]؛ فنحن نوافق على كل خطة رشدٍ من كل أحد.

ونقول: إنَّ الاهتمام بالبيئة قد أُمرنا به في الكتاب والسُّنَّة، وقد نفَّذْناهُ في تاريخنا، ونحن لا نوافق فقط؛ بل ندعو إلى كل ما يحمي البيئة من تلوُّثٍ أو تدمير، أو يؤدي إلى تعمير، أو إلى توازن طَبَعي كما خلقها الله سبحانه وتعالى، أو يؤدي إلى منفعة الإنسان، وإلى أن يعيش أكثر استقرارًا.

كذلك نريد أن نقضي على التلوث السَّمْعِي، وقد منع الإسلام رفع الصوت ولو بالدعاء، كما في الحديث الشريف، يقول النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَرْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ، وَتَعَالَى جَدُّهُ**»[2].

إنَّنا نريد أن نقضي على كل ما من شأنه إيذاء الناس، من التلوث البِيئِي أو البَصَرِي أو السَّمْعِي، ولكلِّ ذلك أدلةٌ وكلامٌ طويلٌ، ينبني فيه على أسسٍ خاصَّةٍ ومهمةٍ، ليس ذاك موضِع تفصيله.

هذه هي نظرتنا لعالم الأكوان من حولنا: نرى أنَّ الإنسان الذي خلقه الله بيده، وأسجد له ملائكتَه تكريمًا له؛ إنَّما هو سيدٌ في الكون وليس سيِّدًا له.

ونرى أنَّ هذا الكونَ له حقوق تسمى بحقوق الأكوان، وهي تفوقُ حقوقَ الإنسان؛ بمعنى: أنَّها تشتمل على حقوق الإنسان، وحقوق الحيوان، وحقوق النبات، وحقوق الجمادات.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٧/ ٣٨٧)، برقم: (٣٦٨٥٥)، من حديث عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٠٩١)، برقم: (٢٨٣٠)، ومسلم: (٤/ ٢٠٧٦)، برقم: (٢٧٠٤)، كلاهما من حديث أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه. [واللفظ للبُخَارِيِّ].

ونرى أنَّ العَلاقة بيننا وبين الكون مَبْنِيَّةٌ على الرحمة، وأنَّ الرحمة طريقُ الجنة، كما أنَّ العنف والقسوة وإيذاء الخلق من طرق النار، وفي حديث عَائِشَةَ ﵂ عند مسلم: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»[1]، وفي السُّنَّة أيضًا: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ؛ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»[2].

ونفهم من هذه النصوص وغيرها أنَّ الإحسان إلى الأكوان والكائنات طريقُ الجنة، ولو تأملنا حديث الرجل الذي سَقَى الكلب فدخل به الجنة[3]؛ لوجدنا أنَّ الرجل في الحديث ليس مقصودًا لذاته؛ بل هو رمزٌ لعالم الإنسان، وكذلك الكلب ليس مقصودًا لذاته؛ بل هو رمزٌ للأكوان، والحديث يبين أنَّ العَلاقة بين الأكوان والإنسان لما كانت عَلاقة رحمة؛ كان هذا طريق الجنة.

وكذلك في حديث: «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا؛ فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»[4]، فالمرأة في الحديث هي رمز يمثل عالم الإنسان، والهِرَّة -هذه- تُمَثِّلُ عالم الأكوان، والحديث يبين أنَّ العَلَاقة بين الأكوان والإنسان لما كانت عَلاقة عنف؛ كان هذا طريق النار.

هذه هي وجهة نظر المسلمين، نَنْشُد الحق وندعو إليه، ونستجيب لكلِّ من دعا إلى ما فيه الخير والرشاد، والمحافظة على الإنسان والأكوان[5].

---

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٠٤)، برقم: (٢٥٩٤)، من حديث عَائِشَةَ ﵂.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (١/ ٢٣٣)، برقم: (٦٢٤)، ومسلم: (٣/ ١٥٢١)، برقم: (١٩١٤)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

(٣) سبق تخريجه، ص(٢٤٢).

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ١٢٠٥)، برقم: (٣١٤٠)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، ومسلم -واللفظ له-: (٤/ ٢١١٠)، برقم: (٢٦١٩)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

(٥) ولمزيد من التَّوسع في هذا الموضوع انظر كتابنا: «**البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي**»، ط. الوابل الصَّيِّب للإنتاج والتوزيع والنشر، القاهرة، ٢٠٠٩م.

قَضَايَا الْحِوَارِ

الإسلام دينٌ خاتم، وقد ختم الله سبحانه وتعالى بنَبيّه ﷺ النبوات والرسالات، وهذه الخاصية مناسبةٌ لقضية «**عَالَمِيَّة الْإِسْلَام**»؛ فالإسلام دينٌ عالميٌّ، يقول الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: من الآية ٢٨]، ويقول النَّبيُّ ﷺ: «**وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً**»(١).

إذن، فنحن نؤمن أنَّ الإسلام دينٌ خَاتَم، فليس هناك نَبِيٌّ ولا رَسُول بعد سيدنا رَسُولِ اللهِ ﷺ، ونؤمن أنَّه دينٌ قد خاطب العالمين؛ ومن أجل ذلك اختص الله سبحانه وتعالى القرآن بالحفظ «فهو محفوظ إلى يوم الدين»، واختصه بالإعجاز «فهو إعجاز رسالة».

وكُلُّ نَبِيٍّ أتى بمعجزة إنَّما هي **معجزة رَسُول**، يراها قومه ولا يراها سواهم، لكن مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ﷺ أتى **بمعجزة الرِّسَالة وبمعجزة الرَّسُول**. أما معجزة الرَّسُول فقد عدُّوا له ألف معجزة(٢) مما ورد إلينا من معجزاته ﷺ، شاهدها الناس، وعلى مثلها آمن الخلق، ثم أتى زيادةً على ذلك بمعجزة الرِّسَالة «وهي الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ»؛ من أجل أن يتجاوز بالإسلام «الزمانَ» و«المكانَ» و«الأشخاصَ» و«الأحوالَ»، وأن يكون نَسَقًا مفتوحًا، وأن يكون رسالةً للعالمين يستطيع كل أحدٍ في الأرض أن يؤمن بها، وأن يدخل الناس في دين الله أفواجًا، وهذا الذي قد تمَّ فعلًا بفضل الله.

---

(١) أخرجه البخاري: (١/ ١٦٨)، برقم: (٤٢٧)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما.

(٢) سبقت الإشارة إلى معجزات الرسول ﷺ، ص (٧٤)، هامش (١).

من هذا المبدأ ومن هذا المنطلق، ومن إيماننا بختمية الرسالة وبعالميتها، وبأنَّها نَسَقٌ مفتوح، وبأنَّه ينبغي علينا ألَّا نكون حجابًا بين الخلق والخالق، وألَّا نصد عن سبيل الله بغير علم -بَنَيْنا مفهوم «الْحِوَار»؛ فنحن نفتح أيدينا وقلوبنا من أجل البيان، ونحن لا نرد على كل أحد -وهذا منهجٌ من مناهجنا- لأنَّ الرد على كل شبهةٍ وكل هجوم وكل افتراءٍ يُخرجنا عن المقصود، ولأنَّ الله -سبحانه وتعالى- قال لنبيه: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢] فما علينا إلَّا أن نَمْتَثِل، وأن نُذكِّر، ونعلم أنَّه ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ﴾ [المائدة: من الآية ٩٩]، نعلم أنَّنا نقول كلمة ثم نتركها بعد ذلك تسعى في العالمين، قد يؤمن بها أحدهم بعد عشرات السنين، وقد تكون سببًا في هداية أقوامٍ بعد ذلك؛ فنحن لا نعبد إلَّا الله، ولا ننتظر النتائج من الأعمال؛ إذا أتت فرحنا بها فرح الـمُمْتَنِّ لربه والشاكر له، وإذا لم تأت فنحن لسنا في انتظارها؛ لأنَّنا نقوم بواجبنا دون أن ننتظر النتائج، ولا نعبد النتائج بل نعبد رب النتائج سبحانه وتعالى، هو فعَّال لما يريد، يهدي من يشاء ويضل من يشاء: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: من الآية ٥٦]، منهج القرآن هكذا: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: من الآية ١٣٧]؛ فالله سبحانه وتعالى سيكفي الداعيةَ الذي قال له النَّبِيُّ ﷺ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»(١).

عندما هُوجم النَّبِيُّ ﷺ ووصفوه بأنَّه كذَّاب أو بأنَّه مجنون أو كذا... إلخ؛ أمره ربُّه بألَّا يلتفت إلى هؤلاء، وألَّا يرد عليهم؛ فنحن أيضًا -اقتداء بالنَّبِيِّ ﷺ- لا نرد على كل من هاجم أو افترى أو اشتبه عليه أو شكَّك، وكذلك نحن لا نُهاجم أحدًا من الناس؛ بل إنَّنا ننكر تلك السلوكيات والأفعال الخارجة عن منهج الله؛ فالقرآن يُعَلِّمنا الإنصاف، ويصف الواقع بدقة، ويهاجم الأفعال والصفات لا الأقوام

(١) سبق تخريجه، ص(٤٠).

والأجناس؛ بل إنَّ الناس جميعًا عنده سبحانه وتعالى سواسية، متساوون من حيث أصلهم؛ إنَّما الفضل بالتقوى، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: من الآية ١٣]، وبين رَسُولُ اللهِ ﷺ هذا المعنى حين قال: «**أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ. وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ؛ إِلَّا بِتَقْوَى اللهِ**»(١)، وكما جاء في الحديث النَّبَوِيِّ الشريف: «**النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمُشْطِ**»(٢).

كل هذا دعانا إلى أن يكون منهجنا هو «البيان»، وأن نكونَ -من أجل ختمية وعالمية الإسلام، ومن أجل أنَّه نسق مفتوح، ومن أجل عدم الصد عن سبيل الله- ملتزمين بمنهج التعايش مع الخلق، مؤمنين بأنَّه ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾ [البقرة: من الآية ٢٥٦]، ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾، وأنَّ الأمر مَرَده إلى الله في الآخرة: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: من الآية ٢٩]. إذن، الأمر ليس بيدنا، إنَّما الأمر بيد الله.

ومن هذه النصوص وغيرها بنينا «مَفْهُومَ الْحِوَارِ»؛ لأنَّنا عندما نريد أن نبني مفهومًا ما ينبغي علينا أن نرجع إلى الكتاب وإلى السُّنَّة، وأن نستأنس بالتَّجْرِبة التَّارِيخِيَّة؛ فلننظر مثلًا: كيف انتشر الإسلام؟ لقد انتشر الإسلام بوسائط الحياة، وبوسائط الأسوة الحسنة: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: من الآية ١٤٣]، ﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ

---

(١) أخرجه أحمد: (٣٨/ ٤٧٤)، برقم: (٢٣٤٨٩)، من حديث أَبِي نَضْرَةَ عمَّن سمع خطبة رَسُولِ اللهِ ﷺ في وسط أيام التشريق.

(٢) أخرجه القُضَاعِيُّ في «مسند الشهاب»: (١/ ١٤٥)، برقم: (١٩٥)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ.

ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [الحج: من الآية ٧٨] إلى آخر الآية.

﴿وَجَٰهِدُوا۟ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾، والْحِوَارُ نوعٌ من أنواع الجهاد في سبيل الله؛ لأنَّ الجهاد في سبيل الله له معنًى روحي يشمل دائرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويشمل البيان والتبليغ، ويشمل «**كَلِمَة حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ**»[1]، ويشمل فريضة الحج للصغير وللمرأة وللشيخ ولغير القادر في جسده أو في ماله؛ فإنَّ فريضة الحج تُعَدُّ جهادًا بالنسبة لهم، ويشمل الجهاد بمعنى القتال في سبيل الله، وله شروطه التي وضحها القرآن: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وليس في سبيل أي شيءٍ آخر من الدنيا، ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠] فحين نرجع إلى القرآن نجد أنَّ المفاهيم مُوَصَّلة. وهذا أيضًا منهج من مناهجنا: أنَّنا دائمًا «مقيدون بالكتاب والسُّنَّة»، وأنَّنا نذهب فنبحث فيهما عن أصول أيِّ مسألة.

فإذا ما رجعنا إلى الكتاب والسُّنَّة، وبحثنا فيهما عن قضية «الْحِوَار»، وهل أمرنا ربُّنا به، وعلَّمنا إياه، وذكره لنا؛ أم أنَّنا قد استحدثناه أو ابتدعناه؟ لوجدنا أمرًا غريبًا غايةً في الغرابة، فإنَّ القرآن الكريم يكاد يذكر حتى في أصل الخلق: أنَّ الأمر في هذا الكون -كما أراده الله- مبنيٌّ على الحوار؛ فنجد أنَّ الملأ الأعلى في الحضرة القدسية، وعندما يأمرهم ربهم -وهم الذين جُبِلُوا على الطاعة- يحاورون الله سبحانه وتعالى.

والْحِوَارُ فيه نوعٌ من أنواع الاستكشاف، فيه نوعٌ من أنواع طلب البيان، وهذا أساسٌ أول من أسس الحوار: وهو أنَّني عندما أجلس مع الآخر أريد أن أكتشف،

---

(١) أخرج النَّسائيُّ: (٧/ ١٦١)، برقم: (٤٢٠٩)، من حديث طارق بن شهاب ﷺ، أنَّ رجلًا سأل النَّبيَّ ﷺ وقد وضع رجله في الغرز: أي الجهاد أفضل؟ قال: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ».

أريد أن أبحث عن المشترك، أريد أن أصحح بعض الصور القائمة في ذهني؛ وتلك الصور إما أنَّها أتت من التاريخ وتراكماته بأحداثه، وإما أنَّها أتت من اطِّلاعي على كتب غيرنا من الذين ينتقدونه وينقضونه، وإما أنَّها أتت من أيِّ سببٍ آخر؛ فلذلك كلِّه أريد أن أعلمَ الحقيقة، وبذلك الحوار تتكشف الحقائقُ، وعندما أقوم بالاستماع يذوب كثيرٌ من جبل الثلج الذي بيني وبينه، عندما نوحد اللُّغة والمصطلحات يذوب كثيرٌ جدًّا من الاختلاف؛ حتى قال ابن حزم: إنَّه إذا ما ضُبطت المصطلحاتُ واتُّفِقَ عليها؛ فإنَّ ثلاثة أرباع اختلاف أهل الأرض سينتهي، وسنكتشف أنَّ المساحة التي بيننا وبين الآخر -في حالة الاتفاق والاشتراك- أوسع بكثير جدًّا من مساحة الاختلاف.

والْحِوَارُ ليس خِدَاعًا للآخر، أو فَرْضًا للعقيدة الإسلامية عليه، أو التدني بمستوى أدياننا إلى الوحدة المصطنعة؛ وإنَّما هي محاولة لإيجاد أرضية مشتركة -وهي بالفعل موجودة، وراسخة الجذور في التراث الإبراهيمي المُشْتَرَك-؛ وذلك للقضاء على الشكوك المتبادلة فيما بيننا؛ فنحن لا نبتغي بالحوار أن نُغيِّر رأيَ الآخر، وإنَّما نريد أن نطَّلع على رأيه اطلاعًا حقيقيًّا منه، ثم بعد ذلك نبحث عن المشترك، ثم بعد ذلك نتعاون فيما اتفقنا عليه تحت أساسين كبيرين: «الْإِيمَان بِالله»، و«حُسْن الْجِوَار»؛ والنَّبِيُّ ﷺ يقول: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**»(١)، فالمشترك العظيم الذي يجمعنا: هو «حُب الله» و«حُسْن الْجِوَار».

إذن، لا بد علينا أن نؤسِّس لهذا الحوار، وقد بدأ هذا التأسيس بما فعلته الملائكةُ مع ربنا سبحانه وتعالى، فيحكي لنا القرآن ذلك؛ إذ يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٣٩)، برقم: (٥٦٦٩)، ومسلم: (٤/ ٢٠٢٥)، برقم: (٢٦٢٥)، كلاهما من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: من الآية ٣٠]. إذن، هناك سؤال من الملائكة، وعندما يحكي الله لنا هذا من عالم الغيب ومن الملأ الأعلى، حاشاه أن يكون ذلك عبثًا؛ لكنه يعلمنا -نحن- كيف نضع الأسس التي بها يكون الحوار، وأنَّ السؤال هو مِفْتَاح هذا الحوار، وأنَّ الله -سبحانه وتعالى، وجلَّ جلالُه- مع هذه المخلوقات التي خُلقت من نور ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التَّحريم: من الآية ٦] قد سمح لهم بالسؤال، وأجاب لهم بالمثال، وكأنَّه يربيهم؛ فهو رب العالمين سبحانه وتعالى.

وهذا الاستغراب الذي وقع من الملائكة هو: كيف أنَّ الله يجعل في الأرض من يفسد فيها ويسفك الدماء؛ نعم قد يعبد، لكن بعضهم يعبدون وبعضهم يعصون، بعضهم يؤمنون وبعضهم يكفرون، ونحن هنا في الملأ الأعلى يا ربَّنا، نسبح بحمدك ونقدس لك، ونؤمن بك ونعبُدُك على كل حال، ولا نعصيك أبدًا، فلِمَ تخلق خلقًا منهم العاصي ومنهم الطائع، منهم المؤمن ومنهم الكافر؟! ما حكمة هذا؟! ﴿...أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ۝ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ۝ قَالَ يَـٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠-٣٣]، وبعد ذلك أمرهم أن يسجدوا لآدم ﴿فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [البقرة: من الآية ٣٤].

إذن، يُعَلِّمنا ربنا -سبحانه وتعالى- أنَّ حوارًا ما قد دار بين الملائكة وبين رب

العزة سبحانه، وأنَّ الْحِوَارَ أساسه: الاستبيان -وهو طلب البيان-، وأساسه: الاستفهام -وهو طلب الفَهْم-، وأنَّه سبحانه وتعالى لم يحرم الملائكة من هذا الاستفهام، كما أنَّه لم يحرمهم من الإجابة.

بعد ذلك رأينا حوارًا طويلًا بين إبليس العاصي الآبي المستكبر وبين الله سبحانه وتعالى.

وإذا تتبَّعنا الكتاب الكريم؛ لوجدنا كلامًا طويلًا في الْحِوَار بين الله وملائكته، وبين الله وإبليس، وبين الله وآدم وزوجته، وبين الله وأنبيائه، وبين الأنبياء وأقوامهم، وبين أهل الجنة وأهل النار؛ فعرفنا من ذلك أنَّ الأمر قائمٌ على الْحِوَار، وأنَّنا تعلمناه من خلال قراءتنا للقرآن الكريم، وأنَّ الْحِوَارَ صفةٌ من صفات المسلم الذي يزعم -عن حق ويقين- أنَّ الإسلام دينٌ ارتضاه الله لكل العالمين، وأنَّ الإسلام دينٌ بنسقٍ مفتوح، وأنَّ الإسلام دين خاتم لا دين بعده. وإذا كان الأمر كذلك؛ فلا بد عليه من أن يضع هذا الحوار نُصب عينيه.

لو تأملنا الْحِوَارَ في القرآن الكريم، ثم تأملنا الْحِوَارَ الذي حدث بين النَّبِيِّ ﷺ وبين أهله في مَكَّةَ، أو الذي دار بينه وبين أهل الطَّائِفِ، أو بينه وبين اليهود في الْمَدِينَة، أو الذي دار في صُلْحِ الْحُدَيْبِيَة، أو الذي دار بينه وبين الوفود الذين جاءوا إليه ﷺ، أو بينه وبين الملوك الذين أرسل لهم رُسُلَه ورسائله -لو رأينا هذه التفاوضات والحوارات؛ لعرفنا أنَّنا معنا كَنْزٌ كبيرٌ يُجَدِّدُ لنا أسسَ الحوار بيننا وبين الآخرين، في ظلِّ عالَمٍ أصبح يعيشُ في جوارٍ مستمرٍّ، وقد رُفعت الحدودُ عن طريق الاتصالات والمواصلات والتِّقْنِيَّات الحديثة، وأصبح الجميعُ يتداخل في الجميع، وانسالت الأفكارُ من كل مكان، وأصبحنا نعيش في عالمٍ سُمِّي بالقرية الصغيرة أو القرية العالمية، أصبحنا وكل تصرف في أي مكان يؤثر في الآخرين سلبًا

أو إيجابًا؛ لذلك لم يعد هناك مكان ولا إمكانية للعزلة ولا الانعزال، لم يعد هناك إلَّا أن نعيش سويًّا على هذه الأرض في وئام وسلام؛ فماذا نفعل إزاء هذا الواقع، لا سيما إذا علمنا أنَّ دِينَنا دينُ بيان؟ قال تعالى: ﴿هَـٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ [آل عمران: من الآية ١٣٨]، فهذا نصٌّ بأنَّ دينَنا دينُ بيان؛ ودينَنا خاتمٌ، ودينَنا عالميٌّ؛ ماذا نفعل مع كل هذه المعطيات؟ لا بد إذن من أن نحاور، وأن نضعَ أسسَ الحوارِ كما أرادها اللهُ سبحانه وتعالى.

عندما بدأنا الْحِوَارَ منذ أكثر من ربع قرن وجدنا مفاهيمَ مختلفةً قائمةً في أذهان الناسِ؛ فهناك من ظنَّ أنَّ الْحِوَارَ معناه: الجدل الديني، وأنَّه يبشرني بدينه حتى أنتقلَ إليه؛ أي إنَّ هدفَ الحوار -في ذهنه- أن نجلس، ثم بعد ذلك نتناقشُ ونتحاور من أجل أن يغلبَ أحدُنا الآخر ويُغيِّر دينَه؛ قلنا لهم: هذا مكانه في «الأَكَادِيمِيَّات»، وليس مكانه في «الْمُؤْتَمَرَات» التي نسعى فيها من أجل البحث عن المشترك، من أجل البيان، من أجل التعاون.

فنحن نريد أن نسمع حتى نصحِّحَ الصورَ، ونريد أن نزيل جبالَ الثلجِ من بيننا، ونريد أن نبحث عن المشترك، ونريد أن نتعاون في سبيل عبادةِ الله، وعِمارةِ الأرض، وتزكيةِ النفس. أما أن نتناقش ونتجادل في الأمور الدينية؛ فنحن على استعداد، ولكن ليس في هذا المقام: «مقام البحث عن المشترك، مقام التعاون»؛ ليس هذا مكان الجدل، لكن إذا ما أردتم أن نُقيم الحجج على صحة ما نعتقد، وأنَّنا ندعو على بصيرةٍ نحن وعلماؤنا؛ فتعالوا إلى الأكاديميات والجامعات، وعندنا منها كثير، وتعالوا للمناقشة إذا أردتم، إذا كان عندكم هوًى ورغبةٌ في الجدل الديني فنحن على استعداد؛ دينُنا دينٌ واضح، ليس عندنا أسرار، وليس عندنا ما نخفيه، ولا ما نخجل منه، نحن نعرض عليكم من غير إكراه ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ

فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: من الآية ٢٩]. هذا مبدؤنا، لكن سنعرض عليكم الذي نراه أنَّه الحق، ومع هذا ومع مخالفتِكم لنا في العقيدة؛ فإنَّنا مع هذا يمكن أن نتعاونَ معكم؛ فنحن نؤمن بكل الرُّسُل، ولقد وسَّع رَسُولُ اللهِ ﷺ الأمرَ في ذلك -حتى لو لم نتيقن من كونهم رُسُلًا- فلما عُرِض عليه شأن المجوس؛ قال: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ**»[1]؛ لأنَّ عندهم كتابًا.

وكذلك الأمر مع الصَّابِئَة، وهم طائفةٌ قليلة من أتباع يَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، تكلم عنهم القرآن وذكرهم مع اليهود والنصارى، وإن كان أمة النصارى وأمة اليهود أكبر بكثير جدًّا من الصَّابِئِين، وكلمة الصَّابِئَة مأخوذة من الصبغ؛ لأنَّهم كانوا يصبغون أنفسهم بصبغة الله؛ بأن يستحموا أو يُعَمَّدوا في نهر الأردن، كما عمَّد سيدُنا يَحْيَى سيدَنا عِيسَى «وهو ابن خالته»؛ فالصَّابِئُون: الصابغون، ولأنَّ الغين والهمزة من مخرجٍ واحد -من الحلق- تبادل الحرفان، والعلماء يسمون ذلك: تعاور الحروف؛ فبعض الحروف تأتي مكان بعض؛ من أجل قربها في المخرج، وما زال الصَّابِئَة إلى الآن على نهر الفرات، وهم دائمًا يسعون لِأَنْ يكونوا بجوار الأنهار؛ لما يلزم من تطهر مستمر عندهم.

لكن على كل حال، ليس في الإسلام ما نخفيه أو نخجل منه، وعلى الرغم من ذلك؛ فإنَّنا لا ندعو إلى الجدل الديني في الْحِوَار، وأيضًا لا نرفضه؛ إنَّما مكانه مكان آخر غير مكان الْحِوَار.

فمن مبادئنا المنطلقة من فهمنا للكتاب والسُّنَّة، المنطلقة من دراستنا لتاريخ

(١) أخرج مالك في «الموطأ»: (١/ ٢٧٨)، برقم: (٦١٦)، أنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ذكر المجوس فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم، فقال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أشهد لسمعت رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ**».

المسلمين؛ والكلام يطول جدًّا في هذا المجال «في تاريخ المسلمين»، وهو تاريخٌ ناصع مشرف ناجح، استطاع -وسيستطيع إن شاء الله- أن يخرج من كبوته الحضارية؛ لأنَّ هذه الكبوة الحضارية تكررت عنده، وعرف كيف يُعيد مرةً أخرى صياغةَ نفسه بعد المغول وما أحدثوه، بعد الحروب الصليبية وما أحدثوه، وانتشر بعد ذلك عن طريق الدولة العثمانية.

فمن تلك المبادئ المنطلقة من فهمنا للكتاب والسُّنَّة، المنطلقة من دراستنا لتاريخ المسلمين؛ كل ذلك يؤكد أنَّنا -بعالمية الرسالة ونسقها المفتوح- لا بد لنا من منهج الْحِوَارِ.

هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّعَايُشِ مَعَ الْآخَرِ

من مبادئنا التي ندعو إليها: مبدأ التعايش مع الآخر، ومعرفة الضوابط والمناهج للتعايش، مع اختلاف الظروف والحالات.

ولقد ترك لنا رسول الله ﷺ أربعة نماذج للتعايش مع الآخر داخل الدولة وخارجها.

أحدها: نموذج مكة، وكان المَقام فيها: مقام الصبر والتعايش، كما سنرى تفصيلًا.

والثاني: نموذج بقاء المسلمين في الحبشة، والمقام فيها: مقام الوفاء والمشاركة.

والثالث: نموذج المدينة في عهدها الأول، والمقام فيها: مقام الانفتاح والتعاون.

والرابع: نموذج المدينة في عهدها الأخير، والمقام فيها: مقام العدل، والوعي قبل السعي.

ولا يخرج بقاء المسلم في مجتمعه عن هذه الصور الأربع، ويجب علينا أن نَعِيَ حقائق هذه النماذج، وأنها صالحة للاستفادة منها للمسلم حسب حاله، وأن بعضها لم ينسخ بعضًا، بل تنزل أحكامها بحسب الحال، ونستفيد من سنة سيدنا رسول الله ﷺ وسيرته على كل حال.

إن هذه المقامات أصبحت أساسًا أصيلًا في تكوين شخصية المسلم، وامتدت إلى أعماقه، حتى صار الصبر والتعايش، والوفاء والمشاركة، والانفتاح والتعاون، والعدل والوعي بالشأن والزمان والسعي على بصيرةٍ، جزءًا لا يتجزأ من تلك الشخصية؛ بل إن هذه المقامات هي أصل دين الله الذي ارتضاه للبشر عبر العصور وكر الدهور.

أولًا: نموذج مكة.

كانت مكة في مهد الدعوة الإسلامية تحت سيطرة المشركين من قريش، يغلب على سكانها عبادة الأوثان وممارسة الرذيلة من بِغاءٍ وشرب خمر وارتكاب الفواحش، وكانت الأخلاق أيضًا في عمومها متدنِّية، فكان القوي يطغى على الضعيف ويأكل حقه، وكان السيد يقهر من تحت يده من عبيدٍ وإماء، ولا يحترم إنسانيتهم، وكان العربي يتعالى على الأعجمي، وكان الأبيض يفخر على الأسود.

ويصف حالهم جعفرُ بن أبي طالب حينما خطب أمام النجاشيِّ فقال: «**أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الأَصْنَامَ وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ وَنَقْطَعُ الأَرْحَامَ وَنُسِيءُ الْجِوَارَ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ**»[1].

وهذا النموذج كان المسلمون فيه قِلَّة، والحكومة المكية -إن صح التعبير- ضد الإسلام، وتحاربه وتقاومه، والمجتمع أغلبه مشرك لا يؤمن بالله وليس لهم دين.

فكيف كانت حياة رسول الله ﷺ وأصحابه في هذا الوسط قبل البعثة وبعدها وأثناء نزول الوحي؟

---

(١) جزء من حديثٍ أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣/ ٢٦٦)، برقم: (١٧٤٠)، من حديث أم سلمة ﵂ زوج النبي ﷺ، وهو حديث طويل.

قبل البعثة كان رسول الله ﷺ متعايشًا مع قومه متآلفًا معهم، يقوم بدور اجتماعي فعَّال، ويساهم معهم ويتعاون في أمور البر والخير، يكشف ذلك ما صرَّحت به زوجتُهُ وأَخبَرُ الناسِ به السيدةُ خديجة رضي الله عنها، حينما أتاها رسول الله ﷺ يخبرها بأمر نزول الوحي عليه، فقالت: «كَلَّا أَبْشِرْ فوالله لَا يُخْزِيكَ الله أَبَدًا؛ فوالله إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ»[1].

وقد تحالف النبي ﷺ مع قبائلَ من قريش حين تعاهدوا على نصرة المظلوم قبل البعثة؛ فقد تَدَاعَتْ قَبَائِلُ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى حِلْفٍ اجْتَمَعُوا لَهُ فِي دَارِ عَبْدِ الله بْنِ جُدْعَانَ؛ وسَمَّتْ قُرَيْشٌ ذَلِكَ الْحِلْفَ: حِلْفَ الْفُضُولِ؛ وفي شأنه يقول رَسُولُ الله ﷺ: **«شَهِدْتُ حِلْفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي دَارِ ابْنِ جُدْعَانَ لَوْ دُعِيتُ إِلَيْهِ الْيَوْمَ لَأَجَبْتُ، رَدُّ الْفُضُولِ إِلَى أَهْلِهَا، وَأَلَّا يَعِزَّ ظَالِمٌ مَظْلُومًا»**[2].

وقد ساعد رسول الله ﷺ عمَّه أبا طالب قبل البعثة بأن أخذ سيدنا عليًّا رضي الله عنه ليربيه له[3].

هذا عن حاله ﷺ قبل البعثة، فكيف عاش رسول الله ﷺ بعد نزول الوحي

---

(١) جزء من حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٨٩٤)، برقم: (٤٦٧٠)، ومسلم: (١/ ١٣٩)، برقم: (١٦٠)، كلاهما من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة»: (٣/ ٣٢٠)، برقم: (٢١٤٧)، من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»: (٦/ ٣٦٧)، برقم: (١٢٨٥٩)، من حديث طلحة بن عبد الله بن عوف، وحديث البيهقي مرسل؛ فإن طلحة تابعي، ولد سنة خمس وعشرين من الهجرة.

(٣) أخرج الحاكم في «المستدرك»: (٣/ ٥٧٦)، برقم: (٦٤٦٦)، بسنده إلى الحسين بن علي رضي الله عنهما قال: أشرف رسول الله ﷺ من بيت ومعه عماه العباس وحمزة وعلي وجعفر وعقيل هم في أرض يعملون فيها فقال رسول الله ﷺ لعميه: **«اختارا من هؤلاء»** فقال أحدهما: اخترت جعفر، وقال الآخر: اخترت عقيلًا، فقال: **«خيرتكما فاخترتما فاختار الله لي عليًّا»**.

عليه، وكيف عاش أصحابه الأُوَل ممن آمن بدعوته، أتركوا أشغالهم وحبسوا أنفسهم عن الناس وعن التجارة والسفر؟ أم هل كانوا يبيعون لأنفسهم ويشترون من أنفسهم فقط؟! ومن الذي رفض التعايش مع الآخر، المؤمنون أم المشركون؟ ومن الذي فرض على الآخر حصارًا في شِعب أبي طالب؟! إنهم المشركون،كل ذلك والمسلمون صابرون محتسبون.

وعلى الرغم من كل ذلك لم يَهجُرْ رسولُ الله ﷺ الكعبة، بل ظل يذهب إليها ويتعبد فيها لله الواحد قبل البعثة وبعدها، ولم يمنعه وجود الشرك فيها عن ارتيادها.

ولقد وجد أصحاب رسول الله ﷺ من صنوف العذاب ألوانًا على يد مشركي قريش، فكان أمر رسول الله لهم بالصبر وقوة التحمل حتى يجعل الله لهم مخرجًا.

فها هو بلال بن رباح، كان أمية بن خلف يُخْرِجُه إذا حميت الظهيرة، فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة ، ثم يأمر بالصخرة العظيمة فتوضع على صدره، ثم يقول له: لا تزال هكذا حتى تموت أو تكفر بمحمد، وتعبد اللات والعزى؛ فيقول وهو في ذلك البلاء: أحد أحد. ومع كل ذلك التعذيب.. فإن بلالًا كان يخدم سيده ولم يتمرد عليه بل كان يتعايش مع ذلك الحال.

وأما عمار بن ياسر فقد أَخَذَه الْمُشْرِكُونَ فَلَمْ يَتْرُكُوهُ حَتَّى سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ آلِهَتَهُمْ بِخَيْرٍ، ثُمَّ تَرَكُوهُ، فَلَمَّا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا وَرَاءَكَ؟**». قَالَ: شَرٌّ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا تُرِكْتُ حَتَّى نِلْتُ مِنْكَ وَذَكَرْتُ آلِهَتَهُمْ بِخَيْرٍ. قَالَ: «**كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟**». قَالَ: مُطْمَئِنًا بِالإِيمَانِ. قَالَ: «**إِنْ عَادُوا فَعُدْ**»(1).

(1) أخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٣٥٨)، برقم: (٣٣٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى»: (٨/ ٢٠٨)، برقم: (١٦٦٧٣)، كلاهما من حديث محمد بن عمار بن ياسر مرسلًا، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

ونزل في شأنه قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦].

ومن قبل ذلك صبرت السيدة سُمَيَّةُ «أم عمار» على عذاب المشركين، حتى مر بها أبو جهل فطلب منها سب النبي ﷺ فرفضت، فطعنها في حيائها، فاستشهدت، فكانت أول شهيدة في الإسلام، واستشهد كذلك زوجها ياسر.

وكان رسول الله ﷺ يمر عليهم فيأمرهم بالصبر ويبشرهم بالجنة، ويقول: «**صَبْرًا آلَ يَاسِرٍ فَإِنَّ مَوْعِدَكُمُ الْجَنَّةَ**»(١).

فها هو رسول الله ﷺ يعلمنا كيف نتعامل مع تلك المواقف، وكيف يكون تصرف المسلم في ظل هذا الجبروت.

ولقد أتى بعض الصحابة رسولَ الله ﷺ، وقالوا: لقد كنا أعزة ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة، يريدون أن يقاتلوا المشركين ويرفعوا عن أنفسهم الظلمَ، فقال لهم ﷺ: «**إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم**»(٢). ولم يكن الظرف مواتيًا لما أرادوه(٣).

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط»: (٢/ ١٤١)، برقم: (١٥٠٨)، والحاكم في «المستدرك»: (٣/ ٣٨٨)، برقم: (٥٦٦٦)، كلاهما من حديث جابر ﷺ، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) جزء من حديث أخرجه النسائي: (٦/ ٢)، برقم: (٣٠٨٦)، والحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٣٠٨)، برقم: (٣٢٠٠)، والبيهقي في «الكبرى»: (٩/ ١١)، برقم: (١٨١٩٧)، جميعهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) يقول الإمام ابن كثير في تفسيره: (٢/ ٣٥٩)، عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ...﴾ الآية [النساء: ٧٧]: «وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين، وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال؛ ليشتفوا من أعدائهم، ولم يكن الحال إذ ذاك مناسبًا لأسباب كثيرة، منها: قلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم، ومنها كونهم كانوا في بلدهم وهو بلد حرام وأشرف بقاع الأرض، فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداء لائقًا. فلهذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة، لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار...».

ويقول خَبَّاب بن الأرَتّ رضي الله عنه: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[1]. وقد كان. فها هو رسول الله ﷺ يأمرهم بالصبر على ما هم فيه؛ لأن المقام في مكة مقام الصبر والتعايش.

النموذج الثاني: مجتمع الحبشة.

كانت الحبشة -كقريش- مجتمعًا غير مسلم، ولكنه كان يكفل للأقلية المسلمة العدلَ، ويقدم لهم الحماية والحرية الدينية.

وسبب هجرة المسلمين إلى الحبشة أن رسول الله ﷺ لما رأى ما يصيب أصحابه من البلاء من أهل مكة وتعذيبهم عندما أظهروا الإسلام، قال لهم: «إِنَّ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ فَالْحَقُوا بِبِلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللهُ لَكُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ»[2]. فخرج قوم وستر الباقون إسلامهم، فأرسلت قريش في إثرهم عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ بهدايا إلى النجاشي وبطارقته حتى يسلموهم إليهم لكنه أبى؛ فكان كما وصفه النبي ﷺ بأنه لا يظلم عنده أحد. فكيف كان مقام صحابة رسول الله ﷺ في الحبشة؟ لقد ضربوا مثالًا رائعًا للتعايش مع غير

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ١٣٢٢)، برقم: (٣٤١٦)، من حديث خباب بن الأرت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»: (٩/ ٩)، برقم (١٧٥١٢)، من حديث أم المؤمنين: أم سلمة رضي الله عنها، وهو حديث طويل في الهجرة إلى الحبشة.

المسلمين، ونجد في هذا النموذج مفهوم المواطنة، ولقد قام المسلمون بواجبات المواطنة خير قيام، كما أنهم قد تمتعوا بحقوقها، نجد أن المسلمين يعرضون على النجاشي أن يشتركوا معه في حربه أمام ابن عمه الذي أراد أن يسلبه ملكه، ولكن النجاشي أبى، فأرسلوا الزبير بن العوام يستطلع لهم الأخبار، فأخبرهم بنصر النجاشي على عدوه ففرحوا فرحًا شديدًا، تقول أم سلمة راوية حديث هجرة الحبشة: «فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور النجاشي»[1]. ثم عاد ذلك العدو بعدما جمع فلول جيشه لمقاتلة النجاشي مرة أخرى فأصرَّ المسلمون على المشاركة في القتال، وبالفعل قاتلوا معه تحت رايته، مع أنها راية غير إسلامية! ولكنها للدفاع عن الشرعية وعن الوطن.

ولقد آثر كثير من الصحابة البقاء في الحبشة حتى بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة؛ فإنه لما التجأ المهاجرون الأولون إلى الحبشة فأكرمهم النجاشي وبقوا هنالك آمنين من اضطهاد قريش، ولما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، عاد أربعون من المهاجرين والتحقوا بالنبي ﷺ بالمدينة، وبقي منهم في الحبشة نحو خمسين أو ستين تحت حماية النجاشي.

ولقد أكرم النبي ﷺ وفد الحبشة واحتفى بهم جزاء وفاقًا لما قاموا به من إكرام أصحابه، فعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قدم وفد النجاشي على النبي ﷺ فقام يخدمهم، فقال أصحابه: نحن نكفيك يا رسول الله، قال: «**إنهم كانوا لأصحابي مكرمين فإني أحب أن أكافئهم**»[2].

---

(١) جزء من حديث أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى»: (٩/ ١٤٤)، برقم (١٨٢٠٧)، من حديث أم المؤمنين: أم سلمة رضي الله عنها وقد ذكر قصة الهجرة إلى الحبشة بتمامها ابنُ هشام في «سيرته»: (٢/ ١٦٤-١٨٢).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»: (١/ ١١١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي قتادة رضي الله عنه.

النموذج الثالث: المدينة في المرحلة الأولى.

وفيها كانت المدينة مقسمة تقريبًا بين المسلمين واليهود والمنافقين والمشركين.

فكيف تعامل وتعايش رسول الله ﷺ وأصحابه مع هذه الأصناف؟

لقد كتب رسول الله ﷺ وثيقة[1] سياسية اجتماعية، كانت بمثابة الدستور الذي سار عليه أهل المدينة، وثيقة قائمة على العدالة، والعدالةُ في هذه الوثيقة تمثلت في توافق الحقوق والواجبات وتناسقها، فإنها تضمنت حقوقَ الأفراد جميعًا في ممارسة الشعائر الدينية الخاصة، وحقوقَهم في الأمن والحرية وصون أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ودور عبادتهم.

فقد قامت وثيقة النبي ﷺ بين أهل المدينة على أربعة محاور:

الأول: التعايش السلمي بين الجميع، وتوفير الأمن للجميع، فمما جاء فيها: «أنه من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وأن الله جار لمن بر واتقى».

وفيها: «وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم».

الثاني: المحافظة على الحرية الدينية للجميع، ويدل على ذلك قوله ﷺ: **«وأن لليهود دينهم وللمسلمين دينهم»**.

---

(١) أخرج البيهقي في «السنن الكبرى»: (٨/ ١٠٦)، بسنده إلى عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس بن شريق قال: أخذت من آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا الكتاب كان مقرونا بكتاب الصدقة الذي كتب عمر للعمال «بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المسلمين والمؤمنين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم أنهم أمة واحدة دون الناس المهاجرين من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ثم ذكر على هذا النسق بني الحارث ثم بني ساعدة ثم بني جُشَم ثم بني النجار ثم بني عمرو بن عوف ثم بني النَّبِيت ثم بني الأوس ثم قال وإن المؤمنين لا يتركون مفرحًا منهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل»، وقد ذكر الوثيقة كاملة ابنُ هشام في «سيرته»: (٣/ ٣١-٣٥).

الثالث: إعطاء الفرصة للجميع في المشاركة الاجتماعية والسياسية والعسكرية بصورة عادلة؛ كان مما جاء في الصحيفة: «وَأَنّ عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتَهُمْ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ نَفَقَتَهُمْ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النُّصْحَ وَالنَّصِيحَةَ وَالْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ».

الرابع: إقرار مبدأ المسئولية الفردية، وأصل هذه المسئولية هو الإعلان عن النظام، وأخذ الموافقة عليه: «وأنه لا يكسب كاسب إلا على نفسه، وأن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره. وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه وأن النصر للمظلوم».

في هذا النموذج، الشعب خليط من المسلمين وغير المسلمين.. الحكومة مسلمة بقيادة النبي ﷺ ونجد هنا إقرارًا لمبدأ المواطنة، والتقنين، ووضع دستور يسير عليه الجميع، فيما يسمى بعد ذلك عند جان جاك روسو[1] «العقد الاجتماعي»[2]، وكأنه تعلم هذا من المسلمين، فقد عقد النبي -عليه الصلاة والسلام- عقدًا بين تلك الطوائف المختلفة، وكأنه -ﷺ- أراد أن يقول فيه: إن بيننا مشتركًا؛ فلا أوس ولا خزرج، ولا مشرك ولا مسلم ولا يهودي، وذلك المشترك هو الدفاع عن المدينة، وهو ما يمكن أن نسميه بالمواطنة.

---

(١) جان جاك روسو ولد في سويسرا عام ١٧١٢م كان من الفلاسفة العقلانيين، ساعدت فلسفة روسو في تشكيل الأحداث السياسية، التي أدت إلى قيام الثورة الفرنسية؛ حيث أثّرت أعماله في التعليم والأدب والسياسة، مهد روسو لقيام الرومانسية، وهي حركة سيطرت على الفنون في الفترة من أواخر القرن الثامن عشر إلى منتصف القرن التاسع عشر الميلاديين، له مصنفات كثيرة، منها: «هلويز الجديد» و«العقد الاجتماعي» ورواية «إميل» كما أن له أعمالاً موسيقية، ومجموعة من الأغنيات الشعبية، وفضلًا عن ذلك، كتب روسو في علم النبات. توفي روسو في عام ١٧٧٨م.

(٢) كتاب من أشهر ما كتب روسو وينادي فيه بضرورة إحداث تغيير سياسي واجتماعي في النظام القائم ونادى في كتابه هذا بأن العلاقة بين الحاكم والمحكوم لا بد أن تقوم على أساس تعاقد موضوعي بين المواطن والحاكم، وأن الحكومة تستمد سلطتها من هذا العقد.

كانت هذه هي الوثيقة التي بنى عليها النبي ﷺ أسس المواطنة في المدينة.

والمسلمون كان منهم مهاجرون وأنصار، والأنصار كان منهم أوس وخزرج.

فآخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار، بمعنى أن كل أنصاري اتخذ لنفسه أخًا من المهاجرين، يتولى مساندته ورعايته حتى يتجاوز هذه المرحلة التي خرج فيها من أرضه وماله وبيته وتجارته وكل شيء.

وأما اليهود فقد وادعهم ﷺ، وجعل لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، لكن ما لبثوا أن غدروا ولم يحترموا تلك العهود وهذه المواثيق، وخانوا رسول الله ﷺ والمؤمنين، ولقد كان غدر بني قريظة، وخيانتهم لرسول الله ﷺ والمؤمنين في المدينة أشد من خيانة غيرهم من اليهود؛ فإنهم سعوا إلى خيانةٍ لو تَمَّتْ لهم لَفَنِيَ المسلمون عن آخرهم.

فقد كانوا يملكون حصنًا منيعًا أسفل المدينة، فنقضوا عهدهم مع رسول الله ﷺ وتحالفوا مع أعدائه من المشركين الذين قدموا لغزو المدينة في غزوة الخندق، ولو تم لهم ما أرادوا لهلك المسلمون، فكان لا بد من الجزاء لتلك الخيانة.

ولأول سابقةٍ في التاريخ يسمح صاحب السلطان والنفوذ والمنتصر، يسمح للمجرم والخائن والضعيف أن يختار قاضيه ومَنْ يحكم عليه بالعقوبة.

فقد سمح رسول الله ﷺ ليهود بني قريظة أن يختاروا شخصًا يحكم عليهم، فاختاروا سعد بن معاذ، وظنوا أنه سيعفو عنهم أو يخفف عنهم العقاب، ولكنه على العكس من ذلك حكم عليهم بعقوبة الغدر والخيانة، وهي القتل والسبي.

وبالرغم من قسوة العقوبة -والتي كان بنو قريظة يتوقعونها- استمروا في القتال دون طلب السلم أو العفو، وهم يعلمون ما يستحقونه من عقاب، ولم يطلبوا

الاحتكام إلى قضاء سعد بن معاذ إلا بعدما رأوا أنهم سينهزمون في المعركة، وعلموا أن رسول الله ومن معه لن ينصرفوا عنهم حتى يحسموا الأمر معهم.

وحينما طلب اليهود الاحتكام إلى سعد بن معاذ كانوا يريدون الوقيعة بين الأوس والخزرج، وبين النبي ﷺ وأصحابه، فقد كان سعد زعيم الأوس، وفي تجنبهم حكمَ رسول الله ﷺ وعدم رضاهم بالنزول على حكمه واختيارهم لسعد بن معاذ محاولة منهم خاسرة لإيقاع الفرقة والضغينة بين المسلمين.

وقد أراد النبي ﷺ أن يكشف لسعد بن معاذ ما ينويه اليهود من إيقاع الفتنة في نفسه، فإنه لما أَقْبَلَ سَعْدٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جُلُوسٌ، فَلَمَّا طَلَعَ سَعْدٌ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ**»[(١)].

ولم يقتل المسلمون من النساء إلا امرأة واحدة، وَقَدْ عَرَفَتْ أَنَّهَا تُقْتَلُ، وَهِيَ الَّتِي طَرَحَتْ الرَّحَا عَلَى خَلَّادِ بْنِ سُوَيْدٍ، فَقَتَلَتْهُ.[(٢)] فَقَدْ كَانَ قَتْلُهَا قِصَاصًا.

فهذا يعني أن يهود بني قريظة لم يكونوا متحصنين في الحصون فقط، بل كانوا يحاربون المسلمين من ورائها، فيقذفونهم بالحجارة والسهام وغير ذلك.

ولقد نقض بنو قينقاع وبنو النضير عهدهم مع رسول الله ﷺ وحاربوه، فلما انتصر عليهم لم يأمر فيهم بمثل ما أمر في بني قريظة، وما ذلك إلا لأن بني قريظة

---

(١) جزء من حديثٍ متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١١٠٧)، برقم: (٢٨٧٨)، ومسلم: (٣/ ١٣٨٨)، برقم: (١٧٦٨)، كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرج الطحاوي في «تهذيب الآثار»: (١/ ٥٦٣ - ٥٦٤)، برقم: (١٠٣٦)، بسنده إلى عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : «لم يقتل من نسائهم -تعني من نساء بني قريظة- إلا امرأة واحدة. قالت: والله إنها لعندي تحدث معي وتضحك ظهرًا أو بطنًا، ورسول الله ﷺ يقتل رجالهم بالسوق، إذ هتف هاتف باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا والله! قالت: قلت: ويلك مالك؟! قالت: أقتل! قلت: ولم؟ قالت: حدث أحدثته! قالت: فانطلق بها فضربت عنقها ، فكانت عائشة تقول: ما أنسى عجبي منها! طيب نفس، وكثرة ضحك، وقد علمت أنها تقتل. قال ابن هشام في «سيرته»: (٤/ ٢٠٢): «وهي التي طَرَحَت الرَّحَا على خلاد بن سويد فقتلته».

ارتكبوا جريمة زائدة وهي الخيانة العُظمى، والتي كان من شأنها لو أحاطت بالمسلمين أن قضت عليهم جميعًا.

وفي وقت تطبيق العقوبة على بني قريظة كانت هناك حالات عفوٍ فردية، فإن الزبير القُرَظِي استوهب دمَه ثابتُ بن قيس لِمِنَّةٍ كانت له عليه، ثم طلب زوجه وولده فاستوهبهم له من النبي ﷺ، وكذلك ماله، وبعد كل ذلك طلب أن يُلْحَقَ بأصحابه ممن قُتل، مما يعكس أن بني قريظة قد سيطرت عليهم فكرة أنهم ضحايا مظلومون مضطهدون شهداء، وليس الأمر كذلك، فلم يكونوا إلا خونة وغادرين، ومَا كَانَ يُصِيبُ النبيَّ وأصحابَه من جَراء خيانتهم لَهُوَ أَبْشَعُ بكثيرٍ مِمَّا أَصَابَهُم.

ويؤكد ذلك عبارة تكررت على لسان زعيم اليهود حُيَيِّ بنِ أَخْطَبَ والذي شهد ما فعله بنو النضير وما فعله بنو قريظة، وقال في المَوطِنَيْنِ: فَأَيُّ غِرَّةٍ نُصِيبُ مِنْهُمْ؟ هِيَ مَلْحَمَةٌ وَبَلَاءٌ كُتِبَ عَلَيْنَا.

وعند قَتْلِهِ كرر نفس العبارة قال: مَلْحَمَةٌ كُتِبَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.

ومن حالات العفو أيضًا أن سَلْمَى بِنْتَ قَيْسٍ أُمَّ الْمُنْذِرِ، سَأَلَت النبي ﷺ رِفَاعَةَ بْنَ سَمَوْأَلٍ الْقُرَظِيَّ، فقد كانت تعرف رفاعة، فلما أصابه ما أصابه واستحق القتل لاذ بها يطلب منها الحماية والجوار، فوهبه لها رسول الله ﷺ.

ويلاحظ أن رسول الله وهبه لها أولًا، ولم يطلب منها أن ترغمه على الإسلام أو تفاوضه على الحياة مقابل الإسلام، ولكن كل ما في الأمر أن سلمى قالت له: استحي من رسول الله وقد عفا عنك وأنت تعرف صدقه. فَأَسْلَمَ بعد نجاته من القتل، ولم يسلم لكي ينجو.

وفي هذا الموقف تتجلى رحمةُ سيد الكونين ﷺ، فلما تجمع الرجال البالغون من

بني قريظة عند رسول الله ينتظرون تنفيذ ما حكم به سعد أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَحْمَالِ التَّمْرِ فَنُثِرَتْ عَلَيْهِمْ[1]، وقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَحْسِنُوا إِسَارَهُمْ وَقَيِّلُوهُمْ وَاسْقُوهُمْ حَتَّى يُبْرِدُوا فَتَقْتُلُوا مَنْ بَقِيَ، لَا تَجْمَعُوا عَلَيْهِمْ حَرَّ الشَّمْسِ وَحَرَّ السِّلَاحِ**». وَكَانَ يَوْمًا صَائِفًا[2].

وفي هذه الغزوة قال رسول الله ﷺ لصحابته الكرام: «**لا تبدءوهم بالسلام**»، وقد كره بعض الفقهاء ابتداءهم بالسلام، لما رواه مسلم في «صحيحه» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَبْدَؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ**»[3].

ثم أورد الإمام مسلم روايات أخرى للحديث، منها: «**إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ**»، ومنها: «**أَهْلَ الْكِتَابِ**»، ومنها: «**إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ**». وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ[4].

وذهبت طائفة أخرى إلى جواز ابتدائهم بالسلام، رُوِي ذلك عن ابن عباس، وغيره[5].

قال القرطبي: «قيل لابن عيينة: هل يجوز السلام على الكافر؟ قال: نعم. قال الله تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]. وقال: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الممتحنة: من الآية ٤]، وقال إبراهيم لأبيه: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكَ﴾ [مريم:

---

(١) «مغازي الواقدي»: (١/ ٥١٢). (٢) «مغازي الواقدي»: (١/ ٥١٥).

(٣) أخرجه مسلم: (٤/ ١٧٠٧)، برقم: (٢١٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) قال الإمام مسلم عقب حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا: وفي حديث وكيع: «إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ». وفي حديث ابن جعفر عن شعبة قال فيه: «أَهْلَ الْكِتَابِ». وفي حديث جرير: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ». وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

(٥) قال النووي في «المنهاج»: (١٤/ ١٤٥): «وذهبت طائفة إلى جواز ابتدائنا لهم بالسلام، رُوِي ذلك عن ابن عباس، وأبي أمامة، وابن أبي محيريز، وهو وجه لبعض أصحابنا -من الشافعية- حكاه الماوردي».

من الآية ٤٧]، وسئل الأوزاعي عن مسلم مَرَّ بكافر فسلم عليه فقال: إن سلمتَ فقد سلم الصالحون قبلك، وإن تركت فقد ترك الصالحون قبلك، وروي عن الحسن البصري أنه قال: إذا مررت بمجلس فيه مسلمون وكفار فسلم عليهم»[1].

وأما قول النبي ﷺ ففيه خصوصية، فهو يخص اليهود فقط من بني قريظة، لما غدروا بالعهد، وخانوا وهمُّوا بإدخال المشركين في ظهور المسلمين في غزوة الخندق، ورأى النبي ﷺ معاقبتهم على هذه الخيانة، وفسخ العهد الذي بينه وبينهم بمجرد أن يَرُدَّ خطر الأحزاب الذين أحاطوا بالمدينة، وأراد النبي ﷺ -خلال فترة الحصار- من أصحابه أن ينبذوا إليهم عهدهم ويشعروهم في صورة رمزية بدنو الحرب عليهم، ولم يُؤْثَرْ عن رسول الله ﷺ أنه غلظ لأهل الكتاب عامة أو اليهود أو حتى المشركين عبدة الأوثان، فقد كان ﷺ رحمة، قال عنه ربه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وقال عنه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: من الآية ١٥٩].

فكان ﷺ يُحْسِنُ جوارهم، ويَعُود مرضاهم، ويُعزِّيهم في مصائبهم، فمن يتصور أن رسول الله ﷺ في المدينة أو في مكة كان يزور اليهود أو المشركين فلا يسلم عليهم.

فمسألة الامتناع عن إلقاء السلام على بني قريظة كان يُشْبِهُ الإعلان بالحرب، وليس فيه حُكْمٌ عام يشمل أهل الكتاب جميعًا أو اليهود جميعًا، ولكن ربما يشمل من كان من أهل الذمة أو أهل العهد أشبه حالُه حال بني قريظة من خيانة للعهد.

ولم يكن رسول الله ﷺ لينهى عن السلام على أهل الكتاب أو أهل الذمة ثم

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي: (١١/ ١١١-١١٢).

هو يرد عليهم السلام، بل يرد عليهم وهو يعلم أنهم يدعون عليه ويسيئون القول، ويُعَلِّمُ السيدة عائشة أن الرفق ما كان في شيء إلا زانه وأن الفحش والغلظة والعنف ما كان في شيء إلا شانه(١).

وما فعلت السيدة عائشة ﵂ مع هؤلاء اليهود ما فعلت إلا أنهم قوم ماكرون بذيئون، يلحنون بالسلام ليجعلوه دعاء، وعلى الرغم من ذلك ما وجدوا عند رسول الله إلا حُسْنَ الرد، وحسن الخلق، والرأفة والرحمة، فما بالنا لو أنهم كانوا مسالمين أو كانت أخلاقهم طيبة، هل يُتَوَقَّعُ من رسول الله أو من المسلمين أن يتجنبوهم أو يغلظوا عليهم؟ ولا يوصف الامتناع عن السلام إلا بالشدة والجفاء.

ومما يؤيد أن خصوصية النهي عن السلام ببني قريظة؛ لنبذ عهدهم إليهم:

١- ما رواه ابن ماجه عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قال ﷺ: **«إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى الْيَهُودِ. فَلاَ تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلاَمِ. فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»**(٢).

٢- وما رواه أحمد في «مسنده» وابن أبي شيبة في «مصنفه» عن أبي نضرة الغفاري أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّا غَادُونَ إِلَى يَهُودَ، فَلاَ تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلاَمِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ»**(٣).

وذلك يجعلنا نخصص نهي رسول الله ﷺ السابق بحادثة بني قريظة، إضافة إلى

---

(١) أخرج البخاري: (٥/ ٢٣٥٠)، برقم: (٦٠٣٨)،عن عائشة ﵂: أن اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليك، قال: «وعليكم». فقالت عائشة: السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم. فقال رسول الله ﷺ: **«مهلًا يا عائشة، عليك بالرفق وإياك والعنف أو الفحش»**. قالت: أولم تسمع ما قالوا؟! قال: **«أولم تسمعي ما قلت؟! رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم فيَّ»**.

(٢) أخرجه ابن ماجه: (٢/ ١٢١٩)، برقم: (٣٦٩٩)، من حديث أبي عبد الرحمن الجهني ﵁.

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٤٥/ ٢١٠)، برقم (٢٧٢٣٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»: (٨/ ٤٤٣)، برقم: (٢٦٢٧٨)، كلاهما من حديث أبي بَصْرَةَ الغفاري ﵁.

أنه في القرآن الكريم من العموم ما يؤيد ذلك؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمٞ لَّا يُؤۡمِنُونَ ۝ فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨ و٨٩].

فلا بد من دراسة النصوص من خلال سياقاتها ومعرفة أسبابها؛ حتى يتهيأ لنا الفهم الصحيح المتسق مع مقاصد الشريعة ومآلاتها.

وأما المنافقون فهم أهل الجبن والدسيسة، وقد لعبوا دورًا في الوقيعة بين المسلمين وتأليب أحزاب الكفر على المسلمين، وإيذاء رسول الله ﷺ والإساءة إلى عِرضه، ومع ذلك صبر رسول الله ﷺ عليهم، وعَلِمَ أن عوامل الهدم والانقراض تعمل فيهم، وأنهم سرعان ما سينتهي أمرهم وسيبطل مفعول مكرهم وشرهم.

وهذا ما فعله مع رأسهم وكبيرهم عبد الله بن أُبَيٍّ بن سَلُول، فلما قدم رسول الله المدينة من بني المُصطلِق أتاه عبد الله بن عبد الله بن أبي سلول، قال له: يا رسول الله، إنه بلغني أنك تريد قتل عبد الله بن أُبَيٍّ، فإن كنت فاعلًا فمرني به، فأنا أحمل إليك رأسه، فوالله لقد علمت الخزرج ما كان بها رجل أبر بوالده مني، ولكني أخشى أن تأمر به رجلًا مسلمًا فيقتله فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله يمشي في الأرض حيًّا حتى أقتله، فأقتل مؤمنًا بكافر فأدخل النار، فقال النبي ﷺ: **«بل نحسن صحبته ونترفق به ما صحبنا»**(١).

ولم يقتلهم النبي ﷺ إيثارًا للمصلحة العُليا للمسلمين، وفي ذلك يقول ﷺ: **«لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه»**(٢).

وأما المشركون وهم الصِّنف الرابع فلم تخل منهم المدينة تمامًا، فقد انتشر

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»: (٤/ ٦٢)، من حديث عاصم بن عمر بن قتادة مرسلًا.

(٢) جزء من حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٢٦٩)، برقم: (٣٣٣٠)، ومسلم: (٤/ ١٩٩٨)، برقم: (٢٥٨٤)، كلاهما من حديث جابر رضي الله عنه.

الإسلام في المدينة بين الأوس والخزرج قبل مجيء رسول الله ﷺ إليها، وظل ينتشر فيها بعد مجيئه، داخل المدينة وخارجها، ولكن بقي بعض أهل المدينة على شركهم.

والمشركون في المدينة كانوا أقليَّة، لم يُؤْثَر أنها شاغبت أو آذت جماعة المسلمين، ولم تتكتَّل لمحاربة رسول الله ﷺ كما فعل المنافقون أو اليهود، ولذلك لم يُؤْثَر أن رسول الله ﷺ أو أحدًا من أصحابه تعرض إليهم بسوء أو تضييق.

النموذج الرابع: المدينة في عهدها الأخير.

ليس صحيحًا أن يُظَن أن المدينة في عهدها الأخير كانت أحادية لا تنوع في سكانها من حيث الدين، فإن المسلمين لا يعترفون أو يُقِرُّون بمسألة تطهير الأرض وتوحيد الدين وإكراه الناس على الدخول في دينهم أو الرحيل من أرضهم.

فالمدينة حتى وفاة رسول الله ﷺ كان فيها يهود يبيعون ويتاجرون ويعيشون بسلام، نعم لم يعد لليهود في المدينة تكتلات سكنية أو حصون حربية منفصلة ومغلقة، ولكن كان هناك يهود مدنيون، أي: أفراد غير محاربين يسكنون المدينة ويعيشون مع أهلها.

وقد ورد في الحديث أن يهوديًّا استبَّ ومسلمًا، وأن اليهودي احتكم إلى رسول الله ﷺ ، وأن رسول الله نهى عن التفرقة بينه وبين موسى[1].

---

(١) أخرج البخاري: (٣/ ١٢٥١)، برقم: (٣٢٢٧)، ومسلم: (٤/ ١٨٤٣)، برقم: (٢٣٧٣)، عن أبي هريرة قال: استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفى محمدًا ﷺ على العالمين في قسم يقسم به، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين، فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي، فذهب اليهودي إلى النبي ﷺ فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم، فقال: «لا تُخَيِّرُونِي على موسى؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيق، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّن اسْتَثْنَى اللهُ»، واللفظ للبخاري.

وكل ذلك يعكس أن هناك حياة اجتماعية بين المسلمين واليهود في المدينة؛ فإن غير المسلم يعيش في المجتمع الإسلامي بأمان الله، وأمان الحاكم المسلم، وأفراد المسلمين جميعًا، يحميه سلطان الشرع.

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»**(١).

وروى أبو داود عن جَمْعٍ من الصحابة أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **«أَلاَ مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوِ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**(٢).

ولم يقف الأمر عند ذلك؛ بل إن رسول الله ﷺ كان يعود مرضاهم؛ فقد روي أن غُلامًا يَهُودِيًّا كان يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: **«الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»**(٣).

وحاول بعض الصحابة في عهد رسول الله ﷺ أن يتَسَتَّر على سارقٍ مسلم وأن يُفَوِّتَ العقابَ عليه، وأن يُقَدِّمَ شخصًا آخر يهوديًّا ليعاقب مكانه.

فنزلت آيات ست في سورة النساء تدافع عن حق اليهودي في أن ينال العدالة(٤).

وكان ﷺ يقبل هدايا اليهود؛ فقد أَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ(٥) الشاة المسمومة

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ١١٥٥)، برقم: (٢٩٩٥)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود: (٣/ ١٣٦)، برقم: (٣٠٥٤)، من حديث عدة من أصحاب رسول الله ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري: (١/ ٤٥٥)، برقم: (١٢٩٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) أخرج القصة بتمامها الترمذي: (٥/ ٢٤٤)، برقم: (٣٠٣٦)، والحاكم في «المستدرك»: (٤/ ٣٨٥)، برقم: (٨١٦٤)، كلاهما من حديث قتادة رضي الله عنه.

(٥) فتح خيبر كان في المُحرَّم من العام السابع من الهجرة.

وأكل منها ﷺ ولم يأخذ رسول الله ﷺ اليهود جميعًا بجريرة هذه المرأة التي حاولت قتله وأصحابه بالسم، ولم يطرد يهود خيبر وقد أبقاهم في أرضهم يزرعونها بعد فتح حصنهم.

فقد عفا عنها رسول الله ﷺ وتجاوز عن محاولتها قتله، ولكنها أُخِذَتْ بعد ذلك قِصاصًا ببشر بن البراء الذي مات من فوره بسبب السم[1].

ولم يكن لهذا السم تأثير على رسول الله أبدًا، ومن رَوَى أن رسول الله حُمَّ بتأثير السم أو مات بسببه، فهو ظنٌّ منه خاطئ.

وذلك أن الله تعالى قال: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [المائدة: من الآية ٦٧].

وقد عاش رسول الله ﷺ بعد هذه الأكلة أربع سنوات وشهرين[2]، ولم يظهر عليه بسبب الأكلة أيُّ أثر، ولم يُرْوَ أن رسول الله ﷺ كان يعاني في هذه السنوات الأربع التي خاض خلالها الوقائع أيَّ مرض أو تعب، فكيف يُؤَثِّرُ فيه السمُّ فجأة بعد هذه السنوات؟!

وكان رسول الله ﷺ يتعامل مع اليهود فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ:

«تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ»[3].

وكان هذا اليهودي في المدينة يعمل بالتجارة في الشعير، ولم يجد حرجًا في أن

(١) أخرج الحديث بتمامه أبو داود: (٤/ ٢٩٦)، برقم: (٤٥١٤)، والحاكم في «المستدرك»: (٣/ ٢٤٢)، برقم: (٤٩٦٧)، كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) توفي ﷺ في ربيع الأول من السنة الحادية عشرة من الهجرة.

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري -واللفظ له: (٣/ ١٠٦٨)، برقم: (٢٧٥٩)، ومسلم: (٣/ ١٢٢٦)، برقم: (١٦٠٣) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها.

يأخذ من رسول الله ﷺ درعه رهنًا، ولم يجد رسول الله ﷺ حرجًا في أن يعطيه إياه، فالحق أحق أن يتبع، وهذا يدل أيضًا على استمرار وجود اليهود بالمدينة إلى وفاة رسول الله ﷺ.

وكذلك مات رسول الله ﷺ وفي المدينة منافقون، وقد أعلمه الله -عز وجل- بأسماء المنافقين كلِّهم حتى لا يصلي عليهم أو يستغفر لهم، ولكنه لم يأمر بقتلهم أو نفيهم، ولم يُشِعْ رسول الله أسماءهم، بل أَسَرَّ بها إلى حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ؛ وذلك حتى لا يتعرضوا للاضطهاد والتضييق.

وكان المنافقون يُمَثِّلونَ أكبر معارضة سياسية ودينية في المدينة، فقد كانوا يتآمرون على رسول الله ﷺ وأصحابه ليلًا ونهارًا، في أوقات السلم وأوقات الحرب، وقد آثر رسول الله في معاملته معهم العفوَ والحِلْمَ والصبر.

ومن الأمثلة على صبر النبي ﷺ على أذى المنافقين وعدم توقيعه العقوبة عليهم على الرغم من كفرهم وردَّتهم، ورغم ما أتوا به من دسائسَ وخياناتٍ: مِرْبَعُ بْنُ قَيْظِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَيْنَ أَجَازَ فِي حَائِطِهِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَامِدٌ إِلَى أُحُدٍ: لَا أُحِلُّ لَكَ يَا مُحَمَّدُ إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا، أَنْ تَمُرَّ فِي حَائِطِي. وَأَخَذَ فِي يَدِهِ حَفْنَةً مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي لَا أُصِيبُ بِهَذَا التُّرَابِ غَيْرَكَ لَرَمَيْتُكَ بِهِ. فَابْتَدَرَهُ الْقَوْمُ لِيَقْتُلُوهُ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«دَعُوهُ فَهَذَا الأَعْمَى، أَعْمَى الْقَلْبِ، أَعْمَى الْبَصِيرَةِ»**[1].

وكان رسول الله ﷺ يتعايش مع أشرِّ الناس ويلطف بهم ويَبَشُّ لهم؛ حتى يتجنب فُحْشَهم وأذاهم، وهذا من باب وَأْدِ الشرِّ داخل صاحبه قبل أن يُظْهِرَهُ ويُعْلِنَهُ.

---

(١) «سيرة ابن إسحاق»: (٣/ ٣٠٤).

فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَجُلاً اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: «**بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ**». فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ**»[1].

كما أنه ﷺ تعامل كذلك مع غير المسلمين خارج المدينة من المشركين المحاربين، كما حدث في الحديبية؛ فلقد خرج رسول الله ﷺ وأصحابه قاصدين مكة محرمين يسوقون هديَهم إلى البيت الحرام يبتغون العمرة، لا يحملون سلاحًا، ولا يرومون حربًا، ولقد أرسل رسول الله ﷺ إلى قريش مع بُدَيْلِ بن وَرْقَاءَ يقول لهم: «**إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ**»[2]، فإذ بقريش تصدهم عن البيت وحدث حينها ما عرف بصلح الحديبية.

وقد علَّمنا رسول الله ﷺ في هذا الصلح حُسْنَ التفاوض والتفكيرَ المستقبلي، وعلمنا أن الإخلاص لله هو الأساس والأصل في كل تصرف، فقد وافق رسول الله على صلح الحديبية على ما فيه من تنازلات؛ حتى يفك الحصار الجنوبي عن المدينة إلى الأبد؛ لقد وجدنا رسول الله ﷺ يوافق على ما يقوله موفد قريش: سُهَيلُ بن عمرو، وكان من ذلك: «أَنَّهُ لَا يَأْتِي رَجُلٌ من قريش، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِ الإسلام، إِلَّا رده النبي ﷺ»[3]، وهذا إن كان في حق الرجال، فهو ممتنع في حق النساء ولا يجوز تسليم من تُسْلِمُ بحال؛ فقد جاء النبيَّ ﷺ في زمن الموادعة نساءٌ

---

(١) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٤٤)، برقم: (٥٦٨٥)، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري: (٢/ ٩٧٤)، برقم: (٢٥٨١)، من حديث المسور بن مخرمة ومروان رضي الله عنهما.

(٣) المصدر السابق.

مؤمنات، منهن: أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وأميمة بنت بشر، وبنت حمزة بن عبد المطلب[1]؛ فأنزل الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ مُهَـٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَـٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ...﴾ [الممتحنة: من الآية ١٠]، وكانت منهن سبيعة الأسلمية رضي الله عنها، فجاء زوجها ليردها، وقال للنبي ﷺ ردها علينا فإن بيننا وبينك شرطًا»، فقال النبي ﷺ: «**إنما كان الشرط في الرجال، ولم يكن في النساء**»[2].

وعقد رسول الله ﷺ معاهدات كثيرة مع اليهود والنصارى خارج حدود دولة المدينة، سواء المقيمين داخل الجزيرة العربية أو خارجها، فقد عقد ﷺ اتفاقية سلمية مع نصارى نجران[3]، ومع يهود فدك[4] وأيْلة[5] وتيماء[6].

وكانت تلك الاتفاقيات تضمن لهم حكمًا إداريًا ذاتيًا، واستقلالًا عن دولة المدينة، وبمقتضاها كان بإمكانهم الاستمرار بتطبيق قوانينهم على أراضيهم، ولم يَرِدْ للجزية أيُّ ذكر في هذه المعاهدات أو الاتفاقات السِّلميَّة مع أهل الكتاب.

وكانت حياة الرسول ﷺ نموذجًا وقدوة في التعايش السلمي الذي يحفظ على الإنسان كرامته الإنسانية وحريته الدينية الكاملة.

وأما العلاقات السِّلمية مع الحبشة «الدولة المسيحية» **فقد استمرت قرونًا دون معاهدة مكتوبة**، وكان موقف المسلمين من الحبشة موقف الشكر والعرفان بالجميل لما قدمت للمسلمين في مهد الدعوة من إيواء للمضطهدين في مكة؛

---

(١) انظر: «فتح الباري»: (٥/ ٣٤٨) (٢) «أحكام القرآن» لابن العربي: (٧/ ٣٢٩)
(٣) «السيرة النبوية» لابن هشام: (٣/ ١١٢-١٢٦).
(٤) المصدر السابق: (٤/ ٣٢٦) (٥) المصدر السابق: (٥/ ٢٠٦).
(٦) «السيرة النبوية لابن كثير»: (٣/ ٤١٣).

واعتبر المسلمون الحبشة مصونة فلم يتعرضوا لها حتى في أوج قوة الدولة الإسلامية في العصر العباسي، وذلك لأنها دولة سالمت المسلمين، نعم لم تقبل دعوته، ولكنها لم تقف أمام دعوة الإسلام، ولم تضطهد أهله، ولم تُغزِ على دولته أو تناصر أعداءه.

وفي كتاب رسول الله ﷺ إلى ملك اليمن قال: «**وَإِنَّهُ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ مَا لَهُمْ وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْهِمْ، وَمَنْ كَانَ عَلَى يَهُودِيَّتِهِ أَوْ نَصْرَانِيَّتِهِ فَإِنَّهُ لا يُرَدُّ عَنْهَا**»(١).

أما في الحرب فقد أمرنا الشرع الإسلامي بالأخذ بالظاهر وعدم التفتيش عن قلوب الناس، ففي أثناء الجهاد لو أظهر أحد المقاتلين الشهادة عُصِمَ دمُه وأمن، ودليل ذلك:

ما روي عن الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا. ثُمَّ لاَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ: أَسْلَمْتُ للهِ. أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لاَ تَقْتُلْهُ**». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا، أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تَقْتُلْهُ؛ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ**»(٢).

وقد قال سيدنا رسول الله ﷺ لأسامة بن زيد -بعد أن قتل رجلًا قال لا إله

---

(١) جزء من حديث طويل أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة»: (٥/ ٤١٣ - ٤١٥)، بسنده إلى عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: هذا كتاب رسول الله عندنا الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن فذكره، وهو إسناد منقطع، لكن البيهقي ذكر في آخره أن هذا الحديث رُوي موصولاً.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٤/ ١٤٧٤)، برقم: (٣٧٩٤)، ومسلم: (١/ ٩٥)، برقم: (٩٥)، كلاهما من حديث المقداد رضي الله عنه.

إلا الله: «**يا أسامة أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا الله**»، قلت: كان مُتَعَوِّذًا، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم[1].

وحديث النبي ﷺ «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا الله...**»[2] الحديث، إنما هو تحديد لغاية يتوقف عندها القتال مهما كانت أسبابه، فهو حديث رحمةٍ وتسامح، وليس كما اشتبه على البعض أنه يحدد غايةً يستمر من أجلها القتال.

والذي نريد أن نقوله: إن النماذج الأربعة في التعايش مع الآخر -فردًا كان أو دولة- هي نماذج قائمة لم تُنسخ، وواقع وحال الأفراد أو الجماعات هو الذي يحدد للمسلم في هدي أيِّ نموذج يمكن أن يتواصل ويتعاون ويحقق السلام الاجتماعي والتعايش مع الآخر.

ودور العلماء المجتهدين في عصرنا الحاضر هو التعمق في إدراك هذه النماذج الأربعة وحسن الاستفادة منها باستخلاص الأحكام الفقهية والشرعية التي تحقق للمسلم -فردًا كان أو جماعة- المصلحة، وتحقق له الأمن والحرية، وتحقق له التوفيق بين القيام بمتطلبات دينه من دعوة للحق ومن تأدية للعبادات والشعائر وبين السلام مع الآخرين وعدم الاصطدام بهم.

ولقد كان هدي النبي ﷺ دائمًا حتى في أحلك الظروف وضغوط الحرب يُعَلِّم أصحابه ويهديهم بأن لا يتمنوا الحرب والصدام بل يسألوا الله العافية[3].

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري -واللفظ له: (٤/ ١٥٥٥)، برقم: (٤٠٢١)، ومسلم: (١/ ٩٦)، برقم: (٩٦)، كلاهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري -واللفظ له: (٦/ ٢٥٣٨)، برقم: (٦٥٢٦)، ومسلم: (١/ ٥١)، برقم: (٢٠)، كلاهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) أخرج البخاري -واللفظ له: (٣/ ١١٠١)، برقم: (٢٨٦١)، ومسلم: (٣/ ١٣٦٢)، برقم: (١٧٤٢)، من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم =

أما إذا تكاسل العلماء عن الاجتهاد واكتفوا باجترار اجتهادات فقهاء سابقين اجتهدوا وأحسنوا في تحقيق الرشاد في ظل واقعهم؛ فإن الهوة الموجودة في حياة المسلمين الآن بين بعض الأحكام والواقع والمصلحة ستتسع، وسيقع المسلمون في العنت والمشقة حتى يصيروا في ظل هذه الاجتهادات القديمة متبعين للشرع وسائرين على هديه.

يجب علينا أن ندرس سيرة رسول الله ﷺ مع سنته في نسق واحد، ونحاول أن نستخرج منها مكونات الشخصية المسلمة، سواء من الناحية العقلية أو النفسية، أو من ناحية المناهج التي يلتزمها في تقويمه للمواقف، وإنشائه للعلاقات، وفهمه للأمور، ومواجهته للعالمين، عيشًا ومشاركةً وتفاهمًا وتعاونًا، وعبادة لله وعمارة للأرض وتزكية للنفس، حتى يكون قد اتخذ النبيَّ ﷺ أسوةً حسنة، وحتى يحقق التكليف والتشريف في مقام الشهادة على العالمين.

قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: من الآية ١٤٣].

إن دراسة هذه النماذج الأربعة المَكِّيَّة، والحَبَشِيَّة، والمَدَنِيَّة بقسميها، ومعيشة المسلمين ودعوتهم في العالم، تُكوِّن المفهوم الذي ندعو إليه، وهو: مفهوم «التَّعَايُش»، وتؤدي إلى التمسك بهدي النبي ﷺ، وتَقِي من كل انحراف عن منهجه وهديه، بالاجتزاء، أو التأويل الخاطئ، أو التقصير في الفهم، أو القصور في الإدراك، أو الإفراط أو التفريط أو المغالطة في السلوك والتطبيق، أو نحو ذلك من انحرافات الفكر والسلوك؛ فهي دراسة دقيقة لكل الجزئيات لكن بصورة كلية.

= قام في الناس فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ -ثُمَّ قَالَ:- اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمَ الأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ».

التَّعَايُشُ

الأصلُ الذي نعتمدُ عليه في فهم مبدأ «التَّعَايُش»، بل في فَهْمِنَا لدين الإسلام وشريعته وفقهه وتاريخِهِ: أنَّنَا نُؤمنُ بأنَّه لا بد علينا ألَّا نُضيِّع شيئًا من دين الله، وأن نفهَمَهُ فَهْمًا كُلِّيًّا يَتَّسِقُ بعضه مع بعض.

نريد أن نستفيدَ مما حدث مع النَّبِيِّ ﷺ وصحابته في مَكَّةَ، ونتعلم من كيفية مَعِيشَة المسلمين بين المشركين في بلدةٍ ترفضهم ولا تريدُهم، وفي مرحلةٍ كانوا فيها يختفون في دار الْأَرْقَمِ بْنِ أَبِي الْأَرْقَمِ عندما يريدون أن يجتمعوا، في مرحلةٍ يكْتُم فيها أحدُهُم إسلامَه، في مرحلةٍ بها مواجهة -وإن كانت فردية- يُعذِّبُ فيها ذلك الكافرُ بِلَالَ بْنَ رَبَاحٍ، في مرحلةٍ يُجيرُ فيها المشركُ المسلمَ.

ونريد أن نستفيدَ مما حدث مع النَّبِيِّ ﷺ وصحابته في مرحلةٍ أخرى ظهر فيها الإسلام، وخرجوا بقوةٍ مع حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما.

ونريد أن نستفيدَ مما حدث مع المسلمين في الْحَبَشَةِ، كيف كانوا يعيشون تحت سُلْطان مَلِكٍ كان أولًا غيرَ مسلم في وسط مجتمعٍ يستقبلهم استقبالًا حسنًا، ويرضى بهم وهم على غير دينهم، كيف كانوا يتعاملون؟ كيف كانوا يشاركون في أمن البلاد، أو في مفاهيم «الْوَطَنِيَّة»؟

ونريد أن نستفيدَ مما حدث مع النَّبِيِّ ﷺ وصحابته في الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ.

إذن، لا نريدُ أن نُضيِّع شيئًا من كل تلك المصادر، وليس معنى ذلك أنَّنا نقول: إنَّ الأحكام تُنسخ بعد استقرارها، أو بعد عصر النُّبوة. هذا كلامٌ باطل لا نقولُ به،

ولا نقول أيضًا: إنَّه يجوز -مثلًا- تغيير حكم الخمر فتكون حلالًا في عصرنا؛ بل هي حرام، وأنا أرى أنَّها كانت أيضًا محرَّمة في كل دين؛ فالقضية ليست هي تغيير الأحكام؛ بل الاستفادة من التَجْرِبَةِ التاريخية للمسلمين؛ لأنَّ زمن التشريع محلٌّ لاستنباط الأحكام. وهذه قاعدة مهمة ندعو إليها في فهم الشريعة.

كذلك نحن نُوَسِّع الدائرة، ونرى أنَّ الأخذ من الكتاب والسُّنَّة -وهو أمرٌ معتمد ولا بد منه، ويمثل أغلب الشريعة- ينبغي أن يضاف إليه الأخذ من السِّيرة. وطريقة توثيق السيرة اختلفت عن طريقة توثيق الحديث، اختلف ذلك عن طريقة توثيق القرآن؛ فموضوع السيرة أنه شارحٌ للمواقف، والمواقف تشتمل على أمور متراكبة مختلفة، لها عناصر «الزمان» و«المكان» و«الأشخاص» و«الأحوال»، لها توازنات، لها مراعاة للمآلات والمقاصد والمصالح، فيها مرونة قد لا توجد في النصِّ؛ فالنصُّ مُطْلَق، لكنَّ المواقفَ قد تكون نسبية.

ونحن نطبق النَّصَّ المطلق في واقعٍ متغيِّر؛ ولذلك نحن في حاجة إلى استخراج مناهج فهم من هذه المواقف النسبية؛ كي تساعدنا على تطبيق النَّصِّ المطلق -الكتاب والسُّنَّة- على الواقع المتغير؛ حتى نحقق مراد الله -سبحانه وتعالى- من شرعه.

إذن، دعوتنا هذه ليست نوعًا من أنواع الإنكار ولا النقد ولا الهدم، إنَّما هي نوع من الإضافة، ونوع من الاستفادة التي نحتاجها أيَّمَا احتياج في عصرنا الذي نعيش فيه.

إذا تأملنا في الفترة المَكِّيَّة، والحَبَشِيَّة، والمَدَنِيَّة بقسميها:

القسم الأول: قبل إسلام جميع مَن في المدينة وطرد اليهود.

القسم الثاني: بعد إسلام جميع مَن في المدينة، وبعد إسلام مَن حول المدينة، وبعد طرد اليهود؛ فهما قسمان مختلفان، وفرق واضح بين أن يعيش المسلم وسط اليهودي والمشرك، وأن يعيش المسلمون وحدهم في مجتمع خالصٍ. وهذه مسألة زمنية وليست مسألة تشريعية؛ وعلى ذلك فينبغي علينا أن نفهم كيف كان يعيش المسلم الذي رضي الله عنه، ورضي عنه رَسُولُهُ ﷺ في مَكَّةَ؟ كيف كان يعيش في الْحَبَشَةِ؟ كيف كان يعيش في الْمَدِينَةِ أولًا وآخِرًا؟ ثم كيف عاشوا بعد ذلك مع العالَم؟ ماذا فعلوا عندما دخلوا مصر، والشام، والعراق، وبلاد ما وراء النهرين؟ ماذا فعلوا عندما دخلوا الهند؟ وكيف كانت التَجْرِبة الإسلامية عبر التاريخ؟ كيف كان يعيش التجار المسلمون مع الأفارقة الوثنيين؟ وكيف دخل الإسلام إلى إفريقيا وإندونيسيا وماليزيا؟ وعن أي طريقٍ كان ذلك؟ وماذا فعل أهل مصر مع الصحابة الكرام؟ وهل تزوج الصحابة من غير المسلمات، وعشن معهم عيشةً رضيَّة، وأحب كل واحدٍ منهما الآخر؟ وهل نتج من هذا الزواج أولادٌ انتسبوا إلى الإسلام؟ وكيف بدأ الإسلام ينتشر عن طريق العائلة؟

كل هذه الأمور: التَّجْرِبَة المَكِّيَّة، والتَّجْرِبَة الحَبَشِيَّة، والتَّجْرِبَة المَدَنِيَّة بقسميها، ومعيشة المسلمين ودعوتهم في العالم؛ كل هذه النماذج التي ذكرناها تُكوِّن المفهوم الذي ندعو إليه، وهو: مفهوم «**التَّعَايُش**».

فالتَّعَايُش له مصادره، سواء في النصوص، أو في المواقف الموجودة في السيرة، أو في التجربة التاريخية، وهي وإن لم تكن مصدرًا للتشريع؛ لكنها تبين النجاحات التي حققها المسلمون عندما فَهِمُوا -بعمق- دينَهم وطبقوه؛ فملأوا الأرض خيرًا وحبًّا، وسلامًا واحترامًا، وحضارةً وبناءً.

هذا هو الذي ندعو إليه؛ لكنَّ الذي نراه في واقع المسلمين غير ذلك، نرى

وكأنَّنا قد تقلصت لدينا مصادر التشريع، وحُصرت في النصوص، كما أنَّ النصوص حُصرت في ظاهرها، ولم يُرَد عند بعضهم التعمق إلى ما وراء هذه النصوص من أغراض أو أهداف أو مقاصد، وألغينا السيرة، ولم نستخرج منها مناهجَ فَهْمٍ لفهم هذه النصوص المطلقة، كما أنَّها -السيرة- حُصرت في السنين الأخيرة في المدينة، ولم نلتفت إلى ما قبلها من تاريخ الوحي.

عندما ننظر إلى حال بعض البلاد نجد أنَّ الفنادق بها خمور، وينزل فيها السائحون الذين يأتون لزيارة هذه البلاد. وعندما نجد مؤسسات مالية مثل البنوك، قد استقرت في نُظُم هذه البلاد، هذه المؤسسات هي عند بعض العلماء والباحثين مؤسسات ربوية. وعندما نجد أنَّه قد استقر في ثقافة هذه البلدان صناعة السينما، وأنَّ صناعة السينما ليست مجرد صناعة ترتبط بالتِّقْنِيَّات الحديثة؛ بل هي أيضًا تحمل فكرًا، وهذا الفكر عندما يُؤدَّى تحدث من خلاله مخالفاتٌ شرعية قد تتعلق بالأهداف أو بالدعوة التي وراء الفيلم، وقد تتعلق أيضًا بغير ذلك من الأداءات التي تتعلق بعَلاقة الرجل بالمرأة، أو بحجاب المرأة المسلمة، أو بغير ذلك من الأمور، وهناك جدل كبير يتمثل في اعتزال الفنانين والفنانات، ويتمثل في عودة بعضهن أو بعضهم، وهذه العودة تكون بالحجاب أم من غير حجاب؟ جدليَّةٌ واسعة ومُوارٌ موجود في هذا المجال.

في الفنادق، وفي بلدٍ تُباع فيه الخمور، وبلد تعتبر السياحة من أساسيَّات الاقتصاد فيه، وفي بلد به تلك المؤسسات التي يراها بعض الناس مخالفة للشريعة، وفي بلد قد استقرت فيه صناعةٌ قد تمكنت أكثر من ثمانين سنة كصناعة السينما... ونحو ذلك -تأتي أهمية نظرية «التَّعَايُش» التي نتكلم عنها.

أنا لا آمر المسلم بأن يترك شيئًا من دينه ولا من أحكامه؛ لكنه أيضًا لا بد عليه -كأساس من أسس التَّعَايُش- أن يفرق بين «المسائل» وبين «القضايا».

قَضِيَّةُ التَّمَاثِيلِ مِثَالٌ عَلَى التَّعَايُشِ:

قد يقول قائل: إذا كنتم تقولون إنَّ التماثيل حرام؛ فلماذا تتركون التماثيل المنصوبة في ميادين القاهرة؟ وكأنَّه بذلك يقصد أنَّه لا بد علينا أن نقول: إنَّها حلال! لا نقول ذلك؛ بل نقول: إنَّها حرام، ونتركها كما تركها المسلمون، ليس فقط هذه التماثيل التي قد تُعَبِّر عن تعظيمٍ أو عن إحياءٍ لذكرى أو كذا؛ بل إنَّهم تركوا التماثيل المعبودة من دون الله، تركوها في مكة ولم يحطموها لا بليلٍ ولا بنهار؛ فقد أقام المشركون الأصنام حول الكعبة، وكان رَسُولُ اللهِ ﷺ وأصحابه يُصلون في الكعبة ولم تُزل الأوثان المعبودة، ولم يحاول أحدهم أن يحطمها، ولم يتخذوا فعل سيدنا إبراهيم مع تماثيل قومه المعبودة سبيلًا لهم، لم يتخذوا هذا الطريق أصلًا من أجل التَّعَايُش الذي طبقوه في مكة، وفي الحبشة، وفي المدينة.

مسلم يريد ألَّا يقتني التماثيل، ويريد ألَّا توجد في بيته؛ فله ذلك. لكن بعض الإعلاميين والصحفيين والمفكرين يريدون أن يفعلوا مثل ما يفعل الإرهابيُّون تمامًا من فرض الرأي بالقوة، وقد لا يكون ذلك بالأسلحة، وإنَّما بعدم الاحترام والسخرية والاستهزاء على هذا الذي لا يريد تمثالًا أو كلبًا في بيته.

أقول له: يا أخي، هذا اعتقاد، وهذا الإنسان يعتقد أنَّ هذا هو طريق الجنة، وأنت لا تعتقد ذلك! فكما تركك تختار طريق النار وهو يتعايش معك؛ فعليك -أيضًا- أن تتركه يختار طريق الجنة؛ هو حرٌّ. ليس من المعقول أن يكون هناك إرهابٌ فكريٌّ لكل من تمسك بحكمٍ شرعيٍّ ما دام تحت مظلة التَّعَايُش؛ فهو يتمسك بقول

النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»[1] وهذا الحديث أخرجه الْبُخَارِيُّ، وهو يعتقد في صحة ما أخرجه الْبُخَارِيُّ، ما لك أنت وما للتدخل في عقائد الناس ما داموا لم يتدخلوا في عقائدك؟!

الحقيقة أنَّ هؤلاء يخافون من وضع معين، وهو: تمكن الدين من أغلب الشعب -والدِّينُ يعتقد فيه جماهير المصريين؛ بل جماهير العرب، وجماهير أمة الإسلام-، وهم يرون أنَّ أحدًا إذا ما قال بحرمة ما يستحلونه وما يفعلونه؛ أنَّه بذلك يكون قد قدح في ما يريدونه للمجتمع.

إذن، فأين الحرية؟ وأين اللِّيبرَالِيَّة؟

وأين Laissez faire laissez-passer: «دعه يعمل دعه يمر» التي ينادون بها؟ أمر عجيبٌ غريب أن يكيلوا بمكيالين، وأن يزنوا بميزانين!!

كلَّمتُ أحد الصحفيين الذي أثار مثل هذا الكلام؛ قال لي: إذا كانت التماثيل حرام؛ فإنَّنا نكون آثمين إذا تركناها. قلت: إذن، أنت تدعو الشباب إلى أن يدخل الفنادق ويُكسِّر صالات القمار والخمر الذي هو مجمع على حرمته؟ فسكت، فقلت له: لماذا تسكت؟! لماذا تسكت والأمر في أوضح الواضحات وأجلى البيِّنات؟!

نحن نقول بالتَّعَايُش، وهذا التَّعَايُش جعلني أسيرُ في هذا الميدان، ولا أنظر إلى هذا التمثال، قد تنظر إليه أنت، تتأمل جماله أو جمال صنعته، أو جمال هيئته أو إتقان فنانه. أنت حرٌّ؛ لكني لا أنظر إليه؛ لأنَّني أعتقد أنَّ هذا الحديث صحيح، وأنَّ معناه هو هذا، وأنت لا تعتقد ذلك؛ لكني أتعايش معك.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٢٠٦)، برقم: (٣١٤٤)، ومسلم: (٣/ ١٦٦٥)، برقم: (٢١٠٦)، كلاهما من حديث أبي طَلْحَةَ رضي الله عنه.

كذلك فإنِّي أدخل الفندق؛ فأترك الخمر وأترك العُري وأترك القمار، وأقوم بواجبي من أداء محاضرة، أو لقاء، أو مؤتمر، أو أبحاث... أو نحو ذلك. وهذا نوعٌ من أنواع التَّعَايُش؛ ولكن الذي استقر في فكرك أنت عن الإسلام: أنَّه دينٌ عنيف، فلما جئتُ إليك بأنَّه دين رحمة، وبأنَّه دينُ تعايش، وبأنَّه دينُ سلام؛ لم يعجبك هذا، أنت تريد هذا الإسلام الذي يمثله أولئك الإرهابيون المرجِفون، أنت لا تريد الإسلام الذي فهمه علماء الأزهر الشريف عبر التاريخ، وهذه الوسطية الفائقة الراقية الجميلة التي دعوا الناس إليها، أنت لا تريد أن تفهم هذا الإسلام، أنت تريد أن يكون الإسلام هو تلك الأفعال التي أتى بها هؤلاء المرجفون. هذه هي الحقيقة.

وعندما نعقد مؤتمرًا في فندق يبيع الخمور؛ يأتي من يتخذون العنف سبيلًا ويسفكون دماء الناس بغير حق، فيقولون: هؤلاء فقهاء الفنادق، ونحن فقهاء الخنادق، وكأنَّهم يفتخرون بهدم بنيان الرَّب، وبقتل الناس بغير حق، وينسون قوله ﷺ تأسيسًا في هذا: «**مَنْ قَتَلَ أُمَّتِي مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ بَيْنَ بَرٍّ وَفَاجِرٍ** -وهو ما يحدث في التفجيرات- **فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ**»(1) التَّعَايُش يجعلني أذهب إلى المؤتمر؛ لكني لا أشرب الخمر، ولا أجلس في مائدةٍ يُدار عليها الخمر، لكني أعقد المؤتمر، وأستضيف الناس، ولا يشرب واحدٌ منهم خمرًا، ولا يريدها ولا يطيقها، وستظل الخمر حرامًا حتى لو كانت الخمور ثقافة سائدة في الأفلام المصرية عبر ثمانين

---

(1) أخرج مسلم: (٣/ ١٤٧٦)، برقم: (١٨٤٨)، وأبو عوانة -واللفظ له-: (٤/ ٤٢١)، برقم: (٧١٦٩)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً. وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ؛ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ. وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ؛ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ».

سنة، فليس هناك فيلم إلَّا وفيه خمر. وعلى الرغم من ذلك؛ فإنَّ الشعب يرفضها ويعلم أنَّها محرمة بالإجماع، حتى الذي يشربها فإنَّه يعلم أنَّه يرتكب حرامًا؛ ومع ذلك، فإنَّ «التَّعَايُش» يجعلني أذهب إلى هذا الفندق وليس في نيتي أن أدمر ما فيه من خمر.

«التَّعَايُش» جزءٌ لا يتجزأ من هذا الدين، لا يجعلنا في حالة صدام ولا صراع؛ لأنَّ من سُنَنِ الله في كونه: «الْوِفَاق»، والصراع أمرٌ طارئ. نعم، هو موجود لكنه طارئ؛ ومن هنا -وبهذه العقلية- ندعو إلى التَّعَايُشِ؛ بل ويؤثر هذا التَّعَايُش في تعاملاتنا، فنحن نطبع كُتُبَنا في المطبعة التي قد تطبع المساخر والمهازل، ولكننا نطبع كتبنا فيها لأنَّنا نتعايش، وهكذا كان الصحابة يتعايشون، سواءٌ في بلاد غير المسلمين «كالحبشة»، أو في بلادهم التي لم تكن تريدهم. وهذا واقع نعيشه ونحياه الآن؛ فهناك إنجليزي مسلم، وهناك أمريكي مسلم، وهذه بلاد لا تريد الإسلام ولا تطبقه ولا تفكر فيه، ولها هذا. ولكن التَّعَايُش الذي حصل من المسلم مع أهله وهو في مكة، أو حين كان مهاجرًا في الحبشة، أو في مدينةٍ أخرى وهي مدينة رَسُولِ اللهِ ﷺ - هي أساس فعلنا الذي نحيا به. فهذه أنماط مختلفة من التَّعَايُش.

نحن لا نشعر بإثم، ولا نتحرَّج، ولا نصطدم مع المجتمعات التي حولنا؛ وإنَّما نعيش بحُجَّة، نعيش ونحن نعتمد على الكتاب والسُّنَّة والسيرة، وعلى التجربة التاريخية الناجحة، وعلى مقاصد الشريعة، وعلى المصالح المعتبرة، وعلى المآلات المرعية، وعلى العلم؛ ولذلك نذكر الله ونحن مطمئنون، ونحن نعلم أنَّها دعوة عالمية، وأنَّ كل هذه الصور لا بد أن تحدث؛ لأنَّها دعوة تجاوزت الزمان والمكان، ودعت الستة مليار للإسلام، نرشدهم إلى هذا من غير إكراه ومن غير عنف، ولكننا نقول: إنَّ هذا ما عرفناه من الحق؛ فأردنا أن نبلغه إليكم، و﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا

ٱلْبَلَـٰغُ ﴾ [المائدة: من الآية ٩٩]، ﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص: من الآية ٥٦].

بعد دعوتي إلى «التَّعَايُشِ»؛ نشأت -والحمد لله- كثير من المؤتمرات، بل والمراكز البحثية التي تريد أن تبحث فيه.

ولعلنا بما قدمناه نكون قد وضعنا كثيرًا من النقاط على الحروف، ولكن لا يزال أمامنا المزيد من توسيع النقاش حول أسس هذا التَّعَايُش وكيفيته، والفروع المتعلقة به؛ حتى نؤسس كلامنا دائمًا على علمٍ أكثر رسوخًا وأكثر قوةً.

مَحَاوِرُ الْعَمَلِ الْخَيْرِيِّ

مبدأٌ من المبادئ: ﴿... لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣]، فالله يحب أن يكون القولُ مؤيَّدًا بالعمل، وأن يكون هذا القولُ طِبقًا للاعتقاد؛ فلا نكتفي بالكلام وحده، بل لا بد أن يصدِّقَ القولُ العملَ، وأن يصدِّقَ العملُ القولَ.

فكما نهانا ربُّنا -سبحانه وتعالى- عن الكذبِ والغيبةِ والنميمةِ والنفاقِ؛ نهانا كذلك عن الظاهرةِ الصوتية التي لا يصدقها العمل؛ فتسمع الكلام يُعْجِبُك، ثُمَّ لا يكونُ هناك عمل مُؤيِّد لهذا الكلام. وانطلاقًا من هذا، ومن قوله تعالى: ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: من الآية ٧٧] -نقول: إنَّ الإنسان لا بد أن يشارك في الحِراك الاجتماعي، وأن يذوب في الجماعة؛ فدين الله -سبحانه وتعالى- قد دلَّنا على الجماعة.

والإنسان لا بد أن يعيش مجتمعه، كما قال ﷺ: «**وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ**»[1]، وقال أيضًا: «**وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا**»[2]، وشدد في الوصية على الجار، فقال: «**وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللهِ لَا يُؤْمِنُ**». قيل: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «**الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**»[3]. وقال ﷺ: «**مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبْعَانًا وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى**

---

(١) أخرجه أحمد: (١٠/ ١٧)، برقم: (٥٧٢٤)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٥٣)، برقم: (٥٧١٧)، ومسلم: (٤/ ١٩٨٥)، برقم: (٢٥٦٣) كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٤٠)، برقم: (٥٦٧٠)، من حديث أَبِي شُرَيْحٍ رضي الله عنه.

جَنْبِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ»[1]، وعندما يقول: «ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»[2] هو يتكلم على عموم الناس، على المسلم وغير المسلم؛ ومن هنا كان لا بد أن نعيش عصرَنا، وأن نرى مشكلاتِنا وقضايانا، وأن نندمج في مجتمعنا، وأن نُقدِّم العمل على القول، وأن نشارك في العمل الاجتماعي.

ونجد في سنة نبينا ﷺ هذا الأمر بالتكافل والاندماج في المجتمع؛ فلما جاء ﷺ المدينة آخى بين المهاجرين والأنصار؛ فجعل لكل شخصٍ من المهاجرين أخًا من الأنصار، أحبَّ بعضُهم بعضًا حُبًّا شديدًا، حتى إنَّ بعضهم عرض على أخيه أن يتنازل عن جزءٍ من ماله، أو عن ماله كله، وبعضهم عرض على أخيه أن يتنازل عن بيته، وبعضهم -كما ورد في الحديث الصحيح- عرض عليه وهو قد تزوج بامرأتين أن يطلق إحداهما حتى يتزوجها[3]؛ ويتعجب كثيرٌ جدًّا من الناس من هذا، ويشكك بعضهم في صحة هذه الرواية؛ من أجل أن يُريح عقله من التفكير: ألم يكن غيورًا على زوجته؟! كيف يفعل هذا؟! ولا يريد أن يدخل نفسه في متاهات من الفكر.

أنا أقول لهم: حاكموا الحب! ائتوا بالحب الذي دفع هذا الصحابي لهذه المقولة وحاكموه، وانتهوا إلى أنَّه لا ينبغي علينا أن يحبَّ أحدُنا أخاه، وأرونا مرئيتكم في

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»: (١/ ٢٥٩)، برقم: (٧٥١)، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي: (٤/ ٣٢٣)، برقم: (١٩٢٤)، من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

(٣) أخرج البخاري: (٣/ ١٤٣٢)، برقم: (٣٧٢٢)، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قال: قدم عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ المدينة فآخى النَّبِيُّ ﷺ بينه وبين سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله؛ فقال عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلني على السوق، فربح شيئًا من أقط وسمن. فرآه النَّبِيُّ ﷺ بعد أيام وعليه وضر من صفرة، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْيَمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ» قال: يا رَسُولَ اللهِ، تزوجت امرأة من الأنصار، قال: «فَمَا سُقْتَ فِيهَا؟» فقال: وزن نواة من ذهب، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

كيفية تعليم الناس الكراهية والبغض... وأمثال هذا، تحت عناوين مستورة أخرى من الشهامة، والغيرة، والرجولة... وأشياء مثل هذا.

لكن الصحابي الآخر عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ عندما عُرِض عليه هذا؛ أبى. ويبقى السؤال: ما الذي دفع هذا الصحابي إلى أن يتكلم لأخيه بهذا الكلام؟! إنَّ عنده زوجتين ويعرض عليه أن يطلق واحدة منهما!!

إنَّما فعل هذا من أجل أنَّه يحبه، لا يفهم هذا الكلام ولا يدرك تلك المعاني مَن لا يَفْهَم الحبَّ؛ وتراه يتعجب جدًّا من هذه الرواية، ويريد أن يُنكرها، أو يسخر منها، أو يريد...

ولكن ما الحقيقة في هذا الأمر؟ إنَّه الحب. حاكموا الحب، وأظن أنَّكم عندما ستحاكمون الحبَّ؛ فإنَّكم أنتم أيها القضاة الظَّلَمة حينئذٍ ستحكمون على أنفسكم؛ لأنَّ الحبَّ أكبر بكثير مما أنتم عليه.

هذا الكلام نقوله لبعض المشكِّكين في الروايات الصحيحة، والذين يريدون منَّا أن نكون مجردَ جسمٍ بيولوجي، قطعة لحم لا روح فيها، ولا حب، ولا ود، ولا شهامة، ولا كرامة، ولا أخوَّة... ولا شيء من هذا، ثم يفهمون النصوص من خلال هذا الوضع، ونحن نقول: أبدًا، الإنسان فريدٌ مكرمٌ ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء: من الآية ٧٠]، وهذا الإنسان الفريد المكرم نفخ الله فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، ووضع في قلبه الرحمة وهي أساس الحب، ومن نُزِعَ من قلبه الرحمة؛ فإنَّه لا يعرف الحب؛ لأنَّ الرحمة هي أساس الحب.

وقد وصف سبحانه نفسه بالصفتين: «الرحمن الرحيم»، وجعلهما أول ما يُذكر في كتابه: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، وهو سبحانه لمَّا خاطبنا بالرحمة

في نفسه «وهي من صفات الجهال»؛ طمأننا وطمأن قلوبَنا بذكره سبحانه وتعالى، فهو رحمن، ومنتقم، وجبار؛ لكن الرسالة التي أرسلها سبحانه إلينا تقول: إنَّه أيضًا رحيم؛ ولذلك يقول العلماء: رحمن الدنيا ورحيم الآخرة، وكأنَّه سبحانه يطمئن قلوبَنا.

إذن، فعليك بِحُبِّ الله: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: من الآية ٣١] فالحب مأمورٌ به، ومدفوعٌ إليه.

والعمل الاجتماعي في ظني -وهو مؤيدٌ في الإسلام بكثيرٍ من الصور- له مجالات ينبغي أن نهتم بها على رأس اهتماماتنا.

المجال الأول: «مَجَالُ الصِّحَّةِ»، لا نريد في يومٍ من الأيام أن يكون العلاج قاصرًا على الأغنياء، وأن تصل تكاليف العلاج إلى غير المقدور عليه، لا نريد أن يتحول الإنسان إلى شيء يُبَاع ويُشْتَرى، فيتحول مثلًا إلى قطع غيار كما نسمع عمَّن أراد أن يبيع كُلْيَتَهُ من أجل أن ينفق على أبنائه، أو مثل هذه الحالة المزرية بالإنسان التي لا يستطيع معها أن يحصل على العلاج، فهذا أمرٌ لا يرضى عنه الله ولا رسوله: أن يتحول الإنسان إلى شيءٍ يُهمَل، أو إلى شيءٍ يباع ويشترى، أو إلى شيءٍ منبوذ، أو لا يكون له الحق فيما هو واجب على المجتمع كله من الصحة أو العلاج.

المجال الثاني: «مَجَالُ التَّعْلِيم»، هذه أمة «اقرأ»، وأول ما نزل من القرآن: «اقرأ». هذه أمة قال لها ربُّها: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّمر: من الآية ٩]، قال لها ربها: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: من الآية ٢٨]، قال لها ربها -ما معناه-: إنَّ العلم مع المحبرة إلى المقبرة، من المهد إلى اللحد، فيقول: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: من الآية ٧٦]، و«ذي علم»: تعني أنَّه عالم، وأما «عليم» فصيغة مبالغة، ومعنى هذا: أنَّ العلم لا يعرف الكلمة

الأخيـرة، وأنَّ العلـم لا ينتهي، فلا يزال الإنسان يتعلـم وتكون معه المحبرة يكتب بها إلى أن يصل إلى المقبرة[1]، ومهما بلغ من العلم فهو ما زال يعلم بعض الشيء. ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ معناها: استمرار العلم ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: من الآية ١١٤]، ومعنى هذا: أنَّ الإنسان كلما تعلَّم علمًا يوصل إلى الله -سبحانه وتعالى- في أي مجال كان -وهو المقام المستنير-، فإنَّه يتضاءل أمام نفسه؛ لأنَّه كلما اتسعت مساحة معرفته؛ فإنَّه يكتشف أنَّ الباقي له أكبر بكثير جدًّا مما عَلِم؛ ولذلك فهو متواضع لربه، لا عن دعوى، ولا عن مجرد إثبات حالة، ولا عن تمثيل ولا نفاق؛ بل شعور داخلي نابع من قلبه ووجدانه، فمثلًا هو يعرف الآن مليون معلومة، وعرف أيضًا أنَّ مليار معلومة من المعلومات المتاحة يجهلها، ثم إنَّه إذا عرف ذلك المليار علم أنَّ ما يجهله عدد لا نهاية له[2]، كما قال ربنا: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: من الآية ٨٥]؛ ومن أجل ذلك هو يخبت لربه ويخشع ويتواضع تواضعًا حقيقيًّا.

التعليم أساسٌ من الأسس التي أتى بها الإسلام، لكن لو نظرنا إلى حال أمة «اقرأ» لوجدنا أنَّ الأمية الفعلية فيها تزيد على (٥٠ ٪)، والإحصاءات الرسمية تأتي فوق (٣٠ ٪). أمة «اقرأ» التعليم فيها أصبح تعليمًا روتينيًّا، وأصبحت جامعاتنا متأخرة عن جامعات العالم، بعد أن كانت هذه هي أرضًا للحضارة ومنبعًا للعلم.

المجال الثالث: «الْبَحْثُ الْعِلْمِيُّ»، وتلك القضية شأنها الآن في واقع

---

(١) ذُكر عن الإمام أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أنَّه سأله أحد أصحابه ذات يوم: إلى متى تستمر في طلب العلم، وقد أصبحت إمامًا للمسلمين وعالمًا كبيرًا؟! فقال له: «مع المحبرة إلى المقبرة». انظر: «تلبيس إبليس»، لابْنِ الْجَوْزِيِّ: (١/ ٤٠٠).

(٢) ورد في قصة موسى والْخَضِرِ: «... وجاء عُصْفُور فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة، فقال لَهُ الْخَضِرُ: مَا علمي وعلمك مِنْ علم الله إلَّا مثل مَا نقص هَـذَا العصفور مِنْ هَـذَا البحر». متفق عليه؛ البخاري: (١/ ٥٦)، برقم (١٢٢)، ومسلم: (٤/ ١٨٤٩)، برقم (٢٣٨٠).

المسلمين شأن الفروض المهِمّات التي لا يمكن أن نقلل من شأنها أو نحطها عن مرتبة الفرض والواجب؛ فالبحث العلمي في غاية الأهمية، وهو يختلف تمامًا عن التعليم؛ فهو يحتاج إلى مراكز بحثية وإلى معامل، ونلاحظ أنّ شركات الأدوية العالمية لا وجود لها في مصر؛ وذلك من أجل عدم وجود البيئة البحثية العلمية؛ فيجب علينا أن نهتم بالبحث العلمي لأنّه سرُّ قوة الأمم، وهو الذي سيمكّننا من المشاركة في بناء الحضارة العالمية، ونحن -بفضل الله- لا تنقصنا الكفاءات؛ فقد استطاع أربعة على الأقل أن يحصلوا على جائزة نوبل[1]: «السَّادَات»[2] حصل عليها في السياسة، و«نَجِيب مَحْفُوظ»[3] في الأدب، و«أَحْمَد

---

(١) جوائز تُمْنَحُ سنويًا لأولئك الذين قدموا مساهمات جليلة لمصلحة البشرية، بغض النظر عن جنسياتهم. فقد أوصى المخترع السويدي الثري «ألفرد نوبل»، بأن يُخصص ربع ممتلكاته لتمويل خمس جوائز سنويًا، تُمْنَح هذه الجوائز للاكتشافات والاختراعات كثيرة الأهمية في مجالات: الفيزياء، والكيمياء، وعلم وظائف الأعضاء أو الطب، ولأكثر الأعمال الأدبية تميزًا وذات الطبيعة المثالية، ولأكثر الأعمال فعالية لصالح السلام الدولي.

ثم أُضيف الاقتصاد ليكون مجالًا سادسًا إلى مجالات الجائزة التقليدية بمبادرة من البنك المركزي السويدي، ومقر الجائزة: دولة السويد.

(٢) وُلِدَ السَّادَات في «ميت أبو الكوم» إحدى قرى محافظة الْمَنُوفِيَّةِ، وتخرّج في الكلية الحربية المصرية عام (١٩٣٨م)، ثم انضم مع جمال عبد الناصر وآخرين من العسكريين إلى تنظيم سري سُمِّي: تنظيم «الضباط الأحرار»، يهدف إلى الإطاحة بالحكومة الملكية الخاضعة تمامًا للسيطرة البريطانية، وتحرير مصر من الاحتلال العسكري البريطاني، فضلًا عن السيطرة السياسية والاقتصادية. حُكِمَ على السَّادَات بالسجن بسبب نشاطاته الثورية في الأربعينيات، وفي عام (١٩٥٢م) ساهم في قيادة حركة ثورة يوليو التي أطاحت بالملك فاروق. شغل السَّادَات بعد الحركة عددًا من المناصب الحكومية المهمة؛ حيث تولى رئاسة مجلس الأمة، ورئاسة تحرير جريدة الجمهورية، كما تولى أيضًا منصب نائب رئيس الجمهورية، حيث خلف بعدها عبد الناصر رئيسًا للجمهورية، حيث تولى مقاليد الحكم في مصر من عام (١٩٧٠م) حتى وفاته عام (١٩٨١م)، حصل على «جائزة نوبل» في السلام مناصفة مع مَنَاحِم بِيجِن عام (١٩٧٨م).

(٣) روائي مصري كبير، حاز «جائزة نوبل» في الأدب عام (١٩٨٨م)، وُلِدَ بالقاهرة، وحصل على ليسانس الآداب قسم الفلسفة من جامعة القاهرة «فؤاد الأول سابقًا» عام (١٩٣٤م)، وتدرج بالوظائف الحكومية حتى عمل مديرًا عامًّا للرقابة على المصنفات الفنية (١٩٥٩م). كان يكتب بجريدة «الأهرام»، ترجمت مُعظم أعماله إلى جميع اللُّغات العالمية، وحصل على جائزة الدولة التشجيعية في الرواية عام (١٩٥٩م)، وجائزة الدولة التقديرية عام (١٩٧٠م).

زُويل»(١) في الكيمياء، و«الْبَرَادْعِي» في السلام(٢)، كذلك لدينا علماء عالميون أمثال: «فاروق الباز»(٣)، أو «مجدي يعقوب»(٤)، أو غير ذلك ممن ساهموا في علوم الفضاء أو في الطب أو غير ذلك.

كُلُّ هذه أمورٌ تُبين لنا أَنَّنا قادرون على أن نشارك في الحضارة العالمية، ولدينا الكوادر البشرية القادرة على الإبداع في شتى المجالات، ولكن تخلُّف البحث العلمي، وعدم تفعيله ووصله بالصناعة -يعد من الأسباب الرئيسية لما نحن

---

(١) ولد أحمد حسن زويل في مدينة «دَمَنْهُورَ» محافظة البحيرة عام (١٩٤٦م)، تخرج في كلية العلوم، جامعة الإسكندرية عام (١٩٦٧م)، حصل على شهادة «الدكتوراه» من جامعة بنسلفانيا عام (١٩٧٤م). أهم أعمال أحمد زويل هي ابتكاره نظام تصوير سريع للغاية يعمل باستخدام الليزر، له القدرة على رصد حركة الجزيئات عند نشوئها، وعند التحام بعضها ببعض، والوحدة الزمنية التي تلتقط فيها الصورة هي «فيمتو ثانية»، وهو جزء من مليون مليار جزء من الثانية؛ أي «عشرة مرفوعة للقوة -١٥»، وقد استطاع زويل بهذه التِّقْنِيَّة تحديد حركة الذرات في الجزيء خلال التفاعل الكيميائي، حصل على «جائزة نوبل» في الكيمياء عام (١٩٩٩م).

(٢) ولد محمد مصطفى البرادعي في «الدُّقِّي» بالجيزة عام (١٩٤٢م)، تخرج في كلية الحقوق - جامعة القاهرة في عام (١٩٦٢م)، وعمل موظفًا في وزارة الخارجية المصرية، ثم أصبح بعد ذلك مساعدًا لوزير الخارجية إسماعيل فهمي، ثم ترك العمل في الخارجية ليعمل مسئولًا عن برنامج القانون الدولي في معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحوث، ثم التحق بالوكالة الدولية للطاقة الذرية عام (١٩٨٤م)، وشغل بها مناصب عدة، حتى أصبح رئيسًا للوكالة عام (١٩٩٧م)، وظل رئيسًا لها حتى عام (٢٠٠٩م)، حيث تولى رئاسة الوكالة لثلاث فترات متتالية، حصل على «جائزة نوبل» للسلام مناصفة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية عام (٢٠٠٥م).

(٣) عالم وباحث مصري في علوم الفضاء، ولد في محافظة «الشَّرْقِيَّة» بمصر، وبعد حصوله على بكالوريوس العلوم الجيولوجية عام (١٩٦١م) عمل مدرسًا في جامعات مصر وألمانيا وأمريكا، حتى وصل إلى مدير مركز أبحاث دراسات الأرض والكواكب بالولايات المتحدة الأمريكية، كما شغل منصب رئيس مجلس التحاليل السطحية وخواص السطح، وقد تولى رئاسة مركز أبحاث الفضاء والاستشعار عن بعد بأمريكا.

(٤) جراح مصري عالمي، ولد بالقاهرة وتخرج في كلية الطب عام (١٩٥٦م)، عمل نائبًا للجراحة بالقصر العيني، وحصل على زمالة كلية الجراحين الملكية بلندن، شغل درجة أستاذ جراحة القلب والصدر بجامعة شيكاغو عام (١٩٦٨م)، كما عمل أستاذًا للجراحة أيضًا في مستشفيات هارفلين، وهارفيلد، وبرومتون، حتى وصل إلى أستاذ كرسي جراحة القلب فيها عام (١٩٨٦م)، وهو أول أجنبي يشغل هذا المنصب هناك، ومنحته الملكة اليزابيث الثانية لقب فارس في عام ١٩٩٢م، عين أستاذًا ثم رئيسًا لمركز زراعة القلب والرئتين التابع لمعهد القلب الوطني بجامعة لندن عام (١٩٨٧م)، كما عمل أستاذًا لجراحة القلب في جامعات السويد، حصل على نوط الواجب الأول ووسام الجمهورية في يوم الطبيب من جمهورية مصر العربية عام (١٩٨٨م).

فيه الآن من احتياج لنهضة، واحتياج لِأَنْ تُفيق الحضارةُ مرةً أخرى.

المجال الرابع: «التَّكَافُلُ الِاجْتِمَاعِيُّ»، وهو مجال آخر مُهِمٌّ من مجالات العمل الخيري، مثل: إعالة اليتيم، والفقير، والأرامل، والمطلقات، ومَن لا مأوى لهم، ومشكلة أطفال الشوارع. هذه وأمثالها تدخل تحت مسمى: «التَّكَافُلُ الِاجْتِمَاعِيُّ».

يجب على كل واحدٍ منَّا أن يؤدي في هذا المجال ما يستطيع أن يؤديَهُ، وهو مجالٌ مُهِمٌّ متعلقٌ بالأمن الاجتماعي والاستقرار، ومتعلق أيضًا بمحو الأمية، ومتعلق أيضًا بقضيةِ البطالة؛ بل متعلق بكل حياة الإنسان؛ لذلك نحتاج إلى المشاركة الاجتماعية، وإلى الاهتمام بالتكافل الاجتماعي.

نجحنا والحمد لله في كثير من الجمعيات التي مارست هذا العمل، فاستطعنا أن نُعطي الإنسان صنارة نُعَلِّمه الصيد لا أن نعطيه سمكة، لكن هناك أناس غير قادرين على الصيد، يده مقطوعة، فلا بد أن أُعْطِيَهُ سمكة. رأينا ذلك في «بنك الطعام»، ورأيناه في جمعية «رسالة»، ورأيناه في «دار الأورمان»، ورأيناه في مؤسسة «مصر الخير»؛ كل هذه الجمعيات نجحت كما نجح غيرها أيضًا، ونحن نريد تفعيل الجمعيات الخيرية في كل مكان؛ لأنَّ المسألة أكبر من أن تقوم بها جمعية واحدة، أو مؤسسة واحدة، وهناك طرق كثيرة للنجاح.

عندنا أكثر من عشرين ألف جمعية خيرية، لكن نرى أنَّ الناجح منها لا يتعدى العشرين؛ أي واحد في الألف، ويمكن لهذه الجمعيات لو أنَّها عُلِّمَت كيف تدير نفسها، وكيف تدير العمل الاجتماعي -يمكن لها وبقوة أن تفعل شيئًا في التكافل الاجتماعي، وفي غيرها أيضًا من المجالات التي ذكرناها.

المجال الخامس: «**الْحَيَاةُ**»، ومجال الحياة يشمل وجوهًا عديدة، منها: «**الْفُنُون**»؛ وقد نجد في بعض الأحيان من ينحرف بالفن ورسالتِه، وهذا الانحراف يكون في واقع الأمر من أجل المال، فهذا الذي انحرف يُفَرِّط في مبادئه، وقد لا يكون من أصحاب المبادئ أصلًا؛ فيتخذ الفن الرديء سبيلًا إلى المال. وهذا من المُؤَلَّفة قلوبهم ويحتاج إلى أن نُعطيَ له المال؛ من أجل أن يُقَدِّم الفنَّ الراقي المؤثر، وليس الفن الرديء السلبي الذي يَكِرُّ على المجتمع بالبطلان.

مجال الحباة أيضًا يشمل «الرِّيَاضَة»، ولا بد أن تكون الرياضة منضبطةً بما يفيد المجتمع؛ لكنَّا نجد من يطالب بإجراء المراهنات، كتلك المراهنات التي تكون في سباق الخيل... وغيرها؛ والمراهنات نوع من القمار، وهم يقولون إنهم يفعلون ذلك من أجل الرياضة، لكنا نقول لهم: لا، نحن ننفق على الرياضة، ونُعْلِي من شأنها من غير أن ننزلق إلى هذه المقامرات؛ فإنَّ الشعب الذي يتَعوَّد على المقامرة يكون هذا خللًا فيه:

أولًا: من الناحية الشرعية، فهو محرم في الكتاب والسُّنَّة.

ثانيًا: من الناحية الاجتماعية؛ فالقمار يُسبب الإدمان كما هو مُشَاهَد، وبسببه يكون التخاصم والتناحر.

القمار مصيبة كبرى، حَرَّمَهُ الله، وهو جدير بالتحريم لأنَّه يُحَطِّم الإنسان.

مجال الحياة يشمل «الْعِمَارَة» كذلك، ويشمل أمورًا أخرى ليس هذا موضع بسط الحديث عنها.

وللعمل الخيري صورٌ ومظاهرُ كثيرة، فقد جاء الإسلام بصورٍ عديدة؛ فشرع لنا «**الْوَقْف**»: يمكننا أن نستمر فيه، يمكننا أن نطور قوانينه، يمكن أن نستفيد من

تجارب الأمم الأخرى التي فتحت الـ Trust والـ Foundation، وهي أنواع وصور من مفهوم الوقف الإسلامي. نستفيد منهم في المحاسبة، في المراقبة، في الإدارة، في الاستثمار، في غير ذلك؛ لأنَّ الفكرة هي فكرتنا، وتلك بضاعتنا ردت إلينا.

«**الْوَقْفُ**» أحد صور تمويل هذه المجالات الخمسة في عمل الخير، والْوَقْفُ يُخْرِجُ العينَ من مِلْك صاحبها إلى مِلْك الله، وفي الأدبيات الحديثة يقولون: إلى ملك المجتمع، لكننا نقول في الإسلام: إلى ملك الله؛ فالذي يمثل اللهَ في أرضه: هذا الخليفة من أبناء آدم، يقول تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: من الآية ٣٠] والْوَقْفُ معناه: أن أتخلى عن شيء من مالي، فيخرج من ملكي إلى ملك الله «هذه هي صورة الوقف». ويمكن أن تُطَوَّر أيضًا حتى طبقًا للقوانين المعمول بها، يمكن أن تطور إلى وقف النقود «وهذا يتأتَّى في صورة الصناديق الخيرية الاستثمارية»، يمكننا أن نُوْقِف النقود -وهو مذهب مالك-، فمثلًا نُوْقِفُ مليون جنيه لا نتصرف فيها، ونأخذ من ريعها من أجل هذه المجالات مثلًا.

كذلك من صور العمل الخيري: «الزَّكَاة»؛ فقد فرضها الله وأمر بوصولها مباشرةً لمستحقيها، ونصَّ على ذلك، وهذه الزكاة ركنٌ من أركان الدين، ومن أولئك الذين أباح الله لهم أن يأخذوا من الزكاة: فئة العاملين عليها؛ فالعاملون عليها يجوز لهم أن يأخذوا جزءًا من الزكاة، وهم واحد من ثمانية؛ لأنَّ المستحقين للزكاة ثمانية أصناف، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

إذن، (٥ ,١٢٪) من الزكاة يمكن أن تذهب لتحصيل الزكاة، ومن أنواع تحصيل الزكاة في العصر الحاضر: الإعلان في التلفزيون وفي الصحافة، وهذا مكلِّف،

وتلك جهات لا تفعل هذا مجَّانًا، فيمكن أن ندفع أجر ذلك من الزكاة ، ولكن في حدود الـ (٥ , ١٢٪) فقط؛ لأنَّ هذا داخل في مجال العاملين عليها، وكذلك مرتبات الموظفين الذين يديرون هذه الأموال ويوصلونها إلى مستحقيها... إلى آخره، وكان قديمًا يُسَمَّى بالساعي، فالساعي يأخذ من بيت مال الزكاة، أو من الزكاة، لكن في حدود الثمن. وهذ الأمر يعرف في الاقتصاد بتكلفة الحصول على الدخل، أو المورد، أو المال.

كذلك من صور العمل الخيري: «الصَّدَقَات»، والصدقات يقول في شأنها رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ**»(١). إذن، في المال حقٌّ غير الزكاة، تجد بعض الناس قد يمتلك مصانع وأراضي وعقارات، وكذا... إلى آخره، وقد لا تجب الزكاة في كل هذا؛ فعليه أن يتصدق مِن مال الله الواسع بعد أن وَسَّعَ الله عليه؛ فشروط الزكاة قد تكون غير منطبقة عليه. نعم، هذا صحيح، لكن عليه أن يتصدق، والصدقة أوسع من الزكاة؛ فالزكاة تختص بالمسلمين، وتختص بالفقراء والمساكين ومن نصَّ عليهم ربُّنا في آية التوبة، لكن الصدقة تجوز لغير المسلمين، والصدقة تجوز حتى للأغنياء؛ هنا نجد هذه السعة قد حلَّت لنا مشكلة «الِاخْتِلَاط»، فنحن نعيش في وطنٍ واحد ودون تمييز؛ ولذلك يمكن أن ننفق من الزكاة في مصارفها الثمانية، وننفق من الصدقات في غير ذلك، وتكون المعاملة واحدة.

هذا تفكيرٌ منطقيٌّ لا نراه يخالف شيئًا من الكتاب ولا من السُّنَّة، ونحمد ربَّنا أنَّنا من المسلمين، وهي أكبر النعم علينا.

كذلك من صور العمل الخيري: «الْهِبَات»؛ والهبة لها أحكامها المعروفة

(١) أخرجه الترمذي: (٣/ ٤٨)، برقم: (٦٦٠)، من حديث فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ﵂.

في كتب الفقه، وقد يدخل في صورٍ منها: التبرعات؛ بعض الناس يُخفي زكاته وصدقته ويخرجها في الخفاء، وبعض الناس يريد أن يُعطيَ هبةً، وأن يستفيد من هذا الإعطاء، وأن يكون ذلك علنًا أمام الناس، وربنا سبحانه وتعالى أجاز لنا الإنفاق سرًّا وعلانية، وجعل السرَّ والعلانية وجهين للإنفاق؛ فكما أنَّ السرَّ فيه شيءٌ من الإخلاص؛ فإنَّ العلن فيه شيء من الدعوة، دعوة الناس إلى أن يقلدوا الآخرين في هذا الخير، فمن أراد أن يُخفي صدقته فلا بأس، ومن أراد أن يُعلن فلا بأس، وكلاهما على خير.

إذن، هذا هو مفهوم ومبدأ من مبادئنا، وهو أنَّ العمل لا بد أن يؤكِّد القولَ، وألَّا نكتفي بالظاهرة الصوتية، وأنَّ العلمَ لا بد معه -والإيمان كذلك- من العمل الصالح: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [البقرة: من الآية ٨٢]، وأنَّ مَثَلَ الإيمان والعلم دون العمل الصالح كمَثَلِ رَجُلٍ أعرج برِجْلٍ واحدة يكون مُتألمًا، ويكون بطيئًا في سيره، وقد لا يُقْبَل عند ربه.

قَضَايَا الْمَرْأَةِ

لم تعرف الأمة الإسلامية في تاريخها ما يسمى بـ «قَضِيَّةِ الْمَرْأَةِ»، لا من ناحية خصائصها ووظائفها التي أقامها الله تعالى فيها. ولا من ناحية عَلاقتها بالرَّجُل في أنَّهما معًا أساسُ قيام الأسرة الصالحة ونواة بناء المجتمع الرشيد. ولا من ناحية حقها في إبداء الرأي في شئون الأمة، أو المشاركة الاجتماعية والسياسية فيها.

هذا ما أكدته النصوص الشرعية الصحيحة الصريحة، وشهد به واقع المسلمين عبر التاريخ، سواء في أوج مجد الأمة أو في زمن ضعفها، بغض النظر عن بعض وقائع الأعيان التي لا يخلو منها زمان أو مكان، أو التي فرضتها بعض العادات والتقاليد غير السديدة في المجتمعات الإسلامية، شأنها في ذلك شأن ما يحدث من تجاوزات في أيِّ مجتمع في عصرنا الحاضر.

وقد ظهرت قَضِيَّةُ الْمَرْأَةِ في مجتمعاتنا حين أريد للمفاهيم الغربية الحديثة أن تُنْقَلَ إلينا، مع أنَّها كانت ردَّ فعلٍ لعصور الظلام التي عاشتها أوروبا، ونودي بتحرير الْمَرْأَةِ؛ وهي -أصلًا- محررة في الإسلام بالمعنى الصحيح للحرية.

واللافت للنظر في هذه القضية: أنَّها اختُزلت بقصد أو بغير قصد في مسألة العَلَاقة بين الرَّجُل والْمَرْأَة، وأنَّها قائمة على التجاذب والصراع، وبذلك لا ينتهي الجدل والتناوش بين ركني المجتمع؛ مما يؤخر الأمة ويشغلها عن قضاياها الحقيقية التي تقف حجر عثرة في نمائها واستعادة مجدها السابق، ومواكبة سير التقدم الحاضر واللاحق.

والواقع أنَّ الإسلام نظر إلى عَلاقة الْمَرْأَةِ بالرَّجُل من جانبين رئيسيين:

الأول: «وَحْدَةُ الْخَلْقِ»؛ فقد بيَّنَ لنا القرآن نشأة الْمَرْأَة وأصل خلقتها، وأنَّ الْمَرْأَة والرَّجُل يمثلان نفسًا واحدة؛ فقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١]، وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَا﴾ [الأعراف: من الآية ١٨٩]، وقال عز وجل: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ فَمُسۡتَقَرّٞ وَمُسۡتَوۡدَعٞۗ قَدۡ فَصَّلۡنَا ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَفۡقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٩٨].

الثاني: «الْمُسَاوَاةُ»؛ إذ الأصل أنَّ الْمَرْأَة والرَّجُل كليهما مخلوقان مكرمان من جنس واحد؛ فاقتضى ذلك المساواة بينهما في عَلاقتهما بالله عز وجل، ومن مظاهر ذلك أنَّه ساوى بينهما في أصل العبودية له وحده، ولم يُفضِّل جنسًا على آخر؛ بل جعل مقياس التفضيل: التقوى والصلاح والإصلاح. وهو ما يمكن أن يُعبَّر عنه بالنفع للنفس وللغير، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقال النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى**»(١).

ولقد ساوى القرآن بينها في المسئولية عن الخطيئة الأولى، وجعلها مشتركةً بينهما؛ ففي سورة البقرة وهي تتكلمُ عن قصة الخلق الأول، نرى أنَّ الله -سبحانه وتعالى- لم يُفرِد اللومَ والعتابَ على الْمَرْأَةِ، ولم يقل: إنَّها التي أغوتْ آدم وأخرجته

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣٨/ ٤٧٤)، برقم: (٢٣٤٨٩)، والْبَيْهَقِيُّ في «شعب الإيمان»: (٤/ ٢٨٩)، برقم: (٥١٣٧)، من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما.

من الجنة -كما هو مسطور في كتب الأديان السابقة-، ولم يقل: إنَّها اتفقت مع إبليس على آدم؛ بل نرى القرآن وهو يساوي بينهما مساواةً تجعل المسئولية على كلٍّ من الطرفين: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: ٣٦].

إذن، فهو يخاطب الرَّجُل والْمَرْأَة، والشيطان تَسَلَّط على الرَّجُل كما تسلط على الْمَرْأَة، وتسلط على الْمَرْأَة كما تسلط على الرَّجُل.

وساوى الشرع أيضًا بين الرَّجُل والْمَرْأَةِ في أصل التكاليف الشرعية، وفي الثواب والعقاب على الامتثال لأوامره والبعد عن نواهيه، سواء في الدنيا أو الآخرة؛ ففي الجزاء الدنيوي قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

وفي الجزاء الأخروي قال سبحانه: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠]، وقال عز وجل: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: من الآية ١٩٥].

وفي عَلاقتهما ببعض ساوى الخالق بينهما في حق الوجود، وعدم مصادرة ذلك الحق من أيٍّ من الطرفين؛ ولذلك جرَّم الله تعالى ما كان يفعله العرب قبل الإسلام من كراهيتهم أن يرزقهم الله بالأنثى، فقال سبحانه: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨-٥٩].

وكذلك ساوى الخالق بينهما في أصل الحقوق والواجبات؛ فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ

﴿مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: من الآية ٢٢٨]، وقال سبحانه: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]، وقد جمع النَّبِيُّ ﷺ تلك المظاهر كلها فقال: «**إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ**»[1]، وإذا لاحظ بعض الناس تميزًا لأحد الطرفين؛ فإنَّه سيجد تميزًا من نوع آخر للطرف الثاني؛ تحقيقًا لسنة التوازن بين الجنس البشري، فضلًا عن مراعاة قيمة المساواة بينهما، وبهذا التوازن وتلك المساواة ينشأ التكامل المنشود بين الرَّجُل والْمَرْأَة، وتزداد الأواصر بين الأسرة الواحدة التي هي نواة المجتمع، وصولًا إلى بناء الأمة القوية التي تدرك تمامًا أنَّ الْمَزِيَّةَ بين الجنسين لا تقتضي الأفضلية، وأنَّ اختلاف الوظائف والخصائص لا يعد انتقاصًا لنوع أو تمييزًا لآخر.

وبِنَاءً على هذا؛ فالعَلاقة بينهما هي عَلاقة التكامل، وبموجبها يتم النسل والانتشارُ، ويَخْلُقُ الله منهما رجالًا كثيرًا ونساء؛ إلَّا أنهما نفس واحدة. فالعَلاقة عَلاقة تكامل، وليست عَلاقةَ صراع.

لكن الأفكار والمذاهب العالمية تقول: إنَّ العَلاقة بين الرَّجُل والْمَرْأَة -باعتبار أنهما ضدان- هي عَلاقة الصراع؛ حيث إنَّ الفلسفات الغربية قائمةٌ على نظرية الصراع؛ صراع بين الإنسان والكون، بين الحاكم والمحكوم، بين رَبِّ العمل أو صاحب رأس المال وبين العمال، بين الرَّجُل والْمَرْأَة... وهكذا.

في حين أنَّنا نرى أنَّ الأمر إنَّما هو على سُنَّة التكامل التي خَلَق الله فيها الخصائص والوظائف، وكَلَّف كُلًّا من الطرفين بعمارة الأرض، وعبادة الله، وتزكية النفس؛ من أجل أن تسير الحياة.

---

(١) أخرجه أبو داود: (١/ ١١١)، برقم: (٢٣٦)، والترمذي: (١/ ١٨٩)، برقم: (١١٣)، كلاهما من حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها.

رؤية مختلفة تمامًا وواضحة تمامًا: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ [النساء: من الآية ٣٢]، ويأتي الحديث: «**لَعَنَ اللهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ**»(١)؛ لأنَّ كُلَّ واحدٍ منهما قد خرج عما أقامَهُ الله فيه، وخرج عن خصائصه التي أودعها الله فيه وأراد خصائص الآخر، وكذلك خرج عن الوظائف والمراكز القانونية وعمَّا أراده الله له؛ فبدلًا من أن يقول: اللهم إنِّي أسألك من فضلك؛ إذ به ينحرف فيتمنى ما لم يُقِمْه الله -سبحانه وتعالى- فيه.

ومن هنا تتولد نظرية «الْمُسَاوَاة» لا «التَّسَاوِي». فهذا كله يؤدي إلى أنَّ هناك مساواةً بين الرَّجُل والْمَرْأَة، وإن كان الرَّجُل رَجُلًا والْمَرْأَة امْرَأَةً؛ فالرَّجُل فَرِحٌ بأنَّه رجل، والْمَرْأَة تفرح بأنَّها امرأة، وكل واحدٍ منهما يعرف دوره في الحياة، ويقوم به طبقًا للخصائص والوظائف.

هذه الرؤية متحررةٌ من أفكار السابقين ومن أفكار اللاحقين؛ إنَّما هي مبنيَّةٌ على محاولة أن تجعل الكتاب الكريم كتابَ هداية ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: من الآية ٢]، تحاول أن تمتثل لأمر الله -سبحانه وتعالى- بتدبر القرآن وتفهُّمِه ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤].

إذن، نحن أمام رؤيةٍ لا نقول: إنَّها جديدة؛ بل إنَّها تصوغ الأمر صياغةً تقف به أمام النماذج المعرفية الأخرى في العالم، أمام نماذجَ ترى أنَّ العَلاقة هي الصراع،

---

(١) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٢٠٧)، برقم: (٥٥٤٦)، ولفظه: «لَعَنَ رَسُولُ الله...»، وأخرجه أحمد بلفظه: (٥/ ٢٤٣)، برقم: (٣١٥١)، كلاهما من حديث عَبْد الله بْن عَبَّاس ﵄.

وترى «التَّسَاوِيَ» لا «الْمُسَاوَاةَ»، وترى إنكار الجنس وما أقامه الله فيه، وتجعل كل ذلك للاختيار، حتى وصلوا إلى فلسفة الـ«Gender»، والـ«Gender» معناها: النوع؛ فكأنَّهم يلغون الـ Male والـ Female أو الذكر والأنثى، يلغون كلمة Sex التي بمعنى الجنس، هذا ذكر وهذا أنثى؛ ولكنهم يقولون: الـ Gender بدلًا من الـ Sex، يعني: ليس هناك ذكر وليس هناك أنثى، الذكر يمكن أن يكون أنثى والأنثى يمكن أن تقوم بدور الذكر.

وعلى ذلك فليس هناك أسرة بمفهومها الصحيح؛ فالأسرة يشترط فيها اتحاد الجنس واختلاف النوع، فليس هناك أسرة بين رجل ورجل، ولا يجوز أن يتزوج الرجلُ رجلًا، ولا أن تتزوج امْرَأَةٌ امْرَأَةً. نعم، لا يجوز؛ لأنَّ هذا من قَبِيل الشذوذ؛ لكنهم يُبيحون هذا الشذوذ، ويكوِّنون العائلة من أيِّ زوجٍ كان؛ من رجلين، من امرأتين، من رجل وامرأة، ثم بعد ذلك تتمادى هذه الفوضى إلى ما لا نهايةَ له؛ فحسبنا الله ونعم الوكيل.

عَلاقة الرَّجُل بالْمَرْأَة في التصور الإسلامي مضبوطةٌ بمجموعةٍ من القيم، منها: «التَّكَامُل»، ومنها: «الْمُسَاوَاة» لا «التساوي»، ومنها: «الْخَصَائِص وَالْوَظَائِف»، ومنها: «الْقِيَام بِالْأَدْوَارِ الَّتِي كَلَّفَنَا اللهُ بِهَا»، ومنها: «الْمَرَاكِز الْقَانُونِيَّة» التي سيترتب عليها بعد ذلك قضايا الشهادات وقضايا الميراث، وليس في ذلك أيُّ نوع من أنواع العصبيةِ العِرقية، وليس لكونها امرأةً نقف منها موقفًا سيئًا.

عندما نظرنا إلى اختلاف أنصبة المواريث -مثلًا- وجدنا فيه الآتي:

وجدنا أنَّ الْمَرْأَة قد تأخذ مثل الرَّجُل، وأنَّها قد تأخذ نصف الرجل، وقد تأخذ أكثرَ من الرجل، ووجدنا أيضًا أنَّ الْمَرْأَة قد تأخذُ والرَّجُل لا يأخذ، وقد لا تأخذ والرَّجُل يأخذ.

إذن، فالقضية ليست قضيةَ أنوثةٍ وذكورةٍ بقدر ما هي قضيةُ مراكزَ قانونيةٍ؛ المراكز القانونية فيها حقوق وواجبات، وهذا التقسيم مرتبط بتلك الحقوق والواجبات، فمثلًا: إذا مات إنسان وترك زوجة وأبناء وأمًّا وأبًا؛ فإنَّ الأم والأب كل واحد منهما يأخذ السدس، مع أنَّ هذه امرأة وهذا رجل، ولكن هذا له السُّدس وهذه لها السُّدس. أمَّا إذا مات وترك ابنًا وبنتًا؛ فإنَّ البنت تأخذ نصف الابن: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: من الآية ١١]، والابن يُكلَّف -بحسب مراكزه القانونية- بالنفقة عليها، وبتزويجها، وبالقيام بشأنها أبدًا؛ فالأنوثة أَمْرٌ يستوجب الرعاية أبدًا، فقضايا الطفولة وقضايا الْمَرْأَة تحتاج إلى تكليف زائد على الرَّجُل للحماية والعناية والرعاية... وهكذا.

وجدنا أنَّ الْمَرْأَةَ قد تأخذ والرَّجُل لا يأخذ؛ فمثلًا: مات رجل وترك زوجة وبنتًا وأمًّا وأختًا وعمًّا؛ فإنَّ الأمَّ تأخذ السُّدس، والزوجةَ تأخذ الثمن، والبنتَ تأخذ النصف، والأخت -وهي أنثى- تأخذ الباقي تعصيبًا، ومقداره: ٥/ ٢٤، والعمُّ لا يأخذ شيئًا مع أنَّه ذكرٌ ومن أهل العَصَبَات.

إذن، فالقضية هي قضية الْمُسَاوَاة لا التساوي، قضية المراكز القانونية، قضية التكامل، قضية القيام بالأدوار، قضية الخصائص والوظائف، قضية ألَّا يتمنى كل طرفٍ منهما أن يكون مكان الآخر.

هناك قضية -مما يتعلق بقضايا الْمَرْأَة- شاعت في عصرنا وكَثُرَ فيها اللَّغط، وهذا اللغط يأتي من إرادة جلب ما في الكتب إلى الواقع مع عدم مراعاة الأسقف المعرفيَّة المختلفة؛ وهذا ليس من الفقه في شيء، ومبدؤنا: أن نعيش عصرنا وألَّا نترك أصلنا، وأنَّه لا معارضة بين الأصالة وبين المعاصرة.

تلك القضية هي قضية «الْخِتَان»؛ وقضية الختان أُثيرت في سنة (١٩٥٠م) في مجلة طبيَّة ثقافية تسمى بمجلة «الدكتور»، حيث نشرت ملحقًا في عددٍ من أعدادها في سنة (١٩٥٠م) تحذر فيه من الختان -من ختان الإناث وليس الذكور، وكلامُنا كله في ختان الإناث- وعُرِضَ الأمر حينئذٍ على جماعة العلماء؛ بعضهم قال: لا، هذه سُنَّة، وبعضهم -وهم الأكثر- من هيئة كبار العلماء، كالشيخ مُحَمَّد عَرَفَة، والشيخ مَحْمُود شَلْتُوت، أستاذ الشريعة الذي أصبح بعد ذلك الإمام الأكبر وشيخ الأزهر، والشيخ كَامِلِ الْبَنَّا، والشيخ عَبْد الْوَهَّاب خَلَّاف[1]... وأمثال هؤلاء كثير، كتبوا في مجلة «الأزهر» وكتبوا في «اللواء الإسلامي» لأحمد باشا حمزة يُبيِّنون الأمر على وجهه كتابةً دقيقةً ماتعة.

قالوا: يا جماعةَ الأطباء، هذه عادة موروثة، وهذه العادة وُرِثَت من تَجْرِبَةِ الشعوب؛ فلا بد عليكم -عندما تطالبوننا بتركها- أن تجتمع كلمتُكم، وأن تكون هذه الكلمة مبنيَّةً على العلم، وعلى البحث والتدقيق، لا على الأهواء والرؤى والفلسفات والتقليد للغرب أو للشرق؛ فإذا اجتمعت كلمتكم المبنيَّةُ على العلم لا على الأهواء؛ فإنَّه لا بأس عندنا في الشريعة بترك هذه العادة.

---

(١) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ خَلَّاف: أستاذ الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق، وكان مفتشًا في المحاكم الشرعية، وأحد أعضاء مجمع اللُّغة العربية، ولد بكَفْرِ الزَّيَّاتِ سنة (١٣٠٥هـ = ١٨٨٨م)، وتخرج بمدرسة القضاء الشرعي بالقاهرة سنة (١٩١٢م)، وكان أخطب الطلاب فيها، ودرَّس بها، ثم انتقل إلى سلك القضاء، وفي سنة (١٩٣٥م) عين أستاذًا مساعدًا للشريعة الإسلامية في كلية الحقوق بجامعة القاهرة، ثم أستاذًا فيها إلى سنة (١٩٤٨م)، وتوفي بالقاهرة سنة (١٣٧٥هـ = ١٩٥٦م). له تصانيف مطبوعة، منها: «أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية»، و«نور من القرآن الكريم»، و«علم أصول الفقه»، و«السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية»، و«تاريخ التشريع الإسلامي»، و«الأحوال الشخصية»، و«أحكام المواريث». انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيّ: (٤/ ١٨٤).

هَلِ الْخِتَانُ عَادَةٌ أَمْ عِبَادَةٌ؟

جماهير المسلمين ترى أنَّه من قبيل العادة، ويلخص ذلك حديثٌ بسندٍ ضعيف لا تقوم به الحجة[1]، إنَّما منطوقه يبين هذه الحقيقة، هذا الحديث يبين أنَّ ختان الإناث من قبيل العادات وليس من قبيل العبادات، يبين أنَّ الختانَ للرجال سُنَّةٌ وللنساء مَكْرُمَة؛ وكلمة «مَكْرُمَة» معناها: أنَّها ليست من الشريعة.

وحتى يتبين لنا الحق، نقول: إنَّ الأشياء المتعلقة بالمعارف كان النَّبِيُّ ﷺ يتركها لمعارف عصره، وما حديث تأبير النخل عنَّا ببعيد؛ قال لهم ﷺ: «**مَاذَا تَفْعَلُونَ؟**» قالوا: نؤبر النخل يا رَسُولَ اللهِ، فقال: «**هَـذَا بِقَدَرِ اللهِ**»؛ فظنوا أنَّه يأمرهم بترك الأسباب، فلما لم يخرج التمر -لأنَّه لا بد من تأبير النخل وتلقيحه- قال: «**أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأُمُورِ دُنْيَاكُمْ**»[2]. وهذه المقولة منه ﷺ تَرُدُّ جانبًا من تصرفات الحياة إلى المعارف.

ولذلك فإنَّ الإمام الشَّافِعِيَّ يعلمنا في كتابه «الأم» هذه الحقيقة -وهي أنَّ بعض الأمور تتعلق بالمعارف وبالأسقف المعرفية للعلوم- لمَّا تعرض لِمَا رواه مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى[3] عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أنَّه كان يكره الوضوء بالماء الْمُشَمَّس؛ يقول الشَّافِعِيُّ: «وأنا لا أكرهه إلَّا أن يكون من جهة الطب»[4].

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده»: (٣٤/ ٣١٩)، والْبَيْهَقِيُّ في «السنن الصغرى»: (٧/ ٣٩٧)، ولفظه: «**الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ**»، كلاهما من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. وقال الْبَيْهَقِيُّ: لا يصح رفعه إلى النَّبِيِّ ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم: (٤/ ١٨٣٦)، برقم: (٢٣٦٣)، من حديث عَائِشَةَ وأَنَسٍ رضي الله عنهما.

(٣) **إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ الْمَدَنِيُّ**: كان من شيوخ الشَّافِعِيِّ، قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب»: متروك. وقال يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: سألت مالكًا عنه: أكان ثقة؟ قال: لا، ولا ثقة في دينه. قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب»: قال الشَّافِعِيُّ: «... وكان ثقة في الحديث». توفي سنة (١٨٤هـ)، وقيل: (١٩١هـ). له ترجمة في «التاريخ الكبير»: (١/ ٣٢٣)، و«تهذيب التهذيب»: (١/ ١٣٧).

(٤) انظر: «الأم»، للشَّافِعِيِّ: (١/ ١٦).

هو لا يعترض على كلام سيدنا عُمَرَ ﷺ، والسند عنده صحيح؛ فمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى وإن تكلَّم فيه مَالِكٌ، لكنه كان ثقة عند الإمام الشَّافِعِيِّ؛ فالقضية هي أنَّه لا يكرهه إلَّا أن يكون من جهة الطب؛ بمعنى أنَّه: إذا كانت المعارف الطبيةُ تُبين أنَّ الماء المشمس بهذه الشروط التي اشترطها الفقهاء يَضُرُّ الإنسان فهو مكروه؛ وهي: أن يكون في بلد حار، وأن يكون في إناء من المعدن سوى الذهب والفضة، وإن كان حرامًا، لكن الذهب والفضة لا يُحْدِثان الزُّهُومَة التي تعلو الماء فتضر الجسد، الطب حينئذٍ كان يقول هكذا. فلو أنَّ الطب الآن قال: لا، كل هذا كلام غير منضبط، كل هذا كلام فيه نظر أو خطأ؛ فإنَّنا سنغير آراءنا. لماذا؟ لأنَّنا ربطناها أول مرةٍ بالسقف المعرفي الذي وصل إليه العلم.

وفي سنة (١٩٥٠م) رفض العلماء أن يستسلموا لِمَا بدا وكأنَّه من الأهواء أو من التقليد أو الانضباع[١] للغرب، وطالبوا الأطباء بأن يكونوا موضوعيين، وأن يبحثوا علميًّا، وأن تجتمع آراؤهم ويبينوا لنا الحقيقة، وظلَّ الأطباء في أبحاث كثيرة لا نهاية لها حتى وصلنا إلى سنة (٢٠٠٠م) التي أعلنت فيها «منظمة الصحة العالمية» أنَّ الختان عادة مضرة، وهي منظمة محايدة، وهي التي أعلنت قبل ذلك الضرر البالغ للتدخين، والتدخين من ناحية ما ورد في الكتب الفقهية: فيه خمسة أقوال؛ منهم من رآه واجبًا، ومنهم من رآه مكروهًا، ومنهم من رآه حرامًا، ومنهم من رآه مندوبًا، ومنهم من رآه مباحًا؛ لكن لما جاءت المنظمة وأعلنت أنَّه يسبب الوفاة ويسبب

---

(١) هذه الكلمة مشتقة من «الضبع» وتصرفاته. وذلك أنَّه إذا أراد افتراس فريسته نظر إليها وأحدث لها ما يشبه التنويم المغناطيسي، ثم يسير فتسير وراءه حتى مكمنه، ثم يقتلها هناك بعد أن يعلو ظهرها ويبول عليها، فيوفر على نفسه مقاومتها ونقل جثتها إلى بيته؛ وتقال هذه الكلمة لمن يسير إلى حتفه بقدميه وظاهر إرادته؛ من شدة جهله بما حوله. انظر: مقالنا: «الانتحار العرقي»، جريدة «الأهرام»، عدد السبت (٢٧/ ٨/ ٢٠٠٥).

الأمراض الخبيثة؛ فإنَّ كلمة الفقهاء انتهت إلى تحريمه، حتى إنَّ بعضهم حَرَّم التدخين السلبي.

كذلك في قضية الختان، أثبتت الأبحاث أنَّها عادة مضرة، والختان كما بيَّنَّا من قبيل العادات وليس من العبادات؛ ولذلك فقد وَفَّينا بما عاهد عليه أشياخُنا وأشياخُ أشياخِنا من كبار هيئة العلماء في سنة (١٩٥٠م) حيث أقرُّوا بأنَّ الأطباء إذا اتفقت كلمتُهم وكانت مبنيَّةً على العلم، وكانت واضحةً جلية من غير تقليدٍ لأحدٍ من الناس؛ فإنَّنا نتبعهم.

وهذا الذي فعلناه، وهذا الذي يجب أن نفعله دائمًا، وهذا هو المنهج الذي نراه في كلام الشيخ شلتوت، وكلام الشيخ محمد عرفة، وكلام الشيخ البنا، وكلام الشيخ خَلَّاف... وغيرهم، من أنَّنا أقوام لا نترك ما ورثناه؛ لِما قد يكون فيه فائدة إلَّا إذا ثبت فعلًا أنَّه ضارٌّ.

هل يمكن أن يكون الختان في وقتٍ ما مباحًا، وفي وقت آخر يكون حرامًا؟

نعم، الدنيا تتغير. فالملابس التي ترتديها النساء الآن ضيقة، وكَمُّ المهازل والمساخر التي تُعرض -حتى في أجساد الْمَرْأَة والتجارة فيها بهذه الفضائح التي تحدث حولنا- أضعف الشهوة الجنسية، وهذا التلوث وهذا الضجيج الذي لفَّ العالم؛ التلوث السمعي، والتلوث البصري، والتلوث البيئي، واختلاف الأكل، وكذلك نظام الأدوية؛ فإنَّ نظام «الفَارْمَاكُولُوجِي» الكيميائي ليس هو نظامَ الأعشاب الطبية الذي نسميه الآن «الطب البديل» مع أنَّه أصيل، ولكن البديل هو هذا الفارماكولوجي الذي أهلك الجسد البشري، كان الجسد البشري يتعامل مباشرةً مع الكون، فكان يركب الحصان والإبل والحمار وكان يمشي على قدميه، لكن الآن

هناك السيارة والطائرة، وأصبح هناك منظومة جديدة للإنسان غيَّرت من حياته وغيَّرت مما يضره. كل هذه الأشياء تغيرت وغيرها تغير؛ فغيرت النفس وغيرت الجسد وغيرت في الإنسان أشياء كثيرة.

إنَّنا نريد أن ندرك الواقع، نريد أن نحقق المصلحة، نريد أن يكون في أذهاننا دائمًا -وهذا أساسٌ من الأسس القوية- أنَّنا أصحاب دين منفتح ودين دعوة، نريد أن ندرك حالة العولمة التي نعيش فيها، لا نريد أن نكون حجابًا بين الخلق والخالق؛ إنَّنا نريد أن نبلِّغ الإسلام بصورةٍ صحيحة لافتةٍ للنظر.

فحين تأتي قضيةٌ مثلُ هذه القضايا، ونرى أنَّه قد وَفَّى الأطباء ما طُلب منهم قبل ذلك، وكل العالم انتهى إلى ما انتهت إليه منظمة الصحة العالمية من أنَّ ختان الإناث جريمة، وبأنَّه خطأ؛ فإنَّنا حينئذٍ نوافقهم عليها، مراعين كل هذه الأشياء، ونراعي أيضًا معنى ختان الإناث الذي تكلم عنه الْمَاوَرْدِيُّ[1] وتكلم عنه النَّوَوِيُّ[2] بأنَّه: «شيءٌ مثل الجُرْح في مكانٍ حسَّاسٍ دقيق لا يتقنه إلَّا القلة من الأطباء المتخصصين»، وهذا الجرح ليس فيه إزالة للعضو «الْبَظْر»، ولكن فيه تهذيب له،

---

(١) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّد حَبِيب، أَبُو الْحَسَنِ الْمَاوَرْدِيُّ: نسبته إلى بيع ماء الورد، أقضى قضاة عصره، من العلماء الباحثين أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة، ولد في الْبَصْرَة سنة (٣٦٤هـ)، وانتقل إلى بَغْدَادَ، وولي القضاء في بلدان كثيرة، ثم جعل أقضى القضاة في أيام القائم بأمر الله العباسي، وكان يميل إلى مذهب الاعتزال، وله المكانة الرفيعة عند الخلفاء، وربما توسط بينهم وبين الملوك وكبار الأمراء فيما يصلح به خللًا أو يزيل خلافًا، ووفاته ببَغْدَادَ عام (٤٥٠هـ). من كتبه: «أدب الدنيا والدين»، و«الأحكام السلطانية»، و«النكت والعيون» في تفسير القرآن، و«الحاوي» في فقه الشافعية. انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٣٢٧).

(٢) يَحْيَى بْنُ شَرَفِ بْنِ مُرِّي بْنِ حَسَنٍ، النَّوَوِيُّ «أو النَّوَاوِيُّ»، أَبُو زَكَرِيَّا، مُحْيِي الدِّين: من أهل نَوَى من قرى حَوْرَانَ جنوبي دِمَشْقَ، وُلد سنة (٦٣١هـ)، علَّامة في الفقه الشافعي والحديث واللُّغة، تعلم في دمشق وأقام بها زمنًا، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٦٧٦هـ). من تصانيفه: «المجموع شرح المهذب»، و«روضة الطالبين»، و«المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج». انظر: «طبقات الشافعية» للسُّبْكِيِّ: (٥/ ١٦٥)، و«الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٩/ ١٨٥).

لا يكون ذلك إلَّا بشروط معينة، وبكيفيةٍ معينة، وباستثناءٍ معين، يقرره الطبيب المختص وليس كل طبيب.

إذن، نحن أمام أمرين: إمَّا أن يكون تفكيرُنا تفكيرًا علميًّا يدرك الواقع وما فيه دون أن ننسلخ من تراثنا، وإما أن نستمر في النقل غير الواعي من الكتب، ونريد أن نفرضه على الواقع في محاولة منَّا لسحب الماضي على الحاضر دون وعي؛ فنكون بذلك صادِّين عن سبيل الله من غير أن نقصد، وتلك مصيبةٌ كبرى.

هناك قضية أخرى تتبعناها عبر التاريخ وأيضًا تغيَّرت فيها الأحوال، وفهمنا فيها النصَّ النبويَّ الشريفَ فهمًا جديدًا، وهي قضية «تَوَلِّي الْمَرْأَةِ لِلْوِلَايَةِ الْعَامَّةِ».

يأتي شخص ويقول: هل يمكن أن تُعيَّن الْمَرْأَة قاضية، أو وكيل نيابة، أو رئيس جمهورية، أم لا؟

نحن نرى أنَّ الحال قد تغير؛ فالْمَرْأَة قد تعلمت، وخرجت للعمل، وشاركت في بناء المجتمع، ولو تتبعنا فعلَ المسلمين قديمًا؛ لوجدنا أنَّ «ثَمِلَ»[1] تولَّت القضاء، وأنَّ أكثر من تسعين امرأة عبر التاريخ تولت الولايات العامة[2]، ورئيس الجمهورية ليس هو الخليفة، والْمَرْأَة لا يمكن أن تقوم بالخلافة العُظْمَى التي لا بد فيها أن يكون الخليفة قائدًا للجيوش، وأن يكون إمامًا للصلاة، وأن يكون خطيبًا للجمعة... إلى آخره. أما رئاسة الجمهورية فهي بدلٌ، وهي مثل شيءٍ من الولايات القاصرة، وليست هي الولاية العظمى.

---

(١) كانت «ثَمِل» مدبرة شئون أم المقتدر بالله. قال عنها ابْنُ حَزْمٍ في «رسائله»: (٢/ ٩٨): «ثَمِل القهرمانة: قعدت للحكم بين الناس بالمظالم وحضر مجلسها القضاة والفقهاء»، كان ذلك في سنة (٣٠٦ هـ) في عهد المقتدر بالله. وانظر كذلك: «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» لابْنِ الْجَوْزِيِّ: (٦/ ١٤٨).

(٢) ومن ذلك: أنَّ سيدنا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ولَّى «الشفاء العدوية» ولاية السوق، وكانت أهلًا لذلك. انظر: «رسائل ابن حزم»: (٢/ ٩٨).

بل إنَّ الإمام الطَّبَرِيَّ[1] وابْنَ أَبِي لَيْلَى[2] يريان أنَّ الْمَرْأَة تتولى الإمامة العظمى.

إذن، لدينا اختيار فقهي يمكن أن يوافق عصرنا وألَّا يضرَّ بالمسلمين في مشارق الأرض ومغاربها؛ دولة مثل فرنسا: تترشح لرئاستها امرأة، وهي تقف إلى جانب المسلمين؛ فإذ بنا نأمر المسلمين ألَّا يصوتوا لصالحها؛ وينتج عن ذلك أنَّ المسلمين في هذا البلد يرون من البلاء ما الله به عليم.

هذه أمور -في وجهة نظرنا- فيها انعزال عن الواقع، وعن المصلحة، وعن المقاصد الشرعية، وعن فَهْم الدين الفهم الصحيح.

قَضَايَا الْمَرْأَة كثيرة، يكفينا أن نؤسس هذا التأسيس في العلاقة بين الرَّجُل والْمَرْأَة، ثم نضرب الأمثلة في قضيتين مهمتين كما قدمنا.

(١) **مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ الطَّبَرِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ**: الإمام المؤرخ المفسر، ولد في آمُلِ طَبَرِسْتَانَ سنة (٢٢٤هـ)، واستوطن بَغْدَادَ وتوفي بها عام (٣١٠هـ)، عرض عليه القضاء فامتنع، والمظالم فأبى، وهو من ثقات المؤرخين، قال ابْنُ الْأَثِيرِ: «أبو جعفر أوثق مَنْ نقل التاريخ، وفي تفسيره ما يدل على علم غزير وتحقيق، وكان مجتهدًا في أحكام الدين لا يقلد أحدًا؛ بل قلده بعض الناس وعملوا بأقواله وآرائه، وأكثر الترحال، ولقي نبلاء الرجَال، وكان من أفراد الدهر علمًا وذكاء وكثرة تصانيف، قلَّ أن ترى العيون مثله». من مصنفاته: «أخبار الرسل والملوك» المعروف بتاريخ الطَّبَرِيِّ، و«جامع البيان في تفسير القرآن»، و«اختلاف الفقهاء»، وغير ذلك. انظر: «**سير أعلام النبلاء**» للذَّهَبِيِّ: (١٤/ ٢٦٨)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ٦٩).

(٢) **مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، الْكُوفِيُّ**: كان قاضيًا فقيهًا، وهو من أصحاب الرأي، ولد سنة (٧٤هـ)، ولي القضاء والحكم بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس، واستمر في ذلك (٣٣) سنة، له أخبار مع الإمام أبي حنيفة وغيره، توفي رَحِمَهُ اللهُ بالكوفة سنة (١٤٨هـ). له ترجمة في: «**وفيات الأعيان**»: (١/ ٤٥٢)، و«**الوافي بالوفيات**»: (٣/ ٢٢١)، و«**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ١٨٩).

نَقْلُ هَذَا الدِّينِ لِمَنْ بَعْدَنَا فِي صُورَةٍ صَحِيحَةٍ

إنَّ من أوجب الواجبات علينا أن ننقل هذا الدين لمن بعدنا في صورةٍ صحيحةٍ، وحتى يتم لنا ذلك؛ فإنَّه يجب علينا أن نتعلم ما يمكن تسميته بـ «فَكِّ شَفْرَةِ التُّرَاثِ»؛ فكثير من المتخصصين من طلبة العلم لا يُحسنون قراءة النصوص القديمة؛ فعلينا أن نتعلم كيف نقرؤها أولًا؛ حتى نفهمها وننقلها بصورة صحيحة.

ومن الأسس التي تعين على ذلك: «عِلْم الْمَنْطِقِ»؛ فإنَّ نصوص التراث قد صيغت بأسلوبٍ معين، كان الْمَنْطِقُ هو المسيطر على عقل مَن كتبوا هذه النصوص؛ ولذلك فإنَّ دراسة المنطق -في باب التصورات، وباب التصديقات- أمرٌ لا بد منه، فهو تمامًا مثل: تعلم الخط، والإملاء، فهي وإن كانت أمورًا مساعدة لكن لا بد منها من أجل التواصل عن طريق الكتابة.

صياغة الجملة المفيدة: كيف نقف وقفًا يفيد معنًى صحيحًا؟ كيف نتعامل مع المصطلحات؟ كيف نتعامل مع الرموز؟ كيف نفهم مقتضيات الكلام؟ كيف نفهم دلالات اللفظ في سياقه وسباقه ولحاقه؟

كل ذلك يفيدنا في قضية «فَكِّ شَفْرَةِ التُّرَاثِ»، وهو الذي حاولتُه في إحدى الدورات التدريبية، وخرج بموجبه كتاب: «الطَّرِيق إِلَى التُّرَاث»، هذا الكتاب الذي يحاول أن يفك شفرة التراث؛ لأنَّ هذا جزء من نقل الدين لمن بعدنا بصورةٍ صحيحة لافتةٍ للنظر؛ فنحن لا نريد قطيعة ثقافية بيننا وبين تراثنا؛ ومن أجل ذلك لا بد علينا أن نهتم اهتمامًا بالغًا بهذه القضية، وأن نُفَصِّلها، وأن نتدرب

عليها، وأن نكتب فيها ما أمكننا ذلك؛ حتى تبدو الصورة واضحة جليَّةً للعالمين.

وحتى نفهم ما كتبه الأقدمون؛ لا بد أن ندرك كيف كانوا يفكرون؟ وما هي العوامل التي أثرت على صياغتهم لتلك العلوم؟

فمثلًا: ما هو تصور العالم في أذهان هؤلاء الناس؟

لقد كان التصور أنَّ هناك «جَوْهَرًا» و«عَرَضًا»، والْجَوْهَرُ قائمٌ بذاته، أما الْعَرَضُ فإنَّه يقوم بالجوهر ولا يقوم بذاته، وصفات هذه الأعراض عند المناطقة تسعة، وعند المتكلمين اثنان، وهذه التسعة مع «الْجَوْهَر» العاشر يسمونه «الْمَقُولَات»[1]، وهناك علم كان يُدَرَّس إلى وقتٍ قريب في الأزهر الشريف هو «علم الْمَقُولَات»، وقد كان يُدَرَّس على أنَّه ملحق لـ «عِلْمِ الْمَنْطِقِ».

كيف كانوا يتصورون العالم في أقاليمه السبعة؟ كيف كانوا يتصورون دلالات الألفاظ؟ وما هي العَلاقة بين اللَّفظ والمعنى، والعَلاقة بين الكتابة وبين المعنى القائم في الذهن، والعَلاقة بين اللفظ الجاري على اللسان وبين الحقائق الموجودة في الخارج؟ كل هذا أثَّر في تفكيرهم وأثر في صياغاتهم، وهو من المهم أن نسترجعه وأن نستوعبه؛ من أجل معرفة «شَفْرَةِ التُّرَاثِ» التي تمكننا من نقل هذا الدين لمن بعدنا بصورة صحيحة.

هناك أيضًا حقائق واهتمامات يجب علينا أن نهتم بها؛ فمثلًا: فرض الله علينا الصلوات وجعلها في أوقات معلومة، وجعل من شروطها استقبال القبلة. وفرض الله

---

(١) وقد نظمها بعضهم فقال:

زَيْدُ الطَّوِيلُ الْأَزْرَقُ ابنُ مَالِكِ * في بَيْتِهِ بالْأَمْسِ كَانَ مُتَّكِيْ
في يَدِهِ غُصْنٌ لَواهُ فَالْتَوَى * فَهَذِه عَشْرُ مَقُولاتٍ سَوا

فَزَيْدٌ مِثالٌ للجوهر، و«الطَّويلُ» لِلْكَمِّ، و«الأزرق» للكيف، و«الابن» للإضافة، و«في بيته» لِلْأَيْنِ، و«بالأمس» لِلْمَتَى، و«متكي» للوضع، و«في يده غُصْن» للملك، و«لواه» للفعل، و«فَالْتَوى» للانفعال.

علينا صيام رمضان. وفرض الله علينا الحج وجعله في أشهرٍ معلومات؛ فلمَّا فرض الله -سبحانه وتعالى- علينا هذا كان من الواجب علينا أن نعرف: كيف نحدد مواقيت الصلاة؟ وكيف نحدد القبلة؟ وكيف نحدد هلال رمضان؟

ولقد كان السلف الصالح يهتمون جدًّا بهذه الأمور، حتى سمَّوا هذا العلم -الذي يتحدث عن مواقيت الصلاة، وعن سَمْت القبلة، وعن هلال الأشهر العربية- بـ «عِلْمِ الْهَيْئَةِ»[1]، وقد راعوا فيه هذا المعنى القائم في الدين، وظلَّ «عِلْمُ الْهَيْئَةِ» يُدَرَّس في الأزهر الشريف إلى أواخر النصف الأول من القرن العشرين، ثم حدث ما يمكن أن نخاف من أن يكون قطيعةً معرفيَّة لكن الأمر استمر والحمد لله؛ فإنَّ «قسم الْجِيُودِيسْيَا»[2] في كلية الهندسة بجامعة الأزهر يقوم بتلك المهمة، لكنَّا لا نريد أن يقف هذا العلم عند المتخصصين؛ فإنَّ أكثر الخطباء وأكثر طلبة العلم -لعدم دراستهم هذا، ولعدم وجود مناهج في الجامعات ولا في المدارس تعلمهم هذا الأمر من الناحية العلمية- لا يعرفون عنه الكثير، نريد ألَّا يتيه ديننا في هذا المجال؛ ولذلك نُريد أن نعود إلى «عِلْمِ الْهَيْئَةِ»، وإلى أن يكثر دارسوه. نعم، هناك أساتذة أجلاء في هذا المجال، ولكن نريد انتشار هذا العلم؛ حتى يعلم كل مسلم كيف يحدد القبلة، وكيف يرى الهلال، وكيف يعرف مواقيت الصلاة. هذا أيضًا جزء من نقل ديننا لمن بعدنا بصورة صحيحة لافتة للنظر.

أيضًا، دراسة معنى الدرهم[3] والدينار[4]، وقد قام لها علم متخصص اسمه

---

(١) علم يبحث عن أحوال الأجرام السماوية، وعَلاقة بعضها ببعض، وما لها من تأثير في الأرض. انظر: «المعجم الوسيط»: (٢/ ١٠٠٢)/ باب الهاء.

(٢) هو علم «المساحة التطبيقية»، ويُعنى بمعرفة حجم الأرض، وشكلها، ومجال جاذبيتها.

(٣) اسم لما ضُرب من الفضة على شكل مخصوص، ومقداره عند الأحناف: (٣,١٢٥) جرامًا، ومقداره عند الجمهور: (٢,٩٧٥) جرامًا. انظر: كتابنا «المكاييل والموازين الشرعية»: ص (١٤).

(٤) اسم للقطعة من الذهب المضروبة المقدرة بالمثقال، ومقداره: (٤,٢٥) جرامًا. المصدر السابق: ص (١٤).

علم «النُّمِّيَّات»، كثير من الطلبة لا يعرف هذا الاسم: «النُّمِّيَّات» ولا ما معناه، وهو: علم القطع المعدنية التي تستعمل كنقود، وكذلك «عِلْم الأَنْوَاط وَالنَّيَاشِين» في تاريخها، وتطورها، ودلالاتها.

إذن، علم «النُّمِّيَّات» سيُعرِّفني ما قيمة الدرهم، وما قيمة الدينار، وقد ارتبطت بذلك أحكام شرعية متعلقة بالكفارات، والزكاة، والصدقات، والدية... إلى آخره.

كل ذلك متعلق بالدرهم والدينار: فما الدرهم؟ وما الدينار؟ وما مقدار كل منهما؟ وهل تختلف قيمته من عصر لآخر؟ سؤال يجب أن نهتم به، لا على مستوى المتخصصين العظام؛ بل على مستوى الثقافة العامة السائدة التي تقرأ كلام ربنا، وكلام سيدنا رَسُولِ الله ﷺ فتفهمه بعمق.

كذلك ورد في السُّنَّة: الْوَسْق[1]، والدَّانَق[2]، وورد أيضًا في كتب الفقه: الْكِيلَة[3]، والْوَيْبَة[4]، والإِرْدَب[5]، والْقَدَح[6]، وقايسوا عبر العصور بين الصَّاع[7]

---

(١) مقدارٌ يُكال به، ويساوي ستين صاعًا عند أهل الحجاز، ويساوي عند الأحناف: (١٩٥) كيلو جرامًا، وعند الجمهور: (٤ ,١٢٢) كيلو جرامًا. المصدر السابق: ص (٢٨).

(٢) لفظ معرَّب، مأخوذ من اليونانية، ومقداره: سدس درهم، ويساوي عند الأحناف: (٥٢١ ,٠) من الجرام، وعند الجمهور: (٤٩٦ ,٠) من الجرام. المصدر السابق: ص (١٨).

(٣) وعاء يكال به، وهو من المكاييل المصرية، ويساوي ثمانية أقداح، ومقداره: (١٦,٥) لترًا. المصدر السابق: ص (٢٤).

(٤) كيل مصري معروف، وهي تساوي سدس إردب، كما تساوي كَيلَتين، ومقدارها: (٣٣) لترًا. المصدر السابق: ص (٢٩).

(٥) هو مكيال ضخم لأهل مصر، وهو أربعة وعشرون صاعًا بصاع النَّبِيِّ ﷺ، ومقداره عند الأحناف: (٧٨) كيلو جرامًا، وعند الجمهور: (٤٨,٩٦) كيلو جرامًا. المصدر السابق: ص (٢٦).

(٦) مكيال مصري، وهو ثُمُن كِيلَة مصرية، وحجمه: (٢,٠٦٢٥) لترًا. المصدر السابق: ص(٢٤).

(٧) مكيال لأهل المدينة، يسع أربعة أمداد، ومقداره عند الأحناف: (٣,٢٥) كيلو جرام، وعند الجمهور: (٢,٠٤) كيلو جرام. المصدر السابق: ص (٢٥).

والْمُد[1] وبين الْقَدَح والْكِيلَة... إلى آخره، وهناك مقارنات وأبحاث تمت عبر العصور، ففي كل عصر كانوا يهتمون بما قد لا يهتم به الفقيه اهتمامًا أصيلًا لكن له عَلاقة بالفقه، وله عَلاقة بنقل هذا الدين بصورةٍ صحيحة لافتةٍ للنظر؛ فلا بد علينا أن ندرك هذا المعنى.

أيضًا، لا بد علينا ونحن ننقل هذا الدين أن نتفهم معاني الآيات بعمق، وأن نُدْخِل الحقائق العلمية الثابتة في المسألة.

فمثلًا: قضية «الْجُرُوح قِصَاص»، لدينا أسئلة ينبغي علينا أن ندركها إدراكًا علميًّا، وليس إدراكًا تخيليًّا أو عاطفيًّا:

فهل يمكن إذا ما اعتدى إنسان على آخر وأحدث جُرْحًا فيه، هذا الجرح -مثلًا- طوله: (٣سم)، وعمقه: (٢سم)، هل يمكن إحداث جُرْح في المعتدي مماثل تمامًا لهذا الجرح؟ لأنَّ من شروط أخذ القصاص: المماثَلَة؛ يعني: لا أزيد ولا أنقص، فهل هذه المماثلة ممكنة؟

نريد إجابة من الأطباء حول هذا؛ لأنَّهم لو قالوا: إنَّها غير ممكنة؛ فالآية -إذن- لها معنًى آخر، وهو: إذا أردت أيها المظلوم، يا من اعتُدِي عليك أن تأخذ بالقصاص؛ فعليك أن تأخذ مثله فقط ولا تزيد، وحيث إنَّه لا يمكن أن تفعل هذا، وهذا غير مقدور عليه، إذن فليس أمامك إلَّا العفو، وهو -سبحانه- العَفُوُّ، فهل هذا هو معنى الآية، أم أنَّ هناك معنىً آخر، وهو: أنَّه يمكن فعلًا إيقاع القصاص بهذه الطريقة، وبهذه الكيفية؟ وهل هذا يحتاج إلى نوع من أنواع العمليات الجراحية؟ وهل هذا ممكن؟

(١) هو من المكاييل، ومقداره: ملء اليدين المتوسطتين من غير قبضهما. المصدر السابق: ص (٢٤).

إذن، ما زال بوسعنا أن نستنبط الأحكام، وأن نفهمها فهمًا جديدًا.

بعض الناس قد يقول: نكتفي بما في الكتب. أمَّا أنا فأرى أنَّنا لا نكتفي بما في الكتب؛ فإنَّ واجب الوقت الذي علينا هو دراسة ما توصل إليه العلم واستقر، واستقرت عليه الحقائق العلمية، وأنَّ هذا يمثل عندنا بعدًا كبيرًا؛ لِتَمَكُّنِ التشريع الإسلامي من كل عصر وفي كل مصر.

دعوانا أمام العالمين: أنَّ الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمانٍ ومكان، وهي كذلك بالفعل؛ ولكن نريد أن نبني كلامنا هذا على الواقع، والحقائق، والعلم.

نقل هذا الدين لمن بعدنا بصورةٍ صحيحة، وبصورةٍ كاملة: أين نجده في كتاب الله؟

وجدنا ذلك في قول الله تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: من الآية ٨٥]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ [الأنعام: من الآية ٩١]، فقد نَعَى الله على أولئك الذين ينقلون بعض الدين ويخفون بعضه، أو يكفرون ببعضه؛ وانطلاقًا من مثل هذه الآيات، علينا أن ننقل ديننا على ما هو عليه.

وفي هذا الوقت الذي ننادي فيه بنقل هذا الدين لمن بعدنا بصورةٍ صحيحةٍ كاملةٍ لافتةٍ للنظر، بكل ما فيه من إسلام وإيمان وإحسان -نجد من يخرج علينا بدعوة عجيبة غريبة عن الجسد الإسلامي ينادي فيها إلى نبذ التَّصَوُّف الذي هو حامٍ لمرتبة الإحسان، ومُبَيِّن للأخلاق الإسلامية ومُوَضِّح لها، وهو بتلك الدعوة يريد أن يُذهب مَقصِدَ الدين، ويريد -هذا الداعي إلى نبذ التَّصَوُّف- أن يفسد على

المسلمين أخلاقهم، وتراه يحتال بكل حيلة، ويخلط ما بين التَّصَوُّف الإسلامي النقي المقيَّد بالكتاب والسنة، والذي هدفه: تخلية القلب من القبيح، وتحليته بكل صحيح؛ حتى يتجلى نور ربنا -سبحانه وتعالى- في قلب الإنسان؛ فيكون عابدًا لربه، مُعَمِّرًا لكونه، مُزَكِّيًا لنفسه. فهو يخلط بين هذا وبين ما يراه من بعض الأفعال أو الأقوال من بعض الناس المنتسبين إلى التَّصَوُّف؛ وهي في الحقيقة صور غريبة لا تعبر عن جوهر التَّصَوُّف وحقيقته. أمَّا جوهر التَّصَوُّف وحقيقته فقد ضاع بين هؤلاء وهؤلاء.

وهذا الذي كان يُعبِّر عنه الشيخ مُحَمَّد زَكِي الدِّين إِبْرَاهِيم(1) رَحِمَهُ اللهُ بقوله: إنَّ التَّصَوُّفَ قد ضاع -أو تاه- بين الأدعياء والأعداء.

فهناك أدعياء ليسوا من التَّصَوُّف في شيء إلَّا البدع والمخرقة، وهناك أعداء لا يعرفون الأخلاق الإسلامية، ويريدون أن يكون الإنسان آلة يمكن أن يتلاعبوا بها، ونحن نبرأ إلى الله من هؤلاء وهؤلاء.

نقل هذا الدين لمن بعدنا بصورةٍ صحيحة يُحتِّم علينا أن ننقله بإسلامه، وإيمانه، وإحسانه، يحتم علينا أن ننقله بكل ما في هذه التجربة الإنسانية من حبٍّ، وسلامٍ، واشتراكٍ، وتعاون.

نقل هذا الدين لمن بعدنا بصورةٍ صحيحة تستدعي إدراكًا لواقعنا، كما تستدعي تمسُّكًا بكتاب ربنا، وسنة نبينا ﷺ.

---

(1) مُحَمَّد زَكِي بن إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيل بن عَلِي الشَّاذِلِيُّ: العالم الموسوعي، الداعية القطب، المجاهد الكاتب، الخطيب الشاعر المحاضر، ولد في القاهرة (١٩١٦م)، حصل على «العالمية» من الأزهر الشريف في الفترة ما بين (١٩٢٦م) إلى (١٩٣٠م)، وتتلمذ على جهابذة علماء عصره، كالشيخ محمد زاهد الكوثري، والشيخ حسنين مخلوف، والشيخ يوسف الدجوي، والشيخ محمد بخيت المطيعي. له دعوته القوية إلى الصحوة الصوفية الناهضة، وإلى تحرير التَّصَوُّف وتطهيره وإدماجه في الحياة الجادة على طريق الكتاب والسُّنَّة قولًا وعملًا، توفي رَحِمَهُ اللهُ في عام (١٤١٩هـ = ١٩٩٨م).

عَرْضُ الدِّينِ بِصُورَةٍ لَافِتَةٍ لِلنَّظَرِ

جاءنا رَسُولُ الله ﷺ من عند ربه -تبارك وتعالى- وقد وصفه ربه بأنَّه قد أرسله كافةً للناس بشيرًا ونذيرًا: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [سبأ: من الآية ٢٨]، ووصفه بأنَّه قد أرسله رحمةً للعالمين: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وهو ﷺ يقول عن نفسه: «**إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ**»[1]، والمتأمل في سيرة رَسُولِ الله ﷺ يجده الإنسانَ الكامل، وأنَّه كان وحيدًا في نفسه، قد جمع الله له كل هذه الهِمَّة التي لم نرها في أحدٍ من البشر، قام الليل -وقد كان قيام الليل عليه فرضًا-، وصام النهار، وكانت عَائِشَةُ ﵂ تقول: «كان يصوم حتى نقول: لا يُفطر، وكان يُفطر حتى نقول: لا يصوم»[2] وقام بأعباء الدعوة، وله ﷺ مقامات كثيرة؛ فقد كان قاضيًا، وقد كان مفتيًا، وقد كان مُعَلِّمًا، وقد كان قائدًا للجيوش، وقد كان مديرًا للمدينة، وقد كان ﷺ تاجرًا وأبًا وزوجًا. فكل أحدٍ في العالمين يجد نفسه في رَسُولِ اللهِ ﷺ.

إنَّ المتأمل في سيرته ﷺ، والذي يقرأ فيها كثيرًا؛ يحب هذا الإنسانَ الكامل: في حركاته وسكناته، في صبره ورضاه، في تسليمه وتوكله على الله، ويرى أنَّ الله -سبحانه وتعالى- قد أرسله من أجل أن يُبَلِّغ عنه فقط لا غير: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ

---

(١) أخرجه الدَّارِمِيُّ في مقدمة «سننه»: (١/ ٢١)، برقم: (١٥)، من حديث أَبِي صَالِحٍ ﵁، والحاكم في «المستدرك»: (١/ ٣٥)، برقم: (١٠٠)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٢/ ٦٩٥)، برقم: (١٨٦٨)، ومسلم: (٢/ ٨٠٩)، برقم: (١١٥٦)، كلاهما من حديث أم المؤمنين عَائِشَةَ ﵂.

شَيۡءٌ﴾ [آل عمران: من الآية ١٢٨]، هكذا يخاطب الله -سبحانه وتعالى- رَسُولَهُ ﷺ، ويقول أيضًا: ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النور: من الآية ٥٤]، وفي موضع آخر: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: من الآية ٥٦]، وكذلك: ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢]. كلام يُخْرِج رَسُولَ الله ﷺ من تحمل نتائج التبليغ عن رب العالمين إلى عباده أجمعين؛ ولذلك بعد أن أمره ربه وكلفه وشرَّفه ﷺ؛ أدى ما عليه من واجب التبليغ عن رب العالمين على أكمل وجه وأتمه.

القضية الآن هي: أنَّه ترك لنا هذا الميراث، وأقام كلَّ واحدٍ منَّا مقامَهُ في التبليغ، فقد قال ﷺ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»[1]، وعدد آيات القرآن الكريم «٦٢٣٦» آية، كما في رواية حفص عن عاصم[2]، و«٦٠٠٠» آية، كما في قراءة حمزة الزيَّات.

إذن، معنى أنَّ البلاغ يكون ولو بآية التي هي واحدة من ستة آلاف، وتلك نسبة عجيبة، وقليلة جدًّا، ولكن كما قال ﷺ: «**أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**»[3] - يَدُلُّ على أنَّه ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾ [آل عمران: من الآية ١٢٨]، ويدل على أنَّه ليس عليك أيها المسلم إلَّا البلاغ؛ ميراثًا عن المصطفى ﷺ، ولكن قد نجد بعض الناس يحب أن يتدخل بين الإنسان وبين عظمه وجلده، وأن يهديَه قصرًا، والله تعالى يقول: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٞ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ إِن لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦].

---

(١) سبق تخريجه، ص (٤٠).

(٢) **عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيُّ**: أحد القراء السبعة، معدود في التابعين، قرأ على أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وزِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، وجماعة، انتهت إليه إمامة القراء في الكوفة بعد شيخه أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، وكان رَحِمَهُ اللهُ ذا نسك وأدب، وفصاحة وحسن صوت، وكان متقنًا مجودًا. انظر ترجمته في: «**معرفة القراء الكبار**» للذَّهَبِيِّ: (١/ ٨٨)، و«**سير أعلام النبلاء**»: (٥/ ٢٥٦)، و«**شذرات الذهب**» لابْنِ الْعِمَادِ: (١/ ١٧٥).

(٣) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٥/ ٢٣٧٣)، برقم: (٦١٠٠)، ومسلم -واللفظ له-: (١/ ٥٤١)، برقم: (٧٨٣)، كلاهما من حديث عَائِشَةَ أم المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

إذن، لدينا الآن ميراث نبوي يرشدنا إلى أنَّ القليل النافع خير من الكثير الذي لا خير فيه: «**لِأَنْ يَهْدِيَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ**»(1)، فالكَمُّ ليس من الضرورة في شيء.

ثم هناك قضية أخرى: ألا وهي أنَّ الهداية من عند الله وحده، وفي ذلك يقول ربنا -تبارك وتعالى- مخاطبًا رَسُوله ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: من الآية ٥٦]؛ أي ما عليك إلَّا البلاغ. وهذا أمرٌ واضحٌ ومهمٌّ في كيفية عرض الإسلام على العالمين بصورةٍ لافتةٍ للنظر.

والآن، وقد ارتفعت الحدود، وأصبحنا في زمن العولمة، ولم يَعُد الحوار داخليًّا؛ بل يسمعنا مَن في الشرق ومَن في الغرب وكأنَّنا في جوار، وكأنَّنا في بلدةٍ واحدة ارتفعت منها الحدود -ما الذي ينبغي علينا فعله في وضع مثل هذا؟ ينبغي علينا أن ندعو إلى الله على بصيرة، وأن نواجه العالمين، ونعرضَ عليهم الإسلام، ونبين لهم مبادئنا التي ننادي بها، وندعو إليها، ومن تلك المبادئ:

الْإِسْلَامُ دِينُ السَّلَامِ

إنَّ هذا الإسلام الذي ندعو إليه مشتقٌّ من كلمة السلام، **والسَّلَامُ في لغة العرب**: أُطلقت على رب العالمين. **والسَّلَامُ**: أطلقها المسلمون في نصوصهم على الجنة التي يَئُول إليها المؤمنون؛ جزاءً وِفاقًا لما قدَّموه من خير. **والسَّلَامُ**: هي الكلمة التي يُنْهِي بها المسلم صلاته، فيقول في نهايتها: «السَّلَامُ عليكم ورحمة الله»، يقولها عن يمينه وعن يساره حتى لو كان وحده، إمامًا كان أو مأمومًا، رجلًا كان أو امرأةً، صغيرًا كان أو كبيرًا؛ فإنَّه يخرج من الصلاة بالسلام. وهذا معناه:

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير»: (١/ ٣١٥)، برقم: (٩٣٠)، من حديث أبي رَافِعٍ ﷺ.

أنَّه بعدما انتهى من العبادة فإنَّ أول ما يواجه بـه الناس هو القـول الحسـن، فهـو قـد بـدأ الصلاة بالذكـر، وأنهاهـا بالقـول الحسـن، والله -سـبحانه وتعـالى- أمره أيضًا قبل الدخول في الصلاة أن يقـول للنـاس حُسـنًا، قـال تعـالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ﴾ [البقـرة: من الآيـة ٨٣]، وكمـا قـال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَـةٌ**»(١)، فالكلام الحسن الذي تقـوله للناس هو في ميزان حسناتك، وهـو أيضًا يُهيئك للصلاة، ثـم إذ بك وأنت تخرج من الصلاة تتذكر هذا المعنى: ﴿إِنَّ الصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت: من الآية ٤٥]، وتتذكر أيضًا أنَّ هذه الصلاة إنَّما هي تُربي الإنسان من أجل التعامل مع الأكوان؛ فلـذلك يُنهيها بالسلام. وهكـذا ينبغي أن تكـون عَلاقـة المسلم بالأكوان.

والسَّلَامُ: هـو تحية المسلمين، فالمسلم عندما يواجه أحدًا يسلم عليه: «السَّلَامُ عليكم ورحمة الله وبركاته»، «السَّلَامُ على من اتبع الهدى».

والسَّلَامُ: ضد الحرب، وهو الأصل عند المسلمين، وهو مقدم على الحرب: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنفال: من الآية ٦١].

إذن، هذا هو الإسلام، ونقولها للناس أجمعين: إنَّنا أهل سلام، وإذا كنا أهلَ سلام فليس هذا عن ضعف؛ لأنَّه من الممكن أن يتوجه الإنسان للسلام عندما يكون ضعيفًا حتى يُرقق عليه قلوب الآخرين؛ بل الأمر على العكس من ذلك، فإنَّ الله يأمرنا بالدفاع عن أنفسنا، ولو وصل هذا الدفاع إلى القتال.

---

(١) متفق عليه؛ أخرجه البخاري: (٣/ ١٠٩٠)، برقم: (٢٨٢٧)، ومسلم: (٢/ ٦٩٩)، برقم: (١٠٠٨)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

لكن الله -سبحانه وتعالى- قد بَيَّنَ لنا: أنَّ القتال أمر طارئ، وأنَّ القتال خلاف ما بُني عليه الإسلام من رحمة ومن سلام، يبين لنا ذلك في أول كلمة يبدأ بها القرآن: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة:١]، يبين لنا ذلك وهو يشرح لنا كيفية القتال، وكيفية الدفاع عن النفس، يبين لنا ذلك وهو يشرح لنا غرض القتال وأهدافه، وألَّا يكون لِدُنيا أو عدوان، أو احتلال واستعمار، أو نهبٍ لثروات الآخرين. هكذا يبين الله لنا هذا المقام وهو يقول: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝١٩٠ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَـٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ ۝١٩١ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١٩٢ وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠-١٩٣].

ما هذا؟ هذا تعليم لنا أنَّ هدف القتال لا بد أن يكون في سبيل الله، وأنَّنا لا نقاتل إلَّا من يقاتلنا، وأنَّنا دعاة سلام، وأنَّنا لا نعتدي، وأنَّنا ننتهي بمجرد انتهاء الاعتداء؛ نحن ندعو إلى السلام من قوة لا من ضعف.

ولنرجع قليلًا وننظر: ما الذي حدث في التاريخ؟

الذي حدث: أنَّ المسلمين وهم في المدينة يأتيهم المشركون مقاتلين في بدر، يأتونهم أيضًا في أُحُد، يأتونهم مرة ثالثة في الخندق، لم يذهب المسلمون هنا أو هناك؛ بل دافعوا عن أرضهم وعن كينونتهم وعن ذاتهم، دافعوا عن بقائهم وعن دينهم في أقوامٍ يريدون العدوان المستمر، لم ينسحب المسلمون إلى ضعفٍ أو جبنٍ، وما كان السلام الذي عندهم سلامًا مبنيًا على الضعف؛ بل هو سلامٌ مبنيٌّ على القوة، والنَّبيُّ ﷺ يقول: «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ،**

وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ»[1] فالمؤمن الضعيف فيه خير إلَّا أنَّ المؤمن القوي هو مبتغى الدين.

ولكن كيف أكون قويًّا؟ عندما أبني سلامي، لا على ذلة، ولا على خضوع، ولا على قهر؛ وإنَّما أبني سلامي وأنا قوي؛ فأمتنع عن أذى الناس، بل وأدافع عن حقوق الإنسان، وأدافع عن عمارة الأرض، وأمنع الفساد فيها بكل قوة. هذا هو السَّلَامُ الذي نبغيه.

* * *

الْعِلْمُ يَدْعُو لِلْإِيمَانِ بِاللهِ

ندعوكم إلى الإيمان بالله؛ لأنَّنا أصبحنا في قريةٍ واحدة، والإلحاد الأسود ليس له مكان بيننا، وبعد هذه الرحلة التي رحلها العقل البشري؛ فإنَّ العلم يدعو للإيمان.

ندعوكم إلى الإيمان بالله؛ لأنَّ فيه الحلول للمشكلات التي تواجه العالم، سواء أكانت على مستوى الأفراد أم على مستوى الجماعات. ففيه إجابة عن الأسئلة الثلاثة الكبرى، أو الأسئلة النهائية التي شغلت بال البشر عبر تاريخهم، وهي: من أين نحن؟ وماذا نفعل الآن؟ وما سيكون غدًا؟ أو السؤال عن الماضي والحاضر والمستقبل، وكلما أراد الإنسان أن يصل إلى جواب عنها؛ فإنَّه يضل الطريق، وتتشتت الأفكار، وتختلف المذاهب؛ لذلك -وغيره- ندعوكم إلى الإيمان بالله.

* * *

الدَّعْوَةُ إِلَى الرَّحْمَةِ وَإِلَى حُسْنِ الْجِوَارِ

ونحن نَعْرِض الإسلام نقول: إنَّنا ندعو إلى الرحمة وإلى حُسْن الجوار، والنَّبِيُّ ﷺ

(١) أخرجه مسلم: (٤/ ٢٠٥٢)، برقم: (٢٦٦٤)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

يعلمنا كيفية التعامل مع الآخر، فيقول: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**»[1]، وفي رواية: «**يَرْحَمُكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**» [بضم الميم]، وكأنَّه ﷺ يدعو لمن رحم مَن في الأرض، والنَّبيُّ ﷺ يعلمنا أن نتعامل مع الأكوان تعامُل الرحمة؛ فيقول: «**دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا -قِطَّةٌ صَغِيرَةٌ حَبَسَتْهَا- فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ**»[2]، ويخبرنا ﷺ أنَّه قد دخلت امرأةٌ بغيٌّ من بني إسرائيل الجنةَ في كلبٍ وجدته عطشانًا فسقته[3]، ويذكر مرةً أخرى أمثال هذا، يقول له الصحابة: ألنا في البهائم أجرٌ يا رسول الله؟ فيقول ﷺ: «**أَلَا إِنَّ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبٍ صَدَقَةٌ**»[4]، يحض ﷺ على الرحمة بالحيوان والنبات؛ فما بالك بالإنسان؟!

وقد جعل الله -تبارك وتعالى- ملامحَ الإفساد في ترك هذه المعاني العالية، قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ۝ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ۝ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ۝ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٤-٢٠٧].

تلك صورة واضحة يرسمها لنا القرآن، وهي أنَّ الفساد في الأرض متعلقٌ

---

(١) أخرجه أبو داود: (٢/ ٧٠٣)، برقم: (٤٩٤١)، والترمذي: (٤/ ٣٢٣)، برقم: (١٩٢٤)، كلاهما من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه، ص (٢٤٢).

(٣) متفق عليه؛ أخرج البخاري: (٣/ ١٢٧٩)، برقم: (٣٢٨٠)، ومسلم: (٤/ ١٧٦١)، برقم: (٢٢٤٥)، كلاهما من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ؛ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ». [واللفظ للبُخَارِيِّ].

(٤) سبق تخريجه، ص (٢٤٥).

بإهلاك الحرث والنسل، وأنَّ من سعى في الأرض بإهلاك الحرث والنسل فهو معدود من المفسدين، وكما ورد في حديثٍ عن رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**ابْنُ آدم بُنْيَانُ الرَّبِّ، وَمَلْعُونٌ مَنْ هَدَمَ بُنْيَانَ الرَّبِّ**»(١).

نقول للعالمين: إنَّنا ندعو إلى حسن الجوار، والنَّبِيُّ ﷺ قد شدد في الوصية بالجار، فقال: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**»(٢)؛ أي حتى ظن ﷺ أنَّه سيجعله من الورثة؛ من شدة وصية جبريل عليه السلام لسيد الخلق أجمعين؛ ليبلغنا إياها هذا الحبيب المصطفى ﷺ.

* * *

الْبَحْثُ عَنِ الْمُشْتَرَكِ

نحن وقد أصبحنا في قريةٍ واحدة، ندعو إلى البحث عن المشترك؛ فإنَّ المشترك بيننا -بني البشر- أكبر مما يتصوره الإنسان إذا ما فكر وحده، فهناك مساحة واسعة جدًّا للمشترك البشري الإنساني، لو أنَّنا فكرنا وحدنا قد نرى مواطن الخلاف كثيرة خاصةً إذا ما صدَّرنا العقائد؛ إنَّما عند التأمل والدراسة نجد أمرًا عجيبًا غريبًا، وهو أنَّ مساحة الاشتراك أكبر بكثير جدًّا من مساحة الاختلاف. هذا لا يعني عدم وجود الاختلاف؛ فهناك اختلاف في العقائد، ونحن نعتز بعقائدنا، ونعتز بقرآننا وسنة نبينا، ونعتقد اعتقادًا جازمًا في صحتهما، ونعتقد اعتقادًا جازمًا في أنَّنا على الحق، ولكننا لا نُكْرِه أحدًا على أن يعتقد مثل اعتقادنا، وكذلك لا نريد من أحدٍ أن يزدري أدياننا، أو أن يسيء إلى نبينا ﷺ؛ نحن نحافظ على احترامنا لكل الأنبياء الذين أصبح الإيمان

(١) ذكره بنحوه الزَّيْلَعِيُّ في «**تخريج الأحاديث والآثار الواردة في تفسير الكشاف**»: (١/ ٣٤٦)، برقم: (٣٥٥)، وقال: غريب جدًّا. وذكره الْمُنَاوِيُّ في «**التيسير بشرح الجامع الصغير**»: (٢/ ٤٢٨)، وقال: لم أقف له على طريق.
(٢) سبق تخريجه، ص (٢٥٣).

بهم جزءًا لا يتجزأ من حقيقة الإسلام، إنَّنا نؤمن بعيسى، وموسى، وإبراهيم عليهم الصلاة والسلام؛ بل إنَّ النَّبيَّ ﷺ يعلمنا كيفية التعامل مع الآخرين، حتى في شأن المجوس الذين نجهل هل زرادشت كان نبيًّا أم لم يكن نبيًّا؟ هل كتابهم موضوع أم أنَّه كتاب إلهي؟ حتى مع هؤلاء يقول ﷺ: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ**»[1]، ونحن نؤمن بالتوراة، ونؤمن بالإنجيل، ونؤمن بكل خُلُقٍ رفيع.

إذن، نحن نبحث عن المشترك، ولا يعكر هذا ما ورد في القرآن من نعي متكرر على الصفات القبيحة التي ينبغي على كل الناس أن تستنكرها وأن تَرُدها.

والقرآن -مع هذا- قد علَّمنا العدل والإنصاف، فقال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [البقرة: من الآية ١٠٩]، وقال في موضع آخر: ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: من الآية ٦٩] لم يقل: كل أهل الكتاب بل خصَّ طائفةً منهم؛ وعلى ذلك فلا عدوان على الناس بسبب أديانهم ولا عقائدهم، وإنَّما الإنكار على التحريف، والتجبر، وإحلال الحرام، وتحريم الحلال، وجعل واسطة بين الإنسان وبين ربه... فهذه صفات أنكرها القرآن. أمَّا أفراد الناس؛ فإنَّه احترمهم، وجعل منهم -بالعدل والإنصاف- من يسارع في الخيرات، وجعل منهم ﴿مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ﴾؛ لكن جعل منهم أيضًا ﴿مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران: من الآية ٧٥]. فالقرآن لم يعلمنا التعميم في الأحكام، بل علمنا الإنصاف.

* * *

الْمَقَاصِدُ الشَّرْعِيَّةُ الخَمْسَةُ تُمَثِّلُ النِّظَامَ الْعَامَّ الَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ

إنَّنا نبين للعالمين أنَّ الْمَقَاصِدَ الشَّرْعِيَّةَ الْخَمْسَةَ -وهي: «النفس، والعقل،

---

(١) سبق تخريجه، ص (٢٥٧).

والدين، وكرامة الإنسان، والمال»، وإتاحة الحرية في هذا كله- تُمَثِّلُ النظام العام الذي اتفق عليه البشر. هذا نظام عام لم يخالفه -إلى الآن- أحدٌ من البشر، ولعل بعض مدارس ما بعد الحداثة المتطرفة، أو ما بعد ما بعد الحداثة، أو القائلة بالنسبية المطلقة، لعل بعضها ترى أنَّه يمكن مخالفة هذا، وأنه يمكن في يوم من الأيام -كما ورد في بعض الروايات الأدبية- أن يبيع الإنسان نفسه للقتل، فيقتل في سبيل أن يأخذ مالًا يعطيه لأبنائه، أو شيء من هذا القبيل؛ خيالٌ واسع لِتَفَلُّتٍ لا نهاية له. نحن ضد هذا الخيال الواسع ولسنا معه، ونقول: إنَّ هذا فساد في الأرض؛ ولذلك فنحن ندعو إلى فكرة «الْمَقَاصِد الشَّرْعِيَّة» التي تمثل النظام العام والآداب، والتي التزمت بها كلُّ القوانين في الأرض حتى الآن، ونسأل الله -سبحانه وتعالى- أن يحفظنا من أن نشاهد هذا العصر الذي يحدث فيه الانفلات الأكبر؛ حيث تذهب المقاصد، ويعيشُ الإنسانُ عِيْشَةً أَخَسُّ مِنْ عِيْشَةِ الحيوان في الغابة.

* * *

وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ

أثناء عرضنا للإسلام بصورة لافتة للنظر، فنحن نقوم مقام الشهادة: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: من الآية ١٤٣] و«شُهَدَاء»: جمع شهيد، وكلمة «شَهِيد» على وزن «فعيل»، و«فعيل» في لغة العرب: تصلح للدَّلالة على «اسم الفاعل» والدَّلالة على «اسم المفعول»، كما تصلح للدَّلالة عليهما معًا؛ فكلمة «شَهِيد» معناها: «الشَّاهِد» و«الْمَشْهُود» فاعل ومفعول، و«الْوَسَط» هو: أعلى الجبل، فتخيل نفسك أنَّك أعلى الجبل، تُشاهد الناسَ في سفح الجبل وهم يشاهدونك.

نحن ندعو إلى الله بالحال قبل القال، ندعو إلى الله بصورة لا تصد الناس عن سبيل الله، بصورة البيان التي لا فيها هجوم على الآخرين، ولا فيها ردود على كل من أساء إلينا؛ بل نسير في طريقنا كما سار رَسُولُ اللهِ ﷺ في مقام البيان ﴿ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: من الآية ١٣٨].

الْوَسَطِيَّة هذه -التي بمعنى الشهادة والمشهودية، والعلو في أعلى الجبل؛ لأنَّ أعلى الجبل أوسطه- هي التي تحقق لنا ما نقول، وهذا الذي نريد أن نواجه به العالمين، ونقول لهم:

انظروا: إنَّنا نحترم الإنسان، والأصل في ديننا الرحمة، نبحث عن المشترك، ديننا مبنيٌّ على السلام، ديننا يقدم الإنسان على البنيان، ديننا يُجيب عن كل المشكلات التي عند البشر، ديننا دينٌ يستحق الدراسة والاستماع، وتراكم الأجيال التي شوشت عليه ينبغي أن تزول، ديننا دين إنصاف وعدل وبرهان: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: من الآية ٨].

هذا الذي نريد أن نواجه به العالمين، وهذه بعض مبادئنا فيما يمكن أن نسميه: «**عَرْض الْإِسْلَامِ بِصُورَةٍ لَافِتَةٍ لِلنَّظَرِ**»؛ خاصَّةً وقد أصبحنا في قرية واحدة.

نَظْرَةٌ فِي التَّجْرِبَةِ الْمِصْرِيَّةِ

النَّمُوذَجُ المصري نَمُوذَجٌ يستحق الدراسةَ في ماضيه وحاضره ومستقبله؛ لأنَّه نموذج رائد، ولأنَّه -أيضًا- نموذج فريد، ولأنَّ كثيرًا من اللبس والخلط قد حدث في تحليله وفهمه؛ مرة عن سوء قصد، ومراتٍ عن حسن نية، ومرة عن جهل بحقيقته، ومرة عن تحيز في مدرسة تحليله يمينًا أو يسارًا، ومرة لعدم الوعي بتطوره أو تغيره.

ويحتاج شبابنا كثيرًا إلى دراسة هذا النموذج؛ ليس فقط لتقويمه، وإنَّما أيضًا لمستقبل الثقافة في مصر، ولمستقبل الثقافة في العالم العربي والإسلامي، ولمزيد من الصلة مع العالم كله. ولأنَّ هذا الموضوع موضوع كبير؛ فإنَّنا سنعرض لبعض مفرداته إجمالًا ثم نبدأ في تفصيلها، ونعالج هذه المفردات كلًّا على حدة.

ونقصد بالنَّمُوذَجِ الْمِصْرِيِّ: تجربة الدولة الحديثة بكل جوانبها: السياسية، والثقافية، والقانونية، والدينية، والاجتماعية، والعلمية، وسائر الجوانب التي تُكَوِّنُ الحياةَ منذ عصر مُحَمَّد عَلِي(١)، وحتى الآن.

---

(١) **مُحَمَّد عَلِي** (باشا) **ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَغَا بْنِ عَلِيٍّ، المعروف بمُحَمَّد عَلِي الْكَبِير**: مؤسس آخر دولة ملكية بِمِصْرَ، أَلْبَانِيُّ الأصل، وُلد في «قولة» التابعة الآن لليونان، وكانت من البلاد العثمانية؛ ولي مصر سنة (١٢٢٠هـ)، فعني بتنظيم حكومتها، وقَتل المماليك سنة (١٢٢٦هـ)، واضطربت الدولة العثمانية لتوسع السعوديين في دولتهم الأولى بالحجاز وغيره؛ فانتدبته -كما انتدبت واليها ببَغْدَادَ والشَّام- لحربهم، فكانت له معهم وقائع معروفة، وكثرت في أيامه المدارس والمعامل في الدِّيار المصرية، وأرسل البعثات لتلقي العلم في أوروبا، وكان يحتم على من يدخل في خدمته من الإفرنج أن يتزيوا بالزي العربي «المصري»، ويتكلموا اللُّغة العربية، ويؤلفوا بها أو ينقلوا كتبهم إليها، واعتزل الأمور لابنه إبراهيم باشا سنة (١٢٦٤هـ)، وأقام في قصر رأس التين بالإسْكَنْدَرِيَّة مريضًا إلى أن تُوفي بها، ودُفن بالقاهرة. انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ٢٩٨).

أما المفردات فيمكن إجمالًا أن نصوغها في الأسئلة الآتية:

* ما موقف التَّجْرِبَة الْمِصْرِيَّة من اللِّيبْرَالِيَّة والدِّيمُقْرَاطِيَّة؟

* وما مدى اعتمادها على السلطة الدينية؟ وهل مصر تحكم بالدِّين -كما يقول بعضهم- أو أنَّها دولة كافرة كما يقول آخرون؟

* وما مدى قبول الشعب المصري للمشروع العَلْمَانِي؟ وما مدى نجاح ذلك المشروع؟

* وما الفرق بين الدعوة إلى الحرية، والدعوة إلى التغريب؟

* وما مفهوم الْهُوِيَّة والخصوصية؟ وهل نحن في حاجة إليها؟

هذه بعض الأسئلة التي نريد أن نجري حولها الحوار، وكل سؤال يشتمل على كثير من المشكلات، ونحتاج فيه إلى تحرير كثير من المصطلحات التي اختلَّت بإزاء مفاهيمها، ويمكن بعد ذلك أن نضع أيدينا على مواضع الخلل إذا أردنا أن نسير في الاتجاه الصحيح، ويمكن أيضًا أن يتضح لنا مدى تفوق النَّمُوذَجِ الْمِصْرِيِّ على كثير من النماذج المعاصرة في العالم الإسلامي.

دخل الإسلامُ مِصْرَ سنة عشرين من الهجرة على يد سيدنا عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله تعالى عنه، وكان قد أنشأ مسجدًا[1]، وهو المسجدُ العتيق -على الحقيقة- في مدينة القاهرة؛ لأنَّه أقدم من الأزهر الشريف.

دخل الإسلامُ مِصْرَ دون إكراه؛ ولذلك رأينا «رِيتشَارد بِليو» في كتابه عن

---

(١) هذا المسجد يُعرف بمسجد عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وهو ما زال موجودًا إلى اليوم بحي مصر القديمة، تُؤدَّى فيه الصلوات الخمس، وتؤدى فيه الجُمَع والأعياد، وقد دُفِنَ في ركنٍ منه: ابنه عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أحد العبادلة الأربعة.

الحضارة الإيرانية المطبوع في نيويورك سنة (١٩٧٤م) يأتي بإحصاءات كاملة لنسبة المسلمين في بلاد مصر؛ ففي القرن الأول الهجري كانت نسبة المسلمين (٥٪)، وفي القرن الثالث -يعني بعد (٢٥٠ سنة) تقريبًا- زادت إلى (٢٥٪)، وفي القرن الخامس زادت هذه النسبة إلى (٧٥٪)، وفي القرن الثامن زادت إلى (٩٤٪)، ولا تزال باقية إلى اليوم على هذه النسبة: (٩٤٪) من المسلمين، و(٦٪) من غير المسلمين.

وهذه النسبة من غير المسلمين تشمل: طوائف النصارى، وطوائف اليهود، وهم موجودون إلى الآن في مصر؛ لم يتم إجبارهم على ترك دينهم ولم يتعرض أحد لهم بأذى، نقول ذلك لإثبات هذه الحقيقة التي لا تحتاجُ إلى إثبات؛ لأنَّ الواقع يؤيدها: وهي أنَّ المسلمين لم يُكْرِهُوا أحدًا على الإسلام، وأنَّهم لم يُبيدوا أحدًا أمامَهُم كما فُعِلَ في أستراليا، وكما فُعِل بالهنود الحُمر، وكما فُعِل هنا وهناك، ولكن المسلمين عندما استولوا على الهِنْد والتي أغلبها من الهندوك[1]، وعندما استولوا على إيران التي فيها إلى الآن المجوس، وعندما استولوا على الشرق والغرب -لم يفعلوا ما فُعِلَ بالمسلمين في الأندلس، ولم يفعلوا ما فَعل غيرُهم في أركان الأرض من ظلم واضطهاد.

تاريخ المسلمين تاريخٌ ناصع؛ لم نرَ أمةً قط حوَّلت مماليكها وعبيدها إلى حُكَّام، لم نر ذلك سِوى في التاريخ الإسلامي في فترةٍ كبيرة تسمى بالفترة المملوكية، لم يحدُث هذا في الأرض أن صار العبيد حُكَّامًا، وإلى عهد قريب لم يتولَ أَسْوَدُ رئاسة الولايات المتحدة، وإلى الآن لم تتولَّ امرأة رئاسة الولايات المتحدة -وهي دولةٌ ديمقراطية-، ولكن لم يُصْنَع مثل هذا في تاريخنا، لم يشتكِ العبيد ولم يُؤذَوا؛ بل جعلناهم حُكامًا لنا. هذا كلام لا بد أن نُظْهِرَهُ للعالمين؛ فتاريخنا نظيف من إبادة

(١) الهندوك أو الهندوس، هم: من يدينون بالهندوسية.

الأمم، ومن اضطهاد الناس، ومن محاكم التفتيش، ومن خطف الناس، ومن الإكراه، وكل مَن يُشيع غير ذلك فعليه بالدليل؛ وكما قال ﷺ: «**كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**»(١).

نحن في التَّجْرِبَة الْمِصْرِيَّة منذ مئتي عام، وبعدما جاءت الحملة الفرنسية رأينا أنَّ شيئًا ما يحدُث في العالم، وأنَّ حضارتنا مهددة من قِبَلِ العسكر الذين يريدون أن يُبيدونا؛ فقد كان نَابُلْيُون -كما يُقِرُّ في مذكراته، وكما يشير إلى ذلك الْجَبَرْتِيُّ(٢) في «تاريخه»- يقتُلُ خمسة من علماء الأزهر كُلَّ يوم، ففي السنة الأولى قَتَل نحو ألفٍ وخمسمئة عالم أزهري كانت تقوم عليهم النهضة التي بناها الْمُرْتَضَى الزَّبِيدِيُّ(٣)

---

(١) أخرجه مسلم في «مقدمة صحيحه»: (١/ ٨)، برقم: (٩)، من حديث حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ﵁، وأبو داود: (٤/ ٤٥٥)، برقم: (٤٩٩٤)، من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

(٢) **عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ الْجَبَرْتِيُّ**: مؤرخ مصر، ومدون وقائعها وسير رجالها في عصره، ولد في القاهرة عام (١١٩٣هـ)، وتعلم في الأزهر، ونسبة الْجَبَرْتِيِّ إلى «جَبَرْت» وهي الزَّيْلَع في بلاد الْحَبَشَة، وجعله نابليون -حين احتلاله مصر- من كتبة الديوان، وولي إفتاء الحنفية في عهد مُحَمَّد عَلِي، وقتل له ولدٌ فبكاه كثيرًا حتى ذهب بصره، ولم يطل عماه فقد عاجلته وفاته مخنوقًا في عام (١٢٨٥هـ = ١٨٦٩م)، وهو مؤلف: «عجائب الآثار في التراجم والأخبار» أربعة أجزاء، وهو ما يُعرف بـ «تاريخ الْجَبَرْتِيِّ»، ابتدأه بحوادث سنة (١١٠٠هـ) وانتهى بسنة (١٢٣٦هـ). وللخليل شيبوب كتاب «عبد الرحمن الجبرتي» تناول فيه سيرته. انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيّ: (٣/ ٣٠٤).

(٣) **مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْحُسَيْنِيُّ الزَّبِيدِيُّ، أَبُو الْفَيْضِ**، الملقب بـمُرْتَضَى: علامة باللُّغة والحديث والرجال والأنساب، من كبار المصنفين، أصله من «وَاسِطَ» في العراق، ومولده بالْهِنْد في «بلجرام» عام (١١٤٥هـ = ١٧٣٢م)، ومنشأه في «زَبِيد» باليمن، رحل إلى الحجاز، وأقام بمِصْرَ، فاشتهر فضله وانهالت عليه الهدايا والتحف، وكاتبه ملوك الحجاز والهند واليمن والشام والعراق والمغرب الأقصى والترك والسودان والجزائر، وتوفي بالطاعون في مصر عام (١٢٠٥هـ = ١٧٩٠م). من كتبه: «تاج العروس في شرح القاموس» عشرة مجلدات، و«إتحاف السادة المتقين في شرح إحياء علوم الدين» للغَزَالِيِّ، عشرة مجلدات - طبعة مصر، و«أسانيد الكتب الستة»، و«عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة» مجلدان، و«كشف اللثام عن آداب الإيمان والإسلام»، و«رفع الشكوى وترويح القلوب في ذكر ملوك بني أيوب»، و«ألفية السند» في الحديث، وهي (١٥٠٠) بيتًا، وشرحها. انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيّ: (٧/ ٧٠).

بمؤلفاته في اللُّغة والحديث؛ فقد ألف في اللُّغة: «تاج العروس»، وفي الحديث: «إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين»، وهما كتابان ماتعان، ومِنْ قَبْلِهِ الْبَغْدَادِيُّ[1] في «خِزَانَة الأدب ولُبُّ لُبَابِ لسانِ العرب» فهو يُحْيِي اللُّغة مرةً ثانية؛ على اعتبار أنَّ اللُّغة والفِكْر وجهان لعملةٍ واحدة، وإذ بهذا يأتي بالإبادة الجسدية، فيبيدُ بذورَ النهضة ويَرْحَل، وفي هذا رَدٌّ على مَن يُريد أن يحتَفِلَ به وأن يحتفل بالاحتلال؛ إنَّنا لم نَر أمةً قط تحتفل بأنَّها قد احتُلَّت!!

اتجه مُحَمَّد عَلِي باشا إلى بناء الدولة العصرية الحديثة في مصر، وهي دولة حاولت أن تستقل عن أشخاصها بقدر الإمكان، واستقلال الدولة عن أشخاصها يتم عن طريق المؤسسات، وعن طريق النظام، وعن طريق الدستور، وعن طريق التقنين، وعن طريق الفصل بين السلطات... ونحو ذلك.

والدِّيمُقْرَاطِيَّة في الأساس مبنية على المساواة بين المواطنين، وأن تسود فكرة «الْمُوَاطَنَة» لا فكرة «الرَّعَايَا»، والمساواة هنا تشمل المساواة في الحقوق وفي الواجبات، وتشمل عدم الاستثناء من القانون أو التمييز العنصري؛ وكلما تحقق ذلك كانت الدولة أقرب إلى تحقيق الديمقراطية.

والليبرالية تعني احترام الحريات: حرية العقيدة، حرية الانتقال، حرية العمل، الحرية السياسية والتي هي بالأساس مبناها التعددية، ومبناها التمثيل الشعبي.

---

(١) عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ عُمَرَ الْبَغْدَادِيُّ الْحَنَفِيُّ: نزيل مصر، ولد وتأدب ببَغْدَادَ، وأولع بالأسفار، فرحل إلى دِمَشْقَ ومِصْرَ وأَدْرَنَةَ، وجمع مكتبة نفيسة، علَّامة بالأدب والتاريخ والأخبار، كان يتقن آداب التركية والفارسية، أشهر كتبه «خزانة الأدب» شرح به شواهد «شرح الكافية» للإِسْتِرَابَاذِيِّ، توفي في القاهرة عام (١٠٩٣هـ)، وله من العمر (٦٣) عامًا. ومن تصانيفه: «شرح شواهد الشافية»، و«شرح شواهد المغني»، وغيرها من الكتب والحواشي. انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٤١).

ثم بعد ذلك تأتي النظم والتنظيمات التفصيلية التي قد تختلف من بلد إلى آخر طبقًا للتجربة التاريخية، وطبقًا لما يمكن أن نسميه بالثقافة السائدة التي لا يجوز الخروج عنها إلَّا بقدر تحقيق المصلحة؛ لأنَّ الخروج عن الثقافة السائدة -خاصة في صورة طفرات- يؤدي إلى ضياع المصالح وإلى اضطرابات أكثر مما يؤدي إلى تحقيق المصالح والمقاصد لشعب ما.

أراد مُحَمَّد عَلِي أن يحقق ذلك بالتوازي مع البقاء على الثقافة السائدة، وعلى الشريعة الإسلامية التي هي المكوِّن الأساسي لجمهور الشعب في مصر؛ فأنشأ تعليمًا موازيًا للأزهر الشريف، ولكنه سحب السلطة من المماليك بتراثهم المعروف، ومن رجال الدين أيضًا؛ حيث كان لرجال الدين سلطة في اتخاذ القرار، ولم يعد للأزهر سلطة في اتخاذ القرار السياسي، ولكن ظلت له سلطة علمية أدبية وليست تنفيذية -والفرق بينهما كبير- على قدر اتصاله بالرأي العام، واتصاله بوجدان الأمة، وعلى قدر الثقة فيه الناشئة من تاريخه أولًا، ومن منهجه العلمي الوسطي ثانيًا، ومن شموليته ثالثًا، ومن احترام علمائه لأنفسهم ولأمتهم ولتراثهم رابعًا.

ولكننا نؤكد أنَّ السلطة والمسئولية وجهان لعملة واحدة، وما دام أنَّ السلطة الزمنية قد رفعها مُحَمَّد عَلِي باشا من علماء الدين؛ فإنَّه لا مسئولية زمنية عليهم، وما دام الشعب والرأي العام قد أولى الأزهر سلطة أدبية، فإنَّه يكون مسئولًا أدبيًّا -أيضًا- أمام الرأي العام على قدر ما أولاه من سلطة من هذا النوع.

وفي عصر إِسْمَاعِيل باشا[1] أراد أن يكمل ما بدأه جدُّه مُحَمَّد عَلِي باشا من

(١) إِسْمَاعِيل (باشا) ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّد عَلِي الْكَبِير: خديو مصر، ولد في القاهرة عام (١٢٤٥هـ = ١٨٣٠م)، وتعلم بها ثم في فرنسا، وولي مصر سنة (١٢٧٩هـ)، وهو أول من أُطلق عليه لقب «الخديوية» من رجال أسرته، كان مولعًا بالهندسة والرسم والتخطيط في طفولته، ولما ولي اتجه إلى تنظيم المدن وإنشائها، وفي أيامه: =

بناء الدولة الحديثة؛ فأنشأ البرلمان، ودعا إلى الفصل بين السلطات الثلاث، وأقر نظام الانتخاب، وبنى الهياكل الأساسية الحديثة، واستمر في عمليات الاستقلال، وسعى إلى وضع نظام للتقنين المصري.

ولأنَّه كان حريصًا على البعد عن الدولة العثمانية التي قنَّنت الشريعة الإسلامية في صورة «المجلة العَدْلِيَّة»[1] الصادرة سنة (١٢٩٠هـ)، فقد فكَّر في عدة احتمالات لا يريد أن يخرج في أيٍّ منها عن الشرع الإسلامي؛ بل يريد أن يوجد صيغة جديدة يستطيع فيها المسلم أن يضع قدمه في نطاق العالم الحديث، وفي نفس الوقت لا ينسلخ عن هويته.

فكر أن يترجم «كود نابليون أول»، و«كود نابليون ثاني»، وهي المسمَّاة بمجموعة (١٨١٠)، وأمر رِفَاعَة رَافِع الطَّهْطَاوِيَّ[2] أن يفعل ذلك نقلًا عن

= أُوصلت أسلاك البرق «التلغراف» وسكك الحديد إلى بلاد السودان، وأقيمت المنارات في البحر الأحمر، وبُنيت مدينة «الإِسْمَاعِيلِيَّة»، وأُنشئ المتحف المصري، والمكتبة الخديوية «المصرية»، وتألفت شركات المياه والغاز في القاهرة والإسكندرية، وتم حفر «قناة السُّوَيْس» وكان افتتاحها سنة (١٢٨٦هـ = ١٨٦٩م). كان مسرفًا في الإنفاق على ملاذه وعلى مشروعاته؛ ولي مصر وعليها من الدَّيْن ثلاثة ملايين جنيه، واعتزلها وعليها نحو مئة مليون جنيه، أنشأ حكومة دستورية، ورضي بالمراقبة الأجنبية لخزائن مصر، وطلبت حكومتا إنجلترا وفرنسا من حكومة الآسِتَانَة عزله، فعزل سنة (١٢٩٦هـ = ١٨٧٩م)، وقضى بقية أيامه في أوروبا وتركيا إلى أن توفي في الآسِتَانَة، ونقلت جثته إلى القاهرة عام (١٣١٢هـ = ١٨٩٥م). انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (١/ ٣٠٨).

(١) أفاقت الدولة العثمانية وأرادت الإصلاح في كثيرٍ من نُظُمِهَا، وطوَّرت من نفسها، فقد كانت هناك أنظمة للجِبَايَة والعَلاقة بين الإيالات المختلفة. أرادوا أن يُغَيِّروا كل ذلك من أجل أن يدخلوا العصرَ الجديد الذي استشعروه بعد الحملة الفرنسية، وبعد هذا الموار في العالم الذي حدث بعد دخول الحديد السفينة في إنجلترا سنة (١٨٣٠م)، فأرادوا أن يُقَنِّنوا الفقه الحنفي الذي كان فقه الدولة المعتمد، وفعلًا قنَّنوه فيما يسمى بـ«المجلة العَدْلِيَّة»، وصدرت «المجلة العَدْلِيَّة» بوصفها قانونًا يحكم البلاد والعباد.

(٢) رِفَاعَة رَافِع بن بدوي بن علي الطَّهْطَاوِيُّ: يتصل نسبه بالْحُسَيْن السبط، ولد رِفَاعَة الطَّهْطَاوِيُّ في «طَهْطَا» عام (١٢١٦هـ = ١٨٠١م)، وقصد القاهرة سنة (١٢٢٣هـ)، فتعلم في الأزهر، وأرسلته الحكومة المصرية إمامًا للصلاة والوعظ مع بعثة من الشبان أوفدتهم إلى أوروبا لتلقي العلوم الحديثة، فدرس الفرنسية ودرس الجغرافيا =

الفرنسية إلى العربية[1]، وقد تمَّ ذلك وطُبِع هذا العمل في مجلدين في المطبعة الأميرية في أواخر القرن التاسع عشر، لكنه لم يطبق كقانون في مصر.

وكان حريصًا على إيجاد عَلاقة بين القانون الفرنسي -المأخوذ أساسًا من تشريعات «لويس»، والتي قيل: إنَّها تأثرت بالفقه المالكي عبر الأندلس- والشريعة الإسلامية؛ فأمر الشيخ مَخْلُوف الْمُنْيَاوِيَّ الْمَالِكِيَّ[2] -مفتي الصعيد- أن يراجع ما ترجمه رِفَاعَة -رحم الله الجميع-؛ فكتب تقريرًا واسعًا استفاض فيه حتى صار كتابًا، طُبِعَ الآن في مجلدين بمصر تحت عنوان «المقارنات التشريعية»، قارن فيه بين القانون الفرنسي وما يعرفه من الشريعة الإسلامية، ووجد مقاربة بينه وبين الفقه المالكي على وجه الخصوص، ووجد مخالفات قليلة، وعندما انتهى من العمل كان الخديو إِسْمَاعِيل قد نُفي إلى إِسْطَنْبُولَ، وأتى بعدَهُ الخديو تَوْفِيق[3].

ظلَّت «المقارنات التشريعية» لمَخْلُوف الْمُنْيَاوِيِّ حبيسة في دار الكتب لا يدري

= والتاريخ، ولما عاد إلى مصر ولي رئاسة الترجمة في المدرسة الطبية، وأنشأ جريدة «الوقائع المصرية»، وألف وترجم عن الفرنسية كتبًا كثيرة، منها: «قلائد المفاخر في غرائب عادات الأوائل والأواخر»، توفي رِفَاعَة الطَّهْطَاوِيُّ عام (١٢٩٠هـ = ١٨٧٣م). انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيّ: (٣/ ٢٩).

(١) هذا، وقد استعمل رِفَاعَة فيها شخصًا يُقال له: مجدي باشا صالح الذي كان عالمًا بالفرنسية والعربية.

(٢) **مَخْلُوف بن محمد الْبَدَوِيُّ، الْمُنْيَاوِيُّ، الْمِصْرِيُّ، الأَزْهَرِيُّ**: تولى القضاء بمديرية «الْمُنْيَا»، وكان من كِبار علماء الشريعةِ واللُّغةِ، وله كُتبٌ في البلاغة وغيرها، توفي ﷺ في عام (١٨٧٨م). ومن آثاره: حاشية على «حلية اللب المصون بشرح الجوهر المكنون» لأحمد بن عبد المنعم الدَّمَنْهُورِيِّ في البلاغة، تقريرات على «مسلسل عاشوراء» للأمير الصغير، حاشية على «رسالة البيان» للصَّبَّان، «تطبيق القانون المدني على مذهب الإمام مالك»، و«رسالة في البسملة». انظر: «**معجم المؤلفين**»: (١٢/ ٢١٢).

(٣) **مُحَمَّد تَوْفِيق (باشا)**: **ابْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّد عَلِي**: أحد الخديويين بمصر، ولد بالقاهرة سنة (١٨٥٢م)، أحسن العربية والتركية والفرنسية والإنجليزية، وتقلد نظارتي الداخلية والأشغال، فرئاسة مجلس النظار، وكان أكبر أبناء إسماعيل، فلما عُزل أبوه عن الخديوية، تولاها سنة (١٢٩٦هـ = ١٨٧٩م) ببرقية من الآستَانَة، تبعها على الإثر «فرمان» سلطاني بولايته، وفي أيامه أنشئ نظام الشورى، وأنشئت المحاكم الأهلية، وتوفي في القاهرة سنة (١٨٩٢م). انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيّ: (٦/ ٦٥).

عنها أحدٌ شيئًا، حتى مَنَّ اللهُ عليَّ مع الدكتور مُحَمَّد سِرَاج عَبْد الْهَادِي بإخراجها إلى النور، وطَبْعِها في مطبعة «دار السلام».

وهذا العمل يدل على حرص القيادة السياسية -حينئذ- على عدم الانسلاخ عن الشريعة بالكلية، ولكنها تريد أن تعيش العصر، وأن توجد لبلادها موطنَ قدمٍ في العالَم. وهذا أمرٌ محمود في ذاته: ألَّا ننسلخ عن تراثنا وهويتنا، وفي نفس الوقت: ألَّا ننعزل عن عصرنا ومَن حولنا؛ أخطأنا أو أصبنا فلنا أجر إن شاء الله.

ولما سمع مُحَمَّد قَدْرِي باشا -الذي تولى وزارة الحقانية «العدل»- عن نية الخديو إسماعيل هذه، وعن رغبته الشديدة في الاستقلال عن الدولة العثمانية بمجلتها الْعَدْلِيَّة؛ سارع فوضع تقنينًا على مذهب الْحَنَفِيَّة يوازي المجلة العدلية ويستفيد منها، وإن كان مختلفًا بعض الشيء عنها، وظهر هذا في كتابه الكبير «الأحوال الشخصية» في أربعة مجلدات، وفي كتابه «دليل الحيران في معرفة أحوال الإنسان»، وفي كتابه «العدل والإنصاف في أحكام الأوقاف»، والتي لم ينفذ منها شيء أيضًا، ولكنَّها دالة في نفسها على مراد القيادة من عدم الانسلاخ عن الشريعة الغراء، وهذه الكتب أخرجناها أيضًا، وكلها في مطبعة «دار السلام» بمِصْر.

وترأس قدري باشا لجانًا بعد رحيل الخديو إسماعيل -والذي لم يُقَدَّر له أن يرى كل ذلك المجهود أمامه، وإن كان هو سببًا في وجوده- لوضع القوانين المصرية.

قَدْرِي باشا -هذا العالم الحنفي القدير- كتب القانون المصري بنفسه باللُّغة الفرنسية ثم ترجمه إلى العربية؛ فظن كثيرٌ من الناس أنَّ مصر قد طبقت القانون الفرنسي. ولم يحدث ذلك أبدًا؛ فإنَّه وإن أخذت مصر بالتوجه اللاتيني في صياغة هذه القوانين، أو في النظام القضائي، إلَّا أنَّها لم تطبق القانون الفرنسي بذاته كما هو شائع بين كثير من الأقلام.

وفكرة الكتابة بالفرنسية ثم الترجمة إلى العربية من شخص واحد، فكرة ترجع إلى ما نَوَّهنا إليه مرات، وهي المعاصرة التي تقتضي توحيد المصطلحات مع عدم الانسلاخ عن الهوية؛ ولذلك لم يتم التقليد المحض التام، وإن كان قد تم نوع من أنواع الاقتباس للمسائل والصياغات والموضوعات من الآخر.

وصدرت هذه المجموعة سنة (١٨٨٣م)، ونصَّت في مادتها الأولى: أنَّها لا تنفي أيَّ حقٍّ مقرر في الشريعة الإسلامية، وظل هذا البند موجودًا حتى سنة (١٩٠٨م)؛ حيث روجعت القوانين مرة أخرى، ورُئي -طبقًا لمحاضر الجلسات والمناقشات- رفعُ هذه العبارة المتعلقة بالشريعة؛ حيث إنَّه قد مضى ربع قرن من غير اعتراض أحد على أي مادة في هذا القانون، أو ادعاء أحد أنَّ مادةً ما من هذا القانون تُخالف الشريعة الإسلامية، أو أنَّها ضيَّعت عليه مصلحة قررتها له الشريعة الإسلامية؛ فرأوا عندئذٍ أن تُرفع هذه المادة.

وبالرغم مما نقول عن هذه الإرادة -عدم الانسلاخ عن الشريعة- التي نشير إليها في توصيفنا للتَّجْرِبَةِ الْمِصْرِيَّةِ؛ إلَّا أنَّه وَاكَبَتْهَا دعوة مستمرة لتمصير القوانين، وكلمة «تَمْصِير الْقَوَانِين» كلمة اتسقت مع ليبرالية الدولة وديمقراطيتها، وفي نفس الوقت هي تشير إلى ما تم بعد ذلك فعلًا على مستوى الدستور والقانون والنظام القضائي.

وبدأت حركة التَّمْصِير مع عَبْدِ الرَّزَّاق السَّنْهُورِيِّ باشا الذي وضع القانون المدني المصري، ومع صَبْرِي أَبُو عَلَم[1] الذي وضع القانون الجنائي المصري، وهي

(١) مُحَمَّد صَبْرِي (باشا) أَبُو عَلَم: ولد في «مَنُوف» سنة (١٨٩٣م)، وتخرج في كلية الحقوق بالقاهرة، واتصل بالحركة الوطنية، فاعتقل مرات في أيام الدراسة، واشتغل بالمحاماة سنة (١٩١٦م)، وساهم في تأسيس لجنة التأليف والترجمة والنشر، واشتغل بالسياسة، وضُم إلى الوفد المصري، وانتخب عضوًا بمجلس النواب، ثم كان وزيرًا =

المجموعات التي انتهوا منها وصدرت، وعُمِل بها من سنة (١٩٤٩م) وحتى يومنا هذا، بغض النظر عن التعديلات الجزئية.

ماذا كانوا يريدون؟ كانوا يريدون أن يكون هناك تشريعًا مصريًّا يُؤخذ من الشريعة الإسلامية، ويقفُ بقدميه وسط التشريعات العالمية؛ وقد كان.

أما السَّنْهُورِيُّ باشا فقد شرح القانون المدني في كتاب ماتع مطول أسماه: «الوسيط»، صدر في عشرة أجزاء، بيَّن فيه مأخذَ كلِّ مادةٍ من الشريعة الإسلامية في صياغتها أو في موضوعها، وقد أخذ ذلك القانون من ستة عشر تشريعًا مختلفًا: من التشريع الهندي، والبلجيكي، والإيطالي، والفَرَنسي... إلى آخر ذلك؛ وهو ما يدل دلالة واضحة -بل أكاد أن أقول دلالة قطعية- على ذلك التوجه الذي أراده هؤلاء الآباء من عدم الانسلاخ عن الشريعة، وفي نفس الوقت محاولة وضع أقدامنا في الخريطة العالمية.

يقول السَّنْهُورِيُّ باشا في مقاله «القانون المدني العربي» - مجلة القضاء «نقابة المحامين في العراق»، العددان (١، ٢ سبتمبر عام ١٩٦٢م): «يمكن القول في طمأنينة: إنَّ القانون المصري الجديد «المدني» يمثل الثقافة المدنية الغربية أصدق تمثيل، يمثلها في أحدث صورة من صورها».

ويقول في موضع آخر: «استخلاص ما وصلت إليه الثقافة المدنية الغربية في آخر تطوراتها، وهذا ما تحقق بالقانون المدني المصري».

ولذلك نرى السَّنْهُورِيَّ باشا نفسه وهو يضع التشريع العراقي والتشريع

= للعدل، ونقيبًا للمحامين، له كتابات في الصحف المصرية، وآثار فيها وضعه وعدّله من قوانين، وتوفي فجأة بحي «مصر الجديدة» عام (١٩٤٧م). انظر: «الأعلام» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ١٦٧).

الأردني، نراه ينحو بهما أكثر إلى الشريعة الإسلامية بصورتها الموروثة، وكانت فكرة السَّنْهُورِيِّ باشا، هي: أنَّ كتب الشريعة ليست صالحة لصياغة جديدة حديثة معاصرة. ولم يكن ذلك اعتراضًا على الشريعة؛ بل هو اعتراض على أسلوب كتابتها، وكان يريد تطوير القانون المدني، ونفَّذ ذلك في العراق والأردن بعد أن حُرِمَ -لأسبابٍ- عن فعل ذلك في مصر.

وتوجُّهٌ مثل هذا لاقى معارضة شديدة من كثير من علماء الأزهر الشريف، خاصَّة أصحاب الدراسات القانونية في «السوربون»، ولعل أعظمهم هو الشيخ عَبْد الله حُسَيْن التِّيْدِيُّ الذي ألف كتابًا تحت عنوان: «المقارنات التشريعية» في أربعة مجلدات، أصدرناه أيضًا من مطبعة «دار السلام»؛ لتتم هذه المجموعة لدراسة التَّجْرِبَة الْمِصْرِيَّة، وهو يعارض منهج السَّنْهُورِيِّ باشا ويرد عليه. لكن أبدًا لم يكفِّره؛ بل اعتبره متبنِّيًا لنموذجٍ معرفيٍّ آخر مع بقاء نموذجنا المعرفي قادرًا على العطاء؛ ومن الغريب أنَّ لجنة مراجعة مشروع السَّنْهُورِيِّ باشا، والذي صار بعد ذلك هو القانون المدني المصري -لم يكن فيها أحد من أولئك المعارضين.

ولقد طُبِع ذلك الكتاب قبل صدور القانون بأكثر من سنة في مطبعة «عِيسَى الْبَابِي الْحَلَبِي»، ثم سُكِت عنه في سائر الدراسات بعد ذلك وندر، حتى إنَّه لا يعرفه كثير من باعة الكتب والمتخصصين.

والدكتور السَّنْهُورِيُّ حالة يجب دراستها جيدًا من خلال رسالة «الدكتوراه» التي تقدم بها إلى «السوربون»، والتي دعا فيها إلى البديل الفعلي للخلافة الإسلامية، ومن خلال مذكراته المنشورة وكتابه الماتع «مصادر الحق» في ستة أجزاء، والذي ذهب فيه -على سبيل الاجتهاد- إلى التفرقة بين الربا والفائدة، باعتبار أنَّ الربا هو ربا الجاهلية: الأضعاف المضاعفة، وأنَّ الفائدة إنَّما هي مقابل تدوير رأس المال الذي هو

أحد عناصر الإنتاج الأربعة: «الأرض- التنظيم- العمل- رأس المال»، وهو كلام قد نجده في أدبيَّات توماس الأكويني[1] في التفرقة بين «interest» و«usury»[2].

وفي موضع آخر يقول الدكتور السَّنْهُورِيُّ: «إنَّنا إذا اقتصرنا على تقليد هذه القوانين -على اعتبار أنَّ هذه هي الغاية من تطوير الفقه الإسلامي- لا نكون قد صنعنا شيئًا، ويكون الأولى أن نقتبس مباشرة من القوانين الغربية... الواجب أن تُدرس الشريعة الإسلامية دراسة علمية دقيقة وفقًا لأصول صناعتها، ولا يجوز أن نخرج على هذه الأصول بدعوى أنَّ التطور يقتضي هذا الخروج».

وقال أيضًا: «والذي نبغيه من دراسة الفقه الإسلامي وفقًا لأصول صناعته أن نشتق منه قانونًا حديثًا يصلح للعصر الذي نحن فيه... القانون النهائي الدائم لكل من مصر والعراق، بل ولجميع البلاد العربية؛ إنَّما هو القانون المدني العربي الذي نشتقه من الشريعة الإسلامية بعد تطورها»[3].

ويتبين من هذا الكلام مشروعُه الفكري الذي كان يأمله، وحقَّقه بهذه الطريقة؛ حيث شارك في وضع التشريع العراقي والتشريع الأردني.

ولقد وضعت «دستور سنة ١٩٢٣م» لجنةٌ اشترك فيها عَلَّامَةُ زمانه: الشيخ محمد بخيت المطيعي[4] -مفتي الديار المصرية- بعد أن ترك منصب الإفتاء سنة

(١) سبقت ترجمته، ص (٢٠٧).

(٢) «interest»: هي ما يدفع لصاحب المال مقابل استخدام أمواله في المشاريع التي تدر ربحًا على المستخدم لهذا المال. أما «usury»: فهو الرِّبا.

(٣) جزء من مقال بعنوان: «القانون المدني العربي» - مجلة «القضاء»، نقابة المحامين في العراق، العددان (١، ٢ سبتمبر، عام ١٩٦٢).

(٤) الشيخ مُحَمَّد بخيت بن بخيت بن حُسَيْن المطيعي الْحَنَفِيُّ: عَلَم من أعلام القرن العشرين في علمه واتساع أفقه واجتهاداته التي ملأت الآفاق، فهو الإمام العَلَّامة الفقيه الأصولي المفسر، مفتي الديار المصرية، ولد في قرية المطيعة بأَسْيُوطَ في سنة (١٢٧١هـ = ١٨٥٤م)، وتعلم في الأزهر، واشتغل بالتدريس فيه، وانتقل إلى =

(١٩٢٠م)، ويصف كثير من المحللين «دستور ١٩٢٣» بأنَّه أشد ليبرالية مما تلاه من الدساتير، وظلت الدساتير المصرية تأخذ في الاقتراب من الشريعة على النهج الكامل في نفسية السَّنْهُورِيِّ باشا وتلامذته، حتى الدستور الأخير الذي نصَّ على أنَّ مصر بلد إسلامي، وأنَّ التشريع الإسلامي هو المصدر الرئيسي للتشريع مع بقاء ليبرالية الدولة وديمقراطيتها، واختلط على كثير من الناس أنَّ هناك سلطة دينية في البلاد. والأمر غير ذلك، إنَّما السلطة الدينية تتمثل في الأغلبية الكبيرة للمسلمين، وهم متدينون بطبعهم وتاريخهم وواقعهم؛ مما يُحدِث إشكالية فريدة أمام النظام الليبرالي والديمقراطي في العالم؛ بل إنَّ كثيرًا من كهنة الديمقراطية لا يعرفون المعنى الدقيق لكلمة الثقافة السائدة التي نراها في المجتمع الألماني المعاصر، ويرونها مسألة ذات مفهوم هُلَامِي أو غامض على الأقل.

لكن التَّجْرِبَةَ الْمِصْرِيَّةَ تضع هذه المسألة على محك التجربة والفكر البشري، ومعنى هذا: أنَّه بتطبيق قواعد الليبرالية والديمقراطية وعدم التخلي عنها؛ وصلنا إلى ذلك الدستور، ووصلنا أيضًا إلى محكمة دستورية تراقب القانون طبقًا للشريعة الإسلامية، وقام المنظرون ليفرقوا بين الدين الإسلامي والحضارة الإسلامية، وأنَّ شعب مصر بكل طوائفه وأديانه مندرجٌ تحت هذه الحضارة ولا يريد أن يخرج عنها؛ ولذلك نرى الدعوة إلى العودة إلى اللُّغة القبطية لا تُؤيَّد حتى من قِبَل أقباط مصر،

= القضاء الشرعي سنة (١٢٩٧هـ)، عين مفتيًا للديار المصرية سنة (١٣٣٣هـ = ١٩١٤م)، وظل بالإفتاء حتى عام (١٣٣٩هـ = ١٩٢١م)، ولزم بيته يفتي ويفيد إلى أن توفي بالقاهرة سنة (١٣٥٤هـ = ١٩٣٥م). من مؤلفاته: «إرشاد الأمة إلى أحكام أهل الذمة»، و«الفتاوى الفقهية»، و«سلم الوصول» وهي: حاشية على «شرح الأَسْنَوِيِّ على منهاج الْبَيْضَاوِيِّ»، و«القول الجامع في الطلاق البدعي والمتتابع»، و«أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام»، وغيرها من الكتب والمؤلفات. انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٦/ ٥٠)، وله تراجم في كثير من الكتب، منها: «**كنز الجوهر في تاريخ الأزهر**» للأستاذ سليمان رصد الحنفي الزَّيَّاتِي: ص (٧٢)، و«**النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين**» للدكتور البَيُّومِي: (٣/ ٣٢٧)، و«**معجم المؤلفين**» للأستاذ عمر رضا كحالة: (٩/ ٩٨).

وكذلك الدعوة إلى كتابة اللُّغة العربية بالحروف الأجنبية الإفرنجية في العشرينيات لا تلقى قبولًا وتموت مع الدعوات التي ظهرت وماتت، ونرى أيضًا أنَّ الدعوة إلى استعمال العامية -والتي دعا إليها مستر «كوكس» في أواخر القرن التاسع عشر- تموت أيضًا، وقد تتبعتها الدكتورة نفوسة زكريا في كتابها الماتع «تاريخ الدعوة إلى العامية وآثارها في مصر» والمطبوع بدار المعارف بالإسكندرية؛ حيث بينت فيه قيام هذه الدعوة وسقوطها.

وإذا كان السَّنْهُورِيُّ باشا وهو ينص على الفائدة في القانون المدني، ويحددها بنسبة يسيرة، ولا يقر الربا، ويفرق هذا الفرق بين الفائدة والربا كما فصَّله في «مصادر الحق» -فإنَّه يحاول بذلك أن يجعل القانون المدني كلَّه خاليًا من شائبة الانسلاخ عن الشريعة.

وبالمثل، فإنَّ المناقشات التي حدثت في أواخر القرن التاسع عشر حول القانون الجنائي، وأنَّه يخلو من مسألة إقامة الحدود -أُثيرت فيها قضية مفهوم «عَصْر الشُّبْهَة»، وهو أنَّنا نمتثل إلى الشريعة حينما نسكت عن قضية الحدود من غير إنكارٍ لها؛ بل نُقِرُّ بأنَّ الله -سبحانه وتعالى- جعل حدودًا بإزاء تلك الجرائم الحدِّية كالسرقة والزنا والقتل... ونحوها، إلَّا أنَّ هذه الجرائم تندرج تحت قاعدة عامة شرعية، وهي قوله ﷺ: «**ادْرَءُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ**»[1]، ويؤخذ منه القاعدة المشهورة: «ادْرَءُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ». وقالوا: إنَّ عصرنا الذي نعيش فيه مع اتساعه، وتَغَيُّرِ ذِمَمِ الناس، وفَقْدِ شروط الشهادة الواردة في كتب الفقهاء -جعله

(١) أخرجه الترمذي: (٤/ ٣٣)، برقم: (١٤٢٤)، والْبَيْهَقِيُّ في «السنن الكبرى»: (٨/ ٢٣٨)، برقم: (١٦٨٣٤)، كلاهما من حديث أم المؤمنين عَائِشَةَ ﵂.

عصرَ شبهة؛ مما يناسبه السكوت عن الحدود في القوانين. وهذا يماثل ما فعله عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عندما أوقف الحدود في عام الرَّمَادَةِ، ولم يكن ذلك إنكارًا منه لأحقية الحد ولا تعطيلًا للشريعة، وإنَّما كان إشارة لتطبيق الشريعة بشروطها، ومن شروط الشريعة: أن تتوافر حالة معينة، إذا ما فُقدت لا يُطبق الحد. وهذا عين الشريعة.

هذا الفكر سواء أكان صحيحًا أم خطأً، وسواء أكان اجتهادًا صائبًا أم جانبه الصواب، وسواء أوافقنا عليه أم خالفناه -فإنَّه هو الذي حَكَمَ الآباءَ الواضعين للقانون الجنائي.

وكانت هناك تجارب أخرى في خارج مصر تتمثل في ذِكر تلك الحدود في القوانين مع إيقافها، بما أسموه بـ «الظَّرْف الدَّوْلِي»، وهو معنًى قريب من وصف العصر بالشبهة، لكن وصف العصر بالشبهة -في رأيي- أدق. وفي تجربة أخرى: ذُكرت الحدود في القوانين وأوقفها القضاة. وفي تجربة ثالثة: ذكرت الحدود في القوانين ونُفِّذت مع ما اكتنفها -في تنفيذها- من مشكلات.

وعلى كل حال، فإنَّ كلامنا هذا يدعو الباحثين إلى قراءة التجربة المصرية قراءة مختلفة عما تُقرأ عليه الآن.

لقد قُرئت على أنَّها تجربة ليبرالية محضة، وقرئت على أنَّها ليبرالية فاشلة، وقرئت على أنَّها إسلامية متطرفة، وقرئت على أنَّها كافرة مرتدة؛ ويبدو أنَّ من ذهب إلى كلِّ ذلك قد جانبه الصواب، وقد أخطأ خطأً بالغًا في حق نفسه، وفي حق مصر وتجربتها، وفي حق الشباب الذي ضُلِّل في وسط هذا الخضم الهائل من التطرف على الجانبين.

فمصر دولة إسلامية، ولا يعني هذا أنَّها دولة دينية تسيطر فيها السلطة الدينية على القرار السياسي، ولا يعني هذا أيضًا أنَّها دولةٌ كافرة قد أنكرت الدين وتخلَّتْ

عنه؛ بل إنَّها صاحبة تجربة فريدة، استطاعت أن تُبقي على دينها، وأن تُبقي في ذات الوقت على حرية الاعتقاد المكفولة لأبنائها، واستطاعت أيضًا أن تستمر في موكب التاريخ، وألَّا تخرج أو تنسلخ عن هويتها، وفي ذات الوقت ألَّا تتخلف عن العالم الذي أصبحت -بموجب الاتصالات والمواصلات والتِّقْنِيَّات الحديثة- جزءًا لا يتجزأ منه؛ فتراها تشارك في المحافل الدولية، وتلتزم بالقوانين الدولية، وتنشئ عَلاقاتٍ دوليةً ضخمة لها فيها الريادة والقيادة، وهي تجربة يجب على المسلمين في العالم أن يدرسوها، وأن يستفيدوا منها بحسب ثقافاتهم وتركيبهم المجتمعي.

ونؤكد على مدخلنا لدراسة التجربة المصرية وهو: أنَّ المصريين لم يريدوا -بل ولم يفكروا- في الانسلاخ من الشريعة، وأنَّ موقفهم من البداية كان موقفًا علميًّا عمليًّا يهدف إلى التطوير ومراعاة الواقع، ولا يهدف إلى الانسلاخ والخروج عن الشريعة الغراء، وبرهان ذلك:

١- أنَّ الذي وضع مجموعة سنة (١٨٨٣م) بالفرنسية ثم ترجمها إلى العربية هو نفسه قَدْرِي باشا وزير الحقانية، صاحب المجاميع الماتعة في تقنين الشريعة الإسلامية، مثل: «مرشد الحيران» والذي قرره على المدارس الأميرية، و«قانون العدل والإنصاف في الأوقاف»، وكتاب «الأحوال الشخصية» في أربعة مجلدات، وكتاب «المقارنات التشريعية» وهو دراسة مقارنة بالقانون الفرنسي. وهذه الكتب وضعها للخديو إسماعيل أثناء بحثه في كيفية استقلال مصر عن السلطان العثماني، وعدم إرادة إسماعيل باشا لتطبيق «المجلة العَدْلِيَّة» التي قنَّنت الشريعة الإسلامية، وكانت جاهزة للتطبيق؛ حتى لا يستمر في الارتباط بالدولة العثمانية.

وهي نفس التجربة التي خاضتها الحركة «الْوَهَّابِيَّة» من قَبْلُ بصورة أعنف؛ أدت إلى قيام حروب بين الدولة العثمانية وإرادة الاستقلال، وتمت أيضًا بعد ذلك في

الثورة العربية مع الشَّرِيف حُسَيْن؛ مما يؤكد أنَّ هذه الرغبة -الاستقلال عن الدولة العثمانية- راودت أذهان كثيرين، من غير وصف الانسلاخ عن الدين الذي يسيطر على كثير من الباحثين أثناء تحليلهم لتصرفات الخديو إسماعيل ومَن بعده.

٢- المادة الأولى في مجموعة (١٨٨٣م) تنص على أنَّه لا تَمنع أيُّ مادة من مواد هذا القانون أيَّ حقٍّ مقرر في الشريعة الإسلامية، وعندما رُفعت هذه المادة بعد خمسة وعشرين عامًا سنة (١٩٠٨م) ورد في المذكرة الإيضاحية: أنَّه خلال هذه الفترة لم يدَّع أحدُهم أنَّه قد حُرِم حقًّا قد قُرِّر له بالشريعة الإسلامية من جراء هذا القانون، وأنَّها أصبحت كالمُسَلَّمات التي لا يُحتاج إلى النَّص عليها، وظل ذلك حتى تم «تَمْصِير الْقَوَانِين»، وهي العبارة التي كانت تؤكد اتجاه القوانين نحو الشريعة الإسلامية على يد السَّنْهُورِيِّ وإخوانه.

٣- الدارس لكتاب «الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية» الذي وضعه مجموعة من رجال القانون، وقدم له عَبْد الْعَزِيز باشا فَهْمِي[1]، وصدر سنة (١٩٣٣م) - يتأكد من هذا المعنى؛ ففي المناقشات التي تمت في مجلس النظار يتضح أنَّ هذه الحالة من النقل -في بعض الأحيان، أو في كثيرها- من القوانين الفرنسية، إنَّما كان لغرض التطوير لا لغرض الانسلاخ، في حالة من الحيرة والبحث عن القوة، وكذلك الأحكام الصادرة من محاكم الاستئناف، والتي تتكلم أثناء الحكم عن قضية الثبوت الشرعي وعدمه، وكأنَّ العصر شابَهُ ما شابَهُ؛ مما عكر قبول الشهادة الشرعية،

---

(١) **عَبْد الْعَزِيز (باشا) فَهْمِي**: من رجال القضاء بمصر، ولد في الْمَنُوفِيَّة، وتعلم بالأزهر، ثم بمدرسة الحقوق بالقاهرة، واحترف المحاماة، وجُعل من أعضاء الجمعية التشريعية، ثم وزيرًا للحقانية سنة (١٩٢٥م)، فرئيسًا لمحكمة الاستئناف الأهلي، وهو أحد مؤسسي حزب «الوفد» المصري، ووضع رسالة في كتابة العربية بالحروف اللاتينية قوبلت بالاستنكار والنقض، توفي في عام (١٩٥١م). انظر: «**الأعلام**» للزِّرِكْلِيِّ: (٤/ ٢٤)، و«**معجم المؤلفين**»: (٥/ ٢٥٥، ٢٥٦).

وشيوع الجهل والفقر الذي يؤدي إلى إيقاف الحدود، كما فعل سيدنا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ في عام الرَّمَادَةِ.

٤- ما حدث بعد ذلك في تطور التشريع المصري، واتجاهه دائمًا نحو الشريعة الإسلامية، وهو ما قدمناه فيما سبق من الكلام، والذي تُوِّجَ بتلك المحاولات التي حاولها الدكتور صُوفِي أَبُو طَالِب لتقنين الشريعة الإسلامية والانتهاء من ذلك في سبعة مجلدات، وقد تمَّ ذلك بلجان متخصصة من أهل الشريعة والقانون.

* * *

لا يعني هذا الذي قدمناه من تاريخ التَّجْرِبَة الْمِصْرِيَّة -التي بدأت مع تشريعات (١٨٧٥م) في القانون المختلط، وتلتها في مجموعة (١٨٨٣م) وما بعدها، وحتى صدور القانون المدني والمجموعة الجنائية في سنة (١٩٤٩م)- أنَّ هذا كان على حد الكمال أو القبول التام من كل الأطراف؛ بل إنَّ اتجاهًا عظيمًا اعترض على ذلك، ورأى أنَّه نوع من الابتعاد عن الشريعة، وكلمة الابتعاد عن الشريعة لا تساوي كلمة الكفر، والاعتراض إنَّما كان على عدم الجرأة وبذل المجهود المناسب لتطبيق الشريعة في مبادئها وأحكامها.

فبعدما انتهوا من مجموعة (١٨٨٣م) -وعلى رأسهم قَدْرِي باشا- عرضوها على مفتي الديار المصرية للتصديق عليها؛ فرفض، كما يذكر عَزِيز خَانْجِي في كتابه «المحاكم المختلطة والمحاكم الأهلية»، وكذلك ما قدمناه من اعتراض الشيخ العلَّامة عبد الله حسين التيدي على صنيع السَّنْهُورِيِّ باشا؛ ولكن لم يصف مفتي الديار -حينئذٍ- ولا الشيخ عبد الله حسين التيدي ما يحدث بالانسلاخ أو الرِّدَّة أو الكفر.

وهذه دعوة للباحثين القانونيين، أن يقرءوا في الأحداث المتفق على حدوثها،

وأن يقرءوا الواقع الذي مرت به البلاد وتعيشه قراءة أخرى تكون أكثر واقعية، ولا تقع في فخ التكفير ولا ما يؤدي إليه؛ فإنَّ هذا من الأهمية بمكان؛ حتى نرسم مستقبلًا أكثر إشراقًا.

وهو أيضًا ينبه إلى الأهمية القصوى للحفاظ على المكتسبات التي اكتسبتها التَّجْرِبَةُ الْمِصْرِيَّةُ في دستورها وقوانينها ونظامها القضائي، وأنَّها مثال يُحتذى فاق أمثلة كثيرة حاولت الذوبان في العصر مثل التجربة التركية، أو حاولت الحفاظ على الهوية بطريقة معينة مثل التجربة السودانية والإيرانية والباكستانية، أو استمرت مع الموروث مثل التجربة السعودية، وكلها تجارب يمكن الاستفادة منها؛ إلَّا أنَّ التَّجْرِبَةَ الْمِصْرِيَّةَ جديرةٌ فعلًا بالاهتمام، وبالقراءة المتأنية الوثائقية التي ترجع إلى الوثائق مباشرة، ويبدو أنَّ التَّجْرِبَةَ الْمِصْرِيَّةَ -على كثرة ما كُتِب حولها- لم تستوف حقها إلى الآن، ولم يحدث أن كُتبت دراسة شاملة وثائقية دقيقة لهذه التجربة، خاصة من ذلك المدخل الذي نؤكده، وهو: أنَّ غرض هذه التجربة في الأساس لم يكن الانسلاخ من الهوية، بقدر ما كان سعيًا للمعاصرة؛ وهو ما نرجو أن يقوم به الباحثون في أبحاثهم العلمية الرصينة.

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة الناشر	٧
مقدمة المؤلف	٩
المدخل لتفسير القرآن الكريم	١٣
المبادئ القرآنية العامة	٢٥
السنن الإلهية	٣٥
الفلسفة اللغوية	٤٩
نظريات الأصول	٦١
النسخ	٧٣
تجديد أصول الفقه	٨٥
ترتيب المقاصد الشرعية الخمسة	٩٣
أسس الاختيار الفقهي	١٠٣
العمل على إدراك الواقع كجزء لا يتجزأ من الفتوى	١١٩
الأحكام الرموز	١٢٩
أحكام الشخصية الاعتبارية	١٣٩
إحياء نظرية تفريق الأحكام	١٤٧
إحياء نظرية اللحظة اللطيفة	١٥٧
إحياء نظرية ذهاب المحل	١٦٧
احترام التراث من خلال مفهوم واجب الوقت	١٧٧
التصوف في الإسلام	١٩١
النموذج المعرفي	٢٠٥
كيفية الاستفادة من الحضارات الأخرى	٢٢١

الموضوع	الصفحة
الموقف من البيئة	٢٣٩
قضايا الحوار	٢٤٩
هدي النبي ﷺ في التعايش مع الآخر	٢٥٩
التعايش	٢٨٥
محاور العمل الخيري	٢٩٥
قضايا المرأة	٣٠٧
نقل هذا الدين لمن بعدنا في صورة صحيحة	٣٢١
عرض الدين بصورة لافتة للنظر	٣٢٩
نظرة في التجربة المصرية	٣٤١
فهرس المحتويات	٣٦١

هذا الكتاب

تناول فيه سماحةُ الإمام العلَّامة نور الدين/ **علي جمعة**
مُفتي الديار المصريَّة بنظرٍ ثاقب وفكرٍ مُستنير، المبادئَ التي تُوْصِل المسلمَ إلى سُبُل الاقتدار على الجمع بين الأصالة والمعاصرة، والمشاركةِ في بناء الحضارة التي هي من وظائف المسلم، ونقل هذا الدين للأجيال اللاحقة بصورة صحيحة، وذلك من خلال دراساتٍ دقيقة لعددٍ من المبادئ العُظمى؛ كالسنن الإلهية، والمبادئ القرآنية، وكيفية التعامل مع السُّنة في جانب التطبيق الفقهي... وغيرها من المبادئ، كما تعرَّض فضيلته بمهارةٍ واقتدارٍ لمجموعةٍ من النظريات الفقهية والأصولية واللُّغوية الدقيقة، يتجلى للقارئ فيها -بصورةٍ عَمَليَّةٍ- عظمةُ التراث، وضرورة احترامه، ووجوب المُضِيِّ قُدُمًا في اكتشاف كنوزه؛ لاستخراج الجديد بمناهج القدماء؛ مما يكون له عظيم الأثر في حُسن قراءة الواقع كقضايا الحوار والتعايش مع الآخر، بعيدًا عن الإفراط والتفريط.

الوابل الصيب

الوابل الصيب للإنتاج والتوزيع والنشر
تراثنا ... أمانة في أعناقنا
٧٠٤٧ شارع ١٧ - المقطم - القاهرة - مصر
تليفون : ٢٩٨٥٠٨٢٤-٢٠٢+ / ٢٩٨٥٠٨٩١-٢٠٢+
فاكس : ٢٦٦٧٣٣٩٣-٢٠٢+ / ٢٥٠٥٧٨٣٠-٢٠٢+
٠١٨١٧٥٥٥٦٦-٢٠٢+
www.alwabell.com E.mail : info@alwabell.com
www.alimamalallama.com
www.alygomaa.com www.aligomaa.net